تخريج أحاديث الغرر البهية

في شرح منظومة البهجة الوردية

خرّجها
محمد عبد القادر عطا

مرتبة حسب تسلسلها في أجزاء الكتاب

الجزء الحادي عشر

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

تخريج أحاديث الغرر البهية

في شرح منظومة البهجة الوردية

خرّجها
محمد عبد القادر عطا

مرتبة حسب تسلسلها في أجزاء الكتاب

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon
Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: لما كان كتاب: «الغرر البهية فى شرح البهجة الوردية» الذى نقدمه اليوم للقارئ هو أحد أهم الكتب التى سجلت لنا فقه المذهب الشافعى والذى نزع مؤلفه أبو يحيى زكريا الأنصارى إلى بسط معالم مذهب الإمام الشافعى وتلاميذه بشرحه لمنظومة الإمام عمر بن الوردى (ت ٧٤٩ هـ) الذى حاكى فيها نظم الحاوى الصغير فى فقه الشافعية وسماه «بهجة الحاوى». رأينا أن نقوم بتخريج الأحاديث الشريفة حتى تكتمل الفائدة للكتاب، وكنت أرغب أن أقوم بتخريج الأحاديث وذكر الأحاديث المخالفة لمذهب الشافعى، ولكن خوفا من الإطالة اكتفيت بتخريج الأحاديث الواردة فى الكتاب على الكتب التسعة.

وذكرت تخريج الحديث حسب وروده فى الكتاب وأتبعته برقم الصفحة حتى يسهل على الباحث الرجوع إليه.

وإذا قلت سبق تخريجه فى الجزء الأول صفحة كذا هذا يعنى أن الحديث مخرج فى الجزء الأول من الكتاب وليس التخريج.

اللهم أخلص أعمالنا لوجهك، وأوسعنا من عافيتك وعفوك، إنك سميع الدعاء فعَّال لما تشاء.

محمد عبد القادر عطا

الجزء الأول

مقدمة المصنف

كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه ببسم ا لله ١٢

أخرجه أبو داود فى سننه حديث رقم (٤٨٤٠) حدثنا أبو توبة قال زعم الوليد عن الأوراعى عن قرة عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم. وقال أبو داود: رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد ابن عبد العزيز عن الزهرى عن النبى ﷺ مرسلا.

قولوا اللهم صلى على محمد وآل محمد ٢٠

أخرجه البخارى حديث رقم (٣٣٧٠) حدثنا قيس بن حفص وموسى بن إسماعيل قالا حدثنا عبدالواحد بن زياد حدثنا أبو فروة مسلم بن سالم الهمدانى قال حدثنى عبدا لله بن عيسى سمع عبدالرحمن بن أبى ليلى قال لقينى كعب بن عجرة فقال ألا أهدى لك هدية سمعتها من النبى ﷺ فقلت بلى فأهدها لى فقال سألنا رسول ا لله ﷺ فقلنا يا رسول ا لله كيف الصلاة عليكم أهل البيت فإن ا لله قد علمنا كيف نسلم عليكم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

وأخرجه مسلم فى الصحيح برقم (٤٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن أبى ليلى قال لقينى كعب بن عجرة فقال ألا أهدى لك هدية خرج علينا رسول ا لله ﷺ فقلنا قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن شعبة ومسعر عن الحكم بهذا الإسناد مثله وليس فى حديث مسعر ألا أهدى لك هدية حدثنا محمد بن بكار حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش وعن مسعر وعن مالك بن مغول كلهم عن الحكم بهذا الإسناد مثله غير أنه قال وبارك على محمد ولم يقل اللهم.

والترمذى فى السنن (٤٨٣) حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة عن مسعر والأجلح ومالك بن مغول عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول ا لله هذا السلام عليك قد علمنا فكيف الصلاة عليك قال قولوا

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد قال محمود قال أبو أسامة وزادني زائدة عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ونحن نقول وعلينا معهم قال وفي الباب عن علي وأبي حميد وأبي مسعود وطلحة وأبي سعيد وبريدة وزيد بن خارجة ويقال ابن جارية وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث كعب بن عجرة حديث حسن صحيح وعبد الرحمن بن أبي ليلى كنيته أبو عيسى وأبو ليلى اسمه يسار.

وأبو داود في سننه (٩٧٦) حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال قلنا أو قالوا يا رسول الله أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم عليك فأما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا شعبة بهذا الحديث قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن بشر عن مسعر عن الحكم بإسناده بهذا قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد قال أبو داود رواه الزبير بن عدي عن ابن أبي ليلى كما رواه مسعر إلا أنه قال كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وساق مثله.

والنسائي في السنن (١٢٨٧) أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار من كتابه قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول الله السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد قال ابن أبي ليلى ونحن نقول وعلينا معهم قال أبو عبد الرحمن حدثنا به من كتابه وهذا خطأ.

وابن ماجه في السنن (٩٠٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد (ح) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو عامر قال أنبأنا عبد الله بن جعفر عن يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم.

وأحمد في المسند (١١٠٤١) حدثنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري قال

قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمناه فكيف الصلاة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم.

وأخرجه مالك في الموطأ (٣٩٦) حدثني يحيى عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

والدارمي في السنن (١٣٤٢) أخبرنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة قال الحكم أخبرني قال سمعت ابن أبي ليلى يقول لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية إن رسول الله ﷺ خرج علينا فقلنا قد علمنا السلام عليك فكيف نصلي قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

فوالله لأن يهدى ربك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم ٢٣

أخرجه البخارى (٣٠٠٩) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد ابن عبدالله بن عبد القارى عن أبى حازم قال أخبرنى سهل رضى الله عنه يعنى ابن سعد قال قال النبى ﷺ يوم خيبر لأعطين الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فبات الناس ليلتهم أيهم يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال أين على فقيل يشتكى عينيه فبصق فى عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع فأعطاه فقال أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فوالله لأن يهدى الله بك رجلا خير لك من أن يكون لك حمر النعم.

وأخرجه مسلم أيضا فى السنن (٢٤٠٦) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى ابن حازم عن أبى حازم عن سهل (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ هذا حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن عن أبى حازم أخبرنى سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر لأعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها قال فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجون أن يعطاها فقال أين على بن أبى طالب فقالوا هو يا رسول الله يشتكى عينيه قال فأرسلوا إليه فأتى به فبصق رسول الله ﷺ فى عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به

وجع فأعطاه الراية فقال على يا رسول ا لله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق ا لله فيه فوا لله لأن يهدى ا لله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم.

وأبو داود فى السنن (٣٦٦١) حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن أبيه عن سهل يعنى ابن سعد عن النبى ﷺ قال وا لله لأن يهدى ا لله بهداك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم.

وأخرجه أحمد فى المسند (٢٢٣١٤) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبى حازم أخبرنى سهل بن سعد أن رسول ا لله ﷺ قال يوم خيبر لأعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح ا لله على يديه يحب ا لله ورسوله ويحبه ا لله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها فلما أصبح الناس غدوا على رسول ا لله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها فقال أين على بن أبى طالب فقال هو يا رسول ا لله يشتكى عينيه قال فأرسلوا إليه فأتى به فبصق رسول ا لله ﷺ فى عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية فقال على يا رسول ا لله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق ا لله فيه فوا لله لأن يهدى ا لله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم.

فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم ٢٣

هو جزء من الحديث الآتى أخرجه الترمذى فى سننه (٢٦٨٢) حدثنا محمود بن خداش البغدادى حدثنا محمد بن يزيد الواسطى حدثنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن قيس بن كثير قال قدم رجل من المدينة على أبى الدرداء وهو بدمشق فقال ما أقدمك يا أخى فقال حديث بلغنى أنك تحدثه عن رسول ا لله ﷺ قال أما جئت لحاجة قال لا قال أما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت إلا فى طلب هذا الحديث قال فإنى سمعت رسول ا لله ﷺ يقول من سلك طريقا يبتغى فيه علما سلك ا لله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاء لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر. قال الترمذى: ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس هو عندى بمتصل هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبى الدرداء عن النبى ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش ورأى محمد بن إسماعيل هذا أصح.

وأخرجه أيضا برقم (٢٦٨٥) حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعانى حدثنا سلمة بن رجاء حدثنا الوليد بن جميل حدثنا القاسم أبو عبد الرحمن عن أبى أمامة الباهلى قال ذكر لرسول الله ﷺ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فقال رسول الله ﷺ فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم ثم قال رسول الله ﷺ إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح قال سمعت أبا عمار الحسين بن حريث الخزاعى يقول سمعت الفضيل بن عياض يقول عالم عامل معلم يدعى كبيرا فى ملكوت السموات.

وأبو داود فى السنن (٣٦٤١) حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا عبد الله بن داود سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع أبى الدرداء فى مسجد دمشق فجاءه رجل فقال يا أبا الدرداء إنى جئتك من مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغنى أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ما جئت لحاجة قال فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر. حدثنا محمد بن الوزير الدمشقى حدثنا الوليد قال لقيت شبيب بن شيبة فحدثنى به عن عثمان بن أبى سودة عن أبى الدرداء يعنى عن النبى ﷺ بمعناه.

وابن ماجة فى السنن (٢٢٣) حدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت جالسا عند أبى الدرداء فى مسجد دمشق فأتاه رجل فقال يا أبا الدرداء أتيتك من المدينة مدينة رسول الله ﷺ لحديث بلغنى أنك تحدث به عن النبى ﷺ قال فما جاء بك تجارة قال لا قال ولا جاء بك غيره قال لا قال فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن طالب العلم يستغفر له من فى السماء والأرض حتى الحيتان فى الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء هم ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر.

وأحمد فى المسند (٢١٢٠٨) حدثنا محمد بن يزيد أنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن كثير ابن قيس قال قدم رجل من المدينة إلى أبى الدرداء وهو بدمشق فقال ما أقدمك أى أخى قال حديث بلغنى أنك تحدث به عن رسول الله ﷺ قال أما قدمت لتجارة قال لا قال أما

قدمت لحاجة قال لا قال ما قدمت إلا فى طلب هذا الحديث قال نعم قال فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإنه ليستغفر للعالم من فى السموات والأرض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء هم ورثة الأنبياء لم يرثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر. حدثنا الحكم بن موسى حدثنا ابن عياش عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال أقبل رجل من المدينة فذكر معناه.

والدارمى فى سننه (٢٨٩) أخبرنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا يزيد بن هارون حدثنا الوليد بن جميل الكنانى حدثنا مكحول قال قال رسول الله ﷺ فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم ثم تلا هذه الآية: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ إن الله وملائكته وأهل سماواته وأرضيه والنون فى البحر يصلون على الذين يعلمون الناس الخير.

إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت فى الماء لا يصلون على معلمى الناس الخير ٢٣

راجع الحديث السابق.

فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد ٢٣

أخرجه الترمذى فى السنن (٢٦٨١) حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا الوليد بن مسلم حدثنا روح بن جناح عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد. قال الترمذى: هذا حديث غريب ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم.

من يرد الله به خير يفقهه فى الدين ٢٤

أخرجه البخارى فى الصحيح (٧١) حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبدالرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبى ﷺ يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وإنما أنا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله.

وأخرجه أيضا فى (٣١١٦) حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبدالله عن يونس عن الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية يقول قال رسول الله ﷺ من يرد الله به

خيرا يفقهه فى الدين وا لله المعطى وأنا القاسم ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتى أمر ا لله وهم ظاهرون.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٣٧) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا زيد بن الحباب أخبرنى معاوية بن صالح حدثنى ربيعة بن يزيد الدمشقى عن عبد ا لله بن عامر اليحصبى قال سمعت معاوية يقول إياكم وأحاديث إلا حديثا كان فى عهد عمر فإن عمر كان يخيف الناس فى ا لله عز وجل سمعت رسول ا لله ﷺ وهو يقول من يرد ا لله به خيرا يفقهه فى الدين وسمعت رسول ا لله ﷺ يقول إنما أنا خازن فمن أعطيته عن طيب نفس فيبارك له فيه ومن أعطيته عن مسألة وشره كان كالذى يأكل ولا يشبع.

وأخرجه الترمذى فى السنن (٢٦٤٥) حدثنا على بن حجر حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنى عبد ا لله بن سعيد بن أبى هند عن أبيه عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال من يرد ا لله به خيرا يفقهه فى الدين. وقال الترمذى: وفى الباب عن عمر وأبى هريرة ومعاوية هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجة فى السنن (٢٢٠) حدثنا بكر بن خلف أبو بشر حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ من يرد ا لله به خيرا يفقهه فى الدين.

وأخرجه أحمد فى المسند (٢٧٨٦) حدثنا سليمان قال أخبرنا إسماعيل قال أخبرنى عبد ا لله بن سعيد بن أبى هند عن أبيه عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال من يرد ا لله به خيرا يفقهه فى الدين.

وأخرجه أيضا فى رقم (١٦٤٠٤) حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة وحجاج قال أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن معبد الجهنى قال كان معاوية قلما يحدث عن النبى ﷺ قال فكان قلما يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يحدث بهن عن رسول ا لله ﷺ يقول من يرد ا لله به خيرا يفقهه فى الدين وإن هذا المال حلو خضر فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه وإياكم والتمادح فإنه الذبح.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٦٦٧) وحدثنى عن مالك عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظى قال قال معاوية بن أبى سفيان وهو على المنبر أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى ا لله ولا معطى لما منع ا لله ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد ا لله به خيرا يفقهه فى الدين ثم قال معاوية سمعت هؤلاء الكلمات من رسول ا لله ﷺ على هذه الأعواد.

والدارمى فى سننه (٢٢٤) أخبرنا عبد الله هو ابن صالح حدثنى الليث عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن عبد الوهاب عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين.

العلماء ورثة الأنبياء ٢٤

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا (باب العلم قبل القول والعمل).

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٦٨٢) حدثنا محمود بن خداش البغدادى حدثنا محمد بن يزيد الواسطى حدثنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن قيس بن كثير قال قدم رجل من المدينة على أبى الدرداء وهو بدمشق فقال ما أقدمك يا أخى فقال حديث بلغنى أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ قال أما جئت لحاجة قال لا قال أما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت إلا فى طلب هذا الحديث قال فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يبتغى فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاء لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر قال أبو عيسى ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس هو عندى بمتصل هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبى الدرداء عن النبى ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش ورأى محمد بن إسماعيل هذا أصح.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٦٤١) حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا عبد الله بن داود سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع أبى الدرداء فى مسجد دمشق فجاءه رجل فقال يا أبا الدرداء إنى جئتك من مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغنى أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ما جئت لحاجة قال فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر حدثنا محمد بن الوزير الدمشقى حدثنا الوليد قال لقيت شبيب بن شيبة فحدثنى به عن عثمان بن أبى سودة عن أبى الدرداء يعنى عن النبى ﷺ بمعناه.

وأخرجه ابن ماجة في سننه (٢٢٣) حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت جالسا عند أبي الدرداء في مسجد دمشق فأتاه رجل فقال يا أبا الدرداء أتيتك من المدينة مدينة رسول الله ﷺ لحديث بلغني أنك تحدث به عن النبي ﷺ قال فما جاء بك تجارة قال لا قال ولا جاء بك غيره قال لا قال فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن طالب العلم يستغفر له من في السماء والأرض حتى الحيتان في الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء هم ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢١٢٠٨) حدثنا محمد بن يريد أنا عاصم بن رجاء ابن حبوة عن كثير بن قبس قال قدم رجل من المدينة إلى أبي الدرداء وهو بدمشق فقال ما أقدمك أي أخي قال حديث بلغني أنك تحدث به عن رسول الله ﷺ قال أما قدمت لتجارة قال لا قال أما قدمت لحاجة قال لا قال ما قدمت إلا في طلب هذا الحديث قال نعم قال فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإنه ليستغفر للعالم من في السموات والأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء هم ورثة الأنبياء لم يرثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر حدثنا الحكم بن موسى حدثنا ابن عياش عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال أقبل رجل من المدينة فذكر معناه.

وأخرجه الدارمي في سننه (٣٤٢) أخبرنا نصر بن علي حدثنا عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس قال كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق فأتاه رجل فقال يا أبا الدرداء إني أتيتك من المدينة مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغني عنك أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ قال فما جاء بك تجارة قال لا قال ولا جاء بك غيره قال لا قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقا يلتمس به علما سهل الله به طريقا من طرق الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن طالب العلم ليستغفر له من في السماء والأرض حتى الحيتان في الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر النجوم إن العلماء هم ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظه أو بحظ وافر.

* * *

باب الطهارة

مفتاح الصلاة الطهور ٣٨

أخرجه الترمذى فى السنن (٣) حدثنا قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا وكيع عن سفيان (ح) وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن على عن النبى ﷺ قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم. وقال الترمذى: هذا الحديث أصح شيء فى هذا الباب وأحسن. وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدى يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل قال محمد وهو مقارب الحديث. وفى الباب عن جابر وأبى سعيد.

وأخرجه أيضا برقم (٢٣٨) حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا محمد بن الفضيل عن أبى سفيان طريف السعدى عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة فى فريضة أو غيرها. وقال: هذا حديث حسن. وفى الباب عن على وعائشة قال: وحديث على بن أبى طالب فى هذا أجود إسنادا وأصح من حديث أبى سعيد. وقد كتبناه فى أول كتاب الوضوء والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق إن تحريم الصلاة التكبير ولا يكون الرجل داخلا فى الصلاة إلا بالتكبير قال أبو عيسى وسمعت أبا بكر محمد بن أبان مستملى وكيع يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسما من أسماء الله ولم يكبر لم يجزه وإن أحدث قبل أن يسلم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلم إنما الأمر على وجهه قال وأبو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة.

وأخرجه أبو داود فى السنن (٦١) حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم.

وأخرجه ابن ماجة (٢٧٥) حدثنا على بن محمد حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم.

وأخرجه أحمد فى المسند (١٠٠٩) حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عبد ا لله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن أبيه قال قال رسول ا لله ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٦٨٧) أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان عن عبد ا لله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن على قال قال رسول ا لله ﷺ مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم.

بنى الإسلام على خمس ٣٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨) حدثنا عبيدا لله بن موسى قال أخبرنا حنظلة بن أبى سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضى ا لله عنهما قال قال رسول ا لله ﷺ بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا ا لله وأن محمدا رسول ا لله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان.

وأخرجه أيضا (٤٥١٥) حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالوهاب حدثنا عبيدا لله عن نافع عن ابن عمر رضى ا لله عنهما أتاه رجلان فى فتنة ابن الزبير فقالا إن الناس صنعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبى ﷺ فما يمنعك أن تخرج فقال يمنعنى أن ا لله حرم دم أخى فقالا ألم يقل ا لله ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ فقال قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير ا لله وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب قال أخبرنى فلان وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافرى أن بكير ابن عبدا لله حدثه عن نافع أن رجلا أتى ابن عمر فقال يا أبا عبدالرحمن ما حملك على أن تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد فى سبيل ا لله عز وجل وقد علمت ما رغب ا لله فيه قال يا ابن أخى بنى الإسلام على خمس إيمان با لله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت قال يا أبا عبدالرحمن ألا تسمع ما ذكر ا لله فى كتابه ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفيء إلى أمر ا لله﴾ ﴿قاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ قال فعلنا على عهد رسول ا لله ﷺ وكان الإسلام قليلا فكان الرجل يفتن فى دينه إما قتلوه وإما يعذبونه حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة قال فما قولك فى على وعثمان قال أما عثمان فكأن ا لله عفا عنه وأما أنتم فكرهتم أن تعفوا عنه وأما على فابن عم رسول ا لله ﷺ وختنه وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون.

وأخرجه مسلم فى الصحيح (١٦) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمدانى حدثنا أبو خالد يعنى سليمان بن حيان الأحمر عن أبى مالك الأشجعى عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال بنى الإسلام على خمسة على أن يوحد الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله ﷺ.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٦٠٩) حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن سعير بن الخمس التميمى عن حبيب بن أبى ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت. قال الترمذى. وفى الباب عن جرير بن عبد الله. قال: هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابن عمر عن النبى ﷺ نحو هذا وسعير بن الخمس ثقة عند أهل الحديث: حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن حنظلة بن أبى سفيان الجمحى عن عكرمة بن خالد المخزومى عن ابن عمر عن النبى ﷺ نحوه. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٠٠١) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمار قال حدثنا المعافى يعنى ابن عمران عن حنظلة بن أبى سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر أن رجلا قال له ألا تغزو قال سمعت رسول الله ﷺ يقول بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصيام رمضان.

وأخرجه أحمد فى المسند (٤٧٨٣)حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن يزيد بن بشر عن ابن عمر قال بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان قال فقال له رجل والجهاد فى سبيل الله قال ابن عمر الجهاد حسن هكذا حدثنا رسول الله ﷺ.

صبوا عليه ذنوبا من ماء ٤٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٠) حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة قال قام أعرابى فبال فى المسجد فتناوله الناس فقال لهم النبى ﷺ دعوه وهريقوا على بوله سجلا من ماء أو ذنوبا من ماء فإنما بعثتم ميسرين و لم تبعثوا معسرين.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٨٠) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وابن عبدة فى آخرين وهذا لفظ ابن عبدة أخبرنا سفيان عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة

أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس فصلى قال ابن عبدة ركعتين ثم قال اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فقال النبى ﷺ لقد تحجرت واسعا ثم لم يلبث أن بال فى ناحية المسجد فأسرع الناس إليه فنهاهم النبى ﷺ وقال إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين صبوا عليه سجلا من ماء أو قال ذنوبا من ماء. قال: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير يعنى ابن حازم قال سمعت عبد الملك يعنى ابن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال صلى أعرابى مع النبى ﷺ بهذه القصة قال فيه وقال يعنى النبى ﷺ خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه وأهريقوا على مكانه ماء قال أبو داود وهو مرسل ابن معقل لم يدرك النبى ﷺ.

وأخرجه أحمد فى المسند (٧٧٤٠) حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباح عن معمر عن الزهرى أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا هريرة قال قام أعرابى فبال فى المسجد فتناوله الناس فقال لهم رسول الله ﷺ دعوه فأهريقوا على بوله سجل ماء أو ذنوبا من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين. قال: حدثنا هارون حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب حدثنى عبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة أخبره أن أعرابيا بال فى المسجد فذكر معناه.

ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه فإذا أصابه شيء من دم قالت بريقها فقصعته بظفرها ٤٧

أخرجه البخارى فى الصحيح (٣١٢) حدثنا أبو نعيم قال حدثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه فإذا أصابه شيء من دم قالت بريقها فقصعته بظفرها.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٨) حدثنا محمد بن كثير العبدى أخبرنا إبراهيم بن نافع قال سمعت الحسن يعنى ابن مسلم يذكر عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه فإن أصابه شيء من دم بلته بريقها ثم قصعته بظفرها.

إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا ٨٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٦٢) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ثم لينثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٧٨) من طريق: نصر بن على الجهضمى وحامد بن عمر البكراوى قالا حدثنا بشر بن المفضل عن خالد عن عبد الله بن شقيق عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدرى أين باتت يده حدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج قالا حدثنا وكيع (ح) وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية كلاهما عن الأعمش عن أبى رزين وأبى صالح عن أبى هريرة فى حديث أبى معاوية قال قال رسول الله ﷺ وفى حديث وكيع قال يرفعه بمثله وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى سلمة (ح) وحدثنيه محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب كلاهما عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثله.

إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا ٨٦

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٢) من طريق: هناد حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ وهو يسأل عن الماء يكون فى الفلاة من الأرض وما ينوبه من السباع والدواب قال فقال رسول الله ﷺ إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث قال عبدة قال محمد بن إسحاق القلة هى الجرار والقلة التى يستقى فيها قال أبو عيسى وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق قالوا إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شىء ما لم يتغير ريحه أو طعمه وقالوا يكون نحوا من خمس قرب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٢٨) من طريق: الحسين بن حريث المروزى قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله ابن عمر عن أبيه قال سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث.

أخرجه أبو داود فى سننه (٦٣) من طريق: محمد بن العلاء وعثمان بن أبى شيبة والحسن بن على وغيرهم قالوا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال ﷺ إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث قال أبو داود وهذا لفظ ابن العلاء وقال عثمان والحسن بن على عن محمد بن عباد بن جعفر قال أبو داود وهو الصواب حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد (ح) وحدثنا أبو كامل حدثنا يزيد يعنى ابن زريع عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر قال أبو كامل ابن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ سئل عن الماء يكون فى الفلاة فذكر معناه.

أخرجه الدارقطنى فى سننه (٧٣٢) من طريق: يحيى بن حسان حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سئل عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال رسول الله ﷺ إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٣٢٠) من طريق: خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى عتبة بن مسلم قال أخبرنى عبيد بن حنين قال سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول قال النبى ﷺ إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه فإن فى إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٨٤٤) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا بشر يعنى ابن المفضل عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فامقلوه فإن فى أحد جناحيه داء وفى الآخر شفاء وإنه يتقى بجناحه الذى فيه الداء فليغمسه كله.

أخرجه الترمذى فى سننه (٦١) من طريق: هناد والحسن بن على الخلال وغير واحد قالوا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبى سعيد الخدرى قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله ﷺ إن الماء طهور لا ينجسه شيء قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد جود أبو أسامة هذا الحديث فلم يرو أحد حديث أبى سعيد فى بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبى سعيد وفى الباب عن ابن عباس وعائشة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٢٦) من طريق: هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الوليد بن كثير قال حدثنا محمد بن كعب القرظى عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع عن أبى سعيد الخدرى قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يطرح فيها لحوم الكلاب والحيض والنتن فقال الماء طهور لا ينجسه شيء.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٣٥) من طريق: محمد بن سنان هو العوفى قال حدثنا هشيم قال (ح) وحدثنى سعيد بن النضر قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا سيار قال حدثنا

يزيد هو ابن صهيب الفقير قال أخبرنا جابر بن عبدا لله أن النبى ﷺ قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل وأحلت لى المغانم ولم تحل لأحد قبلى وأعطيت الشفاعة وكان النبى يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٥٢٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن أبى مالك الأشجعى عن ربعى عن حذيفة قال قال رسول ا لله ﷺ فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء ودكر حصلة أخرى حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء أخبرنا ابن أبى زائدة عن سعد بن طارق حدتنى ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال رسول ا لله ﷺ بمثله.

دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ٨٠

أخرجه البخارى تعليقا فى صحيحه فى باب تفسير المشبهات وقال حسان بن أبى سنان ما رأيت شيئا أهون من الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٥١٨) حدثنا أبو موسى الأنصارى حدثنا عبد ا لله بن إدريس حدثنا شعبة عن بريد بن أبى مريم عن أبى الحوراء السعدى قال قلت للحسن بن على ما حفظت من رسول ا لله ﷺ قال حفظت من رسول ا لله ﷺ دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة وفى الحديث قصة. قال الترمذى: وأبو الحوراء السعدى اسمه ربيعة بن شيبان. قال: وهذا حديث حسن صحيح حدثنا بندار حدتنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن بريد فذكر نحوه.

إن ا لله أنزل من الجنة خمسة أنهار سيحون ٨٤

أخرجه الخطيب فى التاريخ (٨٠/١) من طريق: أَبُو القَاسِم الحَسَن بن الحَسَن بن على ابن المنذر القَاضِي وأَبُو القَاسِم على بن مُحَمَّد بن على بن يَعْقُوب الإِيَادِي وأَبُو على الحَسَن ابن أَحْمَد وإِبْرَاهِيم بن شاذان البَزَّار. قال الإِيَادِيّ: حَدَّثَنَا. وقالا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن عَبْد ا لله بن إِبْرَاهِيم الشَّافِعِي قال نبأنا مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل السلمى قال نبأنا سَعِيد بن سابق زاد بن المنذر وابن شاذان أَبُو عُثْمَان من أهل رشيد. ثم اتفقوا. قال: حَدَّثَنِى مسْلَمَة بن على عن مُقَاتِل بن حِبَّان عن عكرمة عن ابن عَبَّاس عن النبى ﷺ قال: أنزل ا لله من الجنة إلى الأرض خمسة أنهار، سيحون وهو نهر الهند، وجيحون وهو نهر بلخ، ودجلة والفرات وهما نهرا العراق، والنيل وهو نهر مصر، أنزلها ا لله تعالى من عين واحدة من عيون الجنة

من أسفل درجة من درجاتها على جناحى جبريل، فاستودعها الجبال وأجراها فى الأرض وجعل فيها منَافِعِ للناس فى أصناف معايشهم فذلك قول الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الأَرْضِ﴾ [المؤمنون ١٨]. فإذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج: أرسل الله تعالى جبريل فرفع من الأرض القرآن زادابن المنذر وابن شاذان والعلم كله. ثم اتفقوا: والحجر من ركن البيت، ومقام إِبْرَاهِيم، وتابوت مُوسَى بما فيه، وهذه الأنهار الخمسة، فيرفع كل ذلك إلى السماء. فذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾ [المؤمنون ١٨]. فإذا رفعت هذه الأشياء من الأرض فَقَدَ أهلها خَيْر الدين وخَيْر الدُّنْيَا. وقال الإِيَادِيّ: خَيْر الدُّنْيَا والآخرة.

انظر الحديث فى : تفسير القرطبى ١١٣/١٢. والمجروحين، لابن حبان ٣٢٣/٣، ٣٢٤. والدر المنثور للسيوطى ٨/٥. والمنتظم ١٥٩/١.

خلق الله الماء طهور لا ينجسه شيء ٨٤

أخرجه الترمذى فى السنن (٦٦) حدثنا هناد والحسن بن على الخلال وغير واحد قالوا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع ابن خديج عن أبى سعيد الخدرى قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله ﷺ إن الماء طهور لا ينجسه شيء. قال الترمذى: هذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث فلم يرو أحد حديث أبى سعيد فى بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة. وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبى سعيد. وفى الباب عن ابن عباس وعائشة.

والنسائى فى الصغرى (٣٢٦) أخبرنا هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الوليد بن كثير قال حدثنا محمد بن كعب القرظى عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع عن أبى سعيد الخدرى قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يطرح فيها لحوم الكلاب والحيض والنتن فقال الماء طهور لا ينجسه شيء.

وأخرجه أبو داود فى السنن (٦٦) حدثنا محمد بن العلاء والحسن بن على ومحمد بن سليمان الأنبارى قالوا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبى سعيد الخدرى أنه قيل لرسول الله ﷺ أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يطرح فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن فقال رسول الله ﷺ الماء طهور لا ينجسه شيء. قال أبو داود: وقال بعضهم عبد الرحمن بن رافع.

وأخرجه أيضا فى رقم (٦٧) حدثنا أحمد بن أبى شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيان قالا حدثنا محمد ابن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سليط بن أيوب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصارى ثم العدوى عن أبى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله ﷺ وهو يقال له إنه يستقى لك من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس فقال رسول الله ﷺ إن الماء طهور لا ينجسه شىء. قال أبو داود: وسمعت قتيبة بن سعيد قال سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها قال أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة قلت فإذا نقص قال دون العورة قال أبو داود وقدرت أنا بئر بضاعة بردائى مددته عليها ثم ذرعته فإذا عرضها ستة أذرع وسألت الذى فتح لى باب البستان فأدخلنى إليه هل غير بناؤها عما كانت عليه قال لا ورأيت فيها ماء متغير اللون.

وأخرجه أحمد فى المسند (١٠٨٦٤) حدثنا أبو أسامة حدثنا الوليد بن كثير عن محمد ابن كعب عن عبيد الله بن عبد الله وقال أبو أسامة مرة عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن أبى سعيد الخدرى قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها الحيض والنتن ولحوم الكلاب قال الماء طهور لا ينجسه شىء.

إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات ١١١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٧٢) من طريق: عبدالله بن يوسف عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال إن رسول الله ﷺ قال إذا شرب الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبعا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٧٩) من طريق: على بن حجر السعدى حدثنا على بن مسهر أخبرنا الأعمش عن أبى رزين وأبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار وحدثنى محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش بهذا الإسناد مثله و لم يقل فليرقه.

طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب ١١١

راجع الحديث السابق.

ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ١١٣

أخرجه البخارى فى الصحيح (٢٤٨٨) حدثنا على بن الحكم الأنصارى حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبى ﷺ بذى الحليفة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما قال وكان النبى ﷺ فى

أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبى ﷺ بالقدور فأكفئت تم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان فى القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله تم قال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدى إنا نرجو أو نخاف العدو غدا وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة.

وأخرجه مسلم فى الصحيح (١٩٦٨) حدثنا محمد بن المثنى العنزى حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى أبى عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قلت يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليست معنا مدى قال ﷺ أعجل أو أرنى ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وسأحدثك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة قال وأصبنا نهب إبل وغنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله ﷺ إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبكم منها شيء فاصنعوا به هكذا وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله ﷺ بذى الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا فعجل القوم فأغلوا بها القدور فأمر بها فكفئت تم عدل عشرا من الغنم بجزور وذكر باقى الحديث كنحو حديث يحيى بن سعيد وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن إسماعيل بن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية عن جده رافع ثم حدثنيه عمر بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال قلنا يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى فنذكى بالليط وذكر الحديث بقصته وقال فند علينا بعير منها فرميناه بالنبل حتى وهصناه وحدثنيه القاسم بن زكرياء حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سعيد بن مسروق بهذا الإسناد الحديث إلى آخره بتمامه وقال فيه وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن رافع بن خديج أنه قال يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى وساق الحديث ولم يذكر فعجل القوم فأغلوا بها القدور فأمر بها فكفئت وذكر سائر القصة.

وأخرجه الترمذى فى السنن (١٤٩١) حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليست معنا مدى فقال النبى ﷺ ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر

فمدى الحبشة حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثورى قال حدثنا أبى عن عباية عن رافع بن خديج رضى الله عنه عن النبى ﷺ نحوه ولم يذكر فيه عباية عن أبيه وهذا أصح وعباية قد سمع من رافع والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون أن يذكى بسن ولا بعظم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٤٠٣) أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل إلا بسن أو ظفر.

وأخرجه أيضا فيه (٤٤٠٤) أخبرنا هناد بن السرى عن أبى الأحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال رسول الله ﷺ ما أنهر الدم وذكر اسم الله عز وجل فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة.

وأبو داود فى السنن (٢٨٢١) حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالمروة وشقة العصا فقال رسول الله ﷺ أرن أو أعجل ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة وتقدم به سرعان من الناس فتعجلوا فأصابوا من الغنائم ورسول الله ﷺ فى آخر الناس فنصبوا قدورا فمر رسول الله ﷺ بالقدور فأمر بها فأكفئت وقسم بينهم فعدل بعيرا بعشر شياه وند بعير من إبل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبى ﷺ إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذا.

وابن ماجه فى سننه (٣١٧٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عمر بن عبيد الطنافسى عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فقلت يا رسول الله إنا نكون فى المغازى فلا يكون معنا مدى فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل غير السن والظفر فإن السن عظم والظفر مدى الحبشة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى المسند (١٥٣٧٩) حدثنا سعيد بن عامر قال حدثنا شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج قال

قلت يا رسول ا لله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى قال ما أنهر الدم وذكر عليه اسم ا لله فكل ليس السن والظفر وسأحدثك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة قال وأصاب رسول ا لله ﷺ نهبا فند منها بعير فسعوا له فلم يستطيعوا فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول ا لله ﷺ إن لهذه الإبل أو قال لهذه النعم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم فاصنعوا به هكذا.

غزونا مع رسول ا لله ﷺ سبع مرات نأكل معه الجراد ١١٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٥٩٥) حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبى يعفور قال سمعت ابن أبى أوفى رضى ا لله عنهما قال غزونا مع النبى ﷺ سبع غزوات أو ستا كنا نأكل معه الجراد قال سفيان وأبو عوانة وإسرائيل عن أبى يعفور عن ابن أبى أوفى سبع غزوات.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٥٢) حدثنا أبو كامل الجحدرى حدثنا أبو عوانة عن أبى يعفور عن عبد ا لله بن أبى أوفى قال غزونا مع رسول ا لله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبى عمر جميعا عن ابن عيينة عن أبى يعفور بهذا الإسناد قال أبو بكر فى روايته سبع غزوات وقال إسحاق ست وقال ابن أبى عمر ست أو سبع وحدثناه محمد بن المثنى حدثنا ابن أبى عدى (ح) وحدثنا ابن بشار عن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن أبى يعفور بهذا الإسناد وقال سبع غزوات.

وأخرجه الترمذى فى السنن (١٨٢١) حدثنا أحمد بن منيع حدثنا سفيان عن أبى يعفور العبدى عن عبد ا لله بن أبى أوفى أنه سئل عن الجراد فقال غزوت مع النبى ﷺ ست غزوات نأكل الجراد. قال الترمذى: هكذا روى سفيان بن عيينة عن أبى يعفور هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفيان الثورى وغير واحد هذا الحديث عن أبى يعفور فقال سبع غزوات.

وأخرجه أيضا فى رقم (١٨٢٢) حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد والمؤمل قالا حدثنا سفيان عن أبى يعفور عن ابن أبى أوفى قال غزونا مع رسول ا لله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد قال الترمذى: وروى شعبة هذا الحديث عن أبى يعفور عن ابن أبى أوفى قال غزوت مع رسول ا لله ﷺ غزوات نأكل الجراد حدثنا بذلك محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة بهذا قال وفى الباب عن ابن عمر وجابر قال أبو عيسى هذا حديث

حسن صحيح وأبو يعفور اسمه واقد ويقال وقدان أيضا وأبو يعفور الآخر اسمه عبد الرحمن ابن عبيد بن نسطاس.

أحلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال ١١٥

أخرجه ابن ماجه فى سسه (٣٢١٨) حدثنا أبو مصعب حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد.

وأخرجه أحمد فى المسند (٥٦٩٠) حدثنا سريج حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال.

وكذلك أخرجه الشافعى وعبد بن حميد، وابن حبان فى الضعفاء، واعله بعبد الرحمن، وقال: إنه كان يقلب الأخبار، وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك فى روايته من رفع الموقوفات، وإسناد المراسيل، فاستحق الترك.

ذكاة الجنين ذكاة أمه ١١٦

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٩٦) من طريق: محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد (ح) قال حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا حفص بن غياث عن مجالد عن أبى الوداك عن أبى سعيد عن النبى ﷺ قال ذكاة الجنين ذكاة أمه قال وفى الباب عن جابر وأبى أمامة وأبى الدرداء وأبى هريرة قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير هذا الوجه عن أبى سعيد والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم وهو قول سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو الوداك اسمه جبر بن نوف.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٢٨) من طريق: محمد بن يحيى بن فارس حدثنى إسحاق ابن إبراهيم بن راهويه حدثنا عتاب بن بشير حدثنا عبيد الله بن أبى زياد القداح المكى عن أبى الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال ذكاة الجنين ذكاة أمه.

وقال الزيلعى فى نصب الراية (٤/ ١٨٩): قال المنذرى: إسناده حسن ويونس وإن تكلم فيه فقد احتج به مسلم فى صحيحه وصححه أيضا ابن دقيق العيد كما فى تلخيص الحبير (٤/ ١٥٧) وللحديث طريق آخر عن أبى سعيد.

أخرجه أحمد (٣/ ٤٥) وأبو يعلى (٢/ ٤١٥) رقم (١٢٠٦) والطبرانى فى المعجم الصغير (١/ ٨٨، ١٦٨) والخطيب فى تاريخ بغداد (٨/ ٤١٢) من طريق عطية العوفى عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ذكاة الجنين ذكاة أمه. وعطية العوفى فيه ضعيف.

وأخرجه الحاكم (٤/ ١١٤) وابن عدى فى الكامل (٢/ ٣٢) والبيهقى (٩/ ٣٣٤-٣٣٥) من طريق الحسن بن بشير عن زهير بن معاوية عن أبى الزبير به.

إذا أرسلت كلبك وسميت وأمسك وقتل فكل ١١٦

أخرجه البخارى فى الصحيح (٥٤٧٦) حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبدالله بن أبى السفر عن الشعبى قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله ﷺ عن المعراض فقال إذا أصبت بحده فكل فإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل فقلت أرسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وسميت فكل قلت فإن أكل قال فلا تأكل فإنه لم يمسك عليك إنما أمسك على نفسه قلت أرسل كلبى فأجد معه كلبا آخر قال لا تأكل فإنك إنما سميت على كلبك و لم تسم على آخر.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٢٩) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى أخبرنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله إنى أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن على وأذكر اسم الله عليه فقال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل قلت وإن قتلن قال وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها قلت له فإنى أرمى بالمعراض الصيد فأصيب فقال إذا رميت بالمعراض فخزق فكله وإن أصابه بعرضه فلا تأكله.

وأخرجه الترمذى فى السنن (١٤٦٤) حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون حدثنا الحجاج عن مكحول عن أبى ثعلبة (ح) والحجاج عن الوليد بن أبى مالك عن عائذ الله ابن عبد الله أنه سمع أبا ثعلبة الخشنى قال قلت يا رسول الله إنا أهل صيد قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فأمسك عليك فكل قلت وإن قتل قال وإن قتل قلت إنا أهل رمى قال ما ردت عليك قوسك فكل قال قلت إنا أهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم قال فإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا قال وفى الباب عن عدى بن حاتم. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح وعائذ الله بن عبد الله هو أبو إدريس الخولانى واسم أبى ثعلبة الخشنى جرثوم ويقال جرثم بن ناشب ويقال ابن قيس.

وأخرجه النسائى فى السنن (٤٢٦٣) أخبرنا الإمام أبو عبد الرحمن النسائى بمصر قراءة عليه وأنا أسمع عن سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبى عن عدى بن حاتم أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فإن أدركته لم يقتل فاذبح واذكر اسم الله عليه وإن أدركته قد قتل و لم يأكل فكل

فقد أمسكه عليك فإن وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فإنما أمسك على نفسه وإن خالط كلبك كلابا فقتلن فلم يأكلن فلا تأكل منه شيئا فإنك لا تدرى أيها قتل.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٥٢) حدثنا محمد بن عيسى حدثنا هشيم حدثنا داود ابن عمرو عن بسر بى عبيد الله عن أبى إدريس الخولانى عن أبى ثعلبة الخشنى قال قال رسول الله ﷺ فى صيد الكلب إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه وكل ما ردت عليك يداك.

وأخرجه أحمد فى المسند (١٧٢٧٩) حدثنا يزيد حدثنا الحجاج بن أرطأة عن مكحول عن أبى ثعلبة الخشنى يقول قلت يا رسول الله إنا أهل صيد فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فأمسك عليك فكل قال قلت وإن قتل قال وإن قتل قال قلت إنا أهل رمى قال ما ردت عليك قوسك فكل قال قلت إنا أهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس ولا نجد غير آنيتهم قال فإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا.

أن بعيرا ند فرماه رجل بسهم فحبسه الله، فقال النبى ﷺ: إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا ١١٦

أخرجه البخارى فى الصحيح (٢٤٨٨) حدثنا على بن الحكم الأنصارى حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبى ﷺ بذى الحليفة فأصاب الناس جوع فأصابوا إبلا وغنما قال وكان النبى ﷺ فى أخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبى ﷺ بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه فأعياهم وكان فى القوم خيل يسيرة فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال جدى إنا نرجو أو نخاف العدو غدا وليست م نا مدى أفنذبح بالقصب قال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٦٨) حدثنا محمد بن المثنى العنزى حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى أبى عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قلت يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليست معنا مدى قال ﷺ أعجل أو أرنى ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وسأحدثك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة قال وأصبنا نهب إبل وغنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله ﷺ إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبكم منها شىء فاصنعوا به هكذا وحدثنا

إسحاق بن إبراهيم أخبرنا وكيع حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله ﷺ بذى الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا فعجل القوم فأغلوا بها القدور فأمر بها فكفئت ثم عدل عشرا من الغنم بجزور وذكر باقى الحديث كنحو حديث يحيى بن سعيد وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن إسماعيل بن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية عن جده رافع ثم حدثنيه عمر بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال قلنا يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى فنذكى بالليط وذكر الحديث بقصته وقال فند علينا بعير منها فرميناه بالنبل حتى وهصناه وحدثنيه القاسم بن زكرياء حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سعيد بن مسروق بهذا الإسناد الحديث إلى آخره بتمامه وقال فيه وليست معنا مدى أفنذبح بالقصب وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن رافع بن خديج أنه قال يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى وساق الحديث و لم يذكر فعجل القوم فأغلوا بها القدور فأمر بها فكفئت وذكر سائر القصة.

وأخرجه الترمذى فى السنن (١٤٩٢) حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبى ﷺ فى سفر فند بعير من إبل القوم و لم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال رسول الله ﷺ إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به هكذا حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج عن النبى ﷺ نحوه و لم يذكر فيه عباية عن أبيه وهذا أصح والعمل على هذا عند أهل العلم وهكذا رواه شعبة عن سعيد بن مسروق نحو رواية سفيان.

وأخرجه النسائى (٤٢٩٧) أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن رافع بن خديج قال بينما نحن مع رسول الله ﷺ فى ذى الحليفة من تهامة فأصابوا إبلا وغنما ورسول الله ﷺ فى أخريات القوم فعجل أولهم فذبحوا ونصبوا القدور فدفع إليهم رسول الله ﷺ فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم بينهم فعدل عشرا من الشاء ببعير فبينما هم كذلك إذ ند بعير وليس فى القوم إلا خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال رسول الله ﷺ إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٢١) حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال أتيت رسول الله ﷺ

فقلت يا رسول الله إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالمروة وشقة العصا فقال رسول الله ﷺ أرن أو أعجل ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة وتقدم به سرعان من الناس فتعجلوا فأصابوا من الغنائم ورسول الله ﷺ فى آخر الناس فنصبوا قدورا فمر رسول الله ﷺ بالقدور فأمر بها فأكفئت وقسم بينهم فعدل بعيرا بعشر شياه وند بعير من إبل القوم و لم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبى ﷺ إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذا.

وأخرجه ابن ماجه فى السنن (٣١٨٣) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عمر بن عبيد عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبى ﷺ فى سفر فند بعير فرماه رجل بسهم فقال النبى ﷺ إن لها أوابد أحسبه قال كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا.

وأخرجه أحمد فى المسند (١٥٣٧٩) حدثنا سعيد بن عامر قال حدثنا شعبة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة ابن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليس معنا مدى قال ما أنهر الدم وذكر عليه اسم الله فكل ليس السن والظفر وسأحدثك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة قال وأصاب رسول الله ﷺ نهبا فند منها بعير فسعوا له فلم يستطيعوا فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله ﷺ إن لهذه الإبل أو قال لهذه النعم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم فاصنعوا به هكذا.

واخرجه الدارمى فى سننه (١٩٧٧) أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن رافع عن جده رافع بن خديج أن بعيرا ند وليس فى القوم إلا خيل يسيرة فرماه رجل بسهم فحبسه فقال له رسول الله ﷺ إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا.

فاغسلى عنك الدم وصلى ١١٧

أخرجه البخارى فى الصحيح (٢٢٨) حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال رسول الله ﷺ لا إنما ذلك عرق وليس بحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى قال وقال أبى ثم توضئى لكل صلاة حتى يجىء ذلك الوقت.

وأخرجه مسلم فى الصحيح (٣٣٣) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد وأبو معاوية (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى (ح) وحدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بن عروة بمثل حديث وكيع وإسناده وفى حديث قتيبة عن جرير جاءت فاطمة بنت أبى حبيش بن عبد المطلب بن أسد وهى امرأة منا قال وفى حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

وأخرجه الترمذى (١٢٥) حدثنا هناد حدثنا وكيع وعبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى قال أبو معاوية فى حديثه وقال توضئى لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت قال وفى الباب عن أم سلمة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين وبه يقول سفيان الثورى ومالك وابن المبارك والشافعى أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة.

وأخرجه النسائى فى السنن (٢٠١) أخبرنا عمران بن يزيد قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله العدوى قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنى هشام بن عروة عن عروة عن فاطمة بنت قيس من بنى أسد قريش أنها أتت النبى ﷺ فذكرت أنها تستحاض فزعمت أنه قال لها إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى.

وأخرجه أبو داود فى السنن (٢٨٢) حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن محمد النفيلى قالا حدثنا زهير حدثنا هشام بن عروة عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبى حبيش جاءت رسول الله ﷺ فقالت إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك عن هشام بإسناد زهير ومعناه وقال فإذا أقبلت الحيضة فاتركى الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلى الدم عنك وصلى.

وأخرجه ابن ماجة (٦٢١) حدثنا عبد الله بن الجراح حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى هذا حديث وكيع.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى المسند (٢٥٠٩٤) حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرنى أبى عن عائشة ووكيع قال حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبى حبيش جاءت إلى النبى ﷺ فقالت إنى أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال وكيع قال لا قال يحيى ليس ذلك الحيض إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة فإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى قال يحيى قلت لهشام أغسل واحد تغتسل وتوضؤ عند كل صلاة قال نعم.

وأخرجه الدارمى فى السنن (٧٧٤) أخبرنا جعفر بن عون حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بت أبى حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى.

كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله فيصلى فيه ١٢٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٨٨) من طريق: عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبى عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وهمام عن عائشة فى المنى قالت كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد يعنى ابن زيد عن هشام بن حسان (ح) وحدتنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدة بن سليمان حدثنا ابن أبى عروبة جميعا عن أبى معشر (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا هشيم عن مغيرة (ح) وحدثنى محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مهدى بن ميمون عن واصل الأحدب (ح) وحدثنى ابن حاتم حدتنا إسحاق بن منصور حدثنا إسرائيل عن منصور ومغيرة كل هؤلاء عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة فى حت المنى من ثوب رسول الله ﷺ نحو حديث خالد عن أبى معشر وحدثنى محمد بن حاتم حدثنا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن همام عن عائشة بنحو حديثهم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٧٢) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ فيصلى فيه قال أبو داود وافقه مغيرة وأبو معشر وواصل.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٤٠٠) من طريق: محمد بن عبد الأعلى الصنعانى حدثنا سلمة بن رجاء قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى واقد الليثى قال قدم النبى ﷺ المدينة وهم يجبون أسنمة الإبل ويقطعون أليات العنم فقال ما قطع من البهيمة وهى حية فهى ميتة حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى حدثنا أبو النضر عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار نحوه قال أبو عيسى وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم والعمل على هذا عند أهل العلم وأبو واقد الليثى اسمه الحارث بن عوف.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٥٨) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى واقد قال قال النبى ﷺ ما قطع من البهيمة وهى حية فهى ميتة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٩٠) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد عن الحسن بن عبيد الله حدثنا إبراهيم عن الأسود قال قالت عائشة رضى الله عنها كأنى أنظر إلى وبيص المسك فى مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم وحدثناه إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه أبو داود فى السنن (١٧٤٦) حدثنا محمد بن الصباح البزاز حدثنا إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كأنى أنظر إلى وبيص المسك فى مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى المسند (٢٣٥٨٧) حدثنا إسحاق بن يوسف قال أخبرنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كأنى أنظر إلى وبيص المسك فى رأس رسول الله ﷺ وهو محرم.

أخرجه مسلم فى الصحيح (٢٢٥٢) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة عن شعبة حدثنى خليد بن جعفر عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال كانت امرأة من بنى إسرائيل قصيرة تمشى مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مغلق مطبق ثم حشته مسكا وهو أطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها

فقالت بيدها هكذا ونفض شعبة يده حدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن خليد بن جعفر والمستمر قالا سمعنا أبا نضرة يحدث عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ ذكر امرأة من بنى إسرائيل حشت خاتمها مسكا والمسك أطيب الطيب.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٩٩١) حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود وشبابة قالا حدثنا شعبة عن خليد بن جعفر سمع أبا نضرة يحدث عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ أطيب الطيب المسك. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى السنن (١٩٠٥) أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود وشبابة قالا حدثنا شعبة عن خليد بن جعفر سمع أبا نضرة عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ أطيب الطيب المسك.

وأخرجه أحمد فى المسند (١١٢٥٢) حدثنا يزيد أخبرنا شعبة عن خليد بن جعفر والمستمر قالا سمعنا أبا نضرة يحدث عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ ذكر امرأة من بنى إسرائيل حشت خاتمها مسكا والمسك أطيب الطيب.

وأخرجه أيضا برقم (١٠٩١٨) حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا المستمر بن الريان عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ أطيب الطيب المسك.

سئل النبى ﷺ أتتخذ الخمر خلا، قال: لا ١٣٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٨٣) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا عبد الرحمن بن مهدى (ح) وحدثنا زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن السدى عن يحيى بن عباد عن أنس أن النبى ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلا فقال لا.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢١٥) من طريق: محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن السدى عن يحيى ابن عباد عن أنس بن مالك قال سئل النبى ﷺ أيتخذ الخمر خلا قال لا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

لو أخذتم إهابها قالوا إنها ميتة فقال يطهرها الماء ١٤٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٦٣) من طريق: يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وابن أبى عمر جميعا عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال تصدق على مولاة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله ﷺ فقال هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا إنها ميتة فقال إنما حرم أكلها قال أبو بكر وابن أبى عمر فى حديثهما عن ميمونة رضى الله عنها.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٤٢٤٨) من طريق: سليمان بن داود عن ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن كثير بن فرقد أن عبد الله بن مالك بن حذافة حدثه عن العالية بنت سبيع أن ميمونة زوج النبي ﷺ حدثتها أنه مر برسول الله ﷺ رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحصان فقال لهم رسول الله ﷺ لو أخذتم إهابها قالوا إنها ميتة فقال رسول الله ﷺ يطهرها الماء والقرظ.

أمرنا رسول الله أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت ١٤٣

وأخرجه النسائي في الصغرى (٤٢٥٢) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا بشر ابن عمر قال حدثنا مالك (ح) والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت.

أخرجه أبو داود في سننه (٤١٢٤) من طريق: عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت.

إن كان جامدا فالقوها وما حولها وإن كان مائعا ١٤٩

أخرجه الترمذي في السنن (١٧٩٨) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وأبو عمار قالا حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل عنها النبي ﷺ فقال ألقوها وما حولها وكلوه قال وفي الباب عن أبي هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل ولم يذكروا فيه عن ميمونة وحديث ابن عباس عن ميمونة أصح وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه وهو حديث غير محفوظ قال وسمعت محمد بن إسماعيل يقول وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكر فيه أنه سئل عنه فقال إذا كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه هذا خطأ أخطأ فيه معمر قال والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة.

وأخرجه النسائي أيضا في السنن (٤٢٦٠) أخبرنا خشيش بن أصرم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرني عبد الرحمن بن بوذويه أن معمرا ذكره عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ أنه سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه.

وأخرجه أبو داود فى السنن (٣٨٤٢) حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن على واللفظ للحسن قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ إذا وقعت الفأرة فى السمن فإن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهرى عن عبيد ا لله بن عبد ا لله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبى ﷺ حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عبد الرحمن بن بوذويه عن معمر عن الزهرى عن عبيد ا لله ابن عبد ا لله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبى ﷺ بمثل حديث الزهرى عن ابن المسيب.

واخرجه أحمد فى المسند (٧١٣٧) حدثنا محمد بن جعفر حدثنا معمر أخبرنا ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبى هريرة قال سئل رسول ا لله ﷺ عن فأرة وقعت فى سمن فماتت قال إن كان جامدا فخذوها وما حولها ثم كلوا ما بقى وإن كان مائعا فلا تأكلوه.

وأخرجه أيضا برقم (٧٥٤٧) حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال سئل النبى ﷺ عن الفأرة تقع فى السمن فقال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال عبد الرزاق أخبرنى عبد الرحمن بن بوذويه أن معمرا كان يذكره بهذا الإسناد ويذكر قال قال رسول ا لله ﷺ وقال حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة.

دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ١٨٧

سبق تخريجه، وقد ورد فى صـ ٨.

يكفيك ولا يضرك أثره ١٦٣

أخرجه أبى داود فى سننه (٣٦٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن عيسى بن طلحة عن أبى هريرة أن خولة بنت يسار أتت النبى ﷺ فقالت يا رسول ا لله إنه ليس لى إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه فكيف أصنع قال إذا طهرت فاغسليه ثم صلى فيه فقالت فإن لم يخرج الدم قال يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى المسند (٨٥٤٩) حدثنا موسى بن داود الضبى حدثنا ابن لهيعة عن عبيد ا لله بن أبى جعفر عن عيسى بن طلحة عن أبى هريرة أن خولة بنت يسار أتت النبى ﷺ فى حج أو عمرة فقالت يا رسول ا لله ليس لى إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه قال فإذا طهرت فاغسلى موضع الدم ثم صلى فيه قالت يا رسول ا لله إن لم يخرج أثره قال يكفيك الماء ولا يضرك أثره.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤٧٨) حدثنا عبدا لله بن يزيد حدثنا حيوة قال أخبرنى ربيعة بن يزيد الدمشقى عن أبى إدريس عن أبى ثعلبة الخشنى قال قلت يا نبى ا لله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب أفنأكل فى آنيتهم وبأرض صيد أصيد بقوسى وبكلبى الذى ليس بمعلم وبكلبى المعلم فما يصلح لى قال أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم ا لله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم ا لله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل.

وأخرجه أيضا برقم (٥٤٨٨) حدثنا أبو عاصم عن حيوة بن شريح (ح) وحدثنى أحمد ابن أبى رجاء حدثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة ابن يزيد الدمشقى قال أخبرنى أبو إدريس عائذ ا لله قال سمعت أبا ثعلبة الخشنى رضى ا لله عنه يقول أتيت رسول ا لله ﷺ فقلت يا رسول ا لله إنا بأرض قوم أهل الكتاب نأكل فى آنيتهم وأرض صيد أصيد بقوسى وأصيد بكلبى المعلم والذى ليس معلما فأخبرنى ما الذى يحل لنا من ذلك فقال أما ما ذكرت أنك بأرض قوم أهل الكتاب تأكل فى آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم ا لله ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم ا لله ثم كل وما صدت بكلبك الذى ليس معلما فأدركت ذكاته فكل.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٣٠)حدثنا هناد بن السرى حدثنا ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقى يقول أخبرنى أبو إدريس عائذ ا لله قال سمعت أبا ثعلبة الخشنى يقول أتيت رسول ا لله ﷺ فقلت يا رسول ا لله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب نأكل فى آنيتهم وأرض صيد أصيد بقوسى وأصيد بكلبى المعلم أو بكلبى الذى ليس بمعلم فأخبرنى ما الذى يحل لنا من ذلك قال أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب تأكلون فى آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد فما أصبت بقوسك فاذكر اسم ا لله ثم كل وما أصبت بكلبك المعلم فاذكر اسم ا لله ثم كل وما أصبت بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل وحدثنى أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب (ح) وحدثنى زهير بن حرب حدثنا المقرئ كلاهما عن حيوة بهذا الإسناد نحو حديث ابن المبارك غير أن حديث ابن وهب لم يذكر فيه صيد القوس.

وأخرجه الترمذي في سننه (١٤٦٤) حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون حدثنا الحجاج عن مكحول عن أبي ثعلبة (ح) والحجاج عن الوليد بن أبي مالك عن عائذ الله ابن عبد الله أنه سمع أبا ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله إنا أهل صيد قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فأمسك عليك فكل قلت وإن قتل قال وإن قتل قلت إنا أهل رمي قال ما ردت عليك قوسك فكل قال قلت إنا أهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم قال فإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا قال وفي الباب عن عدي بن حاتم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وعائذ الله بن عبد الله هو أبو إدريس الخولاني واسم أبي ثعلبة الخشني جرثوم ويقال جرثم بن ناشب ويقال ابن قيس.

وأخرجه أيضا برقم (١٥٦٠) حدثنا هناد حدثنا ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو إدريس الخولاني عائذ الله بن عبيد الله قال سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب نأكل في آنيتهم قال إن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها فإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجة في سننه (٣٢٠٧) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا حيوة بن شريح حدثني ربيعة بن يزيد أخبرني أبو إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض أهل كتاب نأكل في آنيتهم وبأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلبي المعلم وأصيد بكلبي الذي ليس بمعلم قال فقال رسول الله ﷺ أما ما ذكرت أنكم في أرض أهل كتاب فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا منها بدا فإن لم تجدوا منها بدا فاغسلوها وكلوا فيها وأما ما ذكرت من أمر الصيد فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (١٧٢٩٨) حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة أخبرني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض أهل كتاب أفنأكل في آنيتهم وإنا في أرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلبي المعلم وأصيد بكلبي الذي ليس بمعلم فأخبرني ماذا يصلح قال أما ما ذكرت أنكم بأرض أهل كتاب تأكل في آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا غير آنيتهم فاغسلوها ثم كلوا فيها وأما ما ذكرت أنكم

بأرض صيد فإن صدت بقوسك وذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٢٤٩٩) أخبرنا أبو عاصم عن حيوة بن شريح حدثنى ربيعة ابن يزيد حدثنى أبو إدريس حدثنى أبو ثعلبة قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب فنأكل فى آنيتهم فقال رسول الله ﷺ إن كنت بأرض كما ذكرت فلا تأكلوا فى آنيتهم إلا أن لا تجدوا منها بدا فإن لم تجدوا منها بدا فاغسلوها ثم كلوا فيها.

لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ٢٠٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤٢٦) حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف بن أبى سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثنى عبدالرحمن بن أبى ليلى أنهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسى فلما وضع القدح فى يده رماه به وقال لولا أنى نهيته غير مرة ولا مرتين كأنه يقول لم أفعل هذا ولكنى سمعت النبى ﷺ يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فإنها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٦٧) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول سمعت عبد الرحمن بن أبى ليلى قال استسقى حذيفة فسقاه مجوسى فى إناء من فضة فقال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فإنها لهم فى الدنيا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٧٢٣) حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبى ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بإناء من فضة فرماه به وقال إنى لم أرمه به إلا أنى قد نهيته فلم ينته وإن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير والديباج وعن الشرب فى آنية الذهب والفضة وقال هى لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة.

* * *

باب الوضوء

لا يقبل الله صلاة بغير طهور ٢١٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٤) من طريق: سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدرى واللفظ لسعيد قالوا حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد قال دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال ألا تدعو الله لى يا

ابن عمر قال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة. حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة (ح) قال أبو بكر ووكيع عن إسرائيل كلهم عن سماك بن حرب بهذا الإسناد عن النبي ﷺ بمثله.

وإنما لكل امرئ ما نوى ٢٣٤

أخرجه البخاري في الصحيح (١) حدثنا الحميدي عبدالله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٢٠١) حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثني يحيى ابن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله ﷺ إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

وأخرجه ابن ماجة في السنن (٤٢٢٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون (ح) وحدثنا محمد بن رمح أنبأنا الليث بن سعد قالا أنبأنا يحيى بن سعيد أن محمد ابن إبراهيم التيمي أخبره أنه سمع علقمة بن وقاص أنه سمع عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

وأخرجه أحمد بن حنبل في المسند (١٦٩) حدثنا سفيان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله عز وجل فهجرته إلى ما هاجر إليه ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

الطهور شطر الإيمان ٢٤٥

أخرجه مسلم في الصحيح (٢٢٣) حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا حبان بن هلال

الطهور شطر الإيمان ٢٤٥

أخرجه مسلم فى الصحيح (٢٢٣) حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا حبان بن هلال حدثنا أبان حدثنا يحيى أن زيدا حدثه أن أبا سلام حدثه عن أبى مالك الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماوات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها.

وأحمد فى المسند (٢٢٣٩٥) حدثنا يحيى بن إسحاق أخبرنى أبان بن يزيد وحدثنا عفان قال أخبرنا أبان بن يزيد حدثنا يحيى بن أبى كثير عن زيد بن سلام عن أبى سلام عن أبى مالك الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان قال عفان وسبحان الله والله أكبر ولا إله إلا الله وقال عفان ما بين السموات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة عليك أو لك كل الناس يغدو فبائع نفسه فموبقها أو معتقها.

وأخرجه أحمد فى المسند (٢٢٤٠١) حدثنا عفان حدثنا أبان حدثنى يحيى بن أبى كثير عن زيد عن أبى سلام عن أبى مالك الأشعرى أن رسول الله ﷺ كان يقول الطهر شطر الإيمان والحمد لله يملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها حدثنا سريج بن النعمان حدثنا أبو إسحاق يحيى بن ميمون يعنى العطار حدثنى يحيى بن أبى كثير حدثنى زيد بن سلام عن أبى سلام حدثه عبد الرحمن الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ الطهور شطر الإيمان فذكر مثله إلا أنه قال الصلاة برهان والصدقة نور.

وأخرجه الدارمى فى السنن (٦٥٣) أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان هو ابن يزيد حدثنا يحيى بن أبى كثير عن زيد عن أبى سلام عن أبى مالك الأشعرى أن نبى الله ﷺ قال الطهور شطر الإيمان والحمد لله يملأ الميزان ولا إله إلا الله والله أكبر يملآن ما بين السماوات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والوضوء ضياء والقرآن حجة لك أو عليك وكل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها.

ابدءوا بما بدأ الله به .... ٢٧٨، ٣٧٨

أخرجه النسائى فى الصغرى (٢٩٦٢) أخبرنا على بن حجر قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن حابر أن رسول الله ﷺ طاف سبعا رمل ثلاثا ومشى

أربعا ثم قرأ ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ فصلى سجدتين وجعل المقام بينه وبين الكعبة ثم استلم الركن ثم خرج فقال ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ فابدءوا بما بدأ الله به.

وأخرجه أحمد فى المسند (١٤٨٢١) حدثنا موسى بن داود حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن النبى ﷺ رمل ثلاثة أطواف من الحجر إلى الحجر وصلى ركعتين ثم عاد إلى الحجر ثم ذهب إلى زمزم فشرب منها وصب على رأسه ثم رجع فاستلم الركن ثم رجع إلى الصفا فقال ابدءوا بما بدأ الله عز وجل به.

لا وضوء لمن لم يسم الله عليه ٢٨٥

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٥) من طريق: نصر بن على الجهضمى وبشر بن معاذ العقدى قالا حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن حرملة عن أبى ثفال المرى عن رباح ابن عبد الرحمن بن أبى سفيان بن حويطب عن جدته عن أبيها قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه.

قال وفى الباب عن عائشة وأبى سعيد وأبى هريرة وسهل بن سعد وأنس قال أبو عيسى قال أحمد بن حنبل لا أعلم فى هذا الباب حديثا له إسناد جيد وقال إسحاق إن ترك التسمية عامدا أعاد الوضوء وإن كان ناسيا أو متأولا أجزأه قال محمد بن إسماعيل أحسن شىء فى هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن قال أبو عيسى ورباح بن عبد الرحمن عن جدته عن أبيها وأبوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وأبو ثفال المرى اسمه ثمامة بن حصين ورباح بن عبد الرحمن هو أبو بكر بن حويطب منهم من روى هذا الحديث فقال عن أبى بكر بن حويطب فنسبه إلى جده حدثنا الحسن بن على الحلوانى حدثنا يزيد بن هارون عن يزيد بن عياض عن أبى ثفال المرى عن رباح بن عبد الرحمن بن أبى سفيان بن حويطب عن جدته بنت سعيد بن زيد عن أبيها عن النبى ﷺ مثله.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠١) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن موسى عن يعقوب بن سلمة عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه.

من نسى أن يذكر الله فى أول طعامه فليذكر الله فى آخره ٢٨٦

أخرجه الترمذى فى السنن (١٨٥٨) حدثنا أبو بكر محمد بن أبان حدثنا وكيع حدثنا هشام الدستوائى عن بديل بن ميسرة العقيلى عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم طعاما فليقل بسم الله فإن نسى فى

أوله فليقل بسم الله فى أوله وآخره وبهذا الإسناد عن عائشة قالت كان النبى ﷺ يأكل طعاما فى ستة من أصحابه فجاء أعرابى فأكله بلقمتين فقال رسول الله ﷺ أما إنه لو سمى لكفاكم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأم كلثوم هى بنت محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنه.

وأخرجه أبو داود فى السنن (٣٧٦٧) حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن هشام يعنى ابن أبى عبد الله الدستوائى عن بديل عن عبد الله بن عبيد عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى فإن نسى أن يذكر اسم الله تعالى فى أوله فليقل بسم الله أوله وآخره.

وأخرجه أيضا فى رقم (٣٧٩٨) من حديث مؤمل بن الفضل الحرانى حدثنا عيسى يعنى ابن يونس حدثنا جابر بن صبح حدثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعى عن عمه أمية بن مخشى وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال كان رسول الله ﷺ جالسا ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال بسم الله أوله وآخره فضحك النبى ﷺ ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما فى بطنه قال أبو داود جابر بن صبح جد سليمان بن حرب من قبل أمه.

وأخرجه ابن ماجة فى السنن (٣٢٦٤) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يأكل طعاما فى ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابى فأكله بلقمتين فقال رسول الله ﷺ أما أنه لو كان قال بسم الله لكفاكم فإذا أكل أحدكم طعاما فليقل بسم الله فإن نسى أن يقول بسم الله فى أوله فليقل بسم الله فى أوله وآخره.

وأخرجه أحمد فى المسند (١٨٤٨٤) حدثنا على بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا جابر بن صبح قال حدثنى المثنى بن عبد الرحمن الخزاعى وصحبته إلى واسط وكان يسمى فى أول طعامه وفى آخر لقمة يقول بسم الله فى أوله وآخره فقلت له إنك تسمى فى أول ما تأكل أرأيت قولك فى آخر ما تأكل بسم الله أوله وآخره قال أخبرك عن ذلك إن جدى أمية بن مخشى وكان من أصحاب النبى ﷺ سمعته يقول إن رجلا كان يأكل والنبى ﷺ ينظر فلم يسم حتى كان فى آخر طعامه لقمة فقال بسم الله أوله وآخره فقال النبى ﷺ ما زال الشيطان يأكل معه حتى سمى فلم يبق فى بطنه شىء إلا قاءه.

وأخرجه أيضا (٢٤٥٨٢) حدثنا يزيد قال أخبرنا هشام عن بديل عن عبد الله بن عبيد ابن عمير عن عائشة أن النبى ﷺ كان يأكل طعاما فى ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابى

فأكله بلقمتين فقال النبى ﷺ أما إنه لو كان ذكر اسم الله لكفاكم فإذا أكل أحدكم طعاما فليذكر اسم الله فإن نسى أن يذكر اسم الله فى أوله فليقل بسم الله أوله وآخره.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٢٠٢٠) أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا هشام عن بديل عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة أن النبى ﷺ كان يأكل طعاما فى ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابى فأكله بلقمتين فقال النبى ﷺ أما إنه لو ذكر اسم الله لكفاكم فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله فإن نسى أن يذكر اسم الله فليقل بسم الله أوله وآخره أخبرنا بندار حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن بديل عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة بهذا الحديث.

ما منكم من أحد يقرب وضوءه فيمضمض ٢٥٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٣٢) حدثنى أحمد بن جعفر المعقرى حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا شداد بن عبد الله أبو عمار ويحيى بن أبى كثير عن أبى أمامة قال عكرمة ولقى شداد أبا أمامة وواثلة وصحب أنسا إلى الشام وأثنى عليه فضلا وخيرا عن أبى أمامة قال قال عمرو بن عبسة السلمى كنت وأنا فى الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شىء وهم يعبدون الأوثان فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا فقعدت على راحلتى فقدمت عليه فإذا رسول الله ﷺ مستخفيا جرءاء عليه قومه فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت له ما أنت قال أنا نبى فقلت وما نبى قال أرسلنى الله فقلت وبأى شىء أرسلك قال أرسلنى بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شىء قلت له فمن معك على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به فقلت إنى متبعك قال إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ألا ترى حالى وحال الناس ولكن ارجع إلى أهلك فإذا سمعت بى قد ظهرت فأتنى قال فذهبت إلى أهلى وقدم رسول الله ﷺ المدينة وكنت فى أهلى فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة حتى قدم على نفر من أهل يثرب من أهل المدينة فقلت ما فعل هذا الرجل الذى قدم المدينة فقالوا الناس إليه سراع وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت يا رسول الله أتعرفنى قال نعم أنت الذى لقيتنى بمكة قال فقلت بلى فقلت يا نبى الله أخبرنى عما علمك الله وأجهله أخبرنى عن الصلاة قال صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلاة فإن حينئذ تسجر جهنم فإذا أقبل الفىء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرنى شيطان وحينئذ

يسجد لها الكفار قال فقلت يا نبى ا الله فالوضوء حدثنى عنه قال ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ثم إذا غسل وجهه كما أمره ا الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء فإن هو قام فصلى فحمد ا الله وأثنى عليه ومجده بالذى هو له أهل وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول ا الله ﷺ فقال له أبو أمامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول فى مقام واحد يعطى هذا الرجل فقال عمرو يا أبا أمامة لقد كبرت سنى ورق عظمى واقترب أجلى وما بى حاجة أن أكذب على ا الله ولا على رسول ا الله لو لم أسمعه من رسول ا الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا حتى عد سبع مرات ما حدثت به أبدا ولكنى سمعته أكثر من ذلك.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٥٧١) حدثنا عبد ا الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرى حدثنا عكرمة يعنى ابن عمار حدثنا شداد بن عبد ا الله الدمشقى وكان قد أدرك نفرا من أصحاب النبى ﷺ قال قال أبو أمامة يا عمرو بن عبسة صاحب العقل عقل الصدقة رجل من بنى سليم بأى شىء تدعى أنك ربع الإسلام قال إنى كنت فى الجاهلية أرى الناس على ضلالة ولا أرى الأوثان شيئا ثم سمعت عن رجل يخبر أخبار مكة ويحدث أحاديث فركبت راحلتى حتى قدمت مكة فإذا أنا برسول ا الله ﷺ مستخف وإذا قومه عليه جرآء فتلطفت له فدخلت عليه فقلت ما أنت قال أنا نبى ا الله فقلت وما نبى ا الله قال رسول ا الله قال قلت آ الله أرسلك قال نعم قلت بأى شىء أرسلك قال بأن يوحد ا الله ولا يشرك به شىء وكسر الأوثان وصلة الرحم فقلت له من معك على هذا قال حر وعبد أو عبد وحر وإذا معه أبو بكر بن أبى قحافة وبلال مولى أبى بكر قلت إنى متبعك قال إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ولكن ارجع إلى أهلك فإذا سمعت بى قد ظهرت فالحق بى قال فرجعت إلى أهلى وقد أسلمت فخرج رسول ا الله ﷺ مهاجرا إلى المدينة فجعلت أتخبر الأخبار حتى جاء ركبة من يثرب فقلت ما هذا المكى الذى أتاكم قالوا أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك وحيل بينهم وبينه وتركنا الناس سراعا قال عمرو بن عبسة فركبت راحلتى حتى قدمت عليه المدينة فدخلت عليه فقلت يا رسول ا الله أتعرفنى قال نعم ألست أنت الذى أتيتنى بمكة قال قلت بلى فقلت يا رسول ا الله علمنى مما علمك ا الله وأجهل قال إذا صليت الصبح فأقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت فلا تصل حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار فإذا ارتفعت قيد رمح أو رمحين فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الرمح بالظل ثم أقصر عن الصلاة فإنها

حينئذ تسجر جهنم فإذا فاء الفيء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب حين تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار قلت يا نبى الله أخبرنى عن الوضوء قال ما منكم من أحد يقرب وضوءه ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر إلا خرجت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر ثم يغسل وجهه كما أمره الله تعالى إلا خرجت خطايا وجهه من أطراف لحيته من الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرجت خطايا يديه من أطراف أنامله ثم يمسح رأسه إلا خرجت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله عز وجل إلا خرجت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء ثم يقوم فيحمد الله عز وجل ويثنى عليه بالذى هو له أهل ثم يركع ركعتين إلا خرج من ذنبه كهيئته يوم ولدته أمه قال أبو أمامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول أسمعت هذا من رسول الله ﷺ أيعطى هذا الرجل كله فى مقامه قال فقال عمرو بن عبسة يا أبا أمامة لقد كبرت سنى ورق عظمى واقترب أجلى وما بى من حاجة أن أكذب على الله عز وجل وعلى رسوله لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا لقد سمعته سبع مرات أو أكثر من ذلك.

أما أنا فيكفينى أن أصب على رأسى ٢٨٣

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٣٠٧) قال حدثنا حجين بن المثنى قال حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال تذاكرنا غسل الجنابة عند النبى ﷺ فقال رسول الله ﷺ أما أنا فآخذ ملء كفى ثلاثا فأصب على رأسى ثم أفيض بعد على سائر جسدى.

كل أمر ذى بال ٢٨٤

سبق تخريجه.

هل مع أحد منكم ماء، فأتى بماء فوضع يده فى الإناء ٢٨٤

أخرجه بهذا النص النسائى فى الكبرى (٧٨) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن ثابت وقتادة عن أنس قال طلب بعض أصحاب النبى ﷺ وضوءا فقال رسول الله ﷺ هل مع أحد منكم ماء فوضع يده فى الماء ويقول توضئوا بسم الله فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم قال ثابت قلت لأنس كم تراهم قال نحوا من سبعين.

وأخرجه البخارى فى الصحيح (١٦٩) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك أنه قال رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله ﷺ بوضوء فوضع رسول الله ﷺ فى ذلك الإناء يده وأمر الناس أن يتوضئوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٧٩) وحدثنى أبو الربيع سليمان بن داود العتكى حدثنا حماد يعنى ابن زيد حدثنا ثابت عن أنس أن النبى ﷺ دعا بماء فأتى بقدح رحراح فجعل القوم يتوضئون فحزرت ما بين الستين إلى الثمانين قال فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٦٣١) حدثنا إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر والتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله ﷺ بوضوء فوضع رسول الله ﷺ يده فى ذلك الإناء وأمر الناس أن يتوضئوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضأ الناس حتى توضئوا من عند آخرهم وفى الباب عن عمران ابن حصين وابن مسعود وجابر وزياد بن الحارث الصدائى قال أبو عيسى وحديث أنس حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٩٣٩) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك قال رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوا فأتى رسول الله ﷺ بوضوئه فوضع رسول الله ﷺ فى ذلك الإناء يده وأمر الناس أن يتوضئوا منه فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضأ الناس حتى توضئوا من عند آخرهم.

توضأ كما أمرك الله ٢٨٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٠٢) حدثنا على بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس فى المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه إذ جاءه رجل كالبدوى فصلى فأخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبى ﷺ فقال النبى ﷺ وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا كل ذلك يأتى النبى ﷺ فيسلم على النبى ﷺ فيقول النبى ﷺ وعليك فارجع

فصل فإنك لم تصل فخاف الناس وكبر عليهم أن يكون من أخف صلاته لم يصل فقال الرجل فى آخر ذلك فأرنى وعلمنى فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ فقال أجل إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد وأقم فإن كان معك قرآن فاقرأ وإلا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع فاطمئن راكعا ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمئن جالسا ثم قم فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا أهون عليهم من الأول أنه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم تذهب كلها قال وفى الباب عن أبى هريرة وعمار بن ياسر قال أبو عيسى حديث رفاعة بن رافع حديث حسن وقد روى عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٥٦) حدثنا القعنبى حدثنا أنس يعنى ابن عياض (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنى يحيى ابن سعيد عن عبيد الله وهذا لفظ ابن المثنى حدثنى سعيد ابن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها قال القعنبى عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة وقال فى آخره فإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك وقال فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن عمه أن رجلا دخل المسجد فذكر نحوه قال فيه فقال النبى ﷺ إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء يعنى مواضعه ثم يكبر ويحمد الله جل وعز ويثنى عليه ويقرأ بما تيسر من القرآن ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائما ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوى قاعدا ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته حدثنا الحسن بن على حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال قالا حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع بمعناه قال فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى

الكعبين ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر فذكر نحو حديث حماد قال ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه قال همام وربما قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يكبر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى تفرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك حدثنا وهب ابن بقية عن خالد عن محمد يعنى ابن عمرو عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن رفاعة ابن رافع بهذه القصة قال إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك وقال إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن محمد بن إسحاق حدثنى على بن يحيى بن خلاد بن رافع عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع عن النبى ﷺ بهذه القصة قال إذا أنت قمت فى صلاتك فكبر الله تعالى ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن وقال فيه فإذا جلست فى وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك حدثنا عباد بن موسى الختلى حدثنا إسماعيل يعنى ابن جعفر أخبرنى يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ فقص هذا الحديث قال فيه فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ثم تشهد فأقم ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله وقال فيه وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك.

إذا استيقظ أحدكم من نومه ٢٨٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٦٢) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ثم لينثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣٨) حدثنى بشر بن الحكم العبدى حدثنا عبد العزيز يعنى الدراوردى عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبيت على خياشيمه.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٤) حدثنا أبو الوليد أحمد بن بكار الدمشقى يقال هو من ولد بسر بن أرطأة صاحب النبى ﷺ حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده فى الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا فإنه لا يدرى أين باتت يده وفى

الباب عن ابن عمر وجابر وعائشة قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح قال الشافعى وأحب لكل من استيقظ من النوم قائلة كانت أو غيرها أن لا يدخل يده فى وضوئه حتى يغسلها فإن أدخل يده قبل أن يغسلها كرهت ذلك له ولم يفسد ذلك الماء إذا لم يكن على يده نجاسة وقال أحمد بن حنبل إذا استيقظ من النوم من الليل فأدخل يده فى وضوئه قبل أن يغسلها فأعجب إلى أن يهريق الماء وقال إسحاق إذا استيقظ من النوم بالليل أو بالنهار فلا يدخل يده فى وضوئه حتى يغسلها.

والنسائى فى الصغرى (١) أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى وضوئه حتى يغسلها ثلاثا فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٠٥) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادى قالا حدثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن أبى مريم قال سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده أو أين كانت تطوف يده.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٩٣) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعى حدثنى الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن أنهما حدثاه أن أبا هريرة كان يقول قال رسول الله ﷺ إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده فى الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا فإن أحدكم لا يدرى فيم باتت يده.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٢٤٠) حدثنا سفيان عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة رواية إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى إنائه حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدرى أين باتت يده.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٤٠) حدثنى يحيى عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده.

ما منكم رجل يمضمض ويستنشق فينتثر ٢٨٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٣٢) حدثنى أحمد بن جعفر المعقرى حدثنا النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا شداد بن عبد الله أبو عمار ويحيى بن أبى كثير عن أبى أمامة قال عكرمة ولقى شداد أبا أمامة وواثلة وصحب أنسا إلى الشام وأثنى عليه فضلا

وخيرا عن أبى أمامة قال قال عمرو بن عبسة السلمى كنت وأنا فى الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شىء وهم يعبدون الأوثان فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا فقعدت على راحلتى فقدمت عليه فإذا رسول الله ﷺ مستخفيا جرءاء عليه قومه فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة فقلت له ما أنت قال أنا نبى فقلت وما نبى قال أرسلنى الله فقلت وبأى شىء أرسلك قال أرسلنى بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شىء قلت له فمن معك على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به فقلت إنى متبعك قال إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ألا ترى حالى وحال الناس ولكن ارجع إلى أهلك فإذا سمعت بى قد ظهرت فأتنى قال فذهبت إلى أهلى وقدم رسول الله ﷺ المدينة وكنت فى أهلى فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة حتى قدم على نفر من أهل يثرب من أهل المدينة فقلت ما فعل هذا الرجل الذى قدم المدينة فقالوا الناس إليه سراع وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت يا رسول الله أتعرفنى قال نعم أنت الذى لقيتنى بمكة قال فقلت بلى فقلت يا نبى الله أخبرنى عما علمك الله وأجهله أخبرنى عن الصلاة قال صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلاة فإن حينئذ تسجر جهنم فإذا أقبل الفىء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار قال فقلت يا نبى الله فالوضوء حدثنى عنه قال ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذى هو له أهل وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه فحدث عمرو ابن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول الله ﷺ فقال له أبو أمامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول فى مقام واحد يعطى هذا الرجل فقال عمرو يا أبا أمامة لقد كبرت سنى ورق عظمى واقترب أجلى وما بى حاجة أن أكذب على الله ولا على رسول الله لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا حتى عد سبع مرات ما حدثت به أبدا ولكنى سمعته أكثر من ذلك.

أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع ٢٨٩

أخرجه الترمذى فى سننه (٧١٨) من طريق: عبد الوهاب بن عبد الحكم البغدادى

الوراق وأبو عمار الحسين بن حريث قالا حدثنا يحيى بن سليم حدثنى إسماعيل بن كثير قال سمعت عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال قلت يا رسول الله أخبرنى عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائما قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كره أهل العلم السعوط للصائم ورأوا أن ذلك يفطره وفى الباب ما يقوى قولهم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١١٤) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال حدثنى يحيى ابن سليم عن إسماعيل بن كثير وكان يكنى أبا هاشم (ح) وأنبأنا محمد بن رافع قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن أبى هاشم عن عاصم بن لقيط عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إذا توضأت فأسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٤٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع.

لولا أن اشق على أمتى لأمرتهم بالسواك ٢٩٥

أخرجه مالك (٩٦٦/١) كتاب الطهارة : باب ما جاء فى السواك حديث (١١٤)، والبخارى (٤٣٥/٢) كتاب الجمعة : باب السواك يوم الجمعة حديث (٨٨٧)، ومسلم (٢٢٠/١) كتاب الطهارة : باب السواك حديث (٢٥٢/٤٢)، وأبو عوانة (١٩١/١)، والنسائى (١٢/١) كتاب الطهارة باب الرخصة فى السواك بالعشى للصائم حديث (٧)، والدارمى (١٧٤/١) كتاب الطهارة: باب فى السواك، والشافعى فى المسند (٣٠/١) كتاب الطهارة: باب فى صفة الوضوء حديث (٧٢) ، وفى الأم (٢٣/١) باب السواك، والحميدى (٤٢٨/٢) رقم (٩٦٥)، وابن خزيمة (٧٢/١) ، وابن حبان (١٠٦٨)، وأبو يعلى (١٥٠/١١) رقم (٦٢٧٠)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٤٤/١)، والبيهقى (٣٥/١) كتاب الطهارة، والبغوى فى شرح السنة (٢٩٣/١) كلهم من طريق أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة به.

وأخرجه الترمذى (٣٤/١) كتاب الطهارة : باب ما جاء فى السواك حديث (٢٢)، وأحمد (٢٥٩/٢ ، ٢٨٧، ٣٩٩، ٤٢٩)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٤٤/١)، وأبو نعيم فى الحلية (٣٨٦/٨)، والخطيب فى تاريخه (٣٤٦/٩) من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة.

وقال الترمذى: وقد روى هذا الحديث محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة عن زيد بن خالد عن النبى ﷺ - وحديث أبى سلمة عن أبى هريرة ، وزيد بن خالد عن النبى - ﷺ - كلاهما عندى صحيح لأنه قد روى من غير وجه عن أبى هريرة عن النبى - ﷺ - هذا الحديث ، وحديث أبى هريرة إنما صح ، لأنه قد روى من غير وجه. وأما محمد بن إسماعيل فزعم أن حديث أبى سلمة عن زيد بن خالد أصح.

وأخرجه أحمد (٢/٤٦٠ ، ٥١٧) ، وابن خزيمة (١/٧٣) رقم (١٤٠) ، وابن الجارود فى المنتقى رقم (٦٣) والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١/٤٣)، وابن المنذر فى الأوسط رقم (٣٣٥) والبيهقى (١/٣٥) كتاب الطهارة؛ كلهم من طريق مالك عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبى هريرة مرفوعا. وأخرجه ابن ماجه (١/١٠٥) كتاب الطهارة: باب السواك حديث (٢٨٧)، وأحمد (٢/٢٥٠)، وعبد الرزاق (١/٥٥٥) رقم (٢١٠٦)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١/٤٤) والبيهقى (١/٣٦) كتاب الطهارة؛ كلهم من طريق سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة به.

ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بلا سواك ٢٩٦

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (١٦٠) من طريق أبو الحسن بن بشران، أنبأ أبو جعفر الرازى ثنا أحمد بن الخليل ثنا الواقدى ثنا عبد الله بن أبى يحيى الأسلمى عن أبى الأسود عن عروة عن عائشة عن النبى ﷺ الركعتان بعد السواك أحب إلىّ من سبعين ركعة قبل السواك.

وقال البيهقى الواقدى لا يحتج به، وروى عن عائشة من غير هذا الطريق.

كان إذا قام من النوم يشوص فاه بالسواك ٢٩٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٨٥) أخبرنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن حصين قال سمعت أبا وائل عن حذيفة قال كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى التهجد يشوص فاه بالسواك.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا هشيم عن حصين عن أبى وائل عن حذيفة قال كان رسول الله ﷺ إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى وأبو معاوية عن الأعمش كلاهما عن أبى وائل عن حذيفة قال كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل بمثله و لم يقولوا ليتهجد.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٢١) أخبرنا عمرو بن على ومحمد بن المثنى عن عبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش وحصين عن أبى وائل عن حذيفة أن النبى ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٥) حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن منصور وحصين عن أبى وائل عن حذيفة أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٨٦) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبو معاوية وأبى عن الأعمش (ح) وحدثنا على بن محمد حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور وحصين عن أبى وائل عن حذيفة قال كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يتهجد يشوص فاه بالسواك.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٧٣١) حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن أبى وائل عن حذيفة أن النبى ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك.

السواك مطهرة للفم مرضاه للرب ٢٩٧

أخرجه البخارى تعليقا فى صحيحه فى باب سواك الرطب واليابس للصائم: قالت عائشة عن النبى ﷺ السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥) أخبرنا حميد بن مسعدة ومحمد بن عبد الأعلى عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنى عبد الرحمن بن أبى عتيق قال حدثنى أبى قال سمعت عائشة عن النبى ﷺ قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٨٩) حدثنا هشام بن عمار حدثنا محمد بن شعيب حدثنا عثمان بن أبى العاتكة عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة أن رسول الله ﷺ قال تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ما جاءنى جبريل إلا أوصانى بالسواك حتى لقد خشيت أن يفرض على وعلى أمتى ولولا أنى أخاف أن أشق على أمتى لفرضته لهم وإنى لأستاك حتى لقد خشيت أن أحفى مقادم فمى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧) حدثنا أبو كامل قال حدثنا حماد يعنى ابن سلمة عن ابن أبى عتيق عن أبيه عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٦٨٤) أخبرنا خالد بن مخلد هو القطوانى حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة أخبرنى داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ السواك مطهرة للفم مرضاة للرب.

أنه ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته ٣٠٠

أخرجه الترمذي في سننه (١٤٥)حدثنا أبو توبة يعني الربيع بن نافع حدثنا أبو المليح عن الوليد بن زوران عن أنس يعني ابن مالك أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا أمرني ربي عز وجل قال أبو داود والوليد بن زوران روى عنه حجاج بن حجاج وأبو المليح الرقي.

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٥٧) حدثنا محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن قيس بن وهب عن رجل من بني سواءة بن عامر عن عائشة فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت كان رسول الله ﷺ يأخذ كفا من ماء يصب على الماء ثم يأخذ كفا من ماء ثم يصبه عليه.

وأخرجه ابن ماجة في سننه (٤٦١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا زكريا بن أبي زائدة قال قال منصور حدثنا مجاهد عن الحكم بن سفيان الثقفي أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ ثم أخذ كفا من ماء فنضح به فرجه.

أنه ﷺ مسح في وضوئه برأسه وأذنيه ٣٠٢

انظر التخريج السابق.

كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله ٣٠٣

أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٨) حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال أخبرني أشعث بن سليم قال سمعت أبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٤٢١) أخبرنا سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله عن شعبة عن الأشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وقال بواسط في شأنه كله.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٤١٠٦) حدثنا بهز قال حدثنا شعبة قال أشعث ابن سليم أخبرني قال سمع أباه يحدث عن مسروق عن عائشة أنها قالت كان رسول الله ﷺ يحب التيمن في شأنه كله ما استطاع في طهوره وترجله وتنعله قال فلما قدم الأشعث الكوفة قال كان رسول الله ﷺ يحب التيمن ما استطاع.

كانت يد النبي ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه ٣٠٣

أخرجه أبو داود في سننه (٣٣) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع حدثني عيسى بن يونس

عن ابن أبى عروبة عن أبى معشر عن إبراهيم عن عائشة قالت كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى حدثنا محمد بن حاتم ابن بزيع حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ بمعناه.

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٦) حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبى هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع أبى هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال إنى سمعت النبى ﷺ يقول إن أمتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٤٦) وحدثنى هارون بن سعيد الأيلى حدثنى ابن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبى هلال عن نعيم بن عبد الله أنه رأى أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن أمتى يأتون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٩٤٢) حدثنا أبو العلاء قال حدثنا ليث عن خالد ابن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن نعيم المجمر أنه قال رقيت مع أبى هريرة على ظهر المسجد وعليه سراويل من تحت قميصه فنزع سراويله ثم توضأ وغسل وجهه ويديه ورفع فى عضديه الوضوء ورجليه فرفع فى ساقيه ثم قال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول إن أمتى يأتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٤٦) حدثنى أبو كريب محمد بن العلاء والقاسم بن زكرياء بن دينار وعبد بن حميد قالوا حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثنى عمارة بن غزية الأنصارى عن نعيم بن عبد الله المجمر قال رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع فى العضد ثم يده اليسرى حتى أشرع فى العضد ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع فى الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع فى الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وقال قال

رسول ا لله ﷺ أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٢٠٨) حدثنا أبو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن نعيم بن عبد ا لله المجمر أنه رقى إلى أبى هريرة على ظهر المسجد وهو يتوضأ فرفع فى عضديه ثم أقبل على فقال إنى سمعت رسول ا لله ﷺ يقول إن أمتى يوم القيامة هم الغر المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل فقال نعيم لا أدرى قوله من استطاع أن يطيل غرته فليفعل من قول رسول ا لله ﷺ أو من قول أبى هريرة.

من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا ا لله ٣٠٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣٤) حدثنى محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة يعنى ابن يزيد عن أبى إدريس الخولانى عن عقبة بن عامر (ح) وحدثنى أبو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر قال كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتى فروحتها بعشى فأدركت رسول ا لله ﷺ قائما يحدث الناس فأدركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة قال فقلت ما أجود هذه فإذا قائل بين يدى يقول التى قبلها أجود فنظرت فإذا عمر قال إنى قد رأيتك جئت آنفا قال ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا ا لله وأن محمدا عبد ا لله ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى وأبى عثمان عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمى عن عقبة بن عامر الجهنى أن رسول ا لله ﷺ قال فذكر مثله غير أنه قال من توضأ فقال أشهد أن لا إله إلا ا لله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٥٥) حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبى الكوفى حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد الدمشقى عن أبى إدريس الخولانى وأبى عثمان عن عمر بن الخطاب قال قال رسول ا لله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا ا لله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء قال أبو عيسى وفى الباب عن أنس وعقبة بن عامر قال أبو عيسى حديث عمر قد خولف زيد بن حباب فى هذا الحديث قال وروى عبد ا لله بن صالح وغيره عن معاوية بن

صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس عن عقبة بن عامر عن عمر وعن ربيعة عن أبى عثمان عن جبير بن نفير عن عمر وهذا حديث فى إسناده اضطراب ولا يصح عن النبى ﷺ فى هذا الباب كبير شىء قال محمد وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٦٩) حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى حدثنا ابن وهب سمعت معاوية يعنى ابن صالح يحدث عن أبى عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر قال كنا مع رسول الله ﷺ خدام أنفسنا نتناوب الرعاية رعاية إبلنا فكانت على رعاية الإبل فروحتها بالعشى فأدركت رسول الله يخطب الناس فسمعته يقول ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا قد أوجب فقلت بخ بخ ما أجود هذه فقال رجل من بين يدى التى قبلها يا عقبة أجود منها فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب فقلت ما هى يا أبا حفص قال إنه قال آنفا قبل أن تجيء ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء قال معاوية وحدثنى ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس عن عقبة بن عامر حدثنا الحسين بن عيسى حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة وهو ابن شريح عن أبى عقيل عن ابن عمه عن عقبة بن عامر الجهنى عن النبى ﷺ نحوه ولم يذكر أمر الرعاية قال عند قوله فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء فقال وساق الحديث بمعنى حديث معاوية.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٨٦٣) حدثنا أبو العلاء الحسن بن سوار قال حدثنا ليث عن معاوية عن أبى عثمان عن جبير بن نفير وربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى وعبد الوهاب بن بخت عن الليث بن سليم الجهنى كلهم يحدث عن عقبة بن عامر قال قال عقبة كنا نخدم أنفسنا وكنا نتداول رعية الإبل بيننا فأصابنى رعية الإبل فروحتها بعشى فأدركت رسول الله ﷺ وهو قائم يحدث الناس فأدركت من حديثه وهو يقول ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة وغفر له قال فقلت له ما أجود هذا قال فقال قائل بين يدى التى كان قبلها يا عقبة أجود منها فنظرت فإذا عمر بن الخطاب قال فقلت وما هى يا أبا حفص قال إنه قال قبل أن تأتى ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء.

إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب بثلاثة أحجار ٣١٣

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٤) من طريق: قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن أبى

حازم عن أبيه عن مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار فليستطب بها فإنها تجزى عنه.

أخرجه أبو داود في سننه (٤٠) من طريق: سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فإنها تجزئ عنه.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٤٤٩) من طريق: سعيد بن منصور قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن مسلم بن قرط عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فإنهن تجزئ عنه.

مر رجل بالنبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه ٣١٦

أخرجه مسلم في صحيحه (٣٧٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر أن رجلا مر ورسول الله ﷺ يبول فسلم فلم يرد عليه.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٥٢٠٦) أخبرني علي بن محمد بن علي المصيصي قال حدثنا داود بن منصور من أهل ثغر ثقة قال حدثنا ليث بن سعد عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة عن أبي النجيب عن أبي سعيد الخدري قال أقبل رجل من البحرين إلى النبي ﷺ فسلم فلم يرد عليه وكان في يده خاتم من ذهب وجبة حرير فألقاهما ثم سلم فرد عليه السلام ثم قال يا رسول الله أتيتك آنفا فأعرضت عني فقال إنه كان في يدك جمرة من نار قال لقد جئت إذا بجمر كثير قال إن ما جئت به ليس بأجزأ عنا من حجارة الحرة ولكنه متاع الحياة الدنيا قال فماذا أتختم قال حلقة من حديد أو ورق أو صفر.

إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي ٣١٦

أخرجه ابن ماجة في سننه (٣٥٢) حدثنا سويد بن سعيد حدثنا عيسى بن يونس عن هاشم بن البريد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله أن رجلا مر على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي فإنك إن فعلت ذلك لم أرد عليك.

لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين ٣١٦

أخرجه أبو داود فى سننه (١٥) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة حدثنا ابن مهدى حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبى كثير عن هلال بن عياض قال حدثنى أبو سعيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان فإن الله عز وجل يمقت على ذلك. قال أبو داود: هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمار.

من أتى الغائط فليستتر ٣١٧

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٥) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى أخبرنا عيسى بن يونس عن ثور عن الحصين الحبرانى عن أبى سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أكل فما تخلل فلبلفظ وما لاك بلسانه فليبتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بنى آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج قال أبو داود رواه أبو عاصم عن ثور قال حصين الحميرى ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال أبو سعيد الخير قال أبو داود أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبى ﷺ.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٦٢١) حدثنا سريج قال حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن الحصين كذا قال عن أبى سعد الخير وكان من أصحاب عمر عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من اكتحل فليوتر ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج عليه ومن استجمر فليوتر ومن فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أكل فما تخلل فليلفظ ومن لاك بلسانه فليبتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بنى آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٦٦٢) أخبرنا أبو عاصم حدثنا ثور بن يزيد حدثنا حصين الحميرى أخبرنا أبو سعيد الخير عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من اكتحل فليوتر من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج من أكل فليتخلل فما تخلل فليلفظ وما لاك بلسانه فليبتلع من أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا كثيب رمل فليستدبره فإن الشياطين يتلاعبون بمقاعد بنى آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج.

أخرجه البخارى (٤٩٨/١) كتاب الطهارة: باب قبلة أهل المدينة، الحديث (٣٩٤)، ومسلم (٢٢٤/١): كتاب الطهارة باب الاستطابة، الحديث (٢٦٤/٥٩) ، وأبو داود (١٩/١): كتاب الطهارة: باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، الحديث (٩)، والترمذى (١٣/١): كتاب الطهارة: باب النهى عن استقبال القبلة بغائط أو بول، الحديث (٨) والنسائى (٢٣/١): كتاب الطهارة: باب الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة، وابن ماجه (١١٥/١) كتاب الطهارة: باب النهى عن استقبال القبلة بالغائط والبول، والحديث (٣١٨)، وأبو عوانة (١٩٩/١)، وابن خزيمة (٥٧) ، وابن حبان (١٤١٤)، والشافعى فى المسند (١/رقم ٦٣) والحميدى (٣٧٨)، وابن أبى شيبة (١٥٠/١)، والطحاوى فى شرح معانى الآثار (٢٣٢/٤).

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٦) حدثنا إسحاق بن سويد الرملى وعمر بن الخطاب أبو حفص وحديثه أتم أن سعيد بن الحكم حدثهم قال أخبرنا نافع بن يزيد حدثنى حيوة بن شريح أن أبا سعيد الحميرى حدثه عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ اتقوا الملاعن الثلاثة البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٢٨) حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى نافع بن يزيد عن حيوة بن شريح أن أبا سعيد الحميرى حدثه قال كان معاذ بن جبل يتحدث بما لم يسمع أصحاب رسول الله ﷺ ويسكت عما سمعوا فبلغ عبد الله بن عمرو ما يتحدث به فقال والله ما سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا وأوشك معاذ أن يفتنكم فى الخلاء فبلغ ذلك معاذا فلقيه فقال معاذ يا عبد الله ابن عمرو إن التكذيب بحديث عن رسول الله ﷺ نفاق وإنما إثمه على من قاله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول اتقوا الملاعن الثلاث البراز فى الموارد والظل وقارعة الطريق.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٧١٠) حدثنا عتاب بن زياد حدثنا عبد الله قال أخبرنا ابن لهيعة قال حدثنى ابن هبيرة قال أخبرنى من سمع ابن عباس يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول اتقوا الملاعن الثلاث قيل ما الملاعن يا رسول الله قال أن يقعد أحدكم فى ظل يستظل فيه أو فى طريق أو فى نقع ماء.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٩) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعا عن

إسماعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل أخبرنى العلاء عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال اتقوا اللعانين قالوا وما اللعانان يا رسول الله قال الذى يتخلى فى طريق الناس أو فى ظلهم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٦٣٩) حدثنا سليمان أنبأنا إسماعيل أخبرنى العلاء عن أبيه عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال اتقوا اللعانين قالوا وما اللعانان يا رسول الله قال الذى يتخلى فى طريق الناس أو فى ظلهم.

نهى أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول فى مغتسله ٣٣٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨) حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير عن داود بن عبد الله عن حميد الحميرى وهو ابن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبى ﷺ كما صحبه أبو هريرة قال نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول فى مغتسله.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٣٨،٥٠٥٤) أخبرنا قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن داود الأودى عن حميد بن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبى ﷺ كما صحبه أبو هريرة رضى الله عنه أربع سنين قال نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول فى مغتسله أو يغتسل الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل الرجل وليغترفا جميعا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٥٦٣، ١٦٥٦٤) حدثنا يونس وعفان قالا حدثنا أبو عوانة عن داود بن عبد الله الأودى عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى قال لقيت رجلا قد صحب النبى ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال نهانا رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم وأن يبول فى مغتسله وأن تغتسل المرأة بفضل الرجل وأن يغتسل الرجل بفضل المرأة وليغترفوا جميعا.

لا يبولن أحدكم فى مستحمه ٣٣٠

أخرجه الترمذى فى سننه (٢١) حدثنا على بن حجر وأحمد بن محمد بن موسى مردويه قالا أخبرنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أشعث بن عبد الله عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل أن النبى ﷺ نهى أن يبول الرجل فى مستحمه وقال إن عامة الوسواس منه قال وفى الباب عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث أشعث بن عبد الله ويقال له أشعث الأعمى وقد كره قوم من أهل العلم البول فى المغتسل وقالوا عامة الوسواس منه ورخص فيه بعض أهل العلم منهم ابن سيرين وقيل له إنه يقال إن عامة الوسواس منه فقال ربنا الله لا شريك له وقال ابن المبارك

قد وسع فى البول فى المغتسل إذا جرى فيه الماء قال أبو عيسى حدثنا بذلك أحمد بن عبدة الآملى عن حبان عن عبد الله بن المبارك.

واخرجه النسائى فى الصغرى (٣٦) أخبرنا على بن حجر قال أنبأنا ابن المبارك عن معمر عن الأشعث بن عبد الملك عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبى ﷺ قال لا يبولن أحدكم فى مستحمه فإن عامة الوسواس منه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٧) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل والحسن بن على قالا حدثنا عبد الرزاق قال أحمد حدثنا معمر أخبرنى أشعث وقال الحسن عن أشعث بن عبد الله عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ لا يبولن أحدكم فى مستحمه ثم يغتسل فيه قال أحمد ثم يتوضأ فيه فإن عامة الوسواس منه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٠٤) حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن أشعث بن عبد الله عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ لا يبولن أحدكم فى مستحمه فإن عامة الوسواس منه قال أبو عبد الله بن ماجة سمعت محمد بن يزيد يقول سمعت على بن محمد الطنافسى يقول إنما هذا فى الحفيرة فأما اليوم فلا فمغتسلاتهم الجص والصاروج والقير فإذا بال فأرسل عليه الماء لا بأس به.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٠٤٦) حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر أخبرنى أشعث عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ لا يبولن أحدكم فى مستحمه ثم يتوضأ فيه فإن عامة الوسواس منه حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير قال كنت عند عبد الله بن مغفل فخذف رجل عنده من قومه فذكر نحو حديث إسماعيل بن علية عن أيوب عن سعيد بن جبير أن قريبا لعبد الله بن مغفل خذف فنهاه.

أن عائشة قالت: من حدثكم أن النبى ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا قاعدا ٣٣١

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢) حدثنا على بن حجر أخبرنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت من حدثكم أن النبى ﷺ كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعدا قال وفى الباب عن عمر وبريدة وعبد الرحمن بن حسنة قال أبو عيسى حديث عائشة أحسن شىء فى هذا الباب وأصح وحديث عمر إنما روى من حديث عبد الكريم بن أبى المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال رآنى النبى ﷺ وأنا أبول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما فما بلت قائما بعد قال أبو عيسى وإنما رفع هذا الحديث عبد

الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أيوب السختيانى وتكلم فيه وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رضى الله عنه ما بلت قائما منذ أسلمت وهذا أصح من حديث عبد الكريم وحديث بريدة فى هذا غير محفوظ ومعنى النهى عن البول قائما على التأديب لا على التحريم وقد روى عن عبد الله بن مسعود قال إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٠٧) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وسويد بن سعيد وإسماعيل بن موسى السدى قالوا حدثنا شريك عن المقدام بن شريح بن هانئ عن أبيه عن عائشة قالت من حدثك أن رسول الله ﷺ بال قائما فلا تصدقه أنا رأيته يبول قاعدا.

وأخرج أيضا (٣٠٩) من حديث يحيى بن الفضل حدثنا أبو عامر حدثنا عدى بن الفضل عن على بن الحكم عن أبى نضرة عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله ﷺ أن يبول قائما سمعت محمد بن يزيد أبا عبد الله يقول سمعت أحمد بن عبد الرحمن المخزومى يقول قال سفيان الثورى فى حديث عائشة أنا رأيته يبول قاعدا قال الرجل أعلم بهذا منها قال أحمد بن عبد الرحمن وكان من شأن العرب البول قائما ألا تراه فى حديث عبد الرحمن ابن حسنة يقول قعد يبول كما تبول المرأة.

أتى سباطة قوم فبال قائما ٣٣١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٤) من طريق: آدم قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبى وائل عن حذيفة قال أتى النبى ﷺ سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٧٣) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا جرير عن منصور عن أبى وائل قال كان أبو موسى يشدد فى البول ويبول فى قارورة ويقول إن بنى إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض فقال حذيفة لوددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد فلقد رأيتنى أنا ورسول الله ﷺ نتماشى فأتى سباطة خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فبال فانتبذت منه فأشار إلى فجئت فقمت عند عقبه حتى فرغ.

وليستنج بثلاثة أحجار .... ٣٣٣، ٤٤٠

أخرجه البيهقى فى الكبرى (٤٣٣) من طريق: أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه أنا إبراهيم بن أبى طالب ثنا ابن أبى عمر نا سفيان عن محمد بن عجلان فذكره بإسناده إلا أنه لم يقل: أعلمكم قال: فإذا ذهب أحدكم إلى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول وليستنج بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة.

قال البيهقي: أخرجه مسلم من حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه مختصرًا. وهو فى صحيح مسلم رقم (٤٣٢).

إذا ذهب أحدكم إلى الغائط ٣٣٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٤) حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبى ذئب قال حدثنا الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى أيوب الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا أو غربوا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٢) وحدثنا زهير بن حرب وابن نمير قالا حدثنا سفيان ابن عيينة قال (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهرى يذكر عن عطاء بن يزيد الليتى عن أبى أيوب أن النبى ﷺ قال إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط ولكن شرقوا أو غربوا قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله قال نعم.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٨) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى أيوب الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت مستقبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله قال أبو عيسى وفى الباب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى ومعقل ابن أبى الهيثم ويقال معقل بن أبى معقل وأبى أمامة وأبى هريرة وسهل بن حنيف قال أبو عيسى حديث أبى أيوب أحسن شيء فى هذا الباب وأصح وأبو أيوب اسمه خالد بن زيد والزهرى اسمه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى وكنيته أبو بكر قال أبو الوليد المكى قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى إنما معنى قول النبى ﷺ لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا ببول ولا تستدبروها إنما هذا فى الفيافى وأما فى الكنف المبنية له رخصة فى أن يستقبلها وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم وقال أحمد بن حنبل رحمه الله إنما الرخصة من النبى ﷺ فى استدبار القبلة بغائط أو بول وأما استقبال القبلة فلا يستقبلها كأنه لم ير فى الصحراء ولا فى الكنف أن يستقبل القبلة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠) أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنى مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن رافع بن إسحاق أنه سمع أبا أيوب الأنصارى وهو بمصر يقول والله ما أدرى

كيف أصنع بهذه الكراييس وقد قال رسول الله ﷺ إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها.

وفيه أيضا (٢٢) أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال أنبأنا غندر قال أنبأنا معمر قال أنبأنا ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبى أيوب الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولكن ليشرق أو ليغرب.

أخرجه أبو داود فى سننه (٨) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى حدثنا ابن المبارك عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه وكان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٠٠) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يحيى بن أبى بكير حدثنا إسرائيل حدثنا يوسف بن أبى بردة قال سمعت أبى يقول دخلت على عائشة فسمعتها تقول كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال غفرانك قال أبو الحسن بن سلمة أخبرنا أبو حاتم حدثنا أبو غسان النهدى حدثنا إسرائيل نحوه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٣٢١) حدثنا سفيان حدثنا ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ إنما أنا لكم مثل الوالد إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ونهى عن الروث والرمة ولا يستطيب الرجل بيمينه.

ومالك فى الموطأ (٣٨١) حدثنى يحيى عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن الأرقم كان يؤم أصحابه فحضرت الصلاة يوما فذهب لحاجته ثم رجع فقال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا أراد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٦٦٥) أخبرنا أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبى أيوب عن النبى ﷺ قال إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها قال ثم قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت عند القبلة فننحرف ونستغفر الله قال أبو محمد وهذا أصح من حديث عبد الكريم وعبد الكريم شبه المتروك.

بأقل من ثلاثة أحجار ٣٣٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٢) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو معاوية

ووكيع عن الأعمش (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قيل له قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة قال فقال أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نستنجي باليمين أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار أو أن نستنجي برجيع أو بعظم.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٦) حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال قيل لسلمان قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة فقال سلمان أجل نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول وأن نستنجي باليمين أو أن يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار أو أن نستنجي برجيع أو بعظم قال أبو عيسى وفى الباب عن عائشة وخزيمة بن ثابت وجابر وخلاد بن السائب عن أبيه قال أبو عيسى وحديث سلمان فى هذا الباب حديث حسن صحيح وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم رأوا أن الاستنجاء بالحجارة يجزئ وإن لم يستنج بالماء إذا أنقى أثر الغائط والبول وبه يقول الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤١) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له رجل إن صاحبكم ليعلمكم حتى الخراءة قال أجل نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا أو نكتفى بأقل من ثلاثة أحجار.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧) حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قيل له لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة قال أجل لقد نهانا ﷺ أن نستقبل القبلة بغائط أو بول وأن لا نستنجي باليمين وأن لا يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار أو نستنجي برجيع أو عظم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣١٩٣) حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنا رجل من أصحاب النبى ﷺ قال قال رجل إنى لأرى صاحبكم يعلمكم كيف تصنعون حتى إنه ليعلمكم إذا أتى أحدكم الغائط قال قلت نعم أجل ولو سخرت إنه ليعلمنا كيف يأتى أحدنا الغائط وإنه ينهانا أن يستقبل أحدنا القبلة وأن يستدبرها وأن يستنجي أحدنا بيمينه وأن يتمسح أحدنا برجيع ولا عظم وأن يستنجي بأقل من ثلاثة أحجار.

فأخذ الحجرين وألقى الروثة ٣٤٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٦) حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زهير عن أبى إسحاق

قال ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبدا لله يقول أتى النبى ﷺ الغائط فأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيته بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال هذا ركس وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبى إسحاق حدثنى عبدالرحمن.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٧) حدثنا هناد وقتيبة قالا حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة عن عبد ا لله قال خرج النبى ﷺ لحاجته فقال التمس لى ثلاثة أحجار قال فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال إنها ركس قال أبو عيسى وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة عن عبد ا لله نحو حديث إسرائيل وروى معمر وعمار بن رزيق عن أبى إسحاق عن علقمة عن عبد ا لله وروى زهير عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود بن يزيد عن عبد ا لله وروى زكريا بن أبى زائدة عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود ابن يزيد عن عبد ا لله وهذا حديث فيه اضطراب حدثنا محمد بن بشار العبدى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت أبا عبيدة بن عبد ا لله هل تذكر من عبد ا لله شيئا قال لا قال أبو عيسى سألت عبد ا لله بن عبد الرحمن أى الروايات فى هذا الحديث عن أبى إسحاق أصح فلم يقض فيه بشيء وسألت محمدا عن هذا فلم يقض فيه بشيء وكأنه رأى حديث زهير عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد ا لله أشبه ووضعه فى كتاب الجامع قال أبو عيسى وأصح شيء فى هذا عندى حديث إسرائيل وقيس عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة عن عبد ا لله لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبى إسحاق من هؤلاء وتابعه على ذلك قيس بن الربيع قال أبو عيسى وسمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول ما فاتنى الذى فاتنى من حديث سفيان الثورى عن أبى إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل لأنه كان يأتى به أتم قال أبو عيسى وزهير فى أبى إسحاق ليس بذاك لأن سماعه منه بآخرة قال وسمعت أحمد بن الحسن الترمذى يقول سمعت أحمد بن حنبل يقول إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالى أن لا تسمعه من غيرهما إلا حديث أبى إسحاق وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد ا لله السبيعى الهمدانى وأبو عبيدة بن عبد ا لله بن مسعود لم يسمع من أبيه ولا يعرف اسمه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٢) أخبرنا أحمد بن سليمان قال حدثنا أبو نعيم عن زهير عن أبى إسحاق قال ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد ا لله يقول أتى النبى ﷺ الغائط وأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين

والتمست الثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيت بهن النبى ﷺ فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال هذه ركس قال أبو عبد الرحمن الركس طعام الجن.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٣١٤) حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلى حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن زهير عن أبى إسحاق قال ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ أتى الخلاء فقال ائتنى ثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال هى رجس.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٣٦٧٧) حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى عبيده عن عبد الله قال خرج النبى ﷺ لحاجته فقال التمس لى ثلاثة أحجار قال فأتيته بحجرين وروثة قال فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال إنها ركس.

من استجمر فليوتر ٣٥٠

أحرجه البخارى فى صحيحه (١٦٢) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ثم لينثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها فى وضوئه فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣٧) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن بن شهاب عن أبى إدريس الخولانى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر حدثنا سعيد بن منصور حدثنا حسان بن إبراهيم حدثنا يونس ابن يزيد (ح) وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى أبو إدريس الخولانى أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدرى يقولان قال رسول الله ﷺ بمثله.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٨) أخبرنا قتيبة عن مالك (ح) وحدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن ابن شهاب عن أبى إدريس الخولانى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٥) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى أخبرنا عيسى بن يونس عن ثور عن الحصين الحبرانى عن أبى سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أكل فما تخلل فليلفظ وما لاك بلسانه فليبتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أتى الغائط فليستتر فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فإن الشيطان يلعب بمقاعد بنى آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج قال

أبو داود رواه أبو عاصم عن ثور قال حصين الحميرى ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال أبو سعيد الخير قال أبو داود أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبى ﷺ.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٣٨) حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الملك بن الصباح حدثنا ثور بن يزيد عن حصين الحميرى عن أبى سعد الخير عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من استجمر فليوتر من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن تخلل فليلفظ ومن لاك فليبتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن أتى الخلاء فليستتر فإن لم يجد إلا كثيبا من رمل فليمدده عليه فإن الشيطان يلعب بمقاعد ابن آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج حدثنا عبد الرحمن بن عمر حدثنا عبد الملك ابن الصباح بإسناده نحوه وزاد فيه ومن اكتحل فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ومن لاك فليبتلع.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧١٨٠) حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن الزهرى عن أبى إدريس عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال من توضأ فلينثر ومن استجمر فليوتر.

وأخرجه مالك في الموطأ (٣٣) وحدثنى عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ماء ثم لينثر ومن استجمر فليوتر.

* * *

فصل فى بيان الحدث

أنه ﷺ أكل كتف شاة وصلى ولم يتوضأ ٣٥٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٧) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عباس أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى و لم يتوضأ.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٥٤) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى و لم يتوضأ.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٨٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى و لم يتوضأ.

أحرجه ابن ماجة فى سننه (٤٩٣) حدتنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب حدثنا عبد العزيز بن المختار حدتنا سهيل عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة فمصمض وغسل يديه وصلى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٠٢) حدثنا حسن بن موسى حدتنا زهير حدتنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبى ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى و لم يعد الوضوء.

وأحرجه مالك فى الموطأ (٥٠) حدثنى يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى و لم يتوضأ.

أنتوضأ من لحوم الغنم ٣٥٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٦٠) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدرى حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن أبى ثور عن جابر بن سمرة أن رجلا سأل رسول الله ﷺ أأتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا توضأ قال أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم فتوضأ من لحوم الإبل قال أصلى فى مرابض الغنم قال نعم قال أصلى فى مبارك الإبل قال لا حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن سماك (ح) وحدثنى القاسم بن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن عثمان بن عبد الله بن موهب وأشعث بن أبى الشعثاء كلهم عن جعفر بن أبى ثور عن جابر بن سمرة عن النبى ﷺ بمثل حديث أبى كامل عن أبى عوانة.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٨١) حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل فقال توضئوا منها وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال لا تتوضئوا منها قال وفى الباب عن جابر بن سمرة وأسيد بن حضير قال أبو عيسى وقد روى الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن أسيد بن حضير والصحيح حديث عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء بن عازب وهو قول أحمد وإسحاق وروى عبيدة الضبى عن عبد الله بن عبد الله الرازى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن ذى الغرة الجهنى وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن الحجاج ابن أرطاة فأخطأ فيه وقال فيه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن أبيه عن أسيد ابن حضير والصحيح عن عبد الله بن عبد الله الرازى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء بن عازب قال إسحاق صح فى هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ حديث البراء

وحديث جابر بن سمرة وهو قول أحمد وإسحاق وقد روى عن بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم أنهم لم يروا الوضوء من لحوم الإبل وهو قول سفيان الثورى وأهل الكوفة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٢٣٠) أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا غندر عن شعبة عن خالد عن أبى قلابة عن أبى المليح وأحسبنى قد سمعته من أبى المليح عن نبيشة رجل من هذيل عن النبى ﷺ قال إنى كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحى فوق ثلاث كيما تسعكم فقد جاء الله عز وجل بالخير فكلوا وتصدقوا وادخروا وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل فقال رجل إنا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله عز وجل فى أى شهر ما كان وبروا الله عز وجل وأطعموا فقال رجل يا رسول الله إنا كنا نفرع فرعا فى الجاهلية فما تأمرنا قال فقال رسول الله ﷺ فى كل سائمة من الغنم فرع تغذوه غنمك حتى إذا استحمل ذبحته وتصدقت بلحمه على ابن السبيل فإن ذلك هو خير.

عن الوضوء من لحوم الإبل ٣٥٤

راجع ما قبله.

لا وضوء إلا من صوت أو ريح ٣٥٧

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٤) حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا وكيع عن شعبة عن سهيل ابن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا وضوء إلا من صوت أو ريح قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٥١٥) حدثنا على بن محمد حدثنا وكيع (ح) وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن قالوا حدثنا شعبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا وضوء إلا من صوت أو ريح.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٧٤٣)حدثنا وكيع عن شعبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا وضوء إلا من صوت أو ريح.

فقربت شاة مصلية فأكل ٣٥٤

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٥١٠) حدثنا سليمان بن داود المهرى حدثنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال كان جابر بن عبد الله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سمت شاة مصلية ثم أهدتها لرسول الله ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ الذراع فأكل منها وأكل رهط من أصحابه معه ثم قال لهم رسول الله ﷺ ارفعوا أيديكم وأرسل رسول الله ﷺ إلى

اليهودية فدعاها فقال لها أسممت هذه الشاة قالت اليهودية من أخبرك قال أخبرتنى هذه فى يدى للذراع قالت نعم قال فما أردت إلى ذلك قالت قلت إن كان نبيا فلن يضره وإن لم يكن نبيا استرحنا منه فعفا عنها رسول الله ﷺ و لم يعاقبها وتوفى بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذى أكل من الشاة حجمه أبو هند بالقرن والشفرة وهو مولى لبنى بياضة من الأنصار حدثنا وهب بن بقية حدثنا خالد عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة أن رسول الله ﷺ أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية نحو حديث جابر قال فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصارى فأرسل إلى اليهودية ما حملك على الذى صنعت فذكر نحو حديث جابر فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت و لم يذكر أمر الحجامة.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٦٨) أخبرنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال كان جابر ابن عبد الله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سمت شاة مصلية ثم أهدتها للنبى ﷺ فأخذ النبى ﷺ منها الذراع فأكل منها وأكل الرهط من أصحابه معه ثم قال لهم النبى ﷺ ارفعوا أيديكم وأرسل النبى ﷺ إلى اليهودية فدعاها فقال لها أسممت هذه الشاة فقالت نعم ومن أخبرك فقال النبى ﷺ أخبرتنى هذه فى يدى الذراع قالت نعم قال فماذا أردت إلى ذلك قالت قلت إن كان نبيا لم يضره وإن لم يكن نبيا استرحنا منه فعفا عنها رسول الله ﷺ و لم يعاقبها وتوفى بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة واحتجم النبى ﷺ على كاهله من أجل الذى أكل من الشاة حجمه أبو هند مولى بنى بياضة بالقرن والشفرة وهو من بنى ثمامة وهم حى من الأنصار.

الوضوء مما مست النار ٣٥٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٥١) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثنى أبى عن جدى حدثنى عقيل ابن خالد قال قال ابن شهاب أخبرنى عبد الملك بن أبى بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن خارجة بن زيد الأنصارى أخبره أن أباه زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الوضوء مما مست النار.

وأخرجه أيضا برقم (٣٥٢) قال ابن شهاب أخبرنى عمر بن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد فقال إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها لأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول توضئوا مما مست النار.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٧٩) حدثنا ابن أبى عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الوضوء مما مست النار

ولو من ثور أقط قال فقال له ابن عباس يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن أنتوضأ من الحميم قال فقال أبو هريرة يا ابن أخى إذا سمعت حديثا عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلا قال وفى الباب عن أم حبيبة وأم سلمة وزيد ابن ثابت وأبى طلحة وأبى أيوب وأبى موسى قال أبو عيسى وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء مما غيرت النار وأكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين ومن بعدهم على ترك الوضوء مما غيرت النار.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٧١) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا إسماعيل وعبد الرزاق قالا حدثنا معمر عن الزهرى عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول توضئوا مما مست النار.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٩٥) حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان عن يحيى يعنى ابن أبى كثير عن أبى سلمة أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه أنه دخل على أم حبيبة فسقته قدحا من سويق فدعا بماء فتمضمض فقالت يا ابن أختى ألا توضأ إن النبى ﷺ قال توضئوا مما غيرت النار أو قال مما مست النار قال أبو داود فى حديث الزهرى يا ابن أخى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٨٦) حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب أنبأنا يونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ توضئوا مما مست النار.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٥٥٠) حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ قال مررت بأبى هريرة وهو يتوضأ فقال أتدرى مما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول توضئوا مما مست النار.

ترك الوضوء مما غيرت النار ٣٥٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٩) حدثنا ابن أبى عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الوضوء مما مست النار ولو من ثور أقط قال فقال له ابن عباس يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن أنتوضأ من الحميم قال فقال أبو هريرة يا ابن أخى إذا سمعت حديثا عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلا قال وفى الباب عن أم حبيبة وأم سلمة وزيد بن ثابت وأبى طلحة وأبى أيوب وأبى موسى قال أبو عيسى وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء مما غيرت النار وأكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين ومن بعدهم على ترك الوضوء مما غيرت النار.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٩٢) حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملى حدثنا على بن عياش حدثنا شعيب بن أبى حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار قال أبو داود هذا اختصار من الحديث الأول.

لا ينصرف حتى يسمع صوتا ٣٥٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٧) حدثنا على قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب (ح) وعن عباد بن تميم عن عمه أنه شكا إلى رسول الله ﷺ الرجل الذى يخيل إليه أنه يجد الشيء فى الصلاة فقال لا ينفتل أو لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا.

وفى رقم (١٧٧) حدثنا أبو الوليد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه عن النبى ﷺ قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٦١) وحدثنى عمرو الناقد وزهير بن حرب (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة جميعا عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد وعباد بن تميم عن عمه شكى إلى النبى ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء فى الصلاة قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا قال أبو بكر وزهير بن حرب فى روايتهما هو عبد الله بن زيد.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٠) أخبرنا قتيبة عن سفيان عن الزهرى (ح) وأخبرنى محمد بن منصور عن سفيان قال حدثنا الزهرى قال أخبرنى سعيد يعنى ابن المسيب وعباد بن تميم عن عمه وهو عبد الله بن زيد قال شكى إلى النبى ﷺ الرجل يجد الشيء فى الصلاة قال لا ينصرف حتى يجد ريحا أو يسمع صوتا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٧٧) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا سهيل ابن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا كان أحدكم فى الصلاة فوجد حركة فى دبره أحدث أو لم يحدث فأشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٥١٤) حدثنا أبو كريب حدثنا المحاربى عن معمر بن راشد عن الزهرى أنبأنا سعيد بن المسيب عن أبى سعيد الخدرى قال سئل النبى ﷺ عن التشبه فى الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨١٦٩) حدثنا أبو بكر الحنفى حدثنا الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبرى قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ إن أحدكم إذا كان فى الصلاة جاءه الشيطان فأبس به كما يأبس الرجل بدابته فإذا سكن له أضرط بين أليتيه ليفتنه عن صلاته فإذا وجد أحدكم شيئا من ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا لا يشك فيه.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٧٢١) أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا وجد أحدكم فى صلاته حركة فى دبره فأشكل عليه أحدث أو لم يحدث فلا ينصرفن حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا.

أن رجلين من أصحاب النبى ﷺ حرسا المسلمين ليلة فى غزوة ذات الرقاع فقام أحدهما يصلى، فرماه رجل من الكفار بسهم، فوضعه فيه فنزعه ثم رماه بآخر ثم بثالث ثم ركع وسجد ودماؤه تجرى ٣٥٩

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا (باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر) وقال: ويذكر عن جابر أن النبى ﷺ كان فى غزوة ذات الرقاع فرمى رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى فى صلاته وقال الحسن ما زال المسلمون يصلون فى جراحاتهم وقال طاوس ومحمد بن على وعطاء وأهل الحجاز ليس فى الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها الدم و لم يتوضأ وبزق ابن أبى أوفى دما فمضى فى صلاته وقال ابن عمر والحسن فيمن يحتجم ليس عليه إلا غسل محاجمه.

العينان وكاء السه ٣٦٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٣) حدثنا حيوة بن شريح الحمصى فى آخرين قالوا حدثنا بقية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ عن على ابن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٧٧) حدثنا محمد بن المصفى الحمصى حدثنا بقية عن الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدى عن على بن أبى طالب أن رسول الله ﷺ قال العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٤٣٧) حدثنا بكر بن يزيد وأظننى قد سمعته منه فى المذاكرة فلم أكتبه وكان بكر ينزل المدينة أظنه كان فى المحنة كان قد ضرب على هذا الحديث فى كتابه قال حدثنا بكر بن يزيد قال أخبرنا أبو بكر يعنى ابن أبى مريم عن

عطية بن قيس الكلابى أن معاوية بن أبى سفيان قال قال رسول الله ﷺ إن العينين وكاء السه فإذا نامت العينان استطلق الوكاء.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٧٢٢) أخبرنا محمد بن المبارك أخبرنا بقية بن الوليد عن أبى بكر بن أبى مريم حدثنى عطية بن قيس الكلاعى عن معاوية بن أبى سفيان أن النبى ﷺ قال إنما العينان وكاء السه فإذا نامت العين استطلق الوكاء قيل لأبى محمد عبد الله تقول به قال لا إذا نام قائما ليس عليه الوضوء.

قام النبى ﷺ – يعنى يصلى من الليل – فقمت إلى جنبه الأيسر فجعلنى فى شقه الأيمن فكنت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذنى فصلى إحدى عشرة ركعة ٣٧٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٦٣) وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبى فديك أخبرنا الضحاك عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بت ليلة عند خالتى ميمونة بنت الحارث فقلت لها إذا قام رسول الله ﷺ فأيقظينى فقام رسول الله ﷺ فقمت إلى جنبه الأيسر فأخذ بيدى فجعلنى من شقه الأيمن فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذنى قال فصلى إحدى عشرة ركعة ثم احتبى حتى إنى لأسمع نفسه راقدا فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين.

كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثم يصلون، ولا يتوضئون ٣٧٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٧٦) وحدثنى يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا خالد وهو ابن الحارث حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يقول كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضئون قال قلت سمعته من أنس قال إى والله.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٣٥٢٩) حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت أنس بن مالك قال كان أصحاب النبى ﷺ ينامون ثم يصلون ولا يتوضئون.

من مس ذكره فليتوضأ ٣٧٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٧) من طريق: إسحاق بن منصور قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة قال أخبرنى أبى عن بسرة بنت صفوان أن النبى ﷺ قال من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قال هكذا رواه غير واحد مثل هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة وروى أبو أسامة وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة عن النبى ﷺ نحوه حدثنا

بذلك إسحاق بن منصور حدثنا أبو أسامة بهذا وروى هذا الحديث أبو الزناد عن عروة عن بسرة عن النبى ﷺ حدثنا بذلك على بن حجر قال حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن عروة عن بسرة عن النبى ﷺ نحوه وهو قول غير واحد من أصحاب النبى ﷺ والتابعين وبه يقول الأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحاق قال محمد وأصح شىء فى هذا الباب حديث بسرة وقال أبو زرعة حديث أم حبيبة فى هذا الباب صحيح وهو حديث العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبى سفيان عن أم حبيبة وقال محمد لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبى سفيان وروى مكحول عن رجل عن عنبسة غير هذا الحديث وكأنه لم ير هذا الحديث صحيحا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٤٧) من طريق: إسحاق بن منصور قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام بن عروة قال أخبرنى أبى عن بسرة بنت صفوان أن النبى ﷺ قال من مس ذكره فلا يصلى حتى يتوضأ قال أبو عبد الرحمن هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث والله سبحانه وتعالى أعلم.

إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه ٣٧٨

راجع الحديث السابق.

إذا وجد أحدكم فى بطنه شيئا فأشكل عليه أخرج منه شىء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا ٣٩١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٦٢) وحدثنى زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا وجد أحدكم فى بطنه شيئا فأشكل عليه أخرج منه شىء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا.

لتأخذوا عنى مناسككم ٣٩٨

أخرجه أحمد (٣١٨/٣)، ومسلم (٩٤٣/٢): كتاب الحج. باب استحباب رمى جمرة العقبة يوم النحر، الحديث (١٢٩٧/٣١٠)، وأبو داود (٤٥٩/٢): كتاب المناسك: باب فى رمى الجمار الحديث (١٩٨٠)، والنسائى (٢٧٠/٥) كتاب المناسك: باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم، وابن ماجة (١٠٠٦/٢) كتاب المناسك: باب الوقوف بجمع حديث (٣٢٠٣) والترمذى: (٣٢٣٤): كتاب الحج: باب ما جاء فى الإفاضة من عرفات (٨٨٦) مختصرًا.

وابن خزيمة (٤/٢٧٧ - ٢٧٨)، وأبو يعلى (٤/١١١)، رقم (٢١٤٧) وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

من حديث جابر بن عبد الله، قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمى على راحلته؛ يعنى يوم النحر، وهو بقول: لتأخذوا مناسككم [فإنى] لا أدرى لعلى لا أحج بعد حجتى هذه. ولفظ النسائى: يا أيها الناس خذوا مناسككم.

الطواف بمنزلة الصلاة إلا أن الله تعالى قد أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير ٣٩٨

وأخرجه الترمذى فى سننه (٩٦٠) حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلمن إلا بخير قال أبو عيسى وقد روى هذا الحديث عن ابن طاوس وغيره عن طاوس عن ابن عباس موقوفا ولا نعرفه مرفوعا إلا من حديث عطاء بن السائب والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم يستحبون أن لا يتكلم الرجل فى الطواف إلا لحاجة أو يذكر الله تعالى أو من العلم.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٨٤٧) أخبرنا الحميدى حدثنا الفضيل بن عياض عن عطاء ابن السائب عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق فمن نطق فيه فلا ينطق إلا بخير أخبرنا على بن معبد عن موسى بن أعين عن عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس عن النبى ﷺ نحوه.

اصنعوا كل شىء إلا النكاح ٤١٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٠٢) وحدثنى زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها و لم يجامعوهن فى البيوت فسأل أصحاب النبى ﷺ النبى ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض﴾ إلى آخر الآية فقال رسول الله ﷺ اصنعوا كل شىء إلا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا فلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبى ﷺ فأرسل فى آثارهما فسقاهما فعرفا أن لم يجد عليهما.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٩٤٥) حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوهن و لم يجامعوهن فى البيوت فسأل أصحاب النبى ﷺ فأنزل الله عز وجل ﴿يسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾ حتى فرغ من الآية فقال رسول الله ﷺ اصنعوا كل شىء إلا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله إن اليهود قالت كذا وكذا أفلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أنه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ فأرسل فى آثارهما فسقاهما فعرفا أنه لم يجد عليهما حدثنا عبد الله قال سمعت أبى يقول كان حماد بن سلمة لا يمدح أو يثنى على شىء من حديثه إلا هذا الحديث من جودته.

سئل عما يحل للرجل من امرأته وهى حائض فقال: ما فوق الإزار ٤١٤

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٣) حدثنا هشام بن عبد الملك اليزنى حدثنا بقية بن الوليد عن سعد الأغطش وهو ابن عبد الله عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدى قال هشام وهو ابن قرط أمير حمص عن معاذ بن جبل قال سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهى حائض قال فقال ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل قال أبو داود وليس هو يعنى الحديث بالقوى.

أمرها أن تتزر ثم يباشرها ٤١٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠٢) حدثنا إسماعيل بن خليل قال أخبرنا على بن مسهر قال أخبرنا أبو إسحاق هو الشيبانى عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا كانت حائضا فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تتزر فى فور حيضتها ثم يباشرها قالت وأيكم يملك إربه كما كان النبى ﷺ يملك إربه تابعه خالد وجرير عن الشيبانى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٩٣) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان إحدانا إذا كانت حائضا أمرها رسول الله ﷺ فتأتزر بإزار ثم يباشرها.

وفى رواية حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى (ح) وحدّثنى على بن حجر السعدى واللفظ له أخبرنا على بن مسهر أخبرنا أبو إسحاق عن

عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت كان إحدانا إذا كانت حائضا أمرها رسول الله ﷺ أن تأتزر فى فور حيضتها ثم يباشرها قالت وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٨٥) أخبرنا قتيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تشد إزارها ثم يباشرها.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢١٦٧) حدثنا محمد بن العلاء ومسدد قالا حدثنا حفص عن الشيبانى عن عبد الله بن شداد عن خالته ميمونة بنت الحارث أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهى حائض أمرها أن تتزر ثم يباشرها.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٣٥) حدثنا عبد الله بن الجراح حدثنا أبو الأحوص عن عبد الكريم (ح) وحدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى جميعا عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا كانت حائضا أمرها النبى ﷺ أن تأتزر فى فور حيضتها ثم يباشرها وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٨٨٢) حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها قالت كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا حاضت فتتزر ثم يضاجعها قال هذا ابن المبارك ثم قال بعد ثم يباشرها.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٢٨) وحدثنى عن مالك عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله ابن عمر أرسل إلى عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهى حائض فقالت لتشد إزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء.

إذا واقع الرجل أهله وهى حائض ٤١٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٦٦) حدثنا محمد بن الصباح البزاز حدثنا شريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال إذا وقع الرجل بأهله وهى حائض فليتصدق بنصف دينار قال أبو داود وكذا قال على بن بذيمة عن مقسم عن النبى ﷺ مرسلا وروى الأوزاعى عن يزيد بن أبى مالك عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن النبى ﷺ قال آمره أن يتصدق بخمسى دينار وهذا معضل.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٠٩٦) أخبرنا محمد بن عيسى حدثنا هشيم أخبرنا مغيرة عن إبراهيم (ح) وأخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن عامر فيمن أتى أهله وهى حائض قالا ذنب أتاه يستغفر الله ويتوب إليه ولا يعود أخبرنا محمد بن عيسى حدثنا يحيى بن أبى زائدة عن المثنى عن عطاء مثله.

الإسلام يهدم ما قبله ٤٢٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١) حدثنا محمد بن المثنى العنزى وأبو معن الرقاشى وإسحاق بن منصور كلهم عن أبى عاصم واللفظ لابن المثنى حدثنا الضحاك يعنى أبا عاصم قال أخبرنا حيوة بن شريح قال حدثنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شماسة المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص وهو فى سياقة الموت فبكى طويلا وحول وجهه إلى الجدار فجعل ابنه بقول يا أبتاه أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا قال فأقبل بوجهه فقال إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله إنى كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتنى وما أحد أشد بغضا لرسول الله ﷺ منى ولا أحب إلى أن أكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار فلما جعل الله الإسلام فى قلبى أتيت النبى ﷺ فقلت ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدى قال ما لك يا عمرو قال قلت أردت أن أشترط قال تشترط بماذا قلت أن يغفر لى قال أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله وما كان أحد أحب إلى من رسول الله ﷺ ولا أجل فى عينى منه وما كنت أطيق أن أملأ عينى منه إجلالا له ولو سئلت أن أصفه ما أطقت لأنى لم أكن أملأ عينى منه ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة ثم ولينا أشياء ما أدرى ما حالى فيها فإذا أنا مت فلا تصحبنى نائحة ولا نار فإذا دفنتمونى فشنوا على التراب شنا ثم أقيموا حول قبرى قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربى.

لا يقرأ الجنب ولا الحائض ٤٠٩

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣١) حدثنا على بن حجر والحسن بن عرفة قالا حدثنا إسماعيل بن عياش عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن قال وفى الباب عن على قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال لا تقرأ الجنب ولا الحائض وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق

قالوا لا تقرأ الحائض ولا الجنب من القرآن شيئا إلا طرف الآية والحرف ونحو ذلك ورخصوا للجنب والحائض فى التسبيح والتهليل قال وسمعت محمد بن إسماعيل يقول إن إسماعيل بن عياش يروى عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث مناكير كأنه ضعف روايته عنهم فيما ينفرد به وقال إنما حديث إسماعيل بن عياش عن أهل الشأم وقال أحمد بن حنبل إسماعيل بن عياش أصلح من بقية ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات قال أبو عيسى حدثنى أحمد بن الحسن قال سمعت أحمد بن حنبل يقول ذلك.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٥٩٦) حدثنا هشام بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يقرأ القرآن الجنب ولا الحائض قال أبو الحسن وحدتنا أبو حاتم حدثنا هشام بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يقرأ الجنب والحائض شيئا من القرآن.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٥٩٦) حدثنا هشام بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يقرأ القرآن الجنب ولا الحائض قال أبو الحسن وحدثنا أبو حاتم حدثنا هشام بن عمار حدتنا إسماعيل بن عياش حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يقرأ الجنب والحائض شيئا من القرآن.

كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة ٤١٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٥) وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عاصم عن معاذة قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة فقالت أحرورية أنت قلت لست بحرورية ولكنى أسأل قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٦٢) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن معاذة أن امرأة سألت عائشة أتقضى الحائض الصلاة فقالت أحرورية أنت لقد كنا نحيض عند رسول الله ﷺ فلا نقضى ولا نؤمر بالقضاء حدثنا الحسن بن عمرو أخبرنا سفيان يعنى ابن عبد الملك عن ابن المبارك عن معمر عن أيوب عن معاذة العدوية عن عائشة بهذا الحديث قال أبو داود وزاد فيه فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٥٤٢٠) حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن عاصم الأحول عن معاذة قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت أحرورية أنت قالت قلت لست بحرورية ولكني أسأل قالت قد كان يصيبنا ذلك مع رسول الله ﷺ فنؤمر ولا نؤمر فيأمر بقضاء الصوم ولا يأمر بقضاء الصلاة قال معمر وأخبرني أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله.

يكفيك أن تفيض عليك الماء ٤٢٤

أخرجه مسلم في صحيحه (٣٣٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق ابن إبراهيم وابن أبي عمر كلهم عن ابن عيينة قال إسحاق أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقضه لغسل الجنابة قال لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هارون وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق قالا أخبرنا الثوري عن أيوب بن موسى في هذا الإسناد وفي حديث عبد الرزاق فأنقضه للحيضة والجنابة فقال لا ثم ذكر بمعنى حديث ابن عيينة وحدثنيه أحمد الدارمي حدثنا زكرياء بن عدي حدثنا يزيد يعني ابن زريع عن روح بن القاسم حدثنا أيوب بن موسى بهذا الإسناد وقال أفأحله فأغسله من الجنابة و لم يذكر الحيضة.

وأخرجه الترمذي في سننه (١٠٥) حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة قال لا إنما يكفيك أن تحثين على رأسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضين على سائر جسدك الماء فتطهرين أو قال فإذا أنت قد تطهرت قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم أن المرأة إذا اغتسلت من الجنابة فلم تنقض شعرها أن ذلك يجزئها بعد أن تفيض الماء على رأسها.

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٥١) حدثنا زهير بن حرب وابن السرح قالا حدثنا سفيان ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة أن امرأة من المسلمين وقال زهير أنها قالت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه للجنابة قال إنما يكفيك أن تحفني عليه ثلاثا وقال زهير تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضي على سائر جسدك فإذا أنت قد طهرت حدثنا أحمد ابن عمرو بن السرح حدثنا ابن نافع يعني الصائغ عن أسامة عن المقبري عن أم سلمة أن امرأة

جاءت إلى أم سلمة بهذا الحديث قالت فسألت لها النبى ﷺ بمعناه قال فيه واغمزى قرونك عند كل حفنة.

فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك ٤٢٤

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٤) حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبى ذر أن رسول الله ﷺ قال إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين فإذا وجد الماء فليمسه بشرته فإن ذلك خير وقال محمود فى حديثه إن الصعيد الطيب وضوء المسلم قال وفى الباب عن أبى هريرة وعبد الله بن عمرو وعمران بن حصين قال أبو عيسى وهكذا روى غير واحد عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبى ذر وقد روى هذا الحديث أيوب عن أبى قلابة عن رجل من بنى عامر عن أبى ذر ولم يسمه قال وهذا حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء أن الجنب والحائض إذا لم يجدا الماء تيمما وصليا ويروى عن ابن مسعود أنه كان لا يرى التيمم للجنب وإن لم يجد الماء ويروى عنه أنه رجع عن قوله فقال يتيمم إذا لم يجد الماء وبه يقول سفيان الثورى ومالك والشافعى وأحمد وإسحاق.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٢) حدثنا عمرو بن عون أخبرنا خالد الواسطى عن خالد الحذاء عن أبى قلابة (ح) حدثنا مسدد أخبرنا خالد يعنى ابن عبد الله الواسطى عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبى ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله ﷺ فقال يا أبا ذر ابد فيها فبدوت إلى الربذة فكانت تصيبنى الجنابة فأمكث الخمس والست فأتيت النبى ﷺ فقال أبو ذر فسكت فقال ثكلتك أمك أبا ذر لأمك الويل فدعا لى بجارية سوداء فجاءت بعس فيه ماء فسترتنى بثوب واستترت بالراحلة واغتسلت فكأنى ألقيت عنى جبلا فقال الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك فإن ذلك خير وقال مسدد غنيمة من الصدقة قال أبو داود وحديث عمرو أتم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٧٩٧) حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن رجل من بنى عامر قال كنت كافرا فهدانى الله للإسلام وكنت أعزب عن الماء ومعى أهلى فتصيبنى الجنابة فوقع ذلك فى نفسى وقد نعت لى أبو ذر فحججت فدخلت مسجد منى فعرفته بالنعت فإذا شيخ معروف آدم عليه حلة قطرى فذهبت حتى قمت إلى جنبه وهو يصلى فسلمت عليه فلم يرد على ثم صلى صلاة أتمها وأحسنها وأطولها فلما فرغ رد على قلت أنت أبو ذر قال إن أهلى ليزعمون ذلك قال كنت كافرا فهدانى الله

للإسلام وأهمنى دينى وكنت أعزب عن الماء ومعى أهلى فتصيبنى الجنابة فوقع ذلك فى نفسى قال هل تعرف أبا ذر قلت نعم قال فإنى اجتويت المدينة قال أيوب أو كلمة نحوها فأمر لى رسول الله ﷺ بذود من إبل وغنم فكنت أكون فيها فكنت أعزب من الماء ومعى أهلى فتصيبنى الجنابة فوقع فى نفسى أنى قد هلكت فقعدت على بعير منها فانتهيت إلى رسول الله ﷺ نصف النهار وهو جالس فى ظل المسجد فى نفر من أصحابه فنزلت عن البعير وقلت يا رسول الله هلكت قال وما أهلكك فحدثته فضحك فدعا إنسانا من أهله فجاءت جارية سوداء بعس فيه ماء ما هو بملآن إنه ليتخضخض فاستترت بالبعير فأمر رسول الله ﷺ رجلا من القوم فسترنى فاغتسلت تم أتيته فقال إن الصعيد الطيب طهور ما لم تجد الماء ولو إلى عشر حجج فإذا وجدت الماء فأمس بشرتك.

كنت أغتسل أنا والنبى من إناء واحد ٤٢٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٥٠) حدثنا آدم بن أبى إياس قال حدتنا ابن أبى ذئب عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبى ﷺ من إناء واحد من قدح يقال له الفرق.

وأخرجه أيضا برقم (٢٧٤) حدثنا عبدان قال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة تم اغتسل ثم يخلل بيده شعره حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد نغرف منه جميعا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٢١) حدثنا هارون بن سعيد الأيلى حدثنا ابن وهب أخبرنى مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل بدأ بيمينه فصب عليها من الماء فغسلها ثم صب الماء على الأذى الذى به بيمينه وغسل عنه بشماله حتى إذا فرغ من ذلك صب على رأسه قالت عائشة كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٦٢) حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار عن أبى الشعثاء عن ابن عباس قال حدثتنى ميمونة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء أن لا بأس أن يغتسل الرجل والمرأة من إناء واحد قال وفى الباب عن

على وعائشة وأنس وأم هانئ وأم صبية الجهنية وأم سلمة وابن عمر قال أبو عيسى وأبو الشعثاء اسمه جابر بن زيد.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٢٣١) أخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن معمر عن الزهري (ح) وأنبأنا إسحاق ابن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر وابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وهو قدر الفرق.

وأخرجه أبو داود في سننه (٧٧) حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان.

وأخرجه ابن ماجة في سننه (٣٦٨) حدثنا عمرو بن رافع أبو حجر وإسماعيل بن توبة قالا حدثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد قد أصابت منه الهرة قبل ذلك.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (١١٧٤٦) حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ والمرأة من نسائه يغتسلان من إناء واحد وكان يغتسل بخمس مكاكي ويتوضأ بمكوك.

تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها ٤٢٩

أخرجه مسلم في صحيحه (٣٣٢) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إبراهيم بن المهاجر قال سمعت صفية تحدث عن عائشة أن أسماء سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض فقال تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور تم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها تم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها فقالت أسماء وكيف تطهر بها فقال سبحان الله تطهرين بها فقالت عائشة كأنها تخفي ذلك تتبعين أثر الدم وسألته عن غسل الجنابة فقال تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تفيض عليها الماء فقالت عائشة نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة في هذا الإسناد نحوه وقال قال سبحان الله تطهري بها واستتر وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن

عائشة قالت دخلت أسماء بنت شكل على رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من الحيض وساق الحديث ولم يذكر فيه غسل الجنابة.

إذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة ٤٣٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠٦) حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قالت فاطمة بنت أبى حبيش لرسول الله ﷺ يا رسول الله إنى لا أطهر أفأدع الصلاة فقال رسول الله ﷺ إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركى الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلى عنك الدم وصلى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٣) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد وأبو معاوية (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى (ح) وحدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بن عروة بمثل حديث وكيع وإسناده وفى حديث قتيبة عن جرير جاءت فاطمة بنت أبى حبيش بن عبد المطلب بن أسد وهى امرأة منا فال وفى حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٢٥) حدثنا هناد حدثنا وكيع وعبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى قال أبو معاوية فى حديثه وقال توضئى لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت قال وفى الباب عن أم سلمة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين وبه يقول سفيان الثورى ومالك وابن المبارك والشافعى أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠١) أخبرنا عمران بن يزيد قال حدثنا إسماعيل بن عبد الله العدوى قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنى هشام بن عروة عن عروة عن فاطمة بنت قيس من بنى أسد قريش أنها أتت النبى ﷺ فذكرت أنها

تستحاض فزعمت أنه قال لها إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم تم صلى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٢) حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن محمد النفيلى قالا حدثنا رهير حدثنا هشام بن عروة عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبى حبيش جاءت رسول الله ﷺ فقالت إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال إنما دلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك عن هشام بإسناد زهير ومعناه وقال فإذا أقبلت الحبصة فاتركى الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلى الدم عنك وصلى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٢١) حدثنا عبد الله بن الجراح حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدتنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى هذا حديث وكيع؟.

إذا التقى الختانان ٤٣٨

أخرجه البخارى تعليقًا فى صحيحه كتاب الغسل باب إذا التقى الختانان.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٠٢) من طريق: هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال النبى ﷺ إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح قال وقد روى هذا الحديث عن عائشة عن النبى ﷺ من غير وجه إذا جاوز الختان الختان فقد وحب الغسل وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وعائشة والفقهاء من التابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثورى والشافعى وأحمد وإسحاق قالوا إذا التقى الختانان وجب الغسل.

إنما الماء من الماء ٤٣٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٤٣) من طريق: يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن شريك يعنى ابن أبى نمر عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى عن أبيه قال خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء حتى إذا كنا فى بنى سالم وقف رسول الله ﷺ على باب عتبان فصرخ به فخرج يجر إزاره فقال رسول الله ﷺ أعجلنا الرجل فقال عتبان يا

رسول ا لله أرأيت الرجل يعجل عن امرأته و لم يمن ماذا عليه قال رسول ا لله ﷺ إنما الماء من الماء.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٠٤) من طريق: على بن حجر أخبرنا شريك عن أبى الجحاف عن عكرمة عن ابن عباس قال إنما الماء من الماء فى الاحتلام قال أبو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم نجد هذا الحديث إلا عند شريك قال أبو عيسى وأبو الجحاف اسمه داود بن أبى عوف ويروى عن سفيان الثورى قال حدثنا أبو الجحاف وكان مرضيا قال أبو عيسى وفى الباب عن عثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب والزبير وطلحة وأبى أيوب وأبى سعيد عن النبى ﷺ أنه قال الماء من الماء.

إذا أعجلت، أو أقحطت فلا غسل عليك، وعليك الوضوء ٤٣٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٠) حدثنا إسحاق قال أخبرنا النضر قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن ذكوان أبى صالح عن أبى سعيد الخدرى أن رسول ا لله ﷺ أرسل إلى رجل من الأنصار فجاء ورأسه يقطر فقال النبى ﷺ لعلنا أعجلناك فقال نعم فقال رسول ا لله ﷺ إذا أعجلت أو قحطت فعليك الوضوء تابعه وهب قال حدثنا شعبة قال أبو عبد ا لله و لم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٤٥) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا غندر عن شعبة (ح) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان عن أبى سعيد الخدرى أن رسول ا لله ﷺ مر على رجل من الأنصار فأرسل إليه فخرج ورأسه يقطر فقال لعلنا أعجلناك قال نعم يا رسول ا لله قال إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء وقال ابن بشار إذا أعجلت أو أقحطت.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٠٦) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن بشار قالا حدثنا غندر محمد بن جعفر عن شعبة عن الحكم عن ذكوان عن أبى سعيد الخدرى أن رسول ا لله ﷺ مر على رجل من الأنصار فأرسل إليه فخرج رأسه يقطر فقال لعلنا أعجلناك قال نعم يا رسول ا لله قال إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٠٧٧٨) حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان عن أبى سعيد الخدرى أن رسول ا لله ﷺ مر على رجل من الأنصار

فأرسل إليه فخرج ورأسه يقطر فقال له لعلنا أعجلناك قال نعم يا رسول الله فقال إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك عليك الوضوء.

هل على المرأة غسل إذا احتلمت ٤٤٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٠) حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا أبو معاوية قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحيى من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت قال النبى ﷺ إذا رأت الماء فغطت أم سلمة تعنى وجهها وقالت يا رسول الله أوتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣١٣) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحيى من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت فقال رسول الله ﷺ نعم إذا رأت الماء فقالت أم سلمة يا رسول الله وتحتلم المرأة فقال تربت يداك فبم يشبهها ولدها حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا وكيع (ح) وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان جميعا عن هشام بن عروة بهذا الإسناد مثل معناه وزاد قالت قلت فضحت النساء وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنى أبى عن جدى حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال أخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبى ﷺ أخبرته أن أم سليم أم بنى أبى طلحة دخلت على رسول الله ﷺ بمعنى حديث هشام غير أن فيه قال قالت عائشة فقلت لها أف لك أترى المرأة ذلك.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٠٨٦) حدثنا قتيبة حدثنا يحيى بن زكريا عن أبيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع ابن عبد الله الحجبى عن عروة بن الزبير عن عائشة أن امرأة قالت للنبى ﷺ هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت يداك فقال النبى ﷺ دعيها وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه أخواله وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبهه.

إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءًا ٤٥٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٠٨) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حفص بن غياث (ح) وحدثنا أبو كريب أخبرنا ابن أبى زائدة (ح) وحدثنى عمرو الناقد وابن نمير قالا حدثنا مروان بن معاوية الفزارى كلهم عن عاصم عن أبى المتوكل عن أبى سعيد

الخدرى قال قال رسول الله ﷺ إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ زاد أبو بكر فى حديثه بينهما وضوءا وقال ثم أراد أن يعاود.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٤١) حدثنا هناد حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءا قال وفى الباب عن عمر قال أبو عيسى حديث أبى سعيد حديث حسن صحيح وهو قول عمر بن الخطاب وقال به غير واحد من أهل العلم قالوا إذا جامع الرجل امرأته ثم أراد أن يعود فليتوضأ قبل أن يعود وأبو المتوكل اسمه على ابن داود وأبو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك بن سنان.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٨٧) حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عاصم الأحول عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ إذا أتى أحدكم أهله تم أراد أن يعود فليتوضأ.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٠٨٤٣) حدثنا محاضر بن المورع حدثنا عاصم بن سليمان عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله ﷺ قال إذا غشى أحدكم أهله تم أراد أن يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة.

كان النبى ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه، وتوضأ وضوءه للصلاة... ٤٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٨٨) حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيدالله بن أبى جعفر عن محمد بن عبدالرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبى ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٠٥) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١١٨) حدثنا هناد حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبى إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى إسحاق نحوه قال أبو عيسى وهذا قول سعيد بن المسيب وغيره وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ أنه كان

يتوضأ قبل أن ينام وهذا أصح من حديث أبى إسحاق عن الأسود وقد روى عن أبى إسحاق هذا الحديث شعبة والثورى وغير واحد ويرون أن هذا غلط من أبى إسحاق.

وأخرجه النسائي فى الصغرى (٢٥٥) أخبرنا حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة (ح) وحدثنا عمرو بن على قال حدثنا يحيى وعبد الرحمن عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ وقال عمرو كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ زاد عمرو فى حديثه وضوءه للصلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٢٢) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا سفيان عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة أن النبى ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة حدثنا محمد بن الصباح البزاز حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى بإسناده ومعناه زاد وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه قال أبو داود ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصورا ورواه صالح بن أبى الأخضر عن الزهرى كما قال ابن المبارك إلا أنه قال عن عروة أو أبى سلمة ورواه الأوزاعى عن يونس عن الزهرى عن النبى ﷺ كما قال ابن المبارك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٥٨٤) حدثنا محمد بن رمح المصرى أنبأنا الليث بن سعد عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة.

* * *

باب التيمم

أصابتنى جنابة ولا ماء ٤٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٤٤) حدثنا مسدد قال حدثنى يحيى بن سعيد قال حدثنا عوف قال حدثنا أبو رجاء عن عمران قال كنا فى سفر مع النبى ﷺ وإنا أسرينا حتى كنا فى آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة أحلى عند المسافر منها فما أيقظنا إلا حر الشمس وكان أول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان يسميهم أبو رجاء فنسى عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبى ﷺ إذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ لأنا لا ندرى ما يحدث له فى نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبى ﷺ فلما استيقظ شكوا إليه الذى أصابهم قال لا ضير أو لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودى بالصلاة فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته إذا هو

برجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يـا فـلان أن تصلـى مـع القـوم قـال أصـابتنى جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك ثم سار النبـى ﷺ فاشـتكى إليـه النـاس مـن العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه أبو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيا امرأة بين مزادتين أو سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها أيـن المـاء قـالت عهدى بالماء أمس هذه الساعة ونفرنـا خلوفـا قـالا لهـا انطلقـى إذا قـالت إلى أيـن قـالا إلى رسول الله ﷺ قالت الذى يقال له الصابئ قالا هو الذى تعنين فانطلقى فجاءا بها إلى النبى ﷺ وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها عن بعيرها ودعا النبـى ﷺ بإنـاء ففـرغ فيـه مـن أفـواه المزادتين أو سطيحتين وأوكأ أفواههما وأطلـق العـزالى ونـودى فـى النـاس اسـقوا واسـتقوا فسقى من شاء واستقى من شاء وكان آخر ذاك أن أعطى الذى أصابته الجنابة إناء من مـاء قال اذهب فأفرغه عليك وهى قائمة تنظر إلى ما يفعل بمائها وايم الله لقـد أقلـع عنهـا وإنـه ليخيل إلينا أنها أشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال النبى ﷺ اجمعوا لها فجمعوا لها من بـين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعـوا لهـا طعامـا فجعلوهـا فـى ثـوب وحملوهـا علـى بعيرهـا ووضعوا الثوب بين يديها قال لها تعلمين مـا رزئنـا مـن مـائك شـيئا ولكـن الله هـو الـذى أسقانا فأتت أهلها وقد احتبست عنهـم قـالوا مـا حبسـك يـا فلانـة قـالت العجـب لقينـى رجلان فذهبا بى إلى هذا الذى يقال له الصابئ ففعل كذا وكذا فـوالله إنـه لأسـحر النـاس من بين هذه وهذه وقالت بإصبعيها الوسطى والسـبابة فرفعتهمـا إلى السـماء تعنـى السـماء والأرض أو إنه لرسول الله حقا فكان المسـلمون بعـد ذلـك يغـيرون علـى مـن حولهـا مـن المشركين ولا يصيبون الصرم الذى هى منه فقـالت يومـا لقومهـا مـا أرى أن هـؤلاء القـوم يدعونكم عمدا فهل لكم فى الإسلام فأطاعوها فدخلوا فى الإسلام قال أبـو عبـد الله صبـأ خرج من دين إلى غيره وقال أبو العالية الصابئين فرقة من أهل الكتاب يقرءون الزبور.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٢١) أخبرنا سويد بن نصر قـال حدثنـا عبـد الله عـن عوف عن أبى رجاء قال سمعت عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ رأى رجـلا معـتزلا لم يصل مع القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلـى مـع القـوم فقـال يـا رسـول الله أصـابتنى جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فإنه يكفيك.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٣٩٧) حدثنا يحيى عن عوف حدثنا أبـو رجـاء حدثنى عمران بن حصين قال كنا فى سفر مع رسول الله ﷺ وإنا أسرينا حتى إذا كنا فـى آخر الليل وقعنا تلك الوقعة فلا وقعة أحلى عند المسافر منها قال فما أيقظنا إلا حر الشمس وكان أول من استيقظ فلان ثم فلان كان يسميهم أبو رجاء ونسيهم عـوف ثـم عمـر بـن الخطاب رضى الله تعالى عنه الرابع وكان رسول الله ﷺ إذا نام لم نوقظه حتـى يكـون هـو

يستيقظ لأنا لا ندرى ما يحدث أو يحدث له فى نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس وكان رجلا أجوف جليدا قال فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله ﷺ فلما استيقظ رسول الله ﷺ شكوا الذى أصابهم فقال لا ضير أو لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودى بالصلاة فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته إذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان أن تصلى مع القوم فقال يا رسول الله أصابتنى جنابة ولا ماء قال رسول الله ﷺ عليك بالصعيد فإنه يكفيك ثم سار رسول الله ﷺ فاشتكى إليه الناس العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه أبو رجاء ونسيه عوف ودعا عليا رضى الله تعالى عنه فقال اذهبا فابغيا لنا الماء قال فانطلقا فيلقيان امرأة بين مزادتين أو سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها أين الماء فقالت عهدى بالماء أمس هذه الساعة ونفرنا خلوف قال فقالا لها انطلقى إذا قالت إلى أين قالا إلى رسول الله ﷺ قالت هذا الذى يقال له الصابئ قالا هو الذى تعنين فانطلقى إذا فجاءا بها إلى رسول الله ﷺ فحدثاه الحديث فاستنزلوها عن بعيرها ودعا رسول الله ﷺ بإناء فأفرغ فيه من أفواه المزادتين أو السطيحتين وأوكأ أفواههما فأطلق العزالى ونودى فى الناس أن اسقوا واستقوا فسقى من شاء واستقى من شاء وكان آخر ذلك أن أعطى الذى أصابته الجنابة إناء من ماء فقال اذهب فأفرغه عليك قال وهى قائمة تنظر ما يفعل بمائها قال وايم الله لقد أقلع عنها وإنه ليخيل إلينا أنها أشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال رسول الله ﷺ اجمعوا لها فجمع لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما كثيرا وجعلوه فى ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لها رسول الله ﷺ تعلمين والله ما رزأناك من مائك شيئا ولكن الله عز وجل هو سقانا قال فأتت أهلها وقد احتبست عنهم فقالوا ما حبسك يا فلانة فقالت العجب لقينى رجلان فذهبا بى إلى هذا الذى يقال له الصابئ ففعل بمائى كذا وكذا للذى قد كان فوالله إنه لأسحر من بين هذه وهذه قالت بأصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما إلى السماء يعنى السماء والأرض أو إنه لرسول الله ﷺ حقا قال وكان المسلمون بعد يغيرون على ما حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذى هى فيه فقالت يوما لقومها ما أرى أن هؤلاء القوم يدعونكم عمدا فهل لكم فى الإسلام فأطاعوها فدخلوا فى الإسلام.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٧٤٣) أخبرنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا عوف حدثنى أبو رجاء العطاردى عن عمران بن حصين قال كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر ثم نزل فدعا بوضوء فتوضأ ثم نودى بالصلاة فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته إذا هو برجل معتزل لم يصل فى القوم فقال له رسول الله ﷺ ما منعك يا فلان أن تصلى فى القوم

فقال يا رسول الله أصابتنى جنابة ولا ماء فقال رسول الله ﷺ عليك بالصعيد فإنه يكفيك.

أجنبت فلم أجد الماء ٤٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٤٧) حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبدالله وأبى موسى الأشعرى فقال له أبو موسى لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا أما كان يتيمم ويصلى فكيف تصنعون بهذه الآية فى سورة المائدة ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا﴾ فقال عبدالله لو رخص لهم فى هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا الصعيد قلت وإنما كرهتم هذا لذا قال نعم فقال أبو موسى ألم تسمع قول عمار لعمر بعثنى رسول الله ﷺ فى حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت فى الصعيد كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبى ﷺ فقال إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا فضرب بكفه ضربة على الأرض ثم نفضها ثم مسح بهما ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه فقال عبدالله أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمار وزاد يعلى عن الأعمش عن شقيق كنت مع عبدالله وأبى موسى فقال أبو موسى ألم تسمع قول عمار لعمر إن رسول الله ﷺ بعثنى أنا وأنت فأجنبت فتمعكت بالصعيد فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه فقال إنما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٦٨) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وابن نمير جميعا عن أبى معاوية قال أبو بكر حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وأبى موسى فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن أرأيت لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاة فقال عبد الله لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهرا فقال أبو موسى فكيف بهذه الآية فى سورة المائدة ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا﴾ فقال عبد الله لو رخص لهم فى هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد فقال أبو موسى لعبد الله ألم تسمع قول عمار بعثنى رسول الله ﷺ فى حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت فى الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبى ﷺ فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه فقال عبد الله أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار وحدثنا أبو كامل الجحدرى حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش عن شقيق قال قال أبو موسى لعبد الله وساق الحديث بقصته نحو حديث أبى معاوية غير أنه قال فقال رسول الله ﷺ إنما كان يكفيك أن تقول هكذا وضرب بيديه إلى الأرض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه.

من نسي صلاة أو نام ٤٦٧

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٩٧) حدثنا أبو نعيم وموسى بن إسماعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك ﴿وأقم الصلاة لذكرى﴾ قال موسى قال همام سمعته يقول بعد وأقم الصلاة للذكرى قال أبو عبد الله وقال حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي ﷺ نحوه.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٨٩٤) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال نبي الله ﷺ من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها.

وأخرجه الترمذي في سننه (١٧٨) حدثنا قتيبة وبشر بن معاذ قالا حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها وفي الباب عن سمرة وأبي قتادة قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح ويروى عن علي بن أبي طالب أنه قال في الرجل ينسى الصلاة قال يصليها متى ما ذكرها في وقت أو في غير وقت وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق ويروى عن أبي بكرة أنه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس وقد ذهب قوم من أهل الكوفة إلى هذا وأما أصحابنا فذهبوا إلى قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ٤٦٦

أخرجه البخاري في صحيحه (٧٢٨٨) حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم.

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٣٣٧) وحدثني زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله ﷺ لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه.

الصعيد الطيب وضوء المسلم .... ٤٦٤، ٥٢٨

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا كتاب التيمم بـاب الصعيـد الطيـب وضـوء المسلم يكفيه من الماء وقال الحسن يجزئه التيمم ما لم يحدث وأم ابن عباس وهو متيمم وقـال يحيـى ابن سعيد لا بأس بالصلاة على السبخة والتيمم بها.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٢٢) من طريق: عمرو بن هشام قال حدثنا مخلـد عـن سفيان عن أيوب عن أبى قلابة عن عمرو بن بجدان عـن أبـى ذر قـال قـال رسـول الله ﷺ الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين.

احتلمـت فـى ليلـة بـاردة فـى غـزوة ذات السلاسـل فأشـفقت أن أغتسـل فأهلك .... ٥٠٧، ٥٦٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٤) حدثنا ابن المثنى أخبرنا وهب بـن جريـر أخبرنـا أبـى قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبى حبيب عن عمران بن أبى أنس عـن عبد الرحمن بن جبير المصرى عن عمرو بن العاص قال احتلمت فى ليلـة بـاردة فـى غـزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممـت ثـم صليـت بأصحـابى الصبح فذكـروا ذلك للنبى ﷺ فقال يا عمرو صليت بأصحـابك وأنـت جنـب فأخبرتـه بـالذى منعنـى مـن الاغتسال وقلت إنى سمعت الله يقـول ﴿ولا تقتلوا أنفسـكم إن الله كـان بكـم رحيمـا﴾ فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا قال أبـو داود عبـد الرحمـن بـن جبـير مصـرى مـولى خارجة بن حذافة وليس هو ابن جبير بن نفير حدثنا محمـد بـن سـلمة المرادى أخبرنـا ابـن وهب عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن أبى حبيب عن عمران بن أبى أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص أن عمـرو بـن العـاص كـان علـى سرية وذكر الحديث نحوه قال فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فذكر نحوه ولم يذكر التيمم قال أبو داود وروى هذه القصة عن الأوزاعى عن حسان بن عطية قال فيه فتيمم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٣٥٦) حدثنا حسن بن موسى قال ثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبى حبيب عن عمران ابن أبى أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمـرو بـن العاص أنه قال لما بعثـه رسـول الله ﷺ عـام ذات السلاسـل قـال احتلمـت فـى ليلـة بـاردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابى صلاة الصبح قال فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له فقـال يـا عمـرو صليـت بأصحـابك وأنـت جنب قال قلت نعم يا رسول الله إنى احتلمت فـى ليلـة بـاردة شـديدة البـرد فأشـفقت إن

اغتسلت أن أهلك وذكرت قول الله عز وجل ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما﴾ فتيممت ثم صليت فضحك رسول الله ﷺ و لم يقل شيئا.

أن النبي ﷺ أمر عليا أن يمسح على الجبائر ٥١٣

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٥٧) من طريق: محمد بن أبان البلخى حدثنا عبد الرزاق أنبأنا إسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن على عن أبيه عن جده عن على بن أبى طالب قال انكسرت إحدى زندى فسألت النبى ﷺ فأمرنى أن أمسح على الجبائر قال أبو الحسن ابن سلمة أنبأنا الدبرى عن عبد الرزاق نحوه.

جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وتربتها طهورا ٥٢٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٥٢٢) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن أبى مالك الأشجعى عن ربعى عن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء وذكر خصلة أخرى حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء أخبرنا ابن أبى زائدة عن سعد بن طارق حدثنى ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ بمثله.

قوله ﷺ فى خبر عمر: صليت بأصحابك وأنت جنب ٥٢٨

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٤) حدثنا ابن المثنى أخبرنا وهب بن جرير أخبرنا أبى قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبى حبيب عن عمران بن أبى أنس عن عبد الرحمن بن جبير المصرى عن عمرو بن العاص قال احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابى الصبح فذكروا ذلك للنبى ﷺ فقال يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذى منعنى من الاغتسال وقلت إنى سمعت الله يقول ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما﴾ فضحك رسول الله ﷺ و لم يقل شيئا قال أبو داود عبد الرحمن بن جبير مصرى مولى خارجة بن حذافة وليس هو ابن جبير بن نفير حدثنا محمد بن سلمة المرادى أخبرنا ابن وهب عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن أبى حبيب عن عمران بن أبى أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص كان على سرية وذكر الحديث نحوه قال فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فذكر نحوه و لم يذكر التيمم قال أبو داود وروى هذه القصة عن الأوزاعى عن حسان بن عطية قال فيه فتيمم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٣٥٦) حدثنا حسن بن موسى قال ثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبى حبيب عن عمران بن أبى أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص أنه قال لما بعثه رسول الله ﷺ عام ذات السلاسل قال احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابى صلاة الصبح قال فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له فقال يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب قال قلت نعم يا رسول الله إنى احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك وذكرت قول الله عز وجل ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما﴾ فتيممت ثم صليت فضحك رسول الله ﷺ و لم يقل شيئا.

أنه ﷺ مسح وجهه وذراعيه ٥٣١

إشارة إلى حديث أخرجه الترمذى فى سننه (٤٨) حدثنا هناد وقتيبة قالا حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن أبى حية قال رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قام فأخذ فضل طهوره فشربه وهو قائم ثم قال أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ قال أبو عيسى وفى الباب عن عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس وعبد الله بن عمرو والربيع وعبد الله بن أنيس وعائشة رضوان الله عليهم حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن عبد خير ذكر عن على مثل حديث أبى حية إلا أن عبد خير قال كان إذا فرغ من طهوره أخذ من فضل طهوره بكفه فشربه قال أبو عيسى حديث على رواه أبو إسحاق الهمدانى عن أبى حية وعبد خير والحارث عن على وقد رواه زائدة بن قدامة وغير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على رضى الله عنه حديث الوضوء بطوله وهذا حديث حسن صحيح قال وروى شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة فأخطأ فى اسمه واسم أبيه فقال مالك بن عرفطة عن عبد خير عن على قال وروى عن أبى عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على قال وروى عنه عن مالك بن عرفطة مثل رواية شعبة والصحيح خالد بن علقمة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٥٨٤)حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتي على رضى الله عنه بكوز من ماء وهو فى الرحبة فأخذ كفا من ماء فمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.

وأخرجه أيضا برقم (١٣١٨) حدثنا بهز حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة قال رأيت عليا رضى الله عنه صلى الظهر ثم قعد لحوائج الناس فلما

حضرت العصر أتى بتور من ماء فأخذ منه كفا فمسح وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ثم أخذ فضله فشرب قائما وقال إن ناسا يكرهون هذا وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعله وهذا وضوء من لم يحدث.

إنما يكفيك هكذا، فضرب النبى ﷺ بكفيه الأرض ٥٣٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٣٨) حدثنا آدم قال حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه قال جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال إنى أجنبت فلم أصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب أما تذكر أنا كنا فى سفر أنا وأنت فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت فصليت فذكرت للنبى ﷺ فقال النبى ﷺ إنما كان يكفيك هكذا فضرب النبى ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه.

وأخرجه أيضا برقم (٣٤٣) حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه قال قال عمار فضرب النبى ﷺ بيده الأرض فمسح وجهه وكفيه.

أنه ﷺ تيمم بضربتين مسح بإحداهما ٥٣٣

أخرجه أبو داود فى سننه (٥٧١) حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح المصرى حدثنا عبد الله بن وهب قال أنبأنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عمار بن ياسر حين تيمموا مع رسول الله ﷺ فأمر المسلمين فضربوا بأكفهم التراب ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم.

أن رجلين تيمما فى سفر وصليا ثم وجدا الماء فى الوقت ٥٥٥

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٨) حدثنا محمد بن إسحاق المسيبى أخبرنا عبد الله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال خرج رجلان فى سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء فى الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له فقال للذى لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك وقال للذى توضأ وأعاد لك الأجر مرتين قال أبو داود وغير ابن نافع يرويه عن الليث عن عميرة بن أبى ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبى ﷺ قال أبو داود وذكر أبى سعيد الخدرى فى هذا الحديث ليس بمحفوظ وهو مرسل حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا ابن لهيعة عن بكر

ابن سوادة عن أبى عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار أن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ بمعناه.

* * *

باب الحيض

قوله ﷺ لعائشة : أنفست ٥٧٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٩٨) حدثنا المكى بن إبراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة أن زينب بنت أم سلمة حدثته أن أم سلمة حدثتها قالت بينا أنا مع النبى ﷺ مضطجعة فى خميصة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتى قال أنفست قلت نعم فدعانى فاضطجعت معه فى الخميلة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٩٦) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن يحيى بن أبى كثير حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن زينب بنت أم سلمة حدثته أن أم سلمة حدثتها قالت بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ فى الخميلة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتى فقال لى رسول الله ﷺ أنفست قلت نعم فدعانى فاضطجعت معه فى الخميلة قالت وكانت هى ورسول الله ﷺ يغتسلان فى الإناء الواحد من الجنابة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٨٣) أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا هشام (ح) وأنبأنا عبيد الله بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم قالا حدثنا معاذ بن هشام واللفظ له قال حدثنى أبى عن يحيى قال حدثنا أبو سلمة أن زينب بنت أبى سلمة حدثته أن أم سلمة حدثتها قالت بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ فى الخميلة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتى فقال رسول الله ﷺ أنفست قلت نعم فدعانى فاضطجعت معه فى الخميلة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٩٦٣) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج فلما كنا بسرف أو قريبا من سرف حضت فدخل على رسول الله ﷺ وأنا أبكى فقال ما لك أنفست قلت نعم قال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضى المناسك كلها غير أن لا تطوفى بالبيت قالت وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٨٤٣) حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبى حبيب عى موسى بن سعيد بن زيد بن ثابت عن خبيب بن عبد الله بن الزبير عن عائشة زوج النبى ﷺ قالت طرقتنى الحيضة من الليل وأنا إلى جنب رسول الله ﷺ فتأخرت فقال ما لك أنفست قالت لا ولكنى حضت قال فشدى عليك إزارك ثم عودى.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٠٤٤) أخبرنا يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عى أم سلمة قالت كنت مع رسول الله ﷺ فى لحاف فوجدت ما تجد النساء فقمت فقال رسول الله ﷺ ما لك أنفست قلت وجدت ما تجد النساء قال ذاك ما كتب الله على بنات آدم قالت فقمت فأصلحت من شأنى ثم رجعت قال رسول الله ﷺ ادخلى فى اللحاف فدخلت.

هذا شيء كتبه الله على بنات آدم ٥٧٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٩٤) حدثنا على بن عبدالله قال حدثنا سفيان قال سمعت عبدالرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لا نرى إلا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل على رسول الله ﷺ وأنا أبكى قال ما لك أنفست قلت نعم قال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت قالت وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر.

وأخرجه البخارى فى صحيحه برقم (٥٥٤٨) حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ دخل عليها وحاضت بسرف قبل أن تدخل مكة وهى تبكى فقال ما لك أنفست قالت نعم قال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت فلما كنا بمنى أتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله ﷺ عن أزواجه بالبقر.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١١) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير ابن حرب جميعا عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع النبى ﷺ ولا نرى إلا الحج حتى إذا كنا بسرف أو قريبا منها حضت فدخل على النبى ﷺ وأنا أبكى فقال أنفست يعنى الحيضة قالت قلت نعم قال إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى قالت وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٩٠) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج فلما كان بسرف حضت فدخل على رسول الله ﷺ وأنا أبكى فقال ما لك أنفست فقلت نعم قال هذا أمر كتبه الله عز وجل على بنات آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٣٧) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة عن أم سلمة قالت كنت مع رسول الله ﷺ فى لحافه فوجدت ما تجد النساء من الحيضة فانسللت من اللحاف فقال رسول الله ﷺ أنفست قلت وجدت ما تجد النساء من الحيضة قال ذلك ما كتب الله على بنات آدم قالت فانسللت فأصلحت من شأنى ثم رجعت فقال لى رسول الله ﷺ تعالى فادخلى معى فى اللحاف قالت فدخلت معه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٠٤٤) حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنى أبو عبيد قال قالت عائشة دخل على رسول الله ﷺ بسرف وقد نفست وأنا منكسة فقال لى أنفست فقلت نعم يا رسول الله ولا أحسب النساء خلقن إلا للشر فقال لا ولكنه شىء ابتلى به نساء بنى آدم.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٠٤٤) أخبرنا يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عن أم سلمة قالت كنت مع رسول الله ﷺ فى لحاف فوجدت ما تجد النساء فقمت فقال رسول الله ﷺ ما لك أنفست قلت وجدت ما تجد النساء قال ذاك ما كتب الله على بنات آدم قالت فقمت فأصلحت من شأنى ثم رجعت قال رسول الله ﷺ ادخلى فى اللحاف فدخلت.

اصنعوا كل شىء إلا النكاح ٥٧٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٠٢) وحدثنى زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن فى البيوت فسأل أصحاب النبى ﷺ النبى ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض﴾ إلى آخر الآية فقال رسول الله ﷺ اصنعوا كل شىء إلا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا فلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد

عليهما فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبى ﷺ فأرسل فى آثارهما فسقاهما فعرفا أن لم يجد عليهما.

وأخرجه أحمد بن حبل فى مسنده (١١٩٤٥) حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوهن و لم يجامعوهن فى البيوت فسأل أصحاب النبى ﷺ فأنزل الله عز وجل ﴿يسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾ حتى فرغ من الآية فقال رسول الله ﷺ اصنعوا كل شىء إلا النكاح فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله إن اليهود قالت كذا وكذا أفلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أنه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ فأرسل فى آثارهما فسقاهما فعرفا أنه لم يجد عليهما حدثنا عبد الله قال سمعت أبى يقول كان حماد بن سلمة لا يمدح أو يثنى على شىء من حديثه إلا هذا الحديث من جودته.

تحيضى فى علم الله ستة أيام أو سبعة ٥٧٨

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٨) حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدى حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش قالت كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة فأتيت النبى ﷺ أستفتيه وأخبره فوجدته فى بيت أختى زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله إنى أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما تأمرنى فيها قد منعتنى الصيام والصلاة قال أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم قالت هو أكثر من ذلك قال فتلجمى قالت هو أكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قالت هو أكثر من ذلك إنما أثج ثجا فقال النبى ﷺ سآمرك بأمرين أيهما صنعت أجزأ عنك فإن قويت عليهما فأنت أعلم فقال إنما هى ركضة من الشيطان فتحيضى ستة أيام أو سبعة أيام فى علم الله ثم اغتسلى فإذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلى أربعا وعشرين ليلة أو ثلاثا وعشرين ليلة وأيامها وصومى وصلى فإن ذلك يجزئك وكذلك فافعلى كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن فإن قويت على أن تؤخرى الظهر وتعجلى العصر ثم تغتسلين حين تطهرين وتصلين الظهر والعصر جميعا ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلى وتغتسلين مع الصبح وتصلين وكذلك فافعلى وصومى إن قويت على ذلك فقال رسول الله ﷺ وهو أعجب الأمرين إلى قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ورواه عبيد الله بن عمرو الرقى وابن جريج وشريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم

ابن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن أمه حمنة إلا أن ابن جريج يقول عمر بن طلحة والصحيح عمران بن طلحة قال وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن صحيح وهكذا قال أحمد بن حنبل هو حديث حسن صحيح وقال أحمد وإسحاق فى المستحاضة إذا كانت تعرف حيضها بإقبال الدم وإدباره وإقباله أن يكون أسود وإدباره أن يتغير إلى الصفرة فالحكم لها على حديث فاطمة بنت أبى حبيش وإن كانت المستحاضة لها أيام معروفة قبل أن تستحاض فإنها تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصلى وإذا استمر بها الدم و لم يكن لها أيام معروفة و لم تعرف الحيض بإقبال الدم وإدباره فالحكم لها على حديث حمنة بنت جحش وكذلك قال أبو عبيد وقال الشافعى المستحاضة إذا استمر بها الدم فى أول ما رأت فدامت على ذلك فإنها تدع الصلاة ما بينها وبين خمسة عشر يوما فإذا طهرت فى خمسة عشر يوما أو قبل ذلك فإنها أيام حيض فإذا رأت الدم أكثر من خمسة عشر يوما فإنها تقضى صلاة أربعة عشر يوما ثم تدع الصلاة بعد ذلك أقل ما تحيض النساء وهو يوم وليلة قال أبو عيسى واختلف أهل العلم فى أقل الحيض وأكثره فقال بعض أهل العلم أقل الحيض ثلاثة وأكثره عشرة وهو قول سفيان الثورى وأهل الكوفة وبه يأخذ ابن المبارك وروى عنه خلاف هذا وقال بعض أهل العلم منهم عطاء بن أبى رباح أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما وهو قول مالك والأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحاق وأبى عبيد.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٧) حدثنا زهير بن حرب وغيره قالا حدثنا عبد الملك ابن عمرو حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش قالت كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة فأتيت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره فوجدته فى بيت أختى زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتنى الصلاة والصوم فقال أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم قالت هو أكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا فقالت هو أكثر من ذلك إنما أثج ثجا قال رسول الله ﷺ سآمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر وإن قويت عليهما فأنت أعلم قال لها إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة أيام أو سبعة أيام فى علم الله ثم اغتسلى حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلى ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومى فإن ذلك يجزيك وكذلك فافعلى فى كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن وإن قويت على أن تؤخرى الظهر وتعجلى العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلى وتغتسلين مع الفجر فافعلى وصومى إن قدرت على ذلك قال رسول الله

ﷺ وهذا أعجب الأمرين إلى قال أبو داود ورواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال فقالت حمنة فقلت هذا أعجب الأمرين إلى لم يجعله من قول النبي ﷺ جعله كلام حمنة قال أبو داود وعمرو بن ثابت رافضى رجل سوء ولكنه كان صدوقا فى الحديث وثابت بن المقدام رجل ثقة وذكره عن يحيى بن معين قال أبو داود سمعت أحمد يقول حديث ابن عقيل فى نفسى منه شيء.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦٩٢٨) حدثنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا زهير يعنى ابن محمد الخراسانى عن عبد الله بن محمد يعنى ابن عقيل بن أبى طالب عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش قالت كنت أستحاض حيضة شديدة كثيرة فجئت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره فوجدته فى بيت أختى زينب بنت جحش قالت فقلت يا رسول الله إن لى إليك حاجة فقال وما هى فقلت يا رسول الله إنى أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتنى الصلاة والصيام قال أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم قالت هو أكثر من ذلك قال فتلجمى قالت إنما أثج ثجا فقال لها سآمرك بأمرين أيهما فعلت فقد أجزأ عنك من الآخر فإن قويت عليهما فأنت أعلم فقال لها إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضى ستة أيام أو سبعة فى علم الله ثم اغتسلى حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستيقنت واستنقأت فصلى أربعا وعشرين ليلة أو ثلاثا وعشرين ليلة وأيامها وصومى فإن ذلك يجزئك وكذلك فافعلى فى كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن بميقات حيضهن وطهرهن وإن قويت على أن تؤخرى الظهر وتعجلى العصر فتغتسلين ثم تصلين الظهر والعصر جميعا ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلى وتغتسلين مع الفجر وتصلين وكذلك فافعلى وصلى وصومى إن قدرت على ذلك وقال رسول الله ﷺ وهذا أعجب الأمرين إلى.

كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا ٥٨٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٢٦) حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٦٨) أخبرنا عمرو بن زرارة قال أنبأنا إسماعيل عن أيوب عن محمد قال قالت أم عطية كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٠٧) حدثنا موسى بن إسماعيل أخبرنا حماد عن قتادة عن أم الهذيل عن أم عطية وكانت بايعت النبى ﷺ قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد

الطهر شيئا حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أم عطية بمثله قال أبو داود أم الهذيل هى حفصة بنت سيرين كان ابنها اسمه هذيل واسم زوجها عبد الرحمن.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٤٧) حدثنا محمد بن يحيى أنبأنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أم عطية قالت لم نكن نرى الصفرة والكدرة شيئا قال محمد ابن يحيى حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشى حدتنا وهيب عن أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا قال محمد بن يحيى وهيب أولاهما عندنا بهذا.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٨٦٥) أخبرنا محمد بن عيسى حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا.

إنى أستحاض أفأدع الصلاة ؟ فقال: إن دم الحيض أسود يعرف ٥٨٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٨) حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدتنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال رسول الله ﷺ لا إنما ذلك عرق وليس بحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى قال وقال أبى ثم توضئى لكل صلاة حتى يجىء ذلك الوقت.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٣) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد وأبو معاوية (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى (ح) وحدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بن عروة بمثل حديث وكيع وإسناده وفى حديث قتيبة عن جرير جاءت فاطمة بنت أبى حبيش بن عبد المطلب بن أسد وهى امرأة منا قال وفى حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٢٥) حدثنا هناد حدثنا وكيع وعبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى

قال أبو معاوية فى حديثه وقال توضئى لكل صلاة حتى يجىء ذلك الوقت قال وفى الباب عن أم سلمة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين وبه يقول سفيان الثورى ومالك وابن المبارك والشافعى أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢١٦) قال أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبى عدى هذا من كتابه أخبرنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبى عدى من حفظه قال حدثنا محمد ابن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبى حبيش كانت تستحاض فقال لها رسول ا لله ﷺ إن دم الحيض دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكى عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضئى وصلى قال أبو عبد الرحمن قد روى هذا الحديث غير واحد لم يذكر أحد منهم ما ذكره ابن أبى عدى وا لله تعالى أعلم.

لتنظر عدد الأيام والليالى ٦٠٢

أخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٨) أخبرنا قتيبة عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة تعنى أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول ا لله ﷺ فاستفتت لها أم سلمة رسول ا لله ﷺ فقال لتنظر عدد الليالى والأيام التى كانت تحيض من الشهر قبل أن يصيبها الذى أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر ثم لتصلى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٧٤) حدثنا عبد ا لله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبى ﷺ أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول ا لله ﷺ فاستفتت لها أم سلمة رسول ا لله ﷺ فقال لتنظر عدة الليالى والأيام التى كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذى أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل فيه حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن يزيد بن عبد ا لله بن موهب قالا حدثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار أن رجلا أخبره عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم فذكر معناه قال فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل بمعناه حدثنا عبد ا لله بن مسلمة حدثنا أنس يعنى ابن عياض عن عبيد ا لله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الأنصار أن امرأة كانت تهراق الدماء فذكر معنى حديث الليث قال فإذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل وساق الحديث بمعناه حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا صخر بن جويرية عن نافع بإسناد الليث وبمعناه قال فلتترك الصلاة قدر ذلك ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلى حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن سليمان

ابن يسار عن أم سلمة بهذه القصة قال فيه تدع الصلاة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستثفر بثوب وتصلى قال أبو داود سمى المرأة التى كانت استحيضت حماد بن زيد عن أيوب فى هذا الحديث قال فاطمة بنت أبى حبيش.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦١٧٦) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبى ﷺ أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله ﷺ فاستفتت لها أم سلمة زوج النبى ﷺ فقال لتنظر عدة الليالى والأيام التى كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذى أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا بلغت ذلك فلتغتسل ثم تستثفر بثوب ثم تصلى.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٣٨) وحدثنى عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبى ﷺ أن امرأة كانت تهراق الدماء فى عهد رسول الله ﷺ فاستفتت لها أم سلمة رسول الله ﷺ فقال لتنظر إلى عدد الليالى والأيام التى كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذى أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلى.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٧٨٠) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا الليث بن سعد عن نافع عن سليمان بن يسار أن رجلا أخبره عن أم سلمة زوج النبى ﷺ أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله ﷺ فاستفتت أم سلمة لها رسول الله ﷺ فقال لها رسول الله لتنظر عدد الليالى والأيام التى كانت تحيضهن قبل أن يكون بها الذى كان وقدرهن من الشهر فتترك الصلاة لذلك فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلى.

كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوما ٦٣٧

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٩) حدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا شجاع بن الوليد أبو بدر عن على بن عبد الأعلى عن أبى سهل عن مسة الأزدية عن أم سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوما فكنا نطلى وجوهنا بالورس من الكلف قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبى سهل عن مسة الأزدية عن أم سلمة واسم أبى سهل كثير بن زياد قال محمد بن إسماعيل على بن عبد الأعلى ثقة وأبو سهل تقة و لم يعرف محمد هذا الحديث إلا من حديث أبى سهل وقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوما إلا أن ترى الطهر قبل ذلك فإنها تغتسل وتصلى فإذا رأت الدم بعد الأربعين فإن أكثر

أهل العلم قالوا لا تدع الصلاة بعد الأربعين وهو قول أكثر الفقهاء وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق ويروى عن الحسن البصرى أنه قال إنها تدع الصلاة خمسين يوما إذا لم تر الطهر ويروى عن عطاء بن أبى رباح والشعبى ستين يوما.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٦٨)حدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا شجاع بن الوليد عن على بن عبد الأعلى عن أبى سهل عن مسة الأزدية عن أم سلمة قالت كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تجلس أربعين يوما وكنا نطلى وجوهنا بالورس من الكلف.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦٠٤٤) حدثنا شجاع بن الوليد عن على بن عبد الأعلى عن أبى سهل عن مسة الأزدية عن أم سلمة زوج النبى ﷺ قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوما وكنا نطلى وجوهنا بالورس من الكلف.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٩٥٥) أخبرنا أبو الوليد حدثنا أبو خيتمة حدثنا على بن عبد الأعلى عن أبى سهل البصرى عن مسة عن أم سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوما أو أربعين ليلة وكانت إحدانا تطلى الورس على وجهها من الكلف.

كانت المرأة من نساء النبى ﷺ تقعد فى النفاس أربعين ليلة ٦٣٧

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٢) حدثنا الحسن بن يحيى أخبرنا محمد بن حاتم يعنى حبى حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن نافع عن كثير بن زياد قال حدثتنى الأزدية يعنى مسة قالت حججت فدخلت على أم سلمة فقلت يا أم المؤمنين إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة المحيض فقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء النبى ﷺ تقعد فى النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبى ﷺ بقضاء صلاة النفاس قال محمد يعنى ابن حاتم واسمها مسة تكنى أم بسة قال أبو داود كثير بن زياد كنيته أبو سهل.

* * *

الجزء الثاني

باب الصلاة

فرض الله على أمتي ليلة الإسراء خمسين صلاة ٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٨٨٧) من طريق: هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رضى الله عنهما أن نبى الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسرى به بينما أنا فى الحطيم وربما قال فى الحجر مضطجعا إذ أتانى آت فقد قال وسمعته يقول فشق ما بين هذه إلى هذه فقلت للجارود وهو إلى جنبى ما يعنى به قال من ثغرة نحره إلى شعرته وسمعته يقول من قصه إلى شعرته فاستخرج قلبى ثم أتيت بطست من ذهب مملوءة إيمانا فغسل قلبى ثم حشى ثم أعيد ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار أبيض فقال له الجارود هو البراق يا أبا حمزة قال أنس نعم يضع خطوه عند أقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بى جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجىء جاء ففتح فلما خلصت فإذا فيها آدم فقال هذا أبوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى حتى أتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجىء جاء ففتح فلما خلصت إذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالأخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى إلى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجىء جاء ففتح فلما خلصت إذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى حتى أتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل أوقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجىء جاء ففتح فلما خلصت إلى إدريس قال هذا إدريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجىء جاء فلما خلصت فإذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى حتى أتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل من معك قال محمد قيل وقد أرسل إليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجىء جاء فلما خلصت فإذا موسى

قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبى الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال أبكى لأن غلاما بعث بعدى يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتى ثم صعد بى إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث إليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فإذا إبراهيم قال هذا أبوك فسلم عليه قال فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبى الصالح ثم رفعت إلى سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر وإذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذه سدرة المنتهى وإذا أربعة أنهار نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبريل قال أما الباطنان فنهران فى الجنة وأما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع لى البيت المعمور ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل فأخذت اللبن فقال هى الفطرة التى أنت عليها وأمتك ثم فرضت على الصلوات خمسين صلاة كل يوم فرجعت فمررت على موسى فقال بما أمرت قال أمرت بخمسين صلاة كل يوم قال إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم وإنى والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بنى إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فقال مثله فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت إلى موسى فقال بم أمرت قلت أمرت بخمس صلوات كل يوم قال إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وإنى قد جربت الناس قبلك وعالجت بنى إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك قال سألت ربى حتى استحييت ولكنى أرضى وأسلم قال فلما جاوزت نادى مناد أمضيت فريضتى وخففت عن عبادى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٢) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا حماد ابن سلمة حدثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال أتيت بالبراق وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه قال فركبته حتى أتيت بيت المقدس قال فربطته بالحلقة التى يربط به الأنبياء قال ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءنى جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبريل ﷺ اخترت الفطرة ثم عرج بنا إلى السماء فاستفتح جبريل فقيل من أنت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بآدم فرحب بى ودعا لى بخير ثم عرج بنا إلى السماء الثانية فاستفتح جبريل عليه السلام فقيل من أنت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بابنى الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكرياء صلوات الله عليهما فرحبا ودعوا لى بخير ثم

عرج بى إلى السماء الثالثة فاستفتح جبريل فقيل من أنت قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ﷺ قيل وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بيوسف ﷺ إذا هو قد أعطى شطر الحسن فرحب ودعا لى بخير ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل عليه السلام قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قال وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بإدريس فرحب ودعا لى بخير قال الله عز وجل ﴿ورفعناه مكانا عليا﴾ ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بهارون ﷺ فرحب ودعا لى بخير ثم عرج بنا إلى السماء السادسة فاستفتح جبريل عليه السلام قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بموسى ﷺ فرحب ودعا لى بخير ثم عرج إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ﷺ قيل وقد بعث إليه قال قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بإبراهيم ﷺ مسندا ظهره إلى البيت المعمور وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه ثم ذهب بى إلى السدرة المنتهى وإذا ورقها كآذان الفيلة وإذا ثمرها كالقلال قال فلما غشيها من أمر الله ما غشى تغيرت فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها فأوحى الله إلى ما أوحى ففرض على خمسين صلاة فى كل يوم وليلة فنزلت إلى موسى ﷺ فقال ما فرض ربك على أمتك قلت خمسين صلاة قال ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فإن أمتك لا يطيقون ذلك فإنى قد بلوت بنى إسرائيل وخبرتهم قال فرجعت إلى ربى فقلت يا رب خفف على أمتى فحط عنى خمسا فرجعت إلى موسى فقلت حط عنى خمسا قال إن أمتك لا يطيقون ذلك فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف قال فلم أزل أرجع بين ربى تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام حتى قال يا محمد إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئا فإن عملها كتبت سيئة واحدة قال فنزلت حتى انتهيت إلى موسى ﷺ فأخبرته فقال ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فقال رسول الله ﷺ فقلت قد رجعت إلى ربى حتى استحييت منه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٤٩) من طريق: يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أنس بن مالك وابن حزم قال رسول الله ﷺ فرض الله عز وجل على أمتى خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى أمر بموسى عليه السلام فقال ما فرض ربك على أمتك قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال لى موسى فراجع ربك عز وجل فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعت ربى عز وجل فوضع شطرها فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال راجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعت ربى عز وجل فقال هى

خمس وهى خمسون لا يبدل القول لدى فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربى عز وجل.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٦٠) من طريق: محمد بن عيسى حدثنا أبو معاوية عن هلال بن ميمون عن عطاء بن يزيد عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ الصلاة فى جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فإذا صلاها فى فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة قال أبو داود قال عبد الواحد بن زياد فى هذا الحديث صلاة الرجل فى الفلاة تضاعف على صلاته فى الجماعة وساق الحديث.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٣٩٩) من طريق: حرملة بن يحيى المصرى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ فرض الله على أمتى خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى آتى على موسى فقال موسى ماذا افترض ربك على أمتك قلت فرض على خمسين صلاة قال فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعت ربى فوضع عنى شطرها فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعت ربى فقال هى خمس وهى خمسون لا يبدل القول لدى فرجعت إلى موسى فقال ارجع إلى ربك فقلت قد استحييت من ربى.

خمس صلوات فى اليوم والليلة .... ٥،٣٩٦

راجع الحديث السابق.

أخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٥٨) من طريق: أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن إسماعيل بن أمية عن يحيى بن عبدالله بن صيفى عن أبى معبد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذا رضى الله عنه على اليمن قال إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة من أموالهم وترد على فقرائهم فإذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس.

وأخرجه أيضا برقم (١٤٩٦) من طريق: محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله أخبرنا زكرياء ابن إسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفى عن أبى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن إنك ستأتى قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإن

هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٢٤) من طريق: أحمد بن سليمان قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال حدثنى الحسين بن بشير بن سلام عن أبيه قال دخلت أنا ومحمد بن على على جابر بن عبد الله الأنصارى فقلنا له أخبرنا عن صلاة رسول الله ﷺ وذاك زمن الحجاج بن يوسف قال خرج رسول الله ﷺ فصلى الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء قدر الشراك ثم صلى العصر حين كان الفيء قدر الشراك وظل الرجل ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين طلع الفجر ثم صلى من الغد الظهر حين كان الظل طول الرجل ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه قدر ما يسير الراكب سير العنق إلى ذى الحليفة ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء إلى ثلث الليل أو نصف الليل شك زيد ثم صلى الفجر فأسفر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٣) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى عبد الرحمن بن فلان بن أبى ربيعة عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أمنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بى الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك وصلى بى العصر حين كان ظله مثله وصلى بى يعنى المغرب حين أفطر الصائم وصلى بى العشاء حين غاب الشفق وصلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم فلما كان الغد صلى بى الظهر حين كان ظله مثله وصلى بى العصر حين كان ظله مثليه وصلى بى المغرب حين أفطر الصائم وصلى بى العشاء إلى ثلث الليل وصلى بى الفجر فأسفر ثم التفت إلى فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٣٠٧١) من طريق: عبد الرزاق حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث حدثنى حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أمنى جبريل عند البيت فصلى بى الظهر حين زالت الشمس فكانت بقدر الشراك ثم صلى بى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى بى المغرب حين أفطر الصائم ثم صلى بى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بى العصر

حين صار ظل كل شيء متليه ثم صلى بى المغرب حين أفطر الصائم ثم صلى بى العشاء إلى ثلث الليل الأول تم صلى بى الفجر فأسفر ثم التفت إلى فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك الوقت فيما بين هذين الوقتين حدثنى أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبى ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال فى الفجر فى اليوم الثانى لا أدرى أى شيء قال وقال فى العشاء صلى بى حين ذهب ثلث الليل الأول.

وقت الظهر إذا زالت الشمس ٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٢) من طريق: أحمد بن إبراهيم الدورقى حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٩٢٧)حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغرب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس ١١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٠٨) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج حدثوه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة بمثل حديث مالك عن زيد بن أسلم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٦٣٨) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك وحدثنا إسحاق قال أخبرنى مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد

وعن الأعرج عن أبى هريرة أن رسـول ا لله ﷺ قـال مـن أدرك ركعـة مـن العصـر قبـل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر ومن أدرك ركعة من الصبـح قبـل أن تطلـع الشـمس فقـد أدرك.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٥) من طريق: عن مالك عن زيـد بـن أسـلم عـن عطـاء بـن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج كلهم يحدثونه عن أبى هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومـن أدرك ركعـة مـن العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر.

وقت العصر مالم تغرب الشمس ١١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٢) من طريق: عبيد ا لله بـن معـاذ العـبرى حدثنـا أبـى حدثنا شعبة عن قتادة عن أبى أيوب واسمه يحيى بـن مـالك الأزدى ويقـال المراغـى والمـراغ حى من الأزد عن عبد ا لله ابن عمرو عن النبى ﷺ قـال وقـت الظهـر مـا لم يحضـر العصـر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل ووقت الفجر ما لم تطلـع الشـمس حدثنـا زهـير بـن حـرب حدثنـا أبـو عـامر العقدى قال (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يحيى بن أبى بكير كلاهما عن شـعبة بهذا الإسناد وفى حديثهما قال شعبة رفعه مرة و لم يرفعه مرتين.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٥١) من طريق: هناد حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمـش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ إن للصلاة أولا وآخرا وإن أول وقـت صلاة الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر وإن أول وقت صـلاة العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها حين تصفر الشـمس وإن أول وقـت المغـرب حـين تغرب الشمس وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق وإن أول وقت العشاء الآخرة حـين يغيـب الأفق وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجـر وإن آخـر وقتها حين تطلع الشمس قال وفى الباب عن عبد ا لله بن عمـرو قـال أبـو عيسـى وسمعـت محمدا يقول حديث الأعمش عن مجاهد فى المواقيت أصح من حديث محمد بـن فضيـل عـن الأعمش وحديث محمد بن فضيل خطأ أخطأ فيه محمد بـن فضيـل حدثنـا هنـاد حدثنـا أبـو أسامة عن أبى إسحاق الفزارى عن الأعمش عـن مجاهد قـال كـان يقـال إن للصـلاة أولا وآخرا فذكر نحو حديث محمد بن فضيل عن الأعمش نحوه بمعناه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٦) من طريق: عبيـد ا لله بـن معـاذ حدثنـا أبـى حدثنـا شعبة عن قتادة سمع أبا أيوب عن عبد ا لله بن عمرو عن النبى ﷺ أنه قال وقت الظهر ما لم

تحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط فور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس.

ليس فى النوم تفريط ١١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٨١) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعنى ابن المغيرة حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوى أحد على أحد قال أبو قتادة فبينما رسول الله ﷺ يسير حتى ابهار الليل وأنا إلى جنبه قال فنعس رسول الله ﷺ فمال عن راحلته فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته قال فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هى أشد من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل فأتيته فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت أبو قتادة قال متى كان هذا مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه تم قال هل ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من أحد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس فى ظهره قال فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معى فيها شيء من ماء قال فتوضأ منها وضوءا دون وضوء قال وبقى فيها شيء من ماء تم قال لأبى قتادة احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم قال وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه قال فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا فى صلاتنا ثم قال أما لكم فى أسوة ثم قال أما إنه ليس فى النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال أصبح الناس فقدوا نبيهم فقال أبو بكر وعمر رسول الله ﷺ بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس إن رسول الله ﷺ بين أيديكم فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا قال فانتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمى كل شيء وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشنا فقال لا هلك عليكم ثم قال أطلقوا لى غمرى قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد أن رأى الناس ماء فى الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله ﷺ أحسنوا الملأ كلكم سيروى قال ففعلوا فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقى

غيرى وغير رسول الله ﷺ قال تم صب رسول الله ﷺ فقال لى اشرب فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال إن ساقى القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ قال فأتى الناس الماء جامين رواء قال فقال عبد الله بن رباح إنى لأحدث هذا الحديث فى مسجد الجامع إذ قال عمران بن حصين انظر أيها الفتى كيف تحدث فإنى أحد الركب تلك الليلة قال قلت فأنت أعلم بالحديث فقال ممن أنت قلت من الأنصار قال حدث فأنتم أعلم بحديثكم قال فحدثت القوم فقال عمران لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٧٧) من طريق: قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البنانى عن عبد الله بن رباح الأنصارى عن أبى قتادة قال ذكروا للنبى ﷺ نومهم عن الصلاة فقال إنه ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة فإذا نسى أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها وفى الباب عن ابن مسعود وأبى مريم وعمران بن حصين وجبير ابن مطعم وأبى جحيفة وأبى سعيد وعمرو بن أمية الضمرى وذى مخبر ويقال ذى مخمر وهو ابن أخى النجاشى قال أبو عيسى وحديث أبى قتادة حديث حسن صحيح وقد اختلف أهل العلم فى الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها فيستيقظ أو يذكر وهو فى غير وقت صلاة عند طلوع الشمس أو عند غروبها فقال بعضهم يصليها إذا استيقظ أو ذكر وإن كان عند طلوع الشمس أو عند غروبها وهو قول أحمد وإسحاق والشافعى ومالك وقال بعضهم لا يصلى حتى تطلع الشمس أو تغرب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦١٥) من طريق: قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة قال ذكروا للنبى ﷺ نومهم عن الصلاة فقال إنه ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة فإذا نسى أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤٤١) من طريق: العباس العنبرى حدثنا سليمان بن داود وهو الطيالسى حدثنا سليمان يعنى ابن المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة قال قال رسول الله ﷺ ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت أخرى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٩٨) من طريق: أحمد بن عبدة أنبأنا حماد بن زيد عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة قال ذكروا تفريطهم فى النوم فقال ناموا حتى طلعت الشمس فقال رسول الله ﷺ ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة فإذا نسى أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها ولوقتها من الغد قال عبد الله بن رباح

فسمعنى عمران بن الحصين وأنا أحدث بالحديث فقال يا فتى انظر كيف تحدث فإنى شاهد للحديث مع رسول الله ﷺ قال فما أنكر من حديثه شيئا.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٩٣١) من طريق: إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن على رضى الله عنه قال لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٢٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن عبيدة عن على قال لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وحدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا يحيى بن سعيد (ح) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم أخبرنا المعتمر بن سليمان جميعا عن هشام بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٧٣) من طريق: محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال أخبرنى قتادة عن أبى حسان عن عبيدة عن على رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٨٤) من طريق: أحمد بن عبدة حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن على بن أبى طالب أن رسول الله ﷺ قال يوم الخندق ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩١٣) من طريق: أبو معاوية حدثنا الأعمش عن مسلم بن صبيح عن شتير بن شكل عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال ثم صلاها بين العشاءين بين المغرب والعشاء وقال أبو معاوية مرة يعنى بين المغرب والعشاء.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٧٢) من طريق: يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا قدم العشاء فابدءوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٥٨) من طريق: هارون بن سعيد الأيلى حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو عن ابن شهاب قال حدثنى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدءوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا ابن نمير وحفص ووكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبى ﷺ بمثل حديث ابن عيينة عن الزهرى عن أنس.

إذا صليتم المغرب فإنه وقت ١٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٢) من طريق: أبو غسان المسمعى ومحمد بن المثنى قالا حدثنا معاذ وهو ابن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن نبى الله ﷺ قال إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل.

وقت المغرب مالم يغب الشفق ١٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٢) من طريق: أحمد بن إبراهيم الدورقى حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٩٢٧) من طريق: عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغرب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

وقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ٢٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٢) من طريق: أحمد بن إبراهيم الدورقى حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ

قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٩٢٧) من طريق: عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغرب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

لأمرتهم بتأخير العشاء ٢٠

أخرجه النسائى فى الصغرى (٥٣٤) من طريق: محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بتأخير العشاء عند كل صلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤٦) من طريق: قتيبة بن سعيد عن سفيان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة يرفعه قال لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٩٠) من طريق: هشام بن عمار حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بتأخير العشاء.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٢٩٤) من طريق: سفيان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وتأخير العشاء.

وأخرجه أيضا برقم (٧٢٩٧) من طريق: سفيان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك مع الصلاة ولا تصوم امرأة وزوجها شاهد يوما غير رمضان إلا بإذنه وقرئ عليه هذا الحديث سمعت أبا الزناد عن موسى بن أبى عثمان عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ.

من أدرك ركعة فى الصلاة فقد أدرك الصلاة ٢٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٨٠) من طريق: عبدا لله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبدالرحمن عن أبى هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٠٧) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١١٢١) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٦٠٩) من طريق: عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال سمعت رسول ا لله ﷺ يقول من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٥) حدثنى يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة ابن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

سألت النبى ﷺ: أى الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لأول الوقت .... ٢٧، ٢٠١

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٥) من طريق: أبو عمار الحسين بن حريث حدثنا الفضل ابن موسى عن عبد ا لله بن عمر العمرى عن القاسم بن غنام عن عمته أم فروة وكانت ممن بايعت النبى ﷺ قالت سئل النبى ﷺ أى الأعمال أفضل قال الصلاة لأول وقتها.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٢٦) من طريق: محمد بن عبد ا لله الخزاعى وعبد ا لله بن مسلمة قالا حدثنا عبد ا لله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته عن أم فروة قالت سئل رسول ا لله ﷺ أى الأعمال أفضل قال الصلاة فى أول وقتها قال الخزاعى فى حديثه عن عمة له يقال لها أم فروة قد بايعت النبى ﷺ أن النبى ﷺ سئل.

كان الرسول ا لله ﷺ يصلى العشاء لسقوط القمر لثالثه ٢٥

أخرجه الترمذى فى سننه (١٦٥) من طريق: محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير

قال أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لثالثة حدثنا أبو بكر محمد بن أبان حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن أبى عوانة بهذا الإسناد نحوه قال أبو عيسى روى هذا الحديث هشيم عن أبى بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير و لم يذكر فيه هشيم عن بشير بن ثابت وحديث أبى عوانة أصح عندنا لأن يزيد بن هارون روى عن شعبة عن أبى بشر نحو رواية أبى عوانة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٢٨) من طريق: محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن رقبة عن جعفر بن إياس عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم الناس بميقات هذه الصلاة عشاء الآخرة كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لثالثة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤١٩) من طريق: مسدد حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لثالثة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٩٤٨) من طريق: عفان وسريج قالا حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال والله إنى لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لثالثة.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢١١) من طريق: يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال والله إنى لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة يعنى صلاة العشاء كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لثالثة قال يحيى أمله علينا من كتابه عن بشير بن ثابت.

كان رسول الله ﷺ يصلى الظهر إذا زالت الشمس، والعصر والشمس حية، والمغرب إذا غابت، والعشاء إذا رأى فى الناس قلة أخر وإذا رأى فيهم كثرة عجل والصبح بغلس ٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤١) من طريق: حفص بن عمر قال حدثنا شعبة حدثنا أبو المنهال عن أبى برزة كان النبى ﷺ يصلى الصبح وأحدنا يعرف جليسه ويقرأ فيها ما بين الستين إلى المائة ويصلى الظهر إذا زالت الشمس والعصر وأحدنا يذهب إلى أقصى المدينة رجع والشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب ولا يبالى بتأخير العشاء إلى ثلث الليل ثم قال إلى شطر الليل وقال معاذ قال شعبة لقيته مرة فقال أو ثلث الليل.

وأخرجه أيضا فى رقم (٥٤٧) من طريق: محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبدا لله قال أخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت أنا وأبى على أبى برزة الأسلمى فقال له أبى كيف كان رسول ا لله ﷺ يصلى المكتوبة فقال كان يصلى الهجير التى تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله فى أقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب وكان يستحب أن يؤخر العشاء التى تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين إلى المائة.

وفى رقم (٥٦٥) من طريق: مسلم بن إبراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن عمرو هو ابن الحسن بن على قال سألنا جابر بن عبدا لله عن صلاة النبى ﷺ فقال كان يصلى الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب إذا وجبت والعشاء إذا كثر الناس عجل وإذا قلوا أخر والصبح بغلس.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٤٧) من طريق: يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة أخبرنى سيار بن سلامة قال سمعت أبى يسأل أبا برزة عن صلاة رسول ا لله ﷺ قال قلت آنت سمعته قال فقال كأنما أسمعك الساعة قال سمعت أبى يسأله عن صلاة رسول ا لله ﷺ فقال كان لا يبالى بعض تأخيرها قال يعنى العشاء إلى نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلى الظهر حين تزول الشمس والعصر يذهب الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية قال والمغرب لا أدرى أى حين ذكر قال ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلى الصبح فينصرف الرجل فينظر إلى وجه جليسه الذى يعرف فيعرفه قال وكان يقرأ فيها بالستين إلى المائة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٦٥) من طريق: محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار بن سلامة قال سمعت أبى يسأل أبا برزة عن صلاة رسول ا لله ﷺ قلت أنت سمعته قال كما أسمعك الساعة فقال أبى يسأل عن صلاة رسول ا لله ﷺ قال كان لا يبالى بعض تأخيرها يعنى العشاء إلى نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته بعد فسألته قال كان يصلى الظهر حين تزول الشمس والعصر يذهب الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية والمغرب لا أدرى أى حين ذكر ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلى الصبح فينصرف الرجل فينظر إلى وجه جليسه الذى يعرفه فيعرفه قال وكان يقرأ فيها بالستين إلى المائة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٩٥) من طريق: محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار بن سلامة قال سمعت أبى يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله ﷺ قلت أنت سمعته قال كما أسمعك الساعة فقال أبى يسأل عن صلاة رسول الله ﷺ قال كان لا يبالى بعض تأخيرها يعنى العشاء إلى نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته بعد فسألته قال كان يصلى الظهر حين تزول الشمس والعصر يذهب الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية والمغرب لا أدرى أى حين ذكر ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلى الصبح فينصرف الرجل فينظر إلى وجه جليسه الذى يعرفه فيعرفه قال وكان يقرأ فيها بالستين إلى المائة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٧) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن سعد ابن إبراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن على بن أبى طالب قال سألنا جابرا عن وقت صلاة النبى ﷺ فقال كان يصلى الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء إذا كثر الناس عجل وإذا قلوا أخر والصبح بغلس.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٢٦٨) من طريق: يحيى بن سعيد حدثنا عوف حدثنى أبو المنهال قال انطلقت مع أبى إلى أبى برزة الأسلمى فقال له أبى حدثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلى المكتوبة قال كان يصلى الهجير وهى التى تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ويرجع أحدنا إلى رحله بالمدينة والشمس حية قال ونسيت ما قال فى المغرب وكان يستحب أن يؤخر العشاء وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف أحدنا جليسه وكان يقرأ بالستين إلى المائة.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٣٠٠) من طريق: سعيد بن عامر حدثنا عوف عن سيار ابن سلامة قال دخلت مع أبى على أبى برزة الأسلمى وهو على علو من قصب فسأله أبى عن وقت صلاة رسول الله ﷺ فقال كان يصلى الهجير التى تدعون الظهر إذا دحضت الشمس وكان يصلى العصر ثم ينطلق أحدنا إلى أهله فى أقصى المدينة والشمس حية قال ونسيت ما ذكر فى المغرب وكان يستحب أن يؤخر من صلاة العشاء التى تدعون العتمة وكان ينصرف من صلاة الصبح والرجل يعرف جليسه وكان يقرأ فيها من الستين إلى المائة.

أسفروا بالفجر ٢٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٤) من طريق: هناد حدثنا عبدة هو ابن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال

سمعت رسول الله ﷺ يقول أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر قال وقد روى شعبة والثورى هذا الحديث عن محمد بن إسحاق قال ورواه محمد بن عجلان أيضا عن عاصم بن عمر بن قتادة قال وفى الباب عن أبى برزة الأسلمى وجابر وبلال قال أبو عيسى حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح وقد رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر وبه يقول سفيان الثورى وقال الشافعى وأحمد وإسحاق معنى الإسفار أن يضح الفجر فلا يشك فيه و لم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٤٨) من طريق: عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج عن النبى ﷺ قال أسفروا بالفجر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٨٢٨) من طريق: أبو خالد الأحمر أخبرنا ابن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله ﷺ أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر أو لأحرها.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٤٨) من طريق: عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال حدثنى عاصم ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج عن النبى ﷺ قال أسفروا بالفجر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٨٢٨) من طريق: أبو خالد الأحمر أخبرنا ابن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله ﷺ أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر أو لأجرها.

أصبحوا بالصبح فإنه أعظم للأجر ٢٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٢٤) من طريق: إسحاق بن إسماعيل حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله ﷺ أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم أو أعظم للأجر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٧٢) من طريق: محمد بن الصباح أنبأنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان سمع عاصم بن عمر بن قتادة وجده بدرى يخبر عن محمود بن لبيد عن رافع ابن خديج أن النبى ﷺ قال أصبحوا بالصبح فإنه أعظم للأجر أو لأجركم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٣٩٢) من طريق: يزيد قال أخبرنا محمد بن إسحاق قال أنبأنا ابن عجلان عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج

عن النبى ﷺ قال يزيد سمعت رسول ا لله ﷺ يقول أصبحوا بـالصبح فإنـه أعظـم للأجـر أو لأجرها.

كان رسول ا لله ﷺ يستحب أن تؤخر العشاء ٢٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤٧ حدثنا محمد بـن مقـاتل قـال أخبرنـا عبـدا لله قـال أخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت أنا وأبى على أبى برزة الأسلمى فقال له أبـى كيف كان رسول ا لله ﷺ يصلى المكتوبة فقال كان يصلى الهجير التى تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله فى أقصى المدينـة والشـمس حيـة ونسيت ما قال فى المغرب وكان يستحب أن يؤخـر العشـاء التـى تدعونهـا العتمـة وكـان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعـرف الرجـل جليسـه ويقرأ بالستين إلى المائة.

وأخرجه أيضا برقم (٥٩٩) من طريق: مسدد قال حدثنا يحيى قـال حدثنـا عـوف قـال حدثنا أبو المنهال قال انطلقت مع أبى إلى أبى برزة الأسلمى فقال له أبى حدثنا كيف كان رسول ا لله ﷺ يصلى المكتوبـة قـال كـان يصلـى الهجـير وهـى التـى تدعونهـا الأولى حـين تدحض الشمس ويصلى العصر ثم يرجع أحدنا إلى أهله فى أقصـى المدينـة والشـمس حيـة ونسيت ما قال فى المغرب قال وكان يستحب أن يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف أحدنا جليسه ويقـرأ مـن السـتين إلى المائة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٤٧) وحدثناه أبو كريب حدثنا سويد بن عمرو الكلبـى عن حماد بن سلمة عن سيار بن سلامة أبى المنهال قال سمعت أبا برزة الأسلمى يقولا كـان رسول ا لله ﷺ يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدهـا وكـان يقـرأ فى صلاة الفجر من المائة إلى الستين وكان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٦٧) من طريق: هناد حدثنا عبدة عن عبيد ا لله بـن عمـر عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال قال النبـى ﷺ لـولا أن أشـق علـى أمتـى لأمرتهـم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه قال وفى الباب عن جابر بن سمـرة وجـابر بـن عبـد ا لله وأبى برزة وابن عباس وأبى سعيد الخدرى وزيد بن خالد وابـن عمـر قـال أبـو عيسـى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح وهو الذى اختاره أكثر أهـل العلـم مـن أصحـاب النبى ﷺ والتابعين وغيرهم رأوا تأخير صلاة العشاء الآخرة وبه يقول أحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٢٥) من طريق: محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنى سيار بن سلامة قال دخلت على أبى برزة فسأله أبى كيف كان رسول ا لله ﷺ يصلى المكتوبة قال كان يصلى الهجير التى تدعونها الأولى حين تدحض الشمس وكان يصلى العصر حين يرجع أحدنا إلى رحله فى أقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال فى المغرب وكان يستحب أن يؤخر العشاء التى تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ بالستين إلى المائة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٠١) من طريق: محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر وعبد الوهاب قالوا حدثنا عوف عن أبى المنهال سيار بن سلامة عن أبى برزة الأسلمى قال كان رسول ا لله ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٢٦٨) من طريق: يحيى بن سعيد حدثنا عوف حدثنى أبو المنهال قال انطلقت مع أبى إلى أبى برزة الأسلمى فقال له أبى حدثنا كيف كان رسول ا لله ﷺ يصلى المكتوبة قال كان يصلى الهجير وهى التى تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ويصلى العصر ويرجع أحدنا إلى رحله بالمدينة والشمس حية قال ونسيت ما قال فى المغرب وكان يستحب أن يؤخر العشاء وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف أحدنا جليسه وكان يقرأ بالستين إلى المائة.

إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة ٢٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٣٧) من طريق: على بن عبدا لله المدينى قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضى بعضا فأذن لها بنفسين نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف فهو أشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير.

وأخرجه أيضا برقم (٥٣٩) من طريق: آدم بن أبى إياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا مهاجر أبو الحسن مولى لبنى تيم ا لله قال سمعت زيد بن وهب عن أبى ذر الغفارى قال كنا مع النبى ﷺ فى سفر فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر فقال النبى ﷺ أبرد ثم أراد أن يؤذن فقال له أبرد حتى رأينا فئ التلول فقال النبى ﷺ إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة وقال ابن عباس تتفيأ تتميل.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥١٦) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة أنه قال إن رسول الله ﷺ قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس أن ابن شهاب أخبره قال أخبرنى أبو سلمة وسعيد بن المسيب أنهما سمعا أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ بمثله سواء.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤٠١) من طريق: أبو الوليد الطيالسى حدثنا شعبة أخبرنى أبو الحسن قال أبو داود أبو الحسن هو مهاجر قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت أبا ذر يقول كنا مع النبى ﷺ فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر فقال أبرد ثم أراد أن يؤذن فقال أبرد مرتين أو ثلاثا حتى رأينا فيء التلول ثم قال إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٧٧)حدثنا هشام بن عمار حدثنا مالك بن أنس حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٢٠٥)حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٠٧) من طريق: عبد الله بن صالح حدثنى الليث حدثنى ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم قال أبو محمد هذا عندى على التأخير إذا تأذوا بالحر.

فإن شدة الحر من فيح جهنم ٢٧

راجع الحديث السابق.

شكونا إلى رسول الله حر الرمضاء فلم يشكنا .... ٢٧، ٢٠١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٩) من طريق: أحمد بن يونس وعون بن سلام قال عون أخبرنا وقال ابن يونس واللفظ له حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن وهب

عن خباب قال أتينا رسول الله ﷺ فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا قال زهير قلت لأبى إسحاق أفى الظهر قال نعم قلت أفى تعجيلها قال نعم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٩٧) من طريق: يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا حميد ابن عبد الرحمن قال حدثنا زهير عن أبى إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا قيل لأبى إسحاق فى تعجيلها قال نعم.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٧٥) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبى إسحاق عن حارثة بن مضرب العبدى عن خباب قال شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا قال القطان حدتنا أبو حاتم حدثنا الأنصارى حدثنا عوف نحوه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٧١٢) من طريق: محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا عباد بن عباد حدتنا عاصم عن أبى عثمان عن أبى بن كعب قال كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت فى المدينة فكان لا تكاد تخطئه الصلاة مع رسول الله ﷺ قال فتوجعت له فقلت يا فلان لو أنك اشتريت حمارا يقيك من حر الرمضاء ويقيك من هوام الأرض قال والله ما أحب أن بيتى بطنب بيت محمد ﷺ قال فحملت حملا حتى أتيت به نبى الله ﷺ فأخبرته فدعاه فقال متل ذلك وذكر أنه يرجو فى أثره الأجر فقال له النبى ﷺ إن لك ما احتسبت.

كنا نجمع مع رسول الله إذا زالت الشمس ٢٩

أخرجه بهذا اللفظ مسلم فى صحيحه (٨٦٠) من طريق: يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم قالا أخبرنا وكيع عن يعلى بن الحارث المحاربى عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال كنا نجمع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفيء.

وأخرجه البخارى فى صحيحه (٤١٦٨) بلفظ: حدثنا يحيى بن يعلى المحاربى قال حدثنى أبى حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع قال حدثنى أبى وكان من أصحاب الشجرة قال كنا نصلى مع النبى ﷺ الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه.

رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبى حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق ٤٦٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٤٢٣)حدثنا محمد بن يحيى القطعى البصرى حدثنا بشر بن عمر حدثنا همام عن قتادة عن الحسن البصرى عن على أن رسول الله ﷺ قال رفع القلم

عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يشب وعن المعتوه حتى يعقل قال وفى الباب عن عائشة قال أبو عيسى حديث على حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى من غير وجه عن على عن النبى ﷺ وذكر بعضهم وعن الغلام حتى يحتلم ولا نعرف للحسن سماعا من على بن أبى طالب وقد روى هذا الحديث عن عطاء بن السائب عن أبى ظبيان عن على بن أبى طالب عن النبى ﷺ نحو هذا الحديث ورواه الأعمش عن أبى ظبيان عن ابن عباس عن على موقوفا و لم يرفعه والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم قال أبو عيسى قد كان الحسن فى زمان على وقد أدركه ولكنا لا نعرف له سماعا منه وأبو ظبيان اسمه حصين بن جندب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٤٣٢ أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا حماد ابن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ قال رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٩٨) من طريق: عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء أن محمد بن أبى عبيدة حدثهم قال حدثنا أبى عن الأعمش عن سعد الطائى عن عطية العوفى عن أبى سعيد الخدرى قال حدث رسول الله ﷺ حديثا ذكر فيه جبريل وميكال فقال جبرائل وميكائل قال أبو داود قال خلف منذ أربعين سنة لم أرفع القلم عن كتابة الحروف ما أعيانى شىء ما أعيانى جبرائل وميكائل.

وأخرجه أيضا برقم (٤٤٠٢) من طريق: هناد عن أبى الأحوص (ح) وحدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير المعنى عن عطاء بن السائب عن أبى ظبيان قال هناد الجنبى قال أتى عمر بامرأة قد فجرت فأمر برجمها فمر على رضى الله عنه فأخذها فخلى سبيلها فأخبر عمر قال ادعوا لى عليا فجاء على رضى الله عنه فقال يا أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال رفع القلم عن ثلاثة عن الصبى حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المعتوه حتى يبرأ وإن هذه معتوهة بنى فلان لعل الذى أتاها وهى فى بلائها قال فقال عمر لا أدرى فقال على عليه السلام وأنا لا أدرى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٤١) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هارون (ح) وحدثنا محمد بن خالد بن خداش ومحمد بن يحيى قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق قال أبو بكر فى حديثه وعن المبتلى حتى يبرأ.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٣٣٠) من طريق: عفان حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبى ظبيان الجنبى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أتى بامرأة قد زنت فأمر برجمها فذهبوا بها ليرجموها فلقيهم على رضى الله عنه فقال ما هذه قالوا زنت فأمر عمر برجمها فانتزعها على من أيديهم وردهم فرجعوا إلى عمر رضى الله عنه فقال ما ردكم قالوا ردنا على رضى الله عنه قال ما فعل هذا على إلا لشيء قد علمه فأرسل إلى على فجاء وهو شبه المغضب فقال ما لك رددت هؤلاء قال أما سمعت رسول الله ﷺ يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المبتلى حتى يعقل قال بلى قال على رضى الله عنه فإن هذه مبتلاة بنى فلان فلعله أتاها وهو بها فقال عمر لا أدرى قال وأنا لا أدرى فلم يرجمها.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٢٢٦٩) من طريق: عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل وقد قال حماد أيضا وعن المعتوه حتى يعقل.

من نام عن صلاة أو نسيها ٤٦

سبق تخريجه فى حديث ليس فى النوم تفريط.

كنا نؤمر بقضاء الصوم ٤٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٥) من طريق: عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن عاصم عن معاذة قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة فقالت أحرورية أنت قلت لست بحرورية ولكنى أسأل قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

كان النبى ﷺ يصلى صلاته من الليل وأنا معترضة ٤٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٥) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنى ابن أخى ابن شهاب أنه سأل عمه عن الصلاة يقطعها شيء فقال لا يقطعها شيء أخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبى ﷺ قالت لقد كان رسول الله ﷺ يقوم فيصلى من الليل وإنى لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش أهله.

وأخرجه أيصا برقم (٣٨٤) من طريق: عبدالله بن يوسف قال حدتنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة أن النبى ﷺ كان يصلى وعائشة معترضة بينه وين القبلة على الفراش الذى ياماں عليه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥١٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبى ﷺ كان يصلى من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة.

وأخرجه النسائى فى (١٦٦) من طريق: محمد بن عبد الله بى الحكم عن شعيب عن الليث قال أنبأنا ابن الهاد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت إن كان رسول الله ﷺ ليصلى وإنى لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى إذا أراد أن يوتر مسنى برجله.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧١١) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا هشام ابن عروة عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلى صلاته من الليل وهى معترضة بينه وبين القبلة راقدة على الفراش الذى يرقد عليه حتى إذا أراد أن يوتر أيقظها فأوترت.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٥٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبى ﷺ كان يصلى من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٥٦٨) من طريق: سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة كان رسول الله ﷺ يصلى صلاته من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة.

مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم فى المضاجع ٥٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٩٥) من طريق: مؤمل بن هشام يعنى اليشكرى حدثنا إسماعيل عن سوار أبى حمزة قال أبو داود وهو سوار بن داود أبو حمزة المزنى الصيرفى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم فى المضاجع حدثنا زهير بن حرب حدثنا وكيع حدثنى داود بن سوار المزنى بإسناده ومعناه وزاد وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة قال أبو داود وهم وكيع فى اسمه وروى عنه أبو داود الطيالسى هذا الحديث فقال حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٦٥٠) من طريق: وكيع حدثنا سوار بن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول ا لله ﷺ مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرا وفرقوا بينهم فى المضاجع قال أبى وقال الطفاوى محمد بن عبد الرحمن فى هذا الحديث سوار أبو حمزة وأخطأ فيه.

لا تحروا بصلاتكم الشمس ولا غروبها ٥٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٨٣) من طريق: مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال أخبرنى أبى قال أخبرنى ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وقال حدثنى ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى ترتفع وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب تابعه عبدة.

وأخرجه أيضا برقم (٥٨٩) من طريق: أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال أصلى كما رأيت أصحابى يصلون لا أنهى أحدا يصلى بليل ولا نهار ما شاء غير أن لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٢٨) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع (ح) وحدثنا محمد بن عبد ا لله بن نمير حدثنا أبى ومحمد بن بشر قالا جميعا حدثنا هشام عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بقرنى شيطان.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٦٨١) من طريق: يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرنى أبى أخبرنى ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرنى شيطان.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٥١٥) من طريق: عن مالك عن عبد ا لله بن دينار عن عبد ا لله بن عمر أن عمر بن الخطاب كان يقول لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإن الشيطان يطلع قرناه مع طلوع الشمس ويغربان مع غروبها وكان يضرب الناس على تلك الصلاة.

إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين ٥٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٦٧) من طريق: المكى بن إبراهيم عن عبدا لله بن سعيد عن عامر بن عبدا لله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى سمع أبا قتادة بن ربعى

الأنصارى رضى ا لله عنه قال قال النبى ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧١٤) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حسين بن على عن زائدة قال حدثنى عمرو بن يحيى الأنصارى حدثنى محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خلدة الأنصارى عن أبى قتادة صاحب رسول ا لله ﷺ قال دخلت المسجد ورسول ا لله ﷺ جالس بين ظهرانى الناس قال فجلست فقال رسول ا لله ﷺ ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس قال فقلت يا رسول الله رأيتك جالسا والناس جلوس قال فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين.

وأخرجه أحمد بن حبل فى مسنده (٢٢١٤٦) من طريق: وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد ا لله بن أبى قتادة عن أبيه قال قال رسول ا لله ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين.

أنه ﷺ صلى بعد صلاة العصر ركعتين ٥٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٩١) من طريق: مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال أخبرنى أبى قالت عائشة ابن أختى ما ترك النبى ﷺ السجدتين بعد العصر عندى قط.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٣٥) من طريق: زهير بن حرب حدثنا جرير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى جميعا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ما ترك رسول ا لله ﷺ ركعتين بعد العصر عندى قط.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٨٤) من طريق: قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إنما صلى النبى ﷺ الركعتين بعد العصر لأنه أتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد لهما وفى الباب عن عائشة وأم سلمة وميمونة وأبى موسى قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقد روى غير واحد عن النبى ﷺ أنه صلى بعد العصر ركعتين وهذا خلاف ما روى عنه أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس أصح حيث قال لم يعد لهما وقد روى عن زيد بن ثابت نحو حديث ابن عباس وقد روى عن عائشة فى هذا الباب روايات روى عنها أن النبى ﷺ ما دخل عليها بعد العصر إلا صلى ركعتين وروى عنها عن أم سلمة عن النبى ﷺ أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس والذى اجتمع عليه أكثر أهل العلم على كراهية الصلاة بعد العصر حتى

تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا ما استثنى من ذلك مثل الصلاة بمكة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف فقد روى عن النبى ﷺ رخصة فى ذلك وقد قال به قوم من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم وبه يقول الشافعى وأحمد وإسحاق وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم الصلاة بمكة أيضا بعد العصر وبعد الصبح وبه يقول سفيان الثورى ومالك بن أنس وبعض أهل الكوفة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٧٩) من طريق: محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت معمرا عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة أن النبى ﷺ صلى فى بيتها بعد العصر ركعتين مرة واحدة وأنها ذكرت ذلك له فقال هما ركعتان كنت أصليهما بعد الظهر فشغلت عنهما حتى صليت العصر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٧٩)حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن أبى إسحاق عن الأسود ومسروق قالا نشهد على عائشة رضى الله عنها أنها قالت ما من يوم يأتى على النبى ﷺ إلا صلى بعد العصر ركعتين.

يا بنى عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار ٥٧

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٦٨) من طريق: أبو عمار وعلى بن خشرم قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم أن النبى ﷺ قال يا بنى عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار وفى الباب عن ابن عباس وأبى ذر قال أبو عيسى حديث جبير حديث حسن صحيح وقد رواه عبد الله بن أبى نجيح عن عبد الله بن باباه أيضا وقد اختلف أهل العلم فى الصلاة بعد العصر وبعد الصبح بمكة فقال بعضهم لا بأس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق واحتجوا بحديث النبى ﷺ هذا وقال بعضهم إذا طاف بعد العصر لم يصل حتى تغرب الشمس وكذلك إن طاف بعد صلاة الصبح أيضا لم يصل حتى تطلع الشمس واحتجوا بحديث عمر أنه طاف بعد صلاة الصبح فلم يصل وخرج من مكة حتى نزل بذى طوى فصلى بعد ما طلعت الشمس وهو قول سفيان الثورى ومالك ابن أنس.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٨٥) من طريق: محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال سمعت من أبى الزبير قال سمعت عبد الله بن باباه يحدث عن جبير بن مطعم أن النبى

ﷺ قال يا بنى عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٢٥٤) من طريق: يحيى بن حكيم حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله ﷺ يا بنى عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من الليل والنهار.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٩٢٦) من طريق: عمرو بن عون حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم أن النبى ﷺ قال يا بنى عبد مناف إن وليتم هذا الأمر فلا تمنعوا أحدا طاف أو صلى أى ساعة شاء من ليل أو نهار.

لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها ٦٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٧٢) من طريق: على بن حجر السعدى حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة عن أبى مرثد الغنوى قال قال رسول الله ﷺ لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٠٥٠) من طريق: هناد حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن أبى إدريس الخولانى عن واثلة بن الأسقع عن أبى مرثد الغنوى قال قال النبى ﷺ لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها قال وفى الباب عن أبى هريرة وعمرو بن حزم وبشير ابن الخصاصية حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن عبد الله بن المبارك بهذا الإسناد نحوه حدثنا على بن حجر وأبو عمار قالا أخبرنا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع عن أبى مرثد الغنوى عن النبى ﷺ نحوه وليس فيه عن أبى إدريس وهذا الصحيح قال أبو عيسى قال محمد وحديث ابن المبارك خطأ أخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه عن أبى إدريس الخولانى وإنما هو بسر بن عبيد الله عن واثلة هكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وليس فيه عن أبى إدريس وبسر بن عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٢٩)حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى أخبرنا عيسى حدثنا عبد الرحمن يعنى ابن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله قال سمعت واثلة بن الأسقع يقول سمعت أبا مرثد الغنوى يقول قال رسول الله ﷺ لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٧٦٥) من طريق: عتاب بس زياد قال حدثنا عبد الله يعنى ابن المبارك قال أبى وحدثنا على بن إسحاق قال حدثنا عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وقال حدثنا بسر بن عبيد الله قال على حدثنا بسر بن عبيد الله قال سمعت أبا إدريس يقول سمعت واثلة بن الأسقع يقول سمعت أبا مرثد الغنوى يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها.

أن رجلا قال للنبى ﷺ: أصلى فى مرابض الغنم قال: نعم قال أصلى فى مبارك الإبل قال: لا ٦٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٦٠) من طريق: أبو كامل فضيل بن حسين الجحدرى حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن أبى ثور عن جابر بن سمرة أن رجلا سأل رسول الله ﷺ أأتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا توضأ قال أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم فتوضأ من لحوم الإبل قال أصلى فى مرابض الغنم قال نعم قال أصلى فى مبارك الإبل قال لا حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن سماك (ح) وحدثنى القاسم بن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن عثمان بن عبد الله بن موهب وأشعث بن أبى الشعثاء كلهم عن جعفر بن أبى ثور عن جابر بن سمرة عن النبى ﷺ بمثل حديث أبى كامل عن أبى عوانة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٣٥٦) من طريق: بهز حدثنا حماد بن سلمة عن سماك عن جعفر بن أبى تور بن جابر بن سمرة عن جده أن رجلا سأل رسول الله ﷺ هل أتوضأ من لحوم الغنم قال إن شئت فعلت وإن شئت لم تفعل قال أتوضأ من لحوم الإبل قال نعم قال فقف تم رجع فقال يا رسول الله أصلى فى مبات الغنم قال نعم قال أصلى فى مبارك الإبل قال لا.

صلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى أعطان الإبل ٦٠

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٤٨) من طريق: أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم عن أبى بكر بن عياش عن هشام عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ صلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى أعطان الإبل حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم عن أبى بكر ابن عياش عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثله أو بنحوه قال وفى الباب عن جابر بن سمرة والبراء وسبرة بن معبد الجهنى وعبد الله بن مغفل وابن عمر وأنس قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند أصحابنا وبه يقول أحمد وإسحاق وحديث أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ

حديث غريب ورواه إسرائيل عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة موقوفا و لم يرفعه واسم أبى حصين عثمان بن عاصم الأسدى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٦٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هارون (ح) وحدثنا أبو بشر بكر بن خلف حدثنا يزيد بن زريع قالا حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن لم تجدوا إلا مرابض الغنم وأعطان الإبل فصلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى أعطان الإبل.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٥١٦) من طريق: يزيد قال حدثنا هشام عن محمد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا لم تجدوا إلا مرابض الغنم ومعاطن الإبل فصلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى معاطن الإبل.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٣٩١) من طريق: محمد بن منهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا حضرت الصلاة فلم تجدوا إلا مرابض الغنم وأعطان الإبل فصلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى أعطان الإبل.

لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ٦٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٣٦) من طريق: أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرنى عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة أن عائشة وعبدا لله بن عباس قالا لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٢٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شيبان عن هلال بن أبى حميد عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ فى مرضه الذى لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت فلولا ذاك أبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجدا وفى رواية ابن أبى شيبة ولولا ذاك لم يذكر قالت.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٠٣) من طريق: سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس قالا قال الزهرى أخبرنى عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس قالا لما نزل برسول الله ﷺ فطفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٢٧) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٩٣) من طريق: يحيى بن سعيد حدثنا إبراهيم ابن ميمون حدثنا سعد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبى عبيدة قال آخر ما تكلم به النبى ﷺ أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٤١٦) من طريق: عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

إن جهنم لا تسجر يوم الجمعة ٦٣

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٨٣) من طريق: محمد بن عيسى حدثنا حسان بن إبراهيم عن ليث عن مجاهد عن أبى الخليل عن أبى قتادة عن النبى ﷺ أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة قال أبو داود هو مرسل مجاهد أكبر من أبى الخليل وأبو الخليل لم يسمع من أبى قتادة.

إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ٦٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٢٨) من طريق: معلى بن أسد قال حدثنا وهيب عن أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث أتيت النبى ﷺ فى نفر من قومى فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهالينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٧٤) من طريق: زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا فظن أنا قد اشتقنا أهلنا فسألنا عن من تركنا من أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم وحدثنا أبو الربيع الزهرانى وخلف بن هشام قالا حدثنا حماد عن أيوب بهذا الإسناد وحدثناه ابن أبى عمر حدثنا عبد الوهاب عن أيوب قال قال لى أبو قلابة حدثنا مالك بن الحويرث أبو

سليمان قال أتيت رسول الله فى ناس ونحن شببة متقاربون واقتصا جميعا الحديث بنحو حديث ابن علية.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٣٥) من طريق: زياد بن أيوب قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا فسألنا عمن تركناه من أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا عندهم وعلموهم ومروهم إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥١٧١) من طريق: إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا معه عشرين ليلة قال وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا فظن أنا قد اشتقنا أهلنا فسألنا عمن تركنا فى أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٥٣) من طريق: يحيى بن حسان حدثنا وهيب بن خالد حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتيت رسول الله ﷺ فى نفر من قومى ونحن شببة فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهلينا قال ارجعوا إلى أهليكم فكونوا فيهم فمروهم وعلموهم وصلوا كما رأيتمونى أصلى وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم.

لما أمر النبى ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به الناس لجمع الصلاة ٦٥

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٩٩) من طريق: محمد بن منصور الطوسى حدثنا يعقوب حدثنا أبى عن محمد بن إسحاق حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثنى أبى عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بى وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا فى يده فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فقال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على الصلاة حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال ثم استأخر عنى غير بعيد ثم قال وتقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على

الصلاة حى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ا لله أكبر ا لله أكبر لا إله إلا ا لله فلما أصبحت أتيت رسول ا لله ﷺ فأخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء ا لله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به قال فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو فى بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذى بعثك بالحق يا رسول ا لله لقد رأيت متل ما رأى فقال رسول ا لله ﷺ فلله الحمد قال أبو داود هكذا رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عبد ا لله بن زيد وقال فيه ابن إسحاق عن الزهرى ا لله أكبر ا لله أكبر ا لله أكبر ا لله أكبر وقال معمر ويونس عن الزهرى فيه ا لله أكبر ا لله أكبر لم يثنيا.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٠٦) من طريق: أبو عبيد محمد بن عبيد بن ميمون المدنى حدثنا محمد بن سلمة الحرانى حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا محمد بن إبراهيم التيمى عن محمد بن عبد ا لله بن ريد عن أبيه قال كان رسول ا لله ﷺ قد هم بالبوق وأمر بالناقوس فنحت فأرى عبد ا لله بن زيد فى المنام قال رأيت رجلا عليه ثوبان أخضران يحمل ناقوسا فقلت له يا عبد ا لله تبيع الناقوس قال وما تصنع به قلت أنادى به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على خير من ذلك قلت وما هو قال تقول ا لله أكبر ا لله أكبر ا لله أكبر ا لله أكبر أشهد أن لا إله إلا ا لله أشهد أن لا إله إلا ا لله أشهد أن محمدا رسول ا لله أشهد أن محمدا رسول ا لله حى على الصلاة حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الفلاح ا لله أكبر ا لله أكبر لا إله إلا ا لله قال فخرج عبد ا لله بن زيد حتى أتى رسول ا لله ﷺ فأخبره بما رأى قال يا رسول ا لله رأيت رجلا عليه ثوبان أخضران يحمل ناقوسا فقص عليه الخبر فقال رسول ا لله ﷺ إن صاحبكم قد رأى رؤيا فاخرج مع بلال إلى المسجد فألقها عليه وليناد بلال فإنه أندى صوتا منك قال فخرجت مع بلال إلى المسجد فجعلت ألقيها عليه وهو ينادى بها فسمع عمر بن الخطاب بالصوت فخرج فقال يا رسول ا لله وا لله لقد رأيت مثل الذى رأى قال أبو عبيد فأخبرنى أبو بكر الحكمى أن عبد ا لله بن زيد الأنصارى قال فى ذلك أحمد ا لله ذا الجلال وذا الإكرام حمدا على الأذان كثيرا إذ أتانى به البشير من ا لله فأكرم به لدى بشيرا فى ليال والى بهن ثلاث كلما جاء زادنى توقيرا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٠٤٢) قال حدثنا يعقوب قال أخبرنا أبى عن ابن إسحاق قال وذكر محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عبد ا لله بن زيد ابن عبد ربه قال لما أجمع رسول ا لله ﷺ أن يضرب بالناقوس يجمع للصلاة الناس وهو له كاره لموافقته النصارى طاف بى من الليل طائف وأنا نائم رجل عليه ثوبان أخضران وفى يده ناقوس يحمله قال فقلت له يا عبد ا لله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به قلت ندعو به إلى

الصلاة قال أفلا أدلك على خير من ذلك قال فقلت بلى قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على الصلاة حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال ثم استأخرت غير بعيد قال ثم تقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على الصلاة حى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال فلما أصبحت أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيت قال فقال رسول الله ﷺ إن هذه لرؤيا حق إن شاء الله ثم أمر بالتأذين فكان بلال مولى أبي بكر يؤذن بذلك ويدعو رسول الله ﷺ إلى الصلاة قال فجاءه فدعاه ذات غداة إلى الفجر فقيل له إن رسول الله ﷺ نائم قال فصرخ بلال بأعلى صوته الصلاة خير من النوم قال سعيد بن المسيب فأدخلت هذه الكلمة فى التأذين إلى صلاة الفجر.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١١٨٧) من طريق: محمد بن حميد حدثنا سلمة حدثنى محمد بن إسحاق قال وقد كان رسول الله ﷺ حين قدمها قال أبو محمد يعنى المدينة إنما يجتمع إليه بالصلاة لحين مواقيتها بغير دعوة فهم رسول الله ﷺ أن يجعل بوقا كبوق اليهود الذين يدعون به لصلاتهم ثم كرهه ثم أمر بالناقوس فنحت ليضرب به للمسلمين إلى الصلاة فبينما هم على ذلك إذ رأى عبد الله بن زيد بن عبد ربه أخو بلحارث بن الخزرج فأتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنه طاف بى الليلة طائف مر بى رجل عليه ثوبان أخضران يحمل ناقوسا فى يده فقلت يا عبد الله أتبيع هذا الناقوس فقال وما تصنع به قلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على خير من ذلك قلت وما هو قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على الصلاة حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم استأخر غير كثير ثم قال مثل ما قال وجعلها وترا إلا أنه قال قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله فلما خبر بها رسول الله ﷺ قال إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألقها عليه فإنه أندى صوتا منك فلما أذن بلال سمعها عمر بن الخطاب وهو فى بيته فخرج إلى رسول الله ﷺ وهو يجر إزاره وهو يقول يا نبى الله والذى بعثك بالحق لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله ﷺ فلله الحمد فذاك أثبت قال محمد بن حميد حدثنيه سلمة قال حدثنيه ابن إسحاق قال حدثنى هذا الحديث محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن محمد بن عبد الله ابن زيد بن عبد ربه عن أبيه بهذا الحديث أخبرنا محمد بن يحيى حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد قال حدثنا أبى عن ابن إسحاق قال حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى

عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثنى أبى عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس فذكر نحوه.

أن النبى ﷺ نام هو وأصحابه عن الصبح حتى طلعت الشمس فساروا حتى ارتفعت ٦٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٨١) وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعنى ابن المغيرة حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوى أحد على أحد قال أبو قتادة فبينما رسول الله ﷺ يسير حتى ابهار الليل وأنا إلى جنبه قال فنعس رسول الله ﷺ فمال عن راحلته فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته قال فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هى أشد من الميلتين الأولين حتى كاد ينجفل فأتيته فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت أبو قتادة قال متى كان هذا مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من أحد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس فى ظهره قال فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معى فيها شىء من ماء قال فتوضأ منها وضوءا دون وضوء قال وبقى فيها شىء من ماء ثم قال لأبى قتادة احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم قال وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه قال فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا فى صلاتنا ثم قال أما لكم فى أسوة ثم قال أما إنه ليس فى النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجىء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال أصبح الناس فقدوا نبيهم فقال أبو بكر وعمر رسول الله ﷺ بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس إن رسول الله ﷺ بين أيديكم فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا قال فانتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمى كل شىء وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشنا فقال لا هلك عليكم ثم قال أطلقوا لى غمرى قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد أن رأى الناس ماء فى الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله ﷺ

أحسنوا الملأ كلكم سيروى قال ففعلوا فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقى غيرى وغير رسول الله ﷺ قال ثم صب رسول الله ﷺ فقال لى اشرب فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال إن ساقى القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ قال فأتى الناس الماء جامين رواء قال فقال عبد الله بن رباح إنى لأحدث هذا الحديث فى مسجد الجامع إذ قال عمران بن حصين انظر أيها الفتى كيف تحدث فإنى أحد الركب تلك الليلة قال قلت فأنت أعلم بالحديث فقال ممن أنت قلت من الأنصار قال حدث فأنتم أعلم بحديثكم قال فحدثت القوم فقال عمران لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته.

جمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة بإقامتين ٧٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٦٧٤) من طريق: آدم حدثنا ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سالم بن عبدالله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال جمع النبى ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة منهما بإقامة ولم يسبح بينهما ولا على إثر كل واحدة منهما.

جمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة بأذان وإقامتين ٧٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن حاتم قال أبو بكر حدثنا حاتم بن إسماعيل المدنى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت أنا محمد بن على بن حسين فأهوى بيده إلى رأسى فنزع زرى الأعلى ثم نزع زرى الأسفل ثم وضع كفه بين ثديى وأنا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك يا ابن أخى سل عما شئت فسألته وهو أعمى وحضر وقت الصلاة فقام فى نساجة ملتحفا بها كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها ورداؤه إلى جنبه على المشجب فصلى بنا فقلت أخبرنى عن حجة رسول الله ﷺ فقال بيده فعقد تسعا فقال إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن فى الناس فى العاشرة أن رسول الله ﷺ حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبى بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع قال اغتسلى واستثفرى بثوب وأحرمى فصلى رسول الله ﷺ فى المسجد ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مد بصرى بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شىء عملنا به فأهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وأهل الناس بهذا الذى يهلون

به فلم يرد رسول ا لله ﷺ عليهم شيئا منه ولزم رسول ا لله ﷺ تلبيته قال جابر رضى ا لله عنه لسنا ننوى إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبى يقول ولا أعلمه ذكره إلا عن النبى ﷺ كان يقرأ فى الركعتين قل هو ا لله أحد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ﴿إن الصفا والمروة من شعائر ا لله﴾ أبدأ بما بدأ ا لله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد ا لله وكبره وقال لا إله إلا ا لله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير لا إله إلا ا لله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه فى بطن الوادى سعى حتى إذا صعدتا مشى حتى أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول ا لله ألعامنا هذا أم لأبد فشبك رسول ا لله ﷺ أصابعه واحدة فى الأخرى وقال دخلت العمرة فى الحج مرتين لا بل لأبد أبد وقدم على من اليمن ببدن النبى ﷺ فوجد فاطمة رضى ا لله عنها ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر ذلك عليها فقالت إن أبى أمرنى بهذا قال فكان على يقول بالعراق فذهبت إلى رسول ا لله ﷺ محرشا على فاطمة للذى صنعت مستفتيا لرسول ا لله ﷺ فيما ذكرت عنه فأخبرته أنى أنكرت ذلك عليها فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين فرضتُ الحج قال قلت اللهم إنى أهل بما أهل به رسولك قال فإن معى الهدى فلا تحل قال فكان جماعة الهدى الذى قدم به على من اليمن والذى أتى به النبى ﷺ مائة قال فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبى ﷺ ومن كان معه هدى فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج وركب رسول ا لله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول ا لله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع فى الجاهلية فأجاز رسول ا لله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادى فخطب الناس وقال إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ألا كل شىء من أمر الجاهلية تحت قدمى موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا فى بنى سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع ربانا ربا عباس بن عبد المطلب

فإنه موضوع كله فاتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم تسألون عنى فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات تم أذن تم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص وأردف أسامة خلفه ودفع رسول الله ﷺ وقد شنق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ويقول بيده اليمنى أيها الناس السكينة السكينة كلما أتى حبلا من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئا تم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظعن يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر حتى أتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التى تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التى عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف رمى من بطن الوادى ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بيده ثم أعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه فى هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت فى قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى بنى عبد المطلب يسقون على زمزم فقال انزعوا بنى عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه وحدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبى حدثنا جعفر بن محمد حدثنى أبى قال أتيت جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله ﷺ وساق الحديث بنحو حديث حاتم بن إسماعيل وزاد فى الحديث وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة على حمار عرى فلما أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام لم تشك قريش أنه سيقتصر عليه ويكون منزله ثم فأجاز ولم يعرض له حتى أتى عرفات فنزل.

أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ٧٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠٦) من طريق: عمران بن ميسرة حدثنا عبدالوارث حدثنا خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أنس بن مالك قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٧٨) من طريق: خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا إسماعيل ابن علية جميعا عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة زاد يحيى فى حديثه عن ابن علية فحدثت به أيوب فقال إلا الإقامة.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٩٤) من طريق: قتيبة حدثنا عبد الوهاب الثقفى ويزيد ابن زريع عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أنس بن مالك قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة وفى الباب عن ابن عمر قال أبو عيسى وحديث أنس حديث حسن صحيح وهو قول بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين وبه يقول مالك والشافعى وأحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٢٧) من طريق: قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس قال إن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٠٨) من طريق: سليمان بن حرب وعبد الرحمن بن المبارك قالا حدثنا حماد عن سماك بن عطية (ح) وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب جميعا عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة زاد حماد فى حديثه إلا الإقامة حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا إسماعيل عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أنس مثل حديث وهيب قال إسماعيل فحدثت به أيوب فقال إلا الإقامة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٢٩) من طريق: عبد الله بن الجراح حدثنا المعتمر بن سليمان عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أنس بن مالك قال التمسوا شيئا يؤذنون به علما للصلاة فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٥٩٠) من طريق: عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن أنس بن مالك قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١١٩٥) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان عن خالد عن أبى قلابة عن أنس نحوه.

يا عم قل لا إله إلا الله ٧٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٦٠) من طريق: إسحاق أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنى أبى عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرنى سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبدالله بن أبى أمية بن المغيرة قال رسول الله ﷺ لأبى طالب يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبدالله بن أبى أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبدالمطلب فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبدالمطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال رسول الله ﷺ أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأنزل الله تعالى فيه ﴿ما كان للنبى﴾ الآية.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٤) من طريق: حرملة بن يحيى التجيبى أخبرنا عبد الله ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى سعيد بن المسيب عن أبيه قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبى أمية ابن المعيرة فقال رسول الله ﷺ يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن أبى أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال رسول الله ﷺ أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك فأنزل الله عز وجل ﴿ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم﴾ وأنزل الله تعالى فى أبى طالب فقال لرسول الله ﷺ ﴿إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء وهو أعلم بالمهتدين﴾ وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر (ح) وحدثنا حسن الحلوانى وعبد بن حميد قالا حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد قال حدثنى أبى عن صالح كلاهما عن الزهرى بهذا الإسناد مثله غير أن حديث صالح انتهى عند قوله فأنزل الله عز وجل فيه ولم يذكر الآيتين وقال فى حديثه ويعودان فى تلك المقالة وفى حديث معمر مكان هذه الكلمة فلم يزالا به.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٦) من طريق: محمد بن حميد الرازى حدثنا أبو تميلة حدثنا أبو حمزة عن جابر عن مجاهد عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال من أذن سبع سنين محتسبا كتبت له براءة من النار قال أبو عيسى وفى الباب عن عبد الله بن مسعود وثوبان ومعاوية وأنس وأبى هريرة وأبى سعيد قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث غريب وأبو تميلة اسمه يحيى بن واضح وأبو حمزة السكرى اسمه محمد بن ميمون وجابر بن يزيد الجعفى ضعفوه تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى قال أبو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لولا جابر الجعفى لكان أهل الكوفة بغير حديث ولولا حماد لكان أهل الكوفة بغير فقه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٢٧) من طريق: أبو كريب حدثنا مختار بن غسان حدثنا حفص بن عمر الأزرق البرجمى عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس (ح) وحدثنا روح بن الفرج حدثنا على بن الحسن ابن شقيق حدثنا أبو حمزة عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من أذن محتسبا سبع سنين كتب الله له براءة من النار.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٩٩) من طريق: محمد بن منصور الطوسى حدثنا يعقوب حدثنا أبى عن محمد بن إسحاق حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثنى أبى عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بى وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا فى يده فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فقال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على الصلاة حى على الصلاة حى على الفلاح حى على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال ثم استأخر عنى غير بعيد ثم قال وتقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حى على الصلاة حى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله فلما أصبحت أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتا منك فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به قال فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو فى بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذى بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله ﷺ فلله الحمد

قال أبو داود هكذا رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد وقال فيه ابن إسحاق عن الزهرى الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر وقال معمر ويونس عن الزهرى فيه الله أكبر الله أكبر لم يثنيا.

اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرًا ٨٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٩) من طريق: هناد حدثنا أبو زبيد وهو عبثر بن القاسم عن أشعث عن الحسن عن عثمان بن أبى العاص قال إن من آخر ما عهد إلى رسول الله ﷺ أن اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا قال أبو عيسى حديث عثمان حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم كرهوا أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا واستحبوا للمؤذن أن يحتسب فى أذانه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٧٢) من طريق: أحمد بن سليمان قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا سعيد الجريرى عن أبى العلاء عن مطرف عن عثمان ابن أبى العاص قال قلت يا رسول الله اجعلنى إمام قومى فقال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٣١) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا سعيد الجريرى عن أبى العلاء عن مطرف بن عبد الله عن عثمان بن أبى العاص قال قلت وقال موسى فى موضع آخر إن عثمان بن أبى العاص قال يا رسول الله اجعلنى إمام قومى قال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٨٣٦) قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا حماد عن الجريرى عن أبى العلاء عن عثمان بن أبى العاص قال قلت يا رسول الله اجعلنى إمام قومى فقال أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا.

لا يؤذن إلا متوضىء ٨٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٠) من طريق: على بن حجر حدثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى الصدفى عن الزهرى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال لا يؤذن إلا متوضئ.

إنى كرهت أن أذكر الله إلا على طهر ٨٤

أخرجه أبو داود فى سننه (١٧) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حضين بن المنذر أبى ساسان عن المهاجر بن قنفذ أنه أتى

النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه فقال إني كرهت أن أذكر ا لله عز وجل إلا على طهر أو قال على طهارة.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (١٨٥٥٥) من طريق: محمد بن جعفر قال سئل عن رجل يسلم عليه وهو غير متوضئ فقال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن الحضين أبي ساسان عن المهاجر بن قنفذ أنه سلم على رسول ا لله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى توضأ فرد عليه وقال إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني كرهت أن أذكر ا لله إلا على طهارة قال فكان الحسن من أجل هذا الحديث يكره أن يقرأ أو يذكر ا لله عز وجل حتى يتطهر.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢١٥٢٢) من طريق: أسود بن عامر أنبأنا أبو بكر يعني ابن عياش عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ فقال إني رأيت في النوم كأني مستيقظ أرى رجلا نزل من السماء عليه بردان أخضران نزل على جذم حائط من المدينة فأذن مثنى مثنى ثم جلس ثم أقام فقال مثنى مثنى قال نعم ما رأيت علمها بلالا قال قال عمر قد رأيت مثل ذلك ولكنه سبقني.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٩٢) من طريق: ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد ا لله عن نافع عن ابن عمر رضي ا لله عنهما قال كان لرسول ا لله ﷺ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم الأعمى فقال رسول ا لله ﷺ إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد ا لله حدثنا القاسم عن عائشة رضي ا لله عنها عن النبي ﷺ بمثله وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا إسحاق أخبرنا عبدة (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنا حماد بن مسعدة كلهم عن عبيد ا لله بالإسنادين كليهما نحو حديث ابن نمير.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (١١٩١) من طريق: إسحاق حدثنا عبدة أخبرنا عبيد ا لله عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة قالت كان للنبي ﷺ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم فقال رسول ا لله ﷺ إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم فقال القاسم وما كان بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا.

رأيت بلالا يؤذن فجعلت أتتبع فاه ههنا، وههنا يقول يمينا وشمالا حى على الصلاة حى على الفلاح ٨٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٣٤) من طريق: محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عون بن أبى جحيفة عن أبيه أنه رأى بلالا يؤذن فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا بالأذان.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٠٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب جميعا عن وكيع قال زهير حدثنا وكيع حدثنا سفيان حدثنا عون بن أبى جحيفة عن أبيه قال أتيت النبى ﷺ بمكة وهو بالأبطح فى قبة له حمراء من أدم قال فخرج بلال بوضوئه فمن نائل وناضح قال فخرج النبى ﷺ عليه حلة حمراء كأنى أنظر إلى بياض ساقيه قال فتوضأ وأذن بلال قال فجعلت أتتبع فاه ها هنا وها هنا يقول يمينا وشمالا يقول حى على الصلاة حى على الفلاح قال ثم ركزت له عنزة فتقدم فصلى الظهر ركعتين يمر بين يديه الحمار والكلب لا يمنع ثم صلى العصر ركعتين ثم لم يزل يصلى ركعتين حتى رجع إلى المدينة.

فلما بلغ حى على الصلاة حى على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر .. ٨٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٥٢٠) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا قيس يعنى ابن الربيع (ح) وحدثنا محمد بن سليمان الأنبارى حدثنا وكيع عن سفيان جميعا عن عون بن أبى جحيفة عن أبيه قال أتيت النبى ﷺ بمكة وهو فى قبة حمراء من أدم فخرج بلال فأذن فكنت أتتبع فمه هاهنا وهاهنا قال ثم خرج رسول الله ﷺ وعليه حلة حمراء برود يمانية قطرى وقال موسى قال رأيت بلالا خرج إلى الأبطح فأذن فلما بلغ حى على الصلاة حى على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا و لم يستدر ثم دخل فأخرج العنزة وساق حديثه.

إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر ٩٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٨٥) حدثنى إسحاق بن منصور أخبرنا أبو جعفر محمد ابن جهضم الثقفى حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن ابن إساف عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أشهد أن محمدا رسول الله قال أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال حى على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حى على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٢٧) من طريق: محمد بن المثنى حدثنى محمد بن جهضم حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن حبيب بن عبد الرحمن بن إساف عن حفص بن عاصم بن عمر عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر فإذا قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله فإذا قال أشهد أن محمدا رسول الله قال أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال حى على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حى على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٤٥٣) من طريق: يحيى عن محمد بن عمرو قال حدثنى أبى عن جدى قال كنا عند معاوية فقال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال معاوية الله أكبر الله أكبر فقال أشهد أن لا إله إلا الله فقال معاوية أشهد أن لا إله إلا الله فقال أشهد أن محمدا رسول الله فقال أشهد أن محمدا رسول الله فقال حى على الصلاة فقال لا حول ولا قوة إلا بالله فقال حى على الفلاح فقال لا حول ولا قوة إلا بالله فقال الله أكبر الله أكبر فقال الله أكبر الله أكبر فقال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله فقال هكذا كان رسول الله ﷺ يقول أو نبيكم إذا أذن المؤذن.

إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول .... ٩١، ٩٢، ٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦١١) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤدن.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٨٣) حدثنى يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٨) من طريق: إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك (ح) قال حدثنا قتيبة عن مالك عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن قال أبو عيسى وفى الباب عن أبى رافع وأبى هريرة وأم حبيبة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن ربيعة وعائشة ومعاذ بن أنس ومعاوية قال أبو عيسى حديث أبى سعيد حديث حسن صحيح وهكذا روى معمر وغير واحد عن الزهرى مثل حديث مالك وروى عبد الرحمن بن

إسحاق عن الزهرى هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ورواية مالك أصح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٧٣) من طريق: قتيبة عن مالك عن الزهرى عن عطاء ابن يزيد عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٢٢) من طريق: عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٢٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٠٦٣٧) من طريق: عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا مالك عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن قال عبد الله حدثناه عبد الله بن عون الخراز ومصعب الزبيرى قالا حدثنا مالك بن أنس عن الزهرى فذكر مثله سواء.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٥٠) من طريق: عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٠١) من طريق: عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبى سعيد أن رسول الله ﷺ قال إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول.

ليوذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم .... ٥٤٣،٩٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٢٨) من طريق: معلى بن أسد قال حدثنا وهيب عن أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث أتيت النبى ﷺ فى نفر من قومى فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهالينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٧٤) من طريق: زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا فظن أنا قد اشتقنا أهلنا فسألنا عن من تركنا من أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم وحدثنا أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام قالا حدثنا حماد عن أيوب بهذا الإسناد وحدثناه ابن أبي عمر حدثنا عبد الوهاب عن أيوب قال قال لي أبو قلابة حدثنا مالك بن الحويرث أبو سليمان قال أتيت رسول الله في ناس ونحن شببة متقاربون واقتصا جميعا الحديث بنحو حديث ابن علية.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٦٣٥) من طريق: زياد بن أيوب قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا فسألنا عمن تركناه من أهلنا فأخبرناه فقال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا عندهم وعلموهم ومروهم إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٠٠٠٦) من طريق: سريج ويونس قالا حدثنا حماد يعني ابن زيد حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي قال قدمنا على النبي ﷺ ونحن شببة قال فأقمنا عنده نحوا من عشرين ليلة فقال لنا لو رجعتم إلى بلادكم وكان رسول الله ﷺ رحيما فعلمتموهم قال سريج وأمرتموهم أن يصلوا صلاة كذا حين كذا قال يونس ومروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٢٥٣) من طريق: يحيى بن حسان حدثنا وهيب بن خالد حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتيت رسول الله ﷺ في نفر من قومي ونحن شببة فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهلينا قال ارجعوا إلى أهليكم فكونوا فيهم فمروهم وعلموهم وصلوا كما رأيتموني أصلي وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم.

لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة .. ٩٥

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٩) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه

أخبره أن أبا سعيد الخدرى قال له إنى أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت فى غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شىء إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٤٤) من طريق: محمد بن سلمة قال أنبأنا ابن القاسم عن مالك قال حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة الأنصارى المازنى عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدرى قال له إنى أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت فى غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شىء إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٠٩١٢) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة المازنى عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد قال له إنى أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت فى غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شىء إلا شهد له يوم القيامة سمعته من رسول الله ﷺ.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٥٣) من طريق: عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة الأنصارى ثم المازنى عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدرى قال له إنى أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت فى غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شىء إلا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ.

المؤذنون أطول أعناقا ٩٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٨٧) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عبدة عن طلحة بن يحيى عن عمه قال كنت عند معاوية بن أبى سفيان فجاءه المؤذن يدعوه إلى الصلاة فقال معاوية سمعتا رسول الله ﷺ يقول المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة وحدثنيه إسحاق بن منصور أخبرنا أبو عامر حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عيسى ابن طلحة قال سمعت معاوية يقولا قال رسول الله ﷺ بمثله.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٢٥) من طريق: محمد بن بشار وإسحاق بن منصور قالا حدثنا أبو عامر حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة قال سمعت معاوية بن أبى سفيان قال قال رسول الله ﷺ المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٣١٨) من طريق: عبد الصمد حدثنا زائدة حدثنا الأعمش قال حدثت عن أنس عن النبى ﷺ أنه قال أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون.

الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة فادعوا ٩٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٢١٢) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا وكيع وعبد الرزاق وأبو أحمد وأبو نعيم قالوا حدثنا سفيان عن زيد العمى عن أبى إياس معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح وقد رواه أبو إسحاق الهمدانى عن بريد بن أبى مريم عن أنس عن النبى ﷺ مثل هذا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٧٩٠) من طريق: وكيع حدثنا سفيان عن زيد العمى عن أبى إياس يعنى معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة.

* * *

فصل فى بيان الاستقبال للكعبة

إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ١٠١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٢٥١) من طريق: إسحاق بن منصور أخبرنا عبدالله ابن نمير حدثنا عبيدالله عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس فى ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام فارجع فصل فإنك لم تصل فقال فى الثانية أو فى التى بعدها علمنى يا رسول الله فقال إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تستوى قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها وقال أبو أسامة فى الأخير حتى تستوى قائما حدثنا ابن بشار قال حدثنى يحيى عن عبيدالله حدثنى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة قال قال النبى ﷺ ثم ارفع حتى تطمئن جالسا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٩٧) حدثنى محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل

المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ السلام قال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا علمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى قالا حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة أن رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ فى ناحية وساقا الحديث بمثل هذه القصة وزادا فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٥٦) من طريق: القعنبى حدثنا أنس يعنى ابن عياض (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنى يحيى بن سعيد عن عبيد الله وهذا لفظ ابن المثنى حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها قال القعنبى عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة وقال فى آخره فإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك وقال فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوصوء حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن عمه أن رجلا دخل المسجد فذكر نحوه قال فيه فقال النبى ﷺ إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء يعنى مواضعه ثم يكبر ويحمد الله جل وعز ويثنى عليه ويقرأ بما تيسر من القرآن ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائما ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوى قاعدا ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته حدثنا الحسن بن على حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال قالا حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن

عمه رفاعة بن رافع بمعناه قال فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر فذكر نحو حديث حماد قال ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه قال همام وربما قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يكبر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى تفرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك حدثنا وهب ابن بقية عن خالد عن محمد يعنى ابن عمرو عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن رفاعة ابن رافع بهذه القصة قال إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك وقال إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن محمد بن إسحاق حدثنى على بن يحيى بن خلاد بن رافع عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع عن النبى ﷺ بهذه القصة قال إذا أنت قمت فى صلاتك فكبر الله تعالى ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن وقال فيه فإذا جلست فى وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك حدثنا عباد بن موسى الختلى حدثنا إسماعيل يعنى ابن جعفر أخبرنى يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ فقص هذا الحديث قال فيه فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ثم تشهد فأقم ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله وقال فيه وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٤٧) من طريق: إبراهيم بن سعيد الجوهرى حدثنا سعد ابن عبد الحميد بن جعفر عن ابن أبى الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليك.

ما بين المشرق والمغرب قبلة ١٠٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٤٢) من طريق: محمد بن أبى معشر حدثنا أبى عن محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما بين المشرق والمغرب قبلة حدثنا يحيى بن موسى حدثنا محمد بن أبى معشر مثله قال أبو عيسى حديث أبى هريرة قد روى عنه من غير هذا الوجه وقد تكلم بعض أهل العلم فى أبى معشر من قبل حفظه واسمه نجيح مولى بنى هاشم قال محمد لا أروى عنه شيئا وقد روى عنه الناس قال محمد وحديث

عبد الله بن جعفر المخرمى عن عثمان بن محمد الأخنسى عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة أقوى من حديث أبى معشر وأصح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٢٤٣) من طريق: عمرو بن زرارة قال أنبأنا إسماعيل قال حدثنا يونس عن أبى معشر عن إبراهيم عن علقمة قال كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان فقال عثمان خرج رسول الله ﷺ على فتية فقال من كان منكم ذا طول فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لا فالصوم له وجاء قال أبو عبد الرحمن أبو معشر هذا اسمه زياد بن كليب وهو ثقة وهو صاحب إبراهيم روى عنه منصور ومغيرة وشعبة وأبو معشر المدنى اسمه نجيح وهو ضعيف ومع ضعفه أيضا كان قد اختلط عنده أحاديث مناكير منها محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال ما بين المشرق والمغرب قبلة ومنها هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبى ﷺ لا تقطعوا اللحم بالسكين ولكن انهسوا نهسا.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠١١) من طريق: محمد بن يحيى الأزدى حدثنا هاشم ابن القاسم (ح) وحدثنا محمد بن يحيى النيسابورى قال حدثنا عاصم بن على قالا حدثنا أبو معشر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما بين المشرق والمغرب قبلة.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٤٦٠) من طريق: عن مالك عن نافع أن عمر بن الخطاب قال ما بين المشرق والمغرب قبلة إذا توجه قبل البيت.

* * *

فصل فى بيان صفة الصلاة

إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا ثم ارفع .... ١٥٠،١٦٤،١٧٠،٢٠٣،٢٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٥٧) من طريق: محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيدالله قال حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبى ﷺ فرد وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع يصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا فقال والذى بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمنى فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك فى صلاتك كلها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٩٧) حدثنى محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ السلام قال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا علمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى قالا حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة أن رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ فى ناحية وساقا الحديث بمثل هذه القصة وزادا فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٠٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عبيد الله بن عمر أخبرنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فرد عليه السلام فقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فرد عليه السلام فقال له رسول الله ﷺ ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال له الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك فى صلاتك كلها قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روى ابن نمير هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة و لم يذكر فيه عن أبيه عن أبى هريرة ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أصح وسعيد المقبرى قد سمع من أبى هريرة وروى عن أبيه عن أبى هريرة وأبو سعيد المقبرى اسمه كيسان وسعيد المقبرى يكنى أبا سعد وكيسان عبد كان مكاتبا لبعضهم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٨٤) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد عليه رسول الله ﷺ وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء إلى النبى

ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٥٦) من طريق: القعنبى حدثنا أنس يعنى ابن عياض (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنى يحيى بن سعيد عن عبيد الله وهذا لفظ ابن المثنى حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها قال القعنبى عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة وقال فى آخره فإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك وقال فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن عمه أن رجلا دخل المسجد فذكر نحوه قال فيه فقال النبى ﷺ إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء يعنى مواضعه ثم يكبر ويحمد الله جل وعز ويثنى عليه ويقرأ بما تيسر من القرآن ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائما ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوى قاعدا ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته حدثنا الحسن بن على حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال قالا حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع بمعناه قال فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر فذكر نحو حديث حماد قال ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه قال همام وربما قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يكبر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف

الصلاة هكذا أربع ركعات حتى تفرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك حدثنا وهب ابن بقية عن خالد عن محمد يعنى ابن عمرو عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن رفاعة ابن رافع بهذه القصة قال إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك وقال إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن محمد بن إسحاق حدثنى على بن يحيى بن خلاد بن رافع عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع عن النبى ﷺ بهذه القصة قال إذا أنت قمت فى صلاتك فكبر الله تعالى ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن وقال فيه فإذا جلست فى وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك حدثنا عباد بن موسى الختلى حدثنا إسماعيل يعنى ابن جعفر أخبرنى يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ فقص هذا الحديث قال فيه فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ثم تشهد فأقم تم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله وقال فيه وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٦٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة أن رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ فى ناحية من المسجد فجاء فسلم فقال وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل بعد قال فى الثالثة فعلمنى يا رسول الله قال إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع رأسك حتى تستوى قاعدا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها.

صل قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب .... ١٦١، ١٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١١٧) من طريق: عبدان عن عبدا لله عن إبراهيم بن طهمان قال حدثنى الحسين المكتب عن ابن بريدة عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت بى بواسير فسألت النبى ﷺ عن الصلاة فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٧١) من طريق: على بن حجر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف

أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد قال وفى الباب عن عبد الله بن عمرو وأنس والسائب وابن عمر قال أبو عيسى حديث عمران بن حصين حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد إلا أنه يقول عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله ﷺ عن صلاة المريض فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم بهذا الحديث قال أبو عيسى ولا نعلم أحدا روى عن حسين المعلم نحو رواية إبراهيم بن طهمان وقد روى أبو أسامة وغير واحد عن حسين المعلم نحو رواية عيسى بن يونس ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم فى صلاة التطوع حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبى عدى عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن قال إن شاء الرجل صلى صلاة التطوع قائما وجالسا ومضطجعا واختلف أهل العلم فى صلاة المريض إذا لم يستطع أن يصلى جالسا فقال بعض أهل العلم يصلى على جنبه الأيمن وقال بعضهم يصلى مستلقيا على قفاه ورجلاه إلى القبلة قال سفيان الثورى فى هذا الحديث من صلى جالسا فله نصف أجر القائم قال هذا للصحيح ولمن ليس له عذر يعنى فى النوافل فأما من كان له عذر من مرض أو غيره فصلى جالسا فله مثل أجر القائم وقد روى فى بعض هذا الحديث مثل قول سفيان الثورى.

وأخرجه أيضا فى سننه (٩٥٢) من طريق: محمد بن سليمان الأنبارى حدثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كان بى الناصور فسألت النبى ﷺ فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٢٢٣) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كان بى الناصور فسألت النبى ﷺ عن الصلاة فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٣١٨) من طريق: وكيع حدثنا إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كان بى الناصور فسألت النبى ﷺ عن الصلاة فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب.

ومن صلى قاعدًا فله نصف أجر القائم ١٧٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١١٥) من طريق: إسحاق بن منصور قال أخبرنا روح ابن عبادة أخبرنا حسين عن عبدالله ابن بريدة عن عمران بن حصين رضى الله عنه أنه

سأل نبى ا لله ﷺ وأخبرنا إسحاق قال أخبرنا عبدالصمد قال سمعت أبى قال حدثنا الحسين عن أبى بريدة قال حدثنى عمران بن حصين وكان مبسورا قال سألت رسول ا لله ﷺ عن صلاة الرجل قاعدا فقال إن صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٧١) من طريق: على بن حجر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا حسين المعلم عن عبد ا لله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول ا لله ﷺ عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد قال وفى الباب عن عبد ا لله بن عمرو وأنس والسائب وابن عمر قال أبو عيسى حديث عمران بن حصين حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد إلا أنه يقول عن عمران بن حصين قال سألت رسول ا لله ﷺ عن صلاة المريض فقال صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم بهذا الحديث قال أبو عيسى ولا نعلم أحدا روى عن حسين المعلم نحو رواية إبراهيم بن طهمان وقد روى أبو أسامة وغير واحد عن حسين المعلم نحو رواية عيسى بن يونس ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم فى صلاة التطوع حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبى عدى عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن قال إن شاء الرجل صلى صلاة التطوع قائما وجالسا ومضطجعا واختلف أهل العلم فى صلاة المريض إذا لم يستطع أن يصلى جالسا فقال بعض أهل العلم يصلى على جنبه الأيمن وقال بعضهم يصلى مستلقيا على قفاه ورجلاه إلى القبلة قال سفيان الثورى فى هذا الحديث من صلى جالسا فله نصف أحر القائم قال هذا للصحيح ولمن ليس له عذر يعنى فى النوافل فأما من كان له عذر من مرض أو غيره فصلى جالسا فله مثل أجر القائم وقد روى فى بعض هذا الحديث مثل قول سفيان التورى.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٦٠) من طريق: حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب عن حسين المعلم عن عبد ا لله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت النبى ﷺ عن الذى يصلى قاعدا قال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٢٣١) من طريق: بشر بن هلال الصواف حدثنا يزيد ابن زريع عن حسين المعلم عن عبد ا لله بن بريدة عن عمران بن حصين أنه سأل رسول

ا لله ﷺ عن الرجل يصلى قاعدا قال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٤٧٢) من طريق: عبد ا لله حدثنى أبى حدثنا إسحاق بن يوسف أخبرنا حسين عن عبد ا لله بن بريدة عن عمران بن حصين أنه سأل رسول ا لله ﷺ عن صلاة القاعد فقال من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد.

أفضل الصلاة طول القنوت ١٨١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٥٦) من طريق: عبد بن حميد أخبرنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج أخبرنى أبو الزبير عن جابر قال قال رسول ا لله ﷺ أفضل الصلاة طول القنوت.

وأخرجه أيضا بلفظ: وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال سئل رسول ا لله ﷺ أى الصلاة أفضل قال طول القنوت قال أبو بكر حدثنا أبو معاوية عن الأعمش.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٨٧) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن أبى الزبير عن جابر قال قيل للنبى ﷺ أى الصلاة أفضل قال طول القنوت قال وفى الباب عن عبد ا لله بن حبشى وأنس بن مالك عن النبى ﷺ قال أبو عيسى حديث جابر بن عبد ا لله حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن جابر بن عبد ا لله.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٥٢٦) من طريق: عبد الوهاب بن عبد الحكم عن حجاج قال ابن جريج أخبرنى عثمان ابن أبى سليمان عن على الأزدى عن عبيد بن عمير عن عبد ا لله بن حبشى الخثعمى أن النبى ﷺ سئل أى الأعمال أفضل قال إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة قيل فأى الصلاة أفضل قال طول القنوت قيل فأى الصدقة أفضل قال جهد المقل قيل فأى الهجرة أفضل قال من هجر ما حرم ا لله عز وجل قيل فأى الجهاد أفضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فأى القتل أشرف قال من أهريق دمه وعقر جواده.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٢١) من طريق: بكر بن خلف أبو بشر حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر بن عبد ا لله قال سئل النبى ﷺ أى الصلاة أفضل قال طول القنوت.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٣٨٢١) من طريق: وكيع حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال سئل النبى ﷺ أى الجهاد أفضل قال من عقر جواده وأهريق دمه قال وسئل أى الصلاة أفضل قال طول القنوت.

أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ١٨١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٤٨٢) وحدثنا هارون بن معروف وعمرو بن سواد قالا حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزية عن سمى مولى أبى بكر أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١١٣٧) من طريق: محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن عمرو يعنى ابن الحارث عن عمارة بن غزية عن سمى أنه سمع أبا صالح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال أقرب ما يكون العبد من ربه عز وجل وهو ساجد فأكثروا الدعاء.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٧٥) من طريق: أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة قالوا حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو يعنى ابن الحارث عن عمارة بن غزية عن سمى مولى أبى بكر أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩١٦٥) من طريق: هارون قال عبد الله وسمعته أنا من هارون قال حدثنا ابن وهب عن عمرو عن عمارة بن غزية عن سمى مولى أبى بكر أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء.

لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ١٨١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٩٥) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلى أخبرنا سفيان ابن عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج ثلاثا غير تمام فقيل لأبى هريرة إنا نكون وراء الإمام فقال اقرأ بها فى نفسك فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ما سأل فإذا قال العبد ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ قال الله تعالى حمدنى عبدى وإذا قال ﴿الرحمن الرحيم﴾ قال الله تعالى أثنى على عبدى وإذا قال ﴿مالك يوم الدين﴾ قال مجدنى عبدى وقال مرة فوض إلى عبدى فإذا قال ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾

قال هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل فإذا قال ﴿اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال هذا لعبدى ولعبدى ما سأل قال سفيان حدثنى به العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب دخلت عليه وهو مريض فى بيته فسألته أنا عنه حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ (ح) وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى العلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب أن أبا السائب مولى بنى عبد الله بن هشام بن زهرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن بمثل حديث سفيان وفى حديثهما قال الله تعالى قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين فنصفها لى ونصفها لعبدى حدثنى أحمد بن جعفر المعقرى حدثنا النضر بن محمد حدثنا أبو أويس أخبرنى العلاء قال سمعت من أبى ومن أبى السائب وكانا جليسى أبى هريرة قالا قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج يقولها ثلاثا بمثل حديثهم.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٤٧) من طريق: محمد بن يحيى بن أبى عمر المكى أبو عبد الله العدنى وعلى بن حجر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبى ﷺ قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب قال وفى الباب عن أبى هريرة وعائشة وأنس وأبى قتادة وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ منهم عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب وجابر ابن عبد الله وعمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وقال على بن أبى طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج غير تمام وبه يقول ابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق سمعت ابن أبى عمر يقول اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدى أكبر منى بسنة وسمعت ابن أبى عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا على قدمى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٨٣٧) حدثنا هشام بن عمار وسهل بن أبى سهل وإسحاق بن إسماعيل قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت أن النبى ﷺ قال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٨٤٢) من طريق: وكيع قال حدثنا شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج فهى خداج فهى خداج غير تمام.

لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ١٨١

أخرجه الترمذى فى سننه (٣١٢) من طريق: الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معى أحد منكم آنفا فقال رجل نعم يا رسول الله قال إنى أقول مالى أنازع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ من الصلوات بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ قال وفى الباب عن ابن مسعود وعمران بن حصين وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى هذا حديث حسن وابن أكيمة الليثى اسمه عمارة ويقال عمرو بن أكيمة وروى بعض أصحاب الزهرى هذا الحديث وذكروا هذا الحرف قال قال الزهرى فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ وليس فى هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام لأن أبا هريرة هو الذى روى عن النبى ﷺ هذا الحديث وروى أبو هريرة عن النبى ﷺ أنه قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج فهى خداج غير تمام فقال له حامل الحديث إنى أكون أحيانا وراء الإمام قال اقرأ بها فى نفسك وروى أبو عثمان النهدى عن أبى هريرة قال أمرنى النبى ﷺ أن أنادى أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب واختار أكثر أصحاب الحديث أن لا يقرأ الرجل إذا جهر الإمام بالقراءة وقالوا يتتبع سكتات الإمام وقد اختلفت أهل العلم فى القراءة خلف الإمام فرأى أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين ومن بعدهم القراءة خلف الإمام وبه يقول مالك بن أنس وعبد الله بن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق وروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال أنا أقرأ خلف الإمام والناس يقرءون إلا قوما من الكوفيين وأرى أن من لم يقرأ صلاته جائزة وشدد قوم من أهل العلم فى ترك قراءة فاتحة الكتاب وإن كان خلف الإمام فقالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وحده كان أو خلف الإمام وذهبوا إلى ما روى عبادة بن الصامت عن النبى ﷺ وقرأ عبادة بن الصامت بعد النبى ﷺ خلف الإمام وتأول قول النبى ﷺ لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وبه يقول الشافعى وإسحاق وغيرهما وأما أحمد بن حنبل فقال معنى قول النبى ﷺ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إذا كان وحده واحتج بحديث جابر بن عبد الله حيث قال من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا أن يكون وراء الإمام قال أحمد بن حنبل فهذا رجل من أصحاب النبى ﷺ تأول قول النبى ﷺ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب أن هذا إذا كان وحده واختار أحمد مع هذا القراءة خلف الإمام وأن لا يترك الرجل فاتحة الكتاب وإن كان خلف الإمام.

ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ١٨١

جزء من حديث سبق تخريجه صـ ١٥٠ بلفظ إذا قمت إلى الصلاة فكبر.

صلوا كما رأيتمونى أصلى .... ١٨، ٢٠٢، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢٢٧، ٢٣٦، ٢٣٧، ٤٢٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٠٠٨) من طريق: مسدد حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن أبى سليمان مالك ابن الحويرث قال أتينا النبى ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة فظن أنا اشتقنا أهلنا وسألنا عمن تركنا فى أهلنا فأخبرناه وكان رفيقا رحيما فقال ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتمونى أصلى وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٥٣) من طريق: يحيى بن حسان حدثنا وهيب بن خالد حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتيت رسول الله ﷺ فى نفر من قومى ونحن شببة فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهلينا قال ارجعوا إلى أهليكم فكونوا فيهم فمروهم وعلموهم وصلوا كما رأيتمونى أصلى وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم تم ليؤمكم أكبركم.

ما أضحكك يا نبى الله قال: أنزلت على آنفا سورة ١٨٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٤٠٠) من طريق: على بن حجر السعدى حدثنا على بن مسهر أخبرنا المختار بن فلفل عن أنس بن مالك (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واللفظ له حدثنا على بن مسهر عن المختار عن أنس قال بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال أنزلت على آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر إن شانئك هو الأبتر﴾ ثم قال أتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله أعلم قال فإنه نهر وعدنيه ربى عز وجل عليه خير كثير هو حوض ترد عليه أمتى يوم القيامة آنيته عدد النجوم فيختلج العبد منهم فأقول رب إنه من أمتى فيقول ما تدرى ما أحدثت بعدك زاد ابن حجر فى حديثه بين أظهرنا فى المسجد وقال ما أحدث بعدك حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء أخبرنا ابن فضيل عن مختار بن فلفل قال سمعت أنس بن مالك يقولا أغفى رسول الله ﷺ إغفاءة بنحو حديث ابن مسهر غير أنه قال نهر وعدنيه ربى عز وجل فى الجنة عليه حوض و لم يذكر آنيته عدد النجوم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٩٠٤) من طريق: على بن حجر قال حدثنا على بن مسهر عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال بينما ذات يوم بين أظهرنا يريد النبى ﷺ إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا له ما أضحكك يا رسول الله قال نزلت على آنفا سورة بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر إن شانئك هو

الأبتر﴾ ثم قال هل تدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله أعلم قال فإنه نهر وعدنيه ربى فى الجنة آنيته أكثر من عدد الكواكب ترده على أمتى فيختلج العبد منهم فأقول يا رب إنه من أمتى فيقول لى إنك لا تدرى ما أحدث بعدك.

كان النبى ﷺ، وأبو بكر، وعمر رضى الله عنهما يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ١٨٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٤٣) من طريق: حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبى ﷺ وأبا بكر وعمر رضى الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾.

صليت مع النبى ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان كذا، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ١٨٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٩٩) من طريق: محمد بن المثنى وابن بشار كلاهما عن غندر قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس قال صليت مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا شعبة فى هذا الإسناد وزاد قال شعبة فقلت لقتادة أسمعته من أنس قال نعم ونحن سألناه عنه.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٤٤) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا سعيد بن إياس الجريرى عن قيس بن عباية عن ابن عبد الله بن مغفل قال سمعنى أبى وأنا فى الصلاة أقول بسم الله الرحمن الرحيم فقال لى أى بنى محدث إياك والحدث قال ولم أر أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغض إليه الحدث فى الإسلام يعنى منه قال وقد صليت مع النبى ﷺ ومع أبى بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقولها فلا تقلها إذا أنت صليت فقل الحمد لله رب العالمين قال أبو عيسى حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك وأحمد وإسحاق لا يرون أن يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قالوا ويقولها فى نفسه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٩٠٧) من طريق: عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشج قال حدثنى عقبة بن خالد قال حدثنا شعبة وابن أبى عروبة عن قتادة عن أنس قال صليت خلف رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم فلم أسمع أحدا منهم يجهر بـ بسم الله الرحمن الرحيم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٣٩٩) من طريق: محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحجاج قال حدثنى شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال صليت مع رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم قال حجاج قال شعبة قال قتادة سألت أنس بن مالك بأى شىء كان رسول الله ﷺ يستفتح القراءة فقال إنك لتسألنى عن شىء ما سألنى عنه أحد.

إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله، ثم تشهد وأقم فإن كان معك قرآن فاقرأ وإلا فاحمد الله وهلله وكبره ١٩٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٠٢) من طريق: على بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس فى المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه إذ جاءه رجل كالبدوى فصلى فأخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبى ﷺ فقال النبى ﷺ وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا كل ذلك يأتى النبى ﷺ فيسلم على النبي ﷺ فيقول النبى ﷺ وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فخاف الناس وكبر عليهم أن يكون من أخف صلاته لم يصل فقال الرجل فى آخر ذلك فأرنى وعلمنى فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ فقال أجل إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد وأقم فإن كان معك قرآن فاقرأ وإلا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع فاطمئن راكعا ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمئن جالسا ثم قم فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا أهون عليهم من الأول أنه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم تذهب كلها قال وفى الباب عن أبى هريرة وعمار بن ياسر قال أبو عيسى حديث رفاعة بن رافع حديث حسن وقد روى عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه.

إذا قمت إلى الصلاة فكبر .... ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٣، ٢٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٥٧) من طريق: محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيدالله قال حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبى ﷺ فرد وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع يصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا فقال والذى بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمنى فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر

معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك فى صلاتك كلها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٩٧) حدثنى محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد ابن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ السلام قال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا علمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى قالا حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة أن رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله ﷺ فى ناحية وساقا الحديث بمثل هذه القصة وزادا فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٠٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عبيد الله بن عمر أخبرنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فرد عليه السلام فقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فرد عليه السلام فقال له رسول الله ﷺ ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال له الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك فى صلاتك كلها قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روى ابن نمير هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة و لم يذكر فيه عن أبيه عن أبى هريرة ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أصح وسعيد المقبرى قد سمع من أبى هريرة وروى عن أبيه عن أبى هريرة وأبو سعيد المقبرى اسمه كيسان وسعيد المقبرى يكنى أبا سعد وكيسان عبد كان مكاتبا لبعضهم.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٥٦) من طريق: القعنبى حدثنا أنس يعنى ابن عياض (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنى يحيى ابن سعيد عن عبيد الله وهذا لفظ ابن المثنى حدثنى

سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال الرجل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها قال القعنبى عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة وقال فى آخره فإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك وقال فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن عمه أن رجلا دخل المسجد فذكر نحوه قال فيه فقال النبى ﷺ إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء يعنى مواضعه ثم يكبر ويحمد الله جل وعز ويثنى عليه ويقرأ بما تيسر من القرآن ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائما ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوى قاعدا ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته حدثنا الحسن بن على حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال قالا حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع بمعناه قال فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر فذكر نحو حديث حماد قال ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه قال همام وربما قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يكبر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى تفرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك حدثنا وهب ابن بقية عن خالد عن محمد يعنى ابن عمرو عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن رفاعة ابن رافع بهذه القصة قال إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك وقال إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن محمد بن إسحاق حدثنى على بن يحيى بن خلاد بن رافع عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع عن النبى ﷺ بهذه القصة قال إذا أنت قمت فى صلاتك فكبر الله تعالى ثم اقرأ ما تيسر

عليك من القرآن وقال فيه فإذا جلست فى وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك حدثنا عباد بن موسى الختلى حدثنا إسماعيل يعنى ابن جعفر أخبرنى يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ فقص هذا الحديث قال فيه فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ثم تشهد فأقم ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله وقال فيه وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٣٥٢) من طريق: يحيى عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة قال دخل رجل المسجد فصلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم فرد عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع ففعل ذلك ثلاث مرات قال فقال والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها.

لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء ٢٠١

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١١٣٦) من طريق: محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ أبو يحيى بمكة وهو بصرى قال حدثنا أبى قال حدثنا همام قال حدثنا إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة أن على بن يحيى بن خلاد بن مالك بن رافع بن مالك حدثه عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع قال بينما رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله إذ دخل رجل فأتى القبلة فصلى فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال له رسول الله ﷺ وعليك اذهب فصل فإنك لم تصل فذهب فصلى فجعل رسول الله ﷺ يرمق صلاته ولا يدرى ما يعيب منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال له رسول الله ﷺ وعليك اذهب فصل فإنك لم تصل فأعادها مرتين أو ثلاثا فقال الرجل يا رسول الله ما عبت من صلاتى فقال رسول الله ﷺ إنها لم تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ويمجده قال همام وسمعته يقول ويحمد الله ويمجده ويكبره قال فكلاهما قد سمعته يقول قال ويقرأ ما تيسر من القرآن مما علمه الله وأذن له فيه ثم يكبر ويركع حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يستوى قائما حتى يقيم صلبه ثم يكبر ويسجد حتى يمكن وجهه وقد سمعته يقول جبهته حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ويكبر فيرفع حتى يستوى قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخى فإذا لم يفعل هكذا لم تتم صلاته.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٥٦) من طريق: القعنبى حدثنا أنس يعنى ابن عياض (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنى يحيى ابن سعيد عن عبيد الله وهذا لفظ ابن المثنى حدثنى سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ فرد رسول الله ﷺ عليه السلام وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال الرحل والذى بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمنى قال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها قال القعنبى عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة وقال فى آخره فإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فإنما انتقصته من صلاتك وقال فيه إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن عمه أن رجلا دخل المسجد فذكر نحوه قال فيه فقال النبى ﷺ إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء يعنى مواضعه ثم يكبر ويحمد الله جل وعز ويثنى عليه ويقرأ بما تيسر من القرآن ثم يقول الله أكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائما ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يقول الله أكبر ويرفع رأسه حتى يستوى قاعدا ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته حدثنا الحسن بن على حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال قالا حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع بمعناه قال فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر فذكر نحو حديث حماد قال ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه قال همام وربما قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يكبر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى تفرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك حدثنا وهب ابن بقية عن خالد عن محمد يعنى ابن عمرو عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن رفاعة ابن رافع بهذه القصة قال إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وبما شاء الله أن تقرأ وإذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك وقال إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن

محمد بن إسحاق حدثنى على بن يحيى بن خلاد بن رافع عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع عن النبى ﷺ بهذه القصة قال إذا أنت قمت فى صلاتك فكبر الله تعالى ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن وقال فيه فإذا جلست فى وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك حدثنا عباد بن موسى الختلى حدثنا إسماعيل يعنى ابن جعفر أخبرنى يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ﷺ فقص هذا الحديث قال فيه فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ثم تشهد فأقم ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله وقال فيه وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٦٠) من طريق: محمد بن يحيى حدثنا حجاج حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة حدثنى على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع أنه كان جالسا عند النبى ﷺ فقال إنها لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٣٢٩) من طريق: أبو الوليد الطيالسى حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع وكان رفاعة ومالك ابنى رافع أخوين من أهل بدر قال بينما نحن جلوس حول رسول الله ﷺ أو رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله شك همام إذ دخل رجل فاستقبل القبلة فصلى فلما قضى الصلاة جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال رسول الله ﷺ وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى وجعلنا نرمق صلاته لا ندرى ما يعيب منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال له النبى ﷺ وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل قال همام فلا أدرى أمره بذلك مرتين أو ثلاثا قال الرجل ما ألوت فلا أدرى ما عبت على من صلاتى فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ثم يقرأ من القرآن ما أذن الله عز وجل له فيه ثم يكبر فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ويقول سمع الله لمن حمده فيستوى قائما حتى يقيم صلبه فيأخذ كل عظم مأخذه ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه قال همام وربما قال جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخى ثم يكبر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك.

شكونا إلى رسول ا لله ﷺ حر الرمضاء فى جباهنا وأكفنا فلم يشكنا ٢٠١

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦١٩) وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام قال عون أخبرنا وقال ابن يونس واللفظ له حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال أتينا رسول ا لله ﷺ فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا قال زهير قلت لأبى إسحاق أفى الظهر قال نعم قلت أفى تعجيلها قال نعم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٩٧) من طريق: يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا حميد ابن عبد الرحمن قال حدثنا زهير عن أبى إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول ا لله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا قيل لأبى إسحاق فى تعجيلها قال نعم.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٧٥حدثنا على بن محمد حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبى إسحاق عن حارثة بن مضرب العبدى عن خباب قال شكونا إلى رسول ا لله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا قال القطان حدثنا أبو حاتم حدثنا الأنصارى حدثنا عوف نحوه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٧١٢) من طريق: محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا عباد بن عباد حدثنا عاصم عن أبى عثمان عن أبى بن كعب قال كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت فى المدينة فكان لا تكاد تخطئه الصلاة مع رسول ا لله ﷺ قال فتوجعت له فقلت يا فلان لو أنك اشتريت حمارا يقيك من حر الرمضاء ويقيك من هوام الأرض قال وا لله ما أحب أن بيتى بطنب بيت محمد ﷺ قال فحملت حملا حتى أتيت به نبى ا لله ﷺ فأخبرته فدعاه فقال مثل ذلك وذكر أنه يرجو فى أثره الأجر فقال له النبى ﷺ إن لك ما احتسبت.

كنا نصلى مع النبى فى شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه ٢٠٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٠٨) من طريق: مسدد حدثنا بشر حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبدالله عن أنس بن مالك رضى ا لله عنه قال كنا نصلى مع النبى ﷺ فى شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٢٠) من طريق: يحيى بن يحيى حدثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد ا لله عن أنس بن مالك قال كنا نصلى مع رسول ا لله ﷺ فى شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٦٦٠) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا بشر يعنى ابن المفضل حدثنا غالب عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ فى شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٣٣) من طريق: إسحاق بن إبراهيم بن حبيب حدثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كنا نصلى مع النبى ﷺ فى شدة الحر فإذا لم يقدر أحدنا أن يمكن جبهته بسط ثوبه فسجد عليه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٥٥٩) من طريق: بشر بن المفضل حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كنا نصلى مع النبى ﷺ فى شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فيسجد عليه.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٣٣٧) من طريق: عفان حدثنا بشر بن المفضل حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ فى شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فصلى عليه.

كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد ٢٠٤

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٢٧٧) من طريق: سعيد بن عبد الرحمن أبو عبيد الله المخزومى قال حدثنا سفيان عن الأعمش ومنصور عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود قال كنا نقول فى الصلاة قبل أن يفرض التشهد السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل فقال رسول الله ﷺ لا تقولوا هكذا فإن الله عز وجل هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

كان النبى يعلمنا التشهد ٢٠٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٤٠٣) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن أبى الزبير عن سعيد بن جبير وعن طاوس عن ابن عباس أنه قال كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله وفى رواية ابن رمح كما يعلمنا القرآن.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٩٠) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن أبى الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب صحيح وقد روى عبد الرحمن بن حميد الرؤاسى هذا الحديث عن أبى الزبير نحو حديث الليث بن سعد وروى أيمن ابن نابل المكى هذا الحديث عن أبى الزبير عن جابر وهو غير محفوظ وذهب الشافعى إلى حديث ابن عباس فى التشهد.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٩٦٨) من طريق: مسدد أخبرنا يحيى عن سليمان الأعمش حدثنى شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ فى الصلاة قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على فلان وفلان فقال رسول الله ﷺ لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن إذا جلس أحدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كل عبد صالح فى السماء والأرض أو بين السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به حدثنا تميم بن المنتصر أخبرنا إسحاق يعنى ابن يوسف عن شريك عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله قال كنا لا ندرى ما نقول إذا جلسنا فى الصلاة وكان رسول الله ﷺ قد علم فذكر نحوه قال شريك وحدثنا جامع يعنى ابن أبى شداد عن أبى وائل عن عبد الله بمثله قال وكان يعلمنا كلمات ولم يكن يعلمناهن كما يعلمنا التشهد اللهم ألف بين قلوبنا وأصلح ذات بيننا واهدنا سبل السلام ونجنا من الظلمات إلى النور وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن وبارك لنا فى أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها قابليها وأتمها علينا حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى حدثنا زهير حدثنا الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدى فحدثنى أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد فى الصلاة فذكر مثل دعاء حديث الأعمش إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد.

قد عرفنا كيف نسلم عليك ٢٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٣٧٠) من طريق: قيس بن حفص وموسى بن إسماعيل قالا حدثنا عبدالواحد بن زياد حدثنا أبو فروة مسلم بن سالم الهمدانى قال حدثنى عبدالله

ابن عيسى سمع عبدالرحمن بن أبى ليلى قال لقينى كعب بن عجرة فقال ألا أهدى لك هدية سمعتها من النبى ﷺ فقلت بلى فأهدها لى فقال سألنا رسول الله ﷺ فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت فإن الله قد علمنا كيف نسلم عليكم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن أبى ليلى قال لقينى كعب بن عجرة فقال ألا أهدى لك هدية خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن شعبة ومسعر عن الحكم بهذا الإسناد مثله وليس فى حديث مسعر ألا أهدى لك هدية حدثنا محمد بن بكار حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش وعن مسعر وعن مالك بن مغول كلهم عن الحكم بهذا الإسناد مثله غير أنه قال وبارك على محمد و لم يقل اللهم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٤٧٩) من طريق: يزيد بن هارون أخبرنا إسماعيل عن أبى داود الأعمى عن بريدة الخزاعى قال قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

صليت مع النبى ﷺ فوضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره ٢٢٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٧٥٩) من طريق: أبو توبة حدثنا الهيثم يعنى ابن حميد عن ثور عن سليمان بن موسى عن طاوس قال كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بينهما على صدره وهو فى الصلاة.

وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفا مسلما وما أنا ٢٢٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٧١) من طريق: محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا يوسف الماجشون حدثنى أبى عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب

العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك وإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظمى وعصبى وإذا رفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت وحدثناه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدى (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو النضر قالا حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله بن أبى سلمة عن عمه الماجشون بن أبى سلمة عن الأعرج بهذا الإسناد وقال كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهى وقال وأنا أول المسلمين وقال وإذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وقال وصوره فأحسن صوره وقال وإذا سلم قال اللهم اغفر لى ما قدمت إلى آخر الحديث ولم يقل بين التشهد والتسليم.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٤٢١) من طريق: محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب حدثنا يوسف بن الماجشون حدثنى أبى عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها إنه لا يصرف عنى سيئها إلا أنت آمنت بك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك فإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظامى وعصبى فإذا رفع رأسه قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرضين وملء ما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد فإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهى للذى خلقه فصوره وشق سمعه وبصره فتبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون آخر ما يقول بين التشهد والسلام اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت

وما أعلنت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٩٧) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى قال حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة قال حدثنى عمى الماجشون بن أبى سلمة عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧٦٠) من طريق: عبيد الله بن معاذ حدثنا أبى حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة عن عمه الماجشون بن أبى سلمة عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله ابن أبى رافع عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثم قال ﴿وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا﴾ مسلما وما أنا من المشركين ﴿إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾ اللهم أنت الملك لا إله لى إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك وإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظامى وعصبى وإذا رفع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات والأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره فأحسن صورته وشق سمعه وبصره وتبارك الله أحسن الخالقين وإذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت حدثنا الحسن بن على حدثنا سليمان بن داود الهاشمى أخبرنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن موسى بن عقبة عن عبد الله ابن الفضل بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب

عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد ا لله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب عن رسول ا لله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وإذا أراد أن يركع ويصنعه إذا رفع من الركوع ولا يرفع يديه فى شىء من صلاته وهو قاعد وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر ودعا نحو حديث عبد العزيز فى الدعاء يزيد وينقص الشيء ولم يذكر والخير كله فى يديك والشر ليس إليك وزاد فيه ويقول عند انصرافه من الصلاة اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وأعلنت أنت إلهى لا إله إلا أنت حدثنا عمرو ابن عثمان حدثنا شريح بن يزيد حدثنى شعيب بن أبى حمزة قال قال لى محمد بن المنكدر وابن أبى فروة وغيرهما من فقهاء أهل المدينة فإذا قلت أنت ذاك فقل وأنا من المسلمين يعنى قوله ﴿وأنا أول المسلمين﴾.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣١٢١) من طريق: هشام بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبى حبيب عن أبى عياش الزرقى عن جابر بن عبد ا لله قال ضحى رسول ا لله ﷺ يوم عيد بكبشين فقال حين وجههما إنى وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وأمته.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٣١) من طريق: أبو سعيد حدثنا عبد العزيز بن عبد ا لله الماجشون حدثنا عبد ا لله بن الفضل والماجشون عن الأعرج عن عبيد ا لله بن رافع عن على بن أبى طالب رضى ا لله عنه أن رسول ا لله ﷺ كان إذا كبر استفتح ثم قال وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين قال أبو النضر وأنا أول المسلمين اللهم لا إله إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك وكان إذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعى وبصرى ومخى وعظامى وعصبى وإذا رفع رأسه من الركعة قال سمع ا لله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات والأرض وما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهى للذى خلقه فصوره فأحسن صوره فشق سمعه وبصره فتبارك ا لله أحسن الخالقين فإذا سلم من

الصلاة قال اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٢٣٨) من طريق: يحيى بن حسان حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة عن عمه الماجشون عن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على ابن أبى طالب رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين ﴿إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾ اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت واصرف عنى سيئها لا يصرف سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك.

اللهم باعد بينى وبين خطاياى ٢٢٤

أخرجه البخارى في صحيحه (٧٤٤) من طريق: موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبدالواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو هريرة قال كان رسول الله ﷺ يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاتة قال أحسبه قال هنية فقلت بأبى وأمى يا رسول الله إسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٩٨) حدثنى زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا كبر فى الصلاة سكت هنية قبل أن يقرأ فقلت يا رسول الله بأبى أنت وأمى أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وابن نمير قالا حدثنا ابن فضيل (ح) وحدثنا أبو كامل حدثنا عبد الواحد يعنى ابن زياد كلاهما عن عمارة بن القعقاع بهذا الإسناد نحو حديث جرير.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٠) من طريق: على بن حجر قال حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير عن أبى هريرة قال كان رسول الله

ﷺ إذا استفتح الصلاة سكت هنيهة فقلت بأبى أنت وأمى يا رسول الله ما تقول فى سكوتك بين التكبير والقراءة قال أقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧٨١) من طريق: أحمد بن أبى شعيب حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة (ح) وحدثنا أبو كامل حدثنا عبد الواحد عن عمارة المعنى عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا كبر فى الصلاة سكت بين التكبير والقراءة فقلت له بأبى أنت وأمى أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة أخبرنى ما تقول قال اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم أنقنى من خطاياى كالثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنى بالثلج والماء والبرد.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٨٠٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة قال فقلت بأبى أنت وأمى أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة فأخبرنى ما تقول قال أقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى من خطاياى كالتوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧١٢٤) من طريق: محمد بن فضيل حدثنا عمارة وجرير عن عمارة عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا كبر فى الصلاة سكت بين التكبير والقراءة فقلت بأبى أنت وأمى أرأيت إسكاتك بين التكبير والقراءة أخبرنى ما هو قال أقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى من خطاياى كالثوب الأبيض من الدنس قال جرير كما ينقى الثوب اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد قال أبى كلها عن أبى زرعة إلا هذا عن أبى صالح.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٤٤) من طريق: بشر بن آدم حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة بن عمرو عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ يسكت بين التكبير والقراءة إسكاتة حسبته قال هنية فقلت له بأبى وأمى يا رسول الله أرأيت إسكاتتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنى من خطاياى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء البارد.

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ٢٢٤

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٠٠) من طريق: زهير بن حرب حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا قتادة وثابت وحميد عن أنس أن رجلا جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال أيكم المتكلم بالكلمات فأرم القوم فقال أيكم المتكلم بها فإنه لم يقل بأسا فقال رجل جئت وقد حفزني النفس فقلتها فقال لقد رأيت اثنى عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها.

وأخرجه الترمذى في سننه (٤٠٤) من طريق: قتيبة حدثنا رفاعة بن يحيى بن عبد الله ابن رفاعة بن رافع الزرقى عن عم أبيه معاذ بن رفاعة عن أبيه قال صليت خلف رسول الله ﷺ فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف فقال من المتكلم فى الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قالها الثانية من المتكلم فى الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قالها الثالثة من المتكلم فى الصلاة فقال رفاعة بن رافع ابن عفراء أنا يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال النبى ﷺ والذى نفسى بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها قال وفى الباب عن أنس ووائل بن حجر وعامر بن ربيعة قال أبو عيسى حديث رفاعة حديث حسن وكأن هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه فى التطوع لأن غير واحد من التابعين قالوا إذا عطس الرجل فى الصلاة المكتوبة إنما يحمد الله فى نفسه ولم يوسعوا فى أكثر من ذلك.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٩٠١) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد عن ثابت وقتادة وحميد عن أنس أنه قال كان رسول الله ﷺ يصلى بنا إذ جاء رجل فدخل المسجد وقد حفزه النفس فقال الله أكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال أيكم الذى تكلم بكلمات فأرم القوم قال إنه لم يقل بأسا قال أنا يا رسول الله جئت وقد حفزنى النفس فقلتها قال النبى ﷺ لقد رأيت اثنى عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧٦٣) من طريق: موسى بن إسماعيل أخبرنا حماد عن قتادة وثابت وحميد عن أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى الصلاة وقد حفزه النفس فقال الله أكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال أيكم المتكلم بالكلمات فإنه لم يقل بأسا فقال الرجل أنا يا رسول الله جئت وقد حفزنى النفس فقلتها فقال لقد رأيت اثنى عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها وزاد حميد فيه وإذا جاء أحدكم فليمش نحو ما كان يمشى فليصل ما أدركه وليقض ما سبقه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٨٠٢) من طريق: على بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال صليت مع النبى ﷺ فقال رجل الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما صلى النبى ﷺ قال من ذا الذى قال هذا قال الرجل أنا وما أردت إلا الخير فقال لقد فتحت لها أبواب السماء فما نهنهها شىء دون العرش.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٦٢٣) من طريق: ابن أبى عدى وسهيل بن يوسف المعنى عن حميد عن أنس قال أقيمت الصلاة فجاء رجل يسعى فانتهى وقد حفزه النفس أو انبهر فلما انتهى إلى الصف قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال أيكم المتكلم فسكت القوم فقال أيكم المتكلم فإنه قال خيرا أو لم يقل بأسا قال يا رسول الله أنا أسرعت المشى فانتهيت إلى الصف فقلت الذى قلت قال لقد رأيت اثنى عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها ثم قال إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هينته فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٢٠٢٣) من طريق: محمد بن القاسم الأسدى حدثنا ثور عن خالد بن معدان عن أبى أمامة قال كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عن ربنا.

الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا ٢٢٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٠١) من طريق: زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن علية أخبرنى الحجاج بن أبى عثمان عن أبى الزبير عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن عمر قال بينما نحن نصلى مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا فقال رسول الله ﷺ من القائل كلمة كذا وكذا قال رجل من القوم أنا يا رسول الله قال عجبت لها فتحت لها أبواب السماء قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٤٢) من طريق: محمد بن موسى البصرى حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى عن على بن على الرفاعى عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول الله أكبر كبيرا ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال أبو عيسى وفى الباب عن على وعائشة وعبد الله بن مسعود وجابر وجبير بن مطعم وابن عمر قال أبو عيسى وحديث أبى سعيد

أشهر حديث فى هذا الباب وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث وأما أكثر أهل العلم فقالوا بما روى عن النبى ﷺ أنه كان يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك وهكذا روى عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم وقد تكلم فى إسناد حديث أبى سعيد كان يحيى بن سعيد يتكلم فى على بن على الرفاعى وقال أحمد لا يصح هذا الحديث.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٨٥) من طريق: محمد بن وهب قال حدثنا محمد بن سلمة عن أبى عبد الرحيم قال حدثنى زيد هو ابن أبى أنيسة عن عمرو بن مرة عن عون ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قام رجل خلف نبى الله ﷺ فقال الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا فقال نبى الله ﷺ من صاحب الكلمة فقال رجل أنا يا نبى الله فقال لقد ابتدرها اثنا عشر ملكا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧٦٤) من طريق: عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن عاصم العنزى عن ابن جبير بن مطعم عن أبيه أنه رأى رسول الله ﷺ يصلى صلاة قال عمرو لا أدرى أى صلاة هى فقال الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا والحمد لله كثيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثلاثا أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفثه وهمزه قال نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن مسعر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن رجل عن نافع بن جبير عن أبيه قال سمعت النبى ﷺ يقول فى التطوع ذكر نحوه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٨٠٧) من طريق: محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العنزى عن ابن جبير بن مطعم عن أبيه قال رأيت رسول الله ﷺ حين دخل فى الصلاة قال الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا ثلاثا الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا ثلاثا سبحان الله بكرة وأصيلا ثلاث مرات اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال عمرو همزه الموتة ونفثه الشعر ونفخه الكبر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٦٤) من طريق: يحيى بن سعيد عن موسى الجهنى حدثنى مصعب بن سعد عن أبيه أن أعرابيا أتى النبى ﷺ فقال علمنى كلاما أقوله قال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم خمسا قال هؤلاء لربى فما لى قال قل اللهم اغفر لى وارحمنى وارزقنى واهدنى وعافنى.

* * *

فصل فى بيان شروط الصلاة وموانعها

إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ٢٢٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٨٠) من طريق: عبدا لله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبدالرحمن أنهما أخبراه عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وقال ابن شهاب وكان رسول الله ﷺ يقول آمين.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤١٠) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب كان رسول الله ﷺ يقول آمين حدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ بمثل حديث مالك ولم يذكر قول ابن شهاب.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٥٠) من طريق: أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا زيد بن حباب حدثنى مالك بن أنس حدثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٩٢٨) من طريق: قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد وأبى سلمة أنهما أخبراه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٩٣٦) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب وكان رسول الله ﷺ يقول آمين.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٩٥) حدثنى يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا

أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب وكان رسول الله ﷺ يقول آمين.

إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت ٢٢٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٢٢٣) من طريق: أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى ﷺ الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون فى صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم فيقول كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم يصلون وأتيناهم يصلون باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة فى السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤١٠) من طريق: عبد الله بن مسلمة القعنبى حدثنا المغيرة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا قال أحدكم آمين والملائكة فى السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثله.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٩٣٠) من طريق: قتيبة عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة فى السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٧٣٣٨) وقال رسول الله ﷺ إذا قال أحدكم آمين والملائكة فى السماء فيوافق إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٩٧) من طريق: عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة فى السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه.

إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده ٢٣٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٩٦) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٠٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمعنى حديث سمى.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٦٧) من طريق: إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم أن يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ويقول من خلف الإمام ربنا ولك الحمد وبه يقول أحمد وقال ابن سيرين وغيره يقول من خلف الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد مثل ما يقول الإمام وبه يقول الشافعى وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٠٦٣) من طريق: قتيبة عن مالك عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فإن من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٤٨) من طريق: عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمى عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٨٦٧) من طريق: هشام بن عمار حدثنا سفيان عن الزهرى عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٦٠٧) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك وحدثنا إسحاق قال أخبرنا مالك عن سمى مولى أبى بكر يعنى ابن عبد الرحمن عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه مالك فى الموطأ (١٩٨) من طريق: عن مالك عن سمى مولى أبى بكر عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٣١٠) من طريق: عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أنس عن النبى ﷺ أنه قال وإذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد.

اللهم اهدنى فيمن هديت، وعافنى فيمن عافيت ٢٤٠

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٦٤) من طريق: قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن بريد بن أبى مريم عن أبى الحوراء السعدى قال قال الحسن بن على رضى الله عنهما علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت فإنك تقضى ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت قال وفى الباب عن على قال أبو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبى الحوراء السعدى واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبى ﷺ فى القنوت فى الوتر شيئا أحسن من هذا واختلف أهل العلم فى القنوت فى الوتر فرأى عبد الله بن مسعود القنوت فى الوتر فى السنة كلها واختار القنوت قبل الركوع وهو قول بعض أهل العلم وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك وإسحاق وأهل الكوفة وقد روى عن على بن أبى طالب أنه كان لا يقنت إلا فى النصف الآخر من رمضان وكان يقنت بعد الركوع وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا وبه يقول الشافعى وأحمد.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٧٤٥) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن بريد عن أبى الحوراء قال قال الحسن علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى الوتر فى القنوت اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت إنك تقضى ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٤٢٥) من طريق: قتيبة بن سعيد وأحمد بن جواس الحنفى قالا حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن بريد بن أبى مريم عن أبى الحوراء قال قال الحسن بن على رضى الله عنهما علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى الوتر قال ابن جواس فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت إنك تقضى ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق بإسناده ومعناه قال فى آخره قال هذا يقول فى الوتر فى القنوت ولم يذكر أقولهن فى الوتر أبو الحوراء ربيعة بن شيبان.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٧٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا شريك عن أبى إسحاق عن بريد بن أبى مريم عن أبى الحوراء عن الحسن بن على قال علمنى جدى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى قنوت الوتر اللهم عافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت واهدنى فيمن هديت وقنى شر ما قضيت وبارك لى فيما أعطيت إنك تقضى ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت سبحانك ربنا تباركت وتعاليت.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٢٠) من طريق: وكيع حدثنا يونس بن أبى إسحاق عن بريد بن أبى مريم السلولى عن أبى الحوراء عن الحسن بن على قال علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت فإنك تقضى ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٥٩١) من طريق: عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن بريد ابن أبى مريم عن أبى الحوراء السعدى قال قلت للحسن بن على ما تذكر من رسول الله ﷺ قال حملنى على عاتقه فأخذت تمرة من تمر الصدقة فأدخلتها فى فمى فقال ألقها أما شعرت أنا لا تحل لنا الصدقة قال وكان يدعو بهذا الدعاء اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت إنك تقضى ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت وتعاليت أخبرنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن بريد بن أبى مريم عن أبى الحوراء عن الحسن بن على رضى الله عنه قال علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى القنوت فى الوتر فذكر مثله.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨١٢) من طريق: معلى بن أسد قال حدثنا وهيب عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى ﷺ أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٩٠) من طريق: محمد بن بشار حدثنا محمد وهو ابن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا أكف ثوبا ولا شعرا.

وأخرجه النسائي في الصغرى (١٠٩٧) من طريق: عمرو بن منصور النسائي قال حدثنا المعلى بن أسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على الأنف واليدين والركبتين وأطراف القدمين.

وأخرجه ابن ماجة في سننه (٨٨٣) من طريق: بشر بن معاذ الضرير حدثنا أبو عوانة وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٥٣٢) من طريق: بهز حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت طاوسا يحدث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا أكف شعرا ولا ثوبا وقال مرة أخرى أمر نبيكم ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم ولا يكف شعرا ولا ثوبا.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٣١٩) من طريق: مسلم بن إبراهيم ويحيى بن حسان قالا حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال أمرت أن أسجد على سبعة أعظم الجبهة قال وهيب وأشار بيده إلى أنفه واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكف الثياب ولا الشعر.

كان النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ٢٤٥

أخرجه الترمذي في سننه (٢٦٨) من طريق: سلمة بن شبيب وأحمد بن إبراهيم الدورقي والحسن بن علي الحلواني وعبد الله بن منير وغير واحد قالوا حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه قال زاد الحسن بن علي في حديثه قال يزيد بن هارون ولم يرو شريك عن عاصم بن كليب إلا هذا الحديث قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرف أحدا رواه مثل هذا عن شريك والعمل عليه عند أكثر أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه وروى همام عن عاصم هذا مرسلا ولم يذكر فيه وائل بن حجر.

وأخرجه النسائي في الصغرى (١٠٨٩) من طريق: الحسين بن عيسى القومسي البسطامي قال حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال أنبأنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه

عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٨٣٨) من طريق: الحسن بن على وحسين بن عيسى قالا حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبى ﷺ إذا سجد وصع ركبتيه قبل يديه وإدا نهض رفع يديه قبل ركبتيه حدثنا محمد بن معمر حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام حدثنا محمد بن جحادة عن عبد الجبار ابن وائل عن أبيه أن النبى ﷺ فذكر حديث الصلاة قال فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه قال همام وحدثنى شقيق قال حدثنى عاصم بن كليب عن أبيه عن النبى ﷺ بمثل هذا وفى حديث أحدهما وأكبر علمى أنه فى حديث محمد بن جحادة وإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٨٨٢) من طريق: الحسن بن على الخلال حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا شريك عن عاصم بى كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبى ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا قام من السجود رفع يديه قبل ركبتيه.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٣٢٠) من طريق: يزيد بن هارون حدثنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٢٩) من طريق: بندار محمد بن بشار حدثنا أبو عامر هو العقدى عبد الملك بن عمرو حدثنا سفيان عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال كان النبى ﷺ يصلى قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال أبو عيسى وفى الباب عن ابن عمر وعبد الله ابن عمرو قال أبو عيسى حديث على حديث حسن واختار إسحاق بن إبراهيم أن لا يفصل فى الأربع قبل العصر واحتج بهذا الحديث وقال إسحاق ومعنى قوله أنه يفصل بينهن بالتسليم يعنى التشهد ورأى الشافعى وأحمد صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يختاران الفصل فى الأربع قبل العصر.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٠١) من طريق: محمد بن عثمان أبو الجماهر حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال أمرنا النبى ﷺ أن نرد على الإمام وأن نتحاب وأن يسلم بعضنا على بعض.

حذف السلام سنة ٢٥٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٩٧) من طريق: على بن حجر أخبرنا عبد الله بن المبارك وهقل بن رياد عن الأوزاعى عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال حذف السلام سنة قال على بن حجر قال عبد الله بن المبارك يعنى أن لا يمده مدا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذى يستحبه أهل العلم وروى عن إبراهيم النخعى أنه قال التكبير جزم والسلام جزم وهقل يقال كان كاتب الأوزاعى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٠٠٤) من طريق: أحمد بن محمد بن حنبل حدثنى محمد ابن يوسف الفريابى حدثنا الأوزاعى عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ حذف السلام سنة قال عيسى نهانى ابن المبارك عن رفع هذا الحديث قال أبو داود سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفاخورى الرملى قال لما رجع الفريابى من مكة ترك رفع هذا الحديث وقال نهاه أحمد ابن حنبل عن رفعه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٠٥٠٤حدثنا محمد بن يوسف يعنى الفريابى بمكة حدثنا الأوزاعى عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ حذف السلام سنة.

ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين فيقبل بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة ٢٦٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٧) من طريق: قتيبة بن سعيد وعثمان بن محمد بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلى واللفظ لقتيبة قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا جرير عن هشام ابن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان وهو بفناء المسجد فجاءه المؤذن عند العصر فدعا بوضوء فتوضأ تم قال والله لأحدثنكم حديثا لولا آية فى كتاب الله ما حدثتكم إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلى صلاة إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة التى تليها وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالا حدثنا وكيع (ح) حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان جميعا عن هشام بهذا الإسناد وفى حديث أبى أسامة فيحسن وضوءه ثم يصلى المكتوبة.

صلوا أيها الناس فى بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء فى بيته .... ٢٦١، ٤٣٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٣١) من طريق: عبدالأعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن سالم أبى النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن

رسول الله ﷺ اتخذ حجرة قال حسبت أنه قال من حصير في رمضان فصلى فيها ليالى فصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم جعل يقعد فخرج إليهم فقال قد عرفت الذى رأيت من صنيعكم فصلوا أيها الناس فى بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة قال عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى سمعت أبا النضر عن بسر عن زيد عن النبى ﷺ.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٨١) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله ﷺ حجيرة بخصفة أو حصير فخرج رسول الله ﷺ يصلى فيها قال فتتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته قال ثم جاءوا ليلة فحضروا وأبطأ رسول الله ﷺ عنهم قال فلم يخرج إليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب فخرج إليهم رسول الله ﷺ مغضبا فقال لهم رسول الله ﷺ ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة فى بيوتكم فإن خير صلاة المرء فى بيته إلا الصلاة المكتوبة وحدثنى محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت أبا النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبى ﷺ اتخذ حجرة فى المسجد من حصير فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالى حتى اجتمع إليه ناس فذكر نحوه وزاد فيه ولو كتب عليكم ما قمتم به.

وأخرجه أيضا برقم (٧٢٩٠) من طريق: إسحاق أخبرنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبى ﷺ اتخذ حجرة فى المسجد من حصير فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالى حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم فقال ما زال بكم الذى رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس فى بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء فى بيته إلا الصلاة المكتوبة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٥٩٩) من طريق: أحمد بن سليمان قال حدثنا عفان ابن مسلم قال حدثنا وهيب قال سمعت موسى بن عقبة قال سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبى ﷺ اتخذ حجرة فى المسجد من حصير فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالى حتى اجتمع إليه الناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه نائم فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم فقال ما زال بكم الذى رأيت من صنعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس فى بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء فى بيته إلا الصلاة المكتوبة.

إذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى ٢٦٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٢٠) من طريق: عبدا لله بن محمد قال حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبى حبيش كانت تستحاض فسألت النبى ﷺ فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلى وصلى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٣) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول ا لله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد وأبو معاوية (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى (ح) وحدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد كلهم عن هشام بن عروة بمثل حديث وكيع وإسناده وفى حديث قتيبة عن جرير جاءت فاطمة بنت أبى حبيش بن عبد المطلب بن أسد وهى امرأة منا قال وفى حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٢٥) من طريق: هناد حدثنا وكيع وعبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول ا لله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى قال أبو معاوية فى حديثه وقال توضئى لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت قال وفى الباب عن أم سلمة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين وبه يقول سفيان الثورى ومالك وابن المبارك والشافعى أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠١) من طريق: عمران بن يزيد قال حدثنا إسماعيل ابن عبد ا لله العدوى قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنى هشام بن عروة عن عروة عن فاطمة بنت قيس من بنى أسد قريش أنها أتت النبى ﷺ فذكرت أنها تستحاض فزعمت أنه قال لها إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٥) من طريق: ابن أبى عقيل ومحمد بن سلمة المصريان قالا حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله ﷺ وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلى وصلى قال أبو داود زاد الأوزاعى فى هذا الحديث عن الزهرى عن عروة وعمرة عن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهى تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فأمرها النبى ﷺ قال إذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلى وصلى قال أبو داود ولم يذكر هذا الكلام أحد من أصحاب الزهرى غير الأوزاعى ورواه عن الزهرى عمرو بن الحارث والليث ويونس وابن أبى ذئب ومعمر وإبراهيم بن سعد وسليمان بن كثير وابن إسحاق وسفيان بن عيينة ولم يذكروا هذا الكلام قال أبو داود وإنما هذا لفظ حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال أبو داود وزاد ابن عيينة فيه أيضا أمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها وهو وهم من ابن عيينة وحديث محمد ابن عمرو عن الزهرى فيه شىء يقرب من الذى زاد الأوزاعى فى حديثه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٢١) من طريق: عبد الله بن الجراح حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم وصلى هذا حديث وكيع.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٠١٧) من طريق: أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنى الزهرى عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أن عائشة زوج النبى ﷺ قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهى تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فشكت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال النبى ﷺ إن هذا ليست بالحيضة وإنما هو عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلى ثم صلى قالت عائشة فكانت تغتسل لكل صلاة ثم تصلى وكانت تقعد فى مركن لأختها زينب بنت جحش حتى أن حمرة الدم لتعلو الماء.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٧٦٨) من طريق: أبو المغيرة عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة زوج النبى ﷺ قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهى تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فشكت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال النبى ﷺ إن هذه ليست بالحيضة وإنما هى عرق فإذا أقبلت الحيضة

فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلى ثم صلى قالت عائشة فكانت تغتسل لكل صلاة ثم تصلى وكانت تقعد فى مركن لأختها زينب بنت جحش حتى إن حمرة الدم لتعلو الماء.

لا يقبل الله صلاة بغير طهور ٢٧٠

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٩) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أبى المليح عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٩) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة عن قتادة عن أبى المليح عن أبيه عن النبى ﷺ قال لا يقبل الله عز وجل صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٧٣) من طريق: سهل بن أبى سهل حدثنا أبو زهير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٥١٨٣) من طريق: وكيع حدثنا إسرائيل عن سماك ابن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يقبل الله تعالى صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٦٨٦) من طريق: سهل بن حماد حدثنا شعبة عن قتادة عن أبى المليح عن أبيه عن النبى ﷺ قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول.

إذا فسا أحدكم فى صلاته فلينصرف وليتوضأ وليعد صلاته ٢٧٠

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٦٤) من طريق: أحمد بن منيع وهناد قالا حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن على بن طلق قال أتى أعرابى النبى ﷺ فقال يا رسول الله الرجل منا يكون فى الفلاة فتكون منه الرويحة ويكون فى الماء قلة فقال رسول الله ﷺ إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء فى أعجازهن فإن الله لا يستحى من الحق قال وفى الباب عن عمر وخزيمة بن ثابت وابن عباس وأبى هريرة قال أبو عيسى حديث على بن طلق حديث حسن وسمعت محمدا يقول لا أعرف لعلى بن طلق عن النبى ﷺ غير هذا الحديث الواحد ولا أعرف هذا الحديث من حديث طلق بن على السحيمى وكأنه رأى أن هذا رجل آخر من أصحاب النبى ﷺ وروى وكيع هذا الحديث.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٥) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن على بن طلق قال قال رسول الله ﷺ إذا فسا أحدكم فى الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليعد الصلاة.

تعاد الصلاة من قدر درهم ٢٧٠

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٨) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبى بكر أن امرأة سألت النبى ﷺ عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال رسول الله ﷺ حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه وصلى فيه قال وفى الباب عن أبى هريرة وأم قيس بنت محصن قال أبو عيسى حديث أسماء فى غسل الدم حديث حسن صحيح وقد اختلف أهل العلم فى الدم يكون على الثوب فيصلى فيه قبل أن يغسله قال بعض أهل العلم من التابعين إذا كان الدم مقدار الدرهم فلم يغسله وصلى فيه أعاد الصلاة وقال بعضهم إذا كان الدم أكثر من قدر الدرهم أعاد الصلاة وهو قول سفيان الثورى وابن المبارك و لم يوجب بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم عليه الإعادة وإن كان أكثر من قدر الدرهم وبه يقول أحمد وإسحاق وقال الشافعى يجب عليه الغسل وإن كان أقل من قدر الدرهم وشدد فى ذلك.

عورة المؤمن ما بين سرته إلى ركبته ٢٨٤

أخرجه الحارث بن أبى أسامة بسند فيه رجل مختلف فيه.

إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة ٢٨٥

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٩٥) من طريق: مؤمل بن هشام يعنى اليشكرى حدثنا إسماعيل عن سوار أبى حمزة قال أبو داود وهو سوار بن داود أبو حمزة المزنى الصيرفى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم فى المضاجع حدثنا زهير بن حرب حدثنا وكيع حدثنى داود بن سوار المزنى بإسناده ومعناه وزاد وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة قال أبو داود وهم وكيع فى اسمه وروى عنه أبو داود الطيالسى هذا الحديث فقال حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفى.

وأخرجه أيضا برقم (٤١١٤) من طريق: زهير بن حرب حدثنا وكيع حدثنى داود بن سوار المزنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ قال إذا زوج أحدكم

خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة قال أبو داود وصوابه سوار ابن داود المزنى الصيرفى وهم فيه وكيع.

لا يقبل ا لله صلاة حائض إلا بخمار ٢٧٦

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٧٧) من طريق: هناد حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية ابنة الحارث عن عائشة قالت قال رسول ا لله ﷺ لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار قال وفى الباب عن عبد ا لله بن عمرو وقوله الحائض يعنى المرأة البالغ يعنى إذا حاضت قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن والعمل عليه عند أهل العلم أن المرأة إذا أدركت فصلت وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها وهو قول الشافعي قال لا تجوز صلاة المرأة وشيء من جسدها مكشوف قال الشافعي وقد قيل إن كان طهر قدميها مكشوفا فصلاتها جائزة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٦٤١) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبى ﷺ أنه قال لا يقبل ا لله صلاة حائض إلا بخمار قال أبو داود رواه سعيد يعنى ابن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبى ﷺ.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٥٥) من طريق: محمد بن يحيى حدثنا أبو الوليد وأبو النعمان قالا حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبى ﷺ قال لا يقبل ا لله صلاة حائض إلا بخمار.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٦٤١) من طريق: أبو كامل وعفان قالا حدثنا حماد عن قتادة قال عفان أخبرنا قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة أن النبى ﷺ قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار.

أقبلت بحجر ثقيل أحمله وعلى إزار خفيف فانحل إزارى ومعى الحجر لم أستطع أضعه حتى بلغت به إلى موضعه فقال رسول ا لله ﷺ ارجع ٢٩٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٤١) من طريق: سعيد بن يحيى الأموى حدثنى أبى حدثنا عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصارى أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن المسور بن مخرمة قال أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف قال فانحل إزارى ومعى الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه فقال رسول ا لله ﷺ ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤٠١٦) من طريق: إسماعيل بن إبراهيم حدثنا يحيى بن سعيد الأموى عن عثمان بن حكيم عن أبى أمامة بن سهل عن المسور بن مخرمة قال حملت حجرا ثقيلا فبينا أمشى فسقط عنى ثوبى فقال لى رسول الله ﷺ خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة.

غط فخدك فإن الفخذ من العورة ٢٩٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٧٩٦) من طريق: الحسن بن على الخلال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبى الزناد قال أخبرنى ابن جرهد عن أبيه أن النبى ﷺ مر به وهو كاشف عن فخذه فقال النبى ﷺ غط فخذك فإنها من العورة قال أبو عيسى هذا حديث حسن.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٥٠٢) من طريق: حسين بن محمد قال حدثنا ابن أبى الزناد عن أبيه عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن جرهد جده ونفر من أسلم سواه ذوى رضا أن رسول الله ﷺ مر على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة فى المسجد فقال له رسول الله ﷺ يا جرهد غط فخذك فإن يا جرهد الفخذ عورة.

إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ٢٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٢٨٨) من طريق: إسماعيل حدثنى مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال دعونى ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٣٧) من طريق: زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا الربيع بن مسلم القرشى عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله ﷺ لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذرونى ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٣٢٠) حدثنا سفيان حدثنا ابن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ذرونى ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ما نهيتكم عنه فانتهوا وما أمرتكم فأتوا منه ما استطعتم.

كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام ٢٩٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٥٣٩) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن إسماعيل ابن أبى خالد عن الحارث بن شبيل عن أبى عمرو الشيبانى عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم فى الصلاة يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه فى الصلاة حتى نزلت ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع قال (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن إسماعيل بن أبى خالد بهذا الإسناد نحوه.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٠٥) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن الحارث بن شبيل عن أبى عمرو الشيبانى عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم خلف رسول الله ﷺ فى الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه إلى جنبه حتى نزلت ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام قال وفى الباب عن ابن مسعود ومعاوية بن الحكم قال أبو عيسى حديث زيد بن أرقم حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم قالوا إذا تكلم الرجل عامدا فى الصلاة أو ناسيا أعاد الصلاة وهو قول سفيان الثورى وابن المبارك وأهل الكوفة وقال بعضهم إذا تكلم عامدا فى الصلاة أعاد الصلاة وإن كان ناسيا أو جاهلا أجزأه وبه يقول الشافعى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٩٤٩) من طريق: محمد بن عيسى حدثنا هشيم أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن الحارث ابن شبيل عن أبى عمرو الشيبانى عن زيد بن أرقم قال كان أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه فى الصلاة فنزلت ﴿وقوموا لله قانتين﴾ فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام.

بينا أنا أصلى مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله ٢٩٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٥٣٧) من طريق: أبو جعفر محمد بن الصباح وأبو بكر بن أبى شيبة وتقاربا فى لفظ الحديث قالا حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حجاج الصواف عن يحيى بن أبى كثير عن هلال بن أبى ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمى قال بينا أنا أصلى مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرمانى القوم بأبصارهم فقلت وا ثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إلى فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتوننى لكنى سكت فلما صلى رسول الله ﷺ فبأبى هو وأمى ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه فوالله ما كهرنى ولا ضربنى ولا

شتمنى قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كما قال رسول ا لله ﷺ قلت يا رسول ا لله إنى حديث عهد بجاهلية وقد جاء ا لله بالإسلام وإن منا رجالا يأتون الكهان قال فلا تأتهم قال ومنا رجال يتطيرون قال ذاك شيء يجدونه فى صدورهم فلا يصدنهم قال ابن الصباح فلا يصدنكم قال قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبى من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك قال وكانت لى جارية ترعى غنما لى قبل أحد والجوانية فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل من بنى آدم آسف كما يأسفون لكنى صككتها صكة فأتيت رسول ا لله ﷺ فعظم ذلك على قلت يا رسول ا لله أفلا أعتقها قال ائتنى بها فأتيته بها فقال لها أين ا لله قالت فى السماء قال من أنا قالت أنت رسول ا لله قال أعتقها فإنها مؤمنة حدثنا إسحاق ابن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير بهذا الإسناد نحوه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٢٥٠) من طريق: إسماعيل بن إبراهيم حدثنى الحجاج بن أبى عثمان حدثنى يحيى بن أبى كثير عن هلال بن أبى ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمى قال بينا نحن نصلى مع رسول ا لله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك ا لله فرمانى القوم بأبصارهم فقلت وا ثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إلى قال فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونى لكنى سكت فلما صلى رسول ا لله ﷺ فبأبى هو وأمى ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه وا لله ما كهرنى ولا شتمنى ولا ضربنى قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس هذا إنما هى التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كما قال رسول ا لله ﷺ فقلت يا رسول ا لله إنا قوم حديث عهد بالجاهلية وقد جاء ا لله بالإسلام وإن منا قوما يأتون الكهان قال فلا تأتوهم قلت إن منا قوما يتطيرون قال ذاك شيء يجدونه فى صدورهم فلا يصدنهم قلت إن منا قوما يخطون قال كان نبى يخط فمن وافق خطه فذلك.

صلى بنا رسول ا لله ﷺ الظهر أو العصر، فسلم من ركعتين، ثم أتى خشبة بالمسجد واتكأ عليها كأنه غضبان، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول ا لله، فقال لأصحابه: أحق ما يقول ذو اليدين، قالوا: نعم، فصلى ركعتين أخريين، ثم سجد سجدتين ٤٠٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٨٢) من طريق: إسحاق قال حدثنا النضر بن شميل أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال صلى بنا رسول ا لله ﷺ إحدى صلاتى العشى قال ابن سيرين سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام

إلى خشبة معروضة فى المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفى القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه وفى القوم رجل فى يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال أكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر تم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٧٣) حدثنى عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا أيوب قال سمعت محمد بن سيرين يقول سمعت أبا هريرة يقولا صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتى العشى إما الظهر وإما العصر فسلم فى ركعتين ثم أتى حذعا فى قبلة المسجد فاستند إليها مغضبا وفى القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يتكلما وخرج سرعان الناس قصرت الصلاة فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت فنظر النبى ﷺ يمينا وشمالا فقال ما يقول ذو اليدين قالوا صدق لم تصل إلا ركعتين فصلى ركعتين وسلم ثم كبر ثم سجد ثم كبر فرفع ثم كبر وسجد تم كبر ورفع قال وأحبرت عن عمران بن حصين أنه قال وسلم حدثنا أبو الربيع الزهرانى حدثنا حماد حدثنا أيوب عن محمد عن أبى هريرة قال صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتى العشى بمعنى حديث سفيان.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٢٢٤) من طريق: حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال قال أبو هريرة صلى بنا النبى ﷺ إحدى صلاتى العشى قال قال أبو هريرة ولكنى نسيت قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فانطلق إلى خشبة معروضة فى المسجد فقال بيده عليها كأنه غضبان وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفى القوم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما فهاباه أن يكلماه وفى القوم رجل فى يديه طول قال كان يسمى ذا اليدين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تقصر الصلاة قال وقال أكما قال ذو اليدين قالوا نعم فجاء فصلى الذى كان تركه ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧١٦٠) من طريق: محمد بن أبى عدى عن ابن عون عن محمد عن أبى هريرة قال صلى رسول الله ﷺ إحدى صلاتى العشى قال ذكرها أبو هريرة ونسيها محمد فصلى ركعتين ثم سلم وأتى خشبة معروضة فى المسجد فقال بيده

عليها كأنه غضبان وخرجت السرعان من أبواب المسجد قالوا قصرت الصلاة قال وفي القوم أبو بكر وعمر فهاباه أن يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يسمى ذا اليدين فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة فقال لم أنس ولم تقصر الصلاة قال كما يقول ذو اليدين قالوا نعم فجاء فصلى الذى ترك ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر قال فكان محمد يسأل ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم.

إذا كان أحدكم يصلي إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان ٣١٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٠٩) من طريق: أبو معمر قال حدثنا عبدالوارث قال حدثنا يونس عن حميد بن هلال عن أبى صالح أن أبا سعيد قال قال النبى ﷺ (ح) وحدثنا آدم بن أبى إياس قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا حميد بن هلال العدوى قال حدثنا أبو صالح السمان قال رأيت أبا سعيد الخدرى فى يوم جمعة يصلى إلى شىء يستره من الناس فأراد شاب من بنى أبى معيط أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد فى صدره فنظر الشاب فلم يجد مساغا إلا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى فنال من أبى سعيد ثم دخل على مروان فشكا إليه ما لقى من أبى سعيد ودخل أبو سعيد خلفه على مروان فقال ما لك ولابن أخيك يا أبا سعيد قال سمعت النبى ﷺ يقول إذا صلى أحدكم إلى شىء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٠٥) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ابن هلال يعنى حميدا قال بينما أنا وصاحب لى نتذاكر حديثا إذ قال أبو صالح السمان أنا أحدثك ما سمعت من أبى سعيد ورأيت منه قال بينما أنا مع أبى سعيد يصلى يوم الجمعة إلى شىء يستره من الناس إذ جاء رجل شاب من بنى أبى معيط أراد أن يجتاز بين يديه فدفع فى نحره فنظر فلم يجد مساغا إلا بين يدى أبى سعيد فعاد فدفع فى نحره أشد من الدفعة الأولى فمثل قائما فنال من أبى سعيد ثم زاحم الناس فخرج فدخل على مروان فشكا إليه ما لقى قال ودخل أبو سعيد على مروان فقال له مروان ما لك ولابن أخيك جاء يشكوك فقال أبو سعيد سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى أحدكم إلى شىء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع فى نحره فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧٠٠) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا سليمان يعنى ابن المغيرة عن حميد يعنى ابن هلال قال قال أبو صالح أحدثك عما رأيت من أبى سعيد

وسمعته منه دخل أبو سعيد على مروان فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع فى نحره فإن أبى فليقاتله فإنما هو الشيطان قال أبو داود قال سفيان الثورى يمر الرجل يتبختر بين يدى وأنا أصلى فأمنعه ويمر الضعيف فلا أمنعه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٢١٣) من طريق: هاشم بن القاسم وبهز قالا ثنا سليمان عن حميد عن أبى صالح قال بهز السمان عن أبى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى أحدكم قال بهز إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع فى نحره فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان.

إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولايبالى بما مر وراء ذلك ٣١٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٤٩٩) من طريق: يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر ابن أبى شيبة قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن موسى بن طلحة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال من مر وراء دلك.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٤٦) من طريق: العباس بن محمد الدورى قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا حيوة بن شريح عن أبى الأسود عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت سئل رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك عن سترة المصلى فقال مثل مؤخرة الرحل.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٦٨٥) من طريق: محمد بن كثير العبدى حدثنا إسرائيل عن سماك عن موسى بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله قال قال رسول الله ﷺ إذا جعلت بين يديك مثل مؤخرة الرحل فلا يضرك من مر بين يديك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٦٠) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عمر بن عبيد عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال كنا نصلى والدواب تمر بين أيدينا فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدى أحدكم فلا يضره من مر بين يديه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٣٩١) من طريق: عمر بن عبيد عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال كنا نصلى والدواب تمر بين أيدينا فذكرنا ذلك

للنبى ﷺ فقال مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدى أحدكم ثم لا يضره ما مر عليه وقال عمر مرة بين يديه.

إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا، فإن لم يجد فلينصب عصا فإن لم يكن معه عصا فليخط خطًا ثم لايضره ما مر أمامه ٣١٤

أخرجه أبو داود فى سننه (٦٨٩) من طريق: مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا إسماعيل بن أمية حدثنى أبو عمرو بن محمد بن حريث أنه سمع جده حريثا يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فإن لم يجد فلينصب عصا فإن لم يكن معه عصا فليخطط خطا ثم لا يضره ما مر أمامه حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا على يعنى ابن المدينى عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن أبى محمد ابن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بنى عذرة عن أبى هريرة عن أبى القاسم ﷺ قال فذكر حديث الخط قال سفيان لم نجد شيئا نشد به هذا الحديث و لم يجئ إلا من هذا الوجه قال قلت لسفيان إنهم يختلفون فيه فتفكر ساعة ثم قال ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو قال سفيان قدم هاهنا رجل بعد ما مات إسماعيل بن أمية فطلب هذا الشيخ أبا محمد حتى وجده فسأله عنه فخلط عليه قال أبو داود وسمعت أحمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرة فقال هكذا عرضا مثل الهلال قال أبو داود وسمعت مسددا قال قال ابن داود الخط بالطول قال أبو داود وسمعت أحمد بن حنبل وصف الخط غير مرة فقال هكذا يعنى بالعرض حورا دورا مثل الهلال يعنى منعطفا.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٤٣) من طريق: بكر بن خلف أبو بشر حدثنا حميد بن الأسود حدثنا إسماعيل بن أمية (ح) وحدثنا عمار بن خالد حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن أبى عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فإن لم يجد فلينصب عصا فإن لم يجد فليخط خطا ثم لا يضره ما مر بين يديه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٣٤٥) من طريق: سفيان عن إسماعيل بن أمية عن أبى محمد بن عمرو بن حريث العذرى قال مرة عن أبى عمرو بن محمد بن حريث عن جده سمعت أبا هريرة يقول قال أبو القاسم ﷺ إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فإن لم يجد شيئا فلينصب عصا فإن لم يكن معه عصا فليخط خطا ولا يضره ما مر بين يديه حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن أبى عمرو بن حريث عن أبيه عن أبى هريرة يرفعه فذكر معناه وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر والثورى عن إسماعيل بن أمية عن أبى عمرو بن حريث عن أبيه عن أبى هريرة يرفعه فذكر الحديث.

لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه من الإثم لكان أن يقف أربعين خريفا خيرا له من أن يمر بين يديه ٣١٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٠) من طريق: عبدا لله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيدا لله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول ا لله ﷺ فى المار بين يدى المصلى فقال أبو جهيم قال رسول ا لله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٠٧) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول ا لله ﷺ فى المار بين يدى المصلى قال أبو جهيم قال رسول ا لله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة حدثنا عبد ا لله بن هاشم بن حيان العبدى حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم أبى النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهنى أرسل إلى أبى جهيم الأنصارى ما سمعت النبى ﷺ يقول فذكر بمعنى حديث مالك.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٣٦) من طريق: إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن أبى النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلى أبى حهيم يسأله ماذا سمع من رسول ا لله ﷺ فى المار بين يدى المصلى فقال أبو جهبم قال رسول ا لله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خير له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة قال أبو عيسى وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة وابن عمر وعبد ا لله بن عمرو قال أبو عيسى وحديث أبى جهيم حديث حسن صحيح وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال لأن يقف أحدكم مائة عام خير له من أن يمر بين يدى أخيه وهو يصلى والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا المرور بين يدى المصلى ولم يروا أن ذلك يقطع صلاة الرجل واسم أبى النضر سالم مولى عمر بن عبيد ا لله المدينى.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٥٦) من طريق: قتيبة عن مالك عن أبى النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول ا لله ﷺ يقول فى المار بين يدى المصلى فقال أبو جهيم قال رسول ا لله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٧٠١) من طريق: القعنبى عن مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ فى المار بين يدى المصلى فقال أبو جهيم قال رسول الله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خير له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٠٨٩) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ فى المار بين يدى المصلى ماذا عليه قال أبو الجهيم قال رسول الله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى مادا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى أقال أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين سنة.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٣٦٥) من طريق: عن مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ فى المار بين يدى المصلى فقال أبو جهيم قال رسول الله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى أقال أربعين يوما أو شهرا أو سنة.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٤١٧) من طريق: عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا مالك عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله بن معمر أن بسر بن سعيد أخبره أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلى أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ يقول فى المار بين يدى المصلى فقال أبو جهيم قال رسول الله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه فى ذلك لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدرى أربعين يوما أو شهرا أو سنة.

من نابه شيء فى صلاته فليسبح، فإنه إذا سبح التفت إليه ٣١٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٨٤) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبى حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بنى عمرو ابن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبى بكر فقال أتصلى للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس فى الصلاة فتخلص حتى وقف فى الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت فى صلاته فلما أكثر الناس التصفيق التفت

فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك فرفع أبو بكر رضى الله عنه يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى فى الصف وتقدم رسول الله ﷺ فصلى فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبى قحافة أن يصلى بين يدى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ما لى رأيتكم أكثرتم التصفيق من رابه شىء فى صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصميق للنساء.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٢١) حدثنى يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى حازم عن سهل بن سعد الساعدى أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبى بكر فقال أتصلى بالناس فأقيم قال نعم قال فصلى أبو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس فى الصلاة فتخلص حتى وقف فى الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت فى الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله عز وجل على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى فى الصف وتقدم النبى ﷺ فصلى ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك قال أبو بكر ما كان لابن أبى قحافة أن يصلى بين يدى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ما لى رأيتكم أكثرتم التصفيق من نابه شىء فى صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيح للنساء حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى ابن أبى حازم وقال قتيبة حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القارى كلاهما عن أبى حازم عن سهل بن سعد بمثل حديث مالك وفى حديثهما فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ورجع القهقرى وراءه حتى قام فى الصف حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع أخبرنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن أبى حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال ذهب نبى الله ﷺ يصلح بين بنى عمرو بن عوف بمثل حديثهم وزاد فجاء رسول الله ﷺ فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم وفيه أن أبا بكر رجع القهقرى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٩٤٠) من طريق: القعنبى عن مالك عن أبى حازم بن دينار عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبى بكر رضى الله عنه فقال أتصلى بالناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس فى الصلاة فتخلص حتى وقف فى الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت فى الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله

على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى فى الصف وتقدم رسول الله ﷺ فلما انصرف قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك قال أبو بكر ما كان لابن أبى قحافة أن يصلى بين يدى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ما لى رأيتكم أكثرتم من التصفيح من نابه شيء فى صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيح للنساء قال أبو داود وهذا فى الفريضة حدثنا عمرو بن عون أخبرنا حماد بن ريد عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبى ﷺ فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال إن حضرت صلاة العصر و لم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام ثم أمر أبا بكر فتقدم قال فى آخره إذا نابكم شيء فى الصلاة فليسبح الرجال وليصفح النساء حدثنا محمود بن خالد حدثنا الوليد عن عيسى بن أيوب قال قوله التصفيح للنساء تضرب بأصبعين من يمينها على كفها اليسرى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٣٠٩) من طريق: عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ النبى ﷺ فأتاهم بعد الظهر ليصلح بينهم وقال يا بلال إن حضرت الصلاة و لم آت فمر أبا بكر فليصل بالناس قال فلما حضرت العصر أقام بلال الصلاة ثم أمر أبا بكر فتقدم بهم وجاء رسول الله ﷺ بعدما دخل أبو بكر فى الصلاة فلما رأوه صفحوا وجاء رسول الله ﷺ يشق الناس حتى قام خلف أبى بكر قال وكان أبو بكر إذا دخل فى الصلاة لم يلتفت فلما رأى التصفيح لا يمسك عنه فالتفت فرأى النبى ﷺ خلفه فأومأ إليه رسول الله ﷺ بيده أن امضه فقام أبو بكر هنية فحمد الله على ذلك ثم مشى القهقرى قال فتقدم رسول الله ﷺ فصلى بالناس فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال يا أبا بكر ما منعك إذ أومأت إليك أن لا تكون مضيت قال فقال أبو بكر لم يكن لابن أبى قحافة أن يؤم رسول الله ﷺ فقال للناس إذا نابكم فى صلاتكم شيء فليسبح الرجال وليصفح النساء.

* * *

فصل فى بيان صلاة السجدات

إذا شك أحدكم فلم يدر أصلى ثلاثا أم أربعا، فليلق الشك وليبن على اليقين، وليسجد سجدتين قبل السلام ٣٤٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٠١) حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبدالله صلى النبى ﷺ قال إبراهيم لا أدرى زاد أو نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث فى الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما أقبل علينا بوجهه قال إنه لو

حدث فى الصلاة شيء لنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكرونى وإذا شك أحدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٧١) من طريق: محمد بن أحمد بن أبى خلف حدثنا موسى بن داود حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ إذا شك أحدكم فى صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماما لأربع كانتا ترغيما للشيطان حدثنى أحمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثنى عمى عبد الله حدثنى داود بن قيس عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد وفى معناه قال يسجد سجدتين قبل السلام كما قال سليمان بن بلال.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٢٣٨) من طريق: يحيى بن حبيب بن عربى قال حدثنا خالد عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد عن النبى ﷺ قال إذا شك أحدكم فى صلاته فليلغ الشك وليبن على اليقين فإذا استيقن بالتمام فليسجد سجدتين وهو قاعد فإن كان صلى خمسا شفعتا له صلاته وإن صلى أربعا كانتا ترغيما للشيطان.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٠٢٠) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى رسول الله ﷺ قال إبراهيم فلا أدرى زاد أم نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث فى الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجله واستقبل القبلة فسجد بهم سجدتين ثم سلم فلما انفتل أقبل علينا بوجهه ﷺ فقال إنه لو حدث فى الصلاة شيء أنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكرونى وقال إذا شك أحدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بهذا قال فإذا نسى أحدكم فليسجد سجدتين ثم تحول فسجد سجدتين قال أبو داود رواه حصين نحو حديث الأعمش.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٢١٢) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع عن مسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ إذا شك أحدكم فى الصلاة فليتحر الصواب ثم يسجد سجدتين قال الطنافسى هذا الأصل ولا يقدر أحد يرده.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٣٥٩١) من طريق: جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله ﷺ صلاة فلا أدرى زاد أم نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله هل حدث فى الصلاة شيء قال لا وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فثنى رجليه فسجد سجدتى السهو فلما سلم قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون وإذا شك أحدكم فى الصلاة فليتحر الصلاة فإذا سلم فليسجد سجدتين.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٢١٥) من طريق: عن مالك عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يقول إذا شك أحدكم فى صلاته فليتوخ الذى يظن أنه نسى من صلاته فليصله ثم ليسجد سجدتى السهو وهو جالس ؟

أنه ﷺ صلى الظهر خمسا، فلما انفتل قيل له ذلك فسجد سجدتين ثم سلم ٣٤٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٢٤) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبدالرحمن الأعرج عن عبدالله بن بحينة رضى الله عنه أنه قال صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٧٢) وحدثنا ابن نمير حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن علقمة أنه صلى بهم خمسا (ح) حدثنا عثمان بن أبى شيبة واللفظ له حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد قال صلى بنا علقمة الظهر خمسا فلما سلم قال القوم يا أبا شبل قد صليت خمسا قال كلا ما فعلت قالوا بلى قال وكنت فى ناحية القوم وأنا غلام فقلت بلى قد صليت خمسا قال لى وأنت أيضا يا أعور تقول ذاك قال قلت نعم قال فانفتل فسجد سجدتين ثم سلم ثم قال قال عبد الله صلى بنا رسول الله ﷺ خمسا فلما انفتل توشوش القوم بينهم فقال ما شأنكم قالوا يا رسول الله هل زيد فى الصلاة قال لا قالوا فإنك قد صليت خمسا فانفتل ثم سجد سجدتين ثم سلم ثم قال إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون وزاد ابن نمير فى حديثه فإذا نسى أحدكم فليسجد سجدتين.

الإمام ضامن ٣٧١

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٧) من طريق: هناد حدثنا أبو الأحوص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين قال أبو عيسى وفى الباب عن عائشة وسهل بن سعد وعقبة بن عامر قال أبو عيسى حديث أبى هريرة رواه سفيان الثورى وحفص بن غياث

وغير واحد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ وروى أسباط بن محمد عن الأعمش قال حدثت عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ وروى نافع بن سليمان عن محمد بن أبى صالح عن أبيه عن عائشة عن النبى ﷺ هذا الحديث قال أبو عيسى وسمعت أبا زرعة يقول حديث أبى صالح عن أبى هريرة أصح من حديث أبى صالح عن عائشة قال أبو عيسى وسمعت محمدا يقول حديث أبى صالح عن عائشة أصح وذكر عن على بن المدينى أنه لم يثبت حديث أبى صالح عن أبى هريرة ولا حديث أبى صالح عن عائشة فى هذا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥١٧) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن فضيل حدثنا الأعمش عن رجل عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين حدثنا الحسن بن على حدثنا ابن نمير عن الأعمش قال نبئت عن أبى صالح قال ولا أرانى إلا قد سمعته منه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ مثله.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٨١) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح حدثنا أبو حازم قال كان سهل بن سعد الساعدى يقدم فتيان قومه يصلون بهم فقيل له تفعل ولك من القدم ما لك قال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول الإمام ضامن فإن أحسن فله ولهم وإن أساء يعنى فعليه ولا عليهم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧١٢٩) من طريق: محمد بن فضيل حدثنا الأعمش عن رجل عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين.

أن النبى ﷺ كان يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه ٣٧٧

أخرجه أبو داود فى سننه (١٤١٣) من طريق: أحمد بن الفرات أبو مسعود الرازى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه قال عبد الرزاق وكان الثورى يعجبه هذا الحديث قال أبو داود يعجبه لأنه كبر.

لأن زيد بن ثابت قرأ على النبى ﷺ ﴿والنجم﴾ فلم يسجد ٣٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٠٧٣) من طريق: آدم بن أبى إياس قال حدثنا ابن أبى ذئب قال حدثنا يزيد بن عبدالله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على النبى ﷺ والنجم فلم يسجد فيها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٧٧) من طريق: يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة ابن سعيد وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار أنه أخبره أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام فقال لا قراءة مع الإمام فى شىء وزعم أنه قرأ على رسول الله ﷺ والنجم إذا هوى فلم يسجد.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٩٦٠) من طريق: على بن حجر قال أنبأنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام فقال لا قراءة مع الإمام فى شىء وزعم أنه قرأ على رسول الله ﷺ والنجم إذا هوى فلم يسجد.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١١١٣) من طريق: وكيع ويزيد قالا أنا ابن أبى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله ﷺ والنجم فلم يسجد فيها قال يزيد قرأت عند رسول الله ﷺ.

أمرنا بالسجود يعنى للتلاوة فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم .. ٣٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٠٧٧) من طريق: إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرنى أبو بكر بن أبى مليكة عن عثمان بن عبدالرحمن التيمى عن ربيعة ابن عبدالله بن الهدير التيمى قال أبو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب رضى الله عنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضى الله عنه وزاد نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٥٦٣) من طريق: محمد بن عثمان قال حدثنا بهز قال حدثنا شعبة قال أخبرنى زبيد قال سمعت الشعبى يقول حدثنا البراء بن عازب عند سارية من سوارى المسجد قال خطب النبى ﷺ يوم النحر فقال إن أول ما نبدأ به فى يومنا هذا أن نصلى ثم نذبح فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فإنما هو لحم يقدمه لأهله فذبح أبو بردة بن دينار فقال يا رسول الله عندى جذعة خير من مسنة قال اذبحها ولن توفى عن أحد بعدك.

إنما هى توبة نبى ٣٨٩

أخرجه أبو داود فى سننه (١٤١٠) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو يعنى ابن الحارث عن ابن أبى هلال عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبى سرح

عن أبى سعيد الخدرى أنه قال قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر «ص» فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تشزن الناس للسجود فقال النبى ﷺ إنما هى توبة نبى ولكنى رأيتكم تشزنتم للسجود فنزل فسجد وسجدوا.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٤٦٦) من طريق: عبد الله بن صالح حدثنى الليث حدثنى خالد يعنى ابن يزيد عن سعيد يعنى ابن أبى هلال عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبى سعيد الخدرى أنه قال خطبنا رسول الله ﷺ يوما فقرأ «ص» فلما مر بالسجدة نزل فسجد وسجدنا معه وقرأها مرة أخرى فلما بلغ السجدة تيسرنا للسجود فلما رآنا قال إنما هى توبة نبى ولكنى أراكم قد استعددتم للسجود فنزل فسجد وسجدنا.

سألت ربى وشفعت لأمتى فأعطانى ثلث أمتى فسجدت شكرا لربى ٣٩١

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٧٧٥) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن أبى فديك حدثنى موسى بن يعقوب عن ابن عثمان قال أبو داود وهو يحيى بن الحسن بن عثمان عن الأشعث بن إسحاق بن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه قال خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزورا نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا ذكره أحمد ثلاثا قال إنى سألت ربى وشفعت لأمتى فأعطانى ثلث أمتى فخررت ساجدا شكرا لربى ثم رفعت رأسى فسألت ربى لأمتى فأعطانى ثلث أمتى فخررت ساجدا لربى شكرا ثم رفعت رأسى فسألت ربى لأمتى فأعطانى الثلث الآخر فخررت ساجدا لربى قال أبو داود أشعث ابن إسحاق أسقطه أحمد بن صالح حين حدثنا به فحدثنى به عنه موسى بن سهل الرملى.

قال الله: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى، وأنا أجزى به ٣٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٩٢٧) حدثنى عبدالله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١١٥١) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش (ح) وحدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش (ح) وحدثنا أبو سعيد الأشج واللفظ له حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة

ضعف قال ا لله عز وجل إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به يدع شـهوته وطعامـه مـن أجلـى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فيه أطيب عند ا لله من ريـح المسك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٦٣٨) من طريـق: أبـو بكـر بـن أبـى شيبة حدثنـا أبـو معاوية ووكيع عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ كل عمـل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف ما شاء ا لله يقول ا لله إلا الصـوم فإنه لى وأنا أجزى به يدع شهوته وطعامـه مـن أجلـى للصـائم فرحتـان فرحـة عنـد فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلوف فم الصائم أطيب عند ا لله من ريح المسك.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٤٢١) من طريق: وكيع قال حدثنا الأعمش عـن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ كل عمل ابن آدم يضـاعف الحسـنة عشـر أمثالها إلى سبع مائة ضعف إلى ما شاء ا لله قال ا لله عز وجل إلا الصوم فإنه لى وأنا أجـزى به يدع طعامه وشهوته من أجلى للصائم فرحتان فرحة عنـد فطـره وفرحـة عنـد لقـاء ربـه ولخلوف فم الصائم أطيب عند ا لله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة.

أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل ٣٩٥

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١١٦٣)حدثنى قتيبة بن سعيد حدثنا أبـو عوانـة عـن أبـى بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن أبى هريرة رضى ا لله عنه قـال قـال رسـول ا لله ﷺ أفضل الصيام بعد رمضان شهر ا لله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٣٨) من طريق: قتيبة حدثنا أبو عوانة عن أبـى بشـر عـن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن أبى هريرة قـال قـال رسـول ا لله ﷺ أفضـل الصيـام بعـد شهر رمضان شهر ا لله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل قال وفـى البـاب عـن جابر وبلال وأبى أمامة قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديـث حسـن صحيـح قـال أبـو عيسى وأبو بشر اسمه جعفر بن أبى وحشية واسم أبى وحشية إياس.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦١٤) من طريق: قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانـة عن أبى بشر عن حميد بن عبد الرحمن هو ابن عوف عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر ا لله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٣٢٩) من طريق: عفان حدثنا أبو عوانة عن أبـى بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبى هريرة قـال قـال رسـول ا لله ﷺ أفضـل الصيـام بعـد رمضان شهر ا لله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة أو الفرض صلاة الليل.

أوتروا فإن ا لله وتر ٣٩٦

أخرجه أبو داود فى سننه (١٤١٦) من طريق: إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن زكريا عن أبى إسحاق عن عاصم عن على رضى ا لله عنه قال قال رسول ا لله ﷺ يا أهل القرآن أوتروا فإن ا لله وتر يحب الوتر حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا أبو حفص الأبار عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة عن عبد ا لله عن النبى ﷺ بمعناه زاد فقال أعرابى ما تقول فقال ليس لك ولا لأصحابك.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٣) من طريق: أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ولكن سن رسول ا لله ﷺ وقال إن ا لله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن قال وفى الباب عن ابن عمر وابن مسعود وابن عباس قال أبو عيسى حديث على حديث حسن.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٧٥) من طريق: هناد بن السرى عن أبى بكر بن عياش عن أبى إسحاق عن عاصم وهو ابن ضمرة عن على رضى ا لله عنه قال أوتر رسول ا لله ﷺ ثم قال يا أهل القرآن أوتروا فإن ا لله عز وجل وتر يحب الوتر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٦٩) من طريق: على بن محمد ومحمد بن الصباح قالا حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة السلولى قال قال على بن أبى طالب إن الوتر ليس بحتم ولا كصلاتكم المكتوبة ولكن رسول ا لله ﷺ أوتر ثم قال يا أهل القرآن أوتروا فإن ا لله وتر يحب الوتر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٧٩) من طريق: على بن بحر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا زكريا عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى ا لله عنه قال قال رسول ا لله ﷺ يا أهل القرآن أوتروا فإن ا لله عز وجل وتر يحب الوتر.

الوتر حق على كل مسلم فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ٣٩٦

أخرجه أبو داود فى سننه (١٤٢٢) من طريق: عبد الرحمن بن المبارك حدثنى قريش بن حيان العجلى حدثنا بكر بن وائل عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى أيوب الأنصارى قال قال رسول ا لله ﷺ الوتر حق على كل مسلم فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٧١٠) من طريق: عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثنى ضبارة بن أبى السليل قال حدثنى دويد بن نافع قال أخبرنى ابن شهاب قال

حدثنى عطاء بن يزيد عن أبى أيوب أن النبى ﷺ قال الوتر حق فمن شاء أوتر بسبع ومن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٩٠) من طريق: عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى حدثنا الفريابى عن الأوزاعى عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن أبى أيوب الأنصارى أن رسول الله ﷺ قال الوتر حق فمن شاء فليوتر بخمس ومن شاء فليوتر بثلاث ومن شاء فليوتر بواحدة.

هل على غيرها قال: لا إلا إن تطوع ٣٩٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٦) من طريق: إسماعيل قال حدثنى مالك بن أنس عن عمه أبى سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيدالله يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوى صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله ﷺ خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع قال رسول الله ﷺ وصيام رمضان قال هل على غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة قال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص قال رسول الله ﷺ أفلح إن صدق.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١١) من طريق: قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفى عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن أبى سهيل عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله ﷺ خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرهن قال لا إلا أن تطوع وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره فقال لا إلا أن تطوع وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة فقال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله ﷺ أفلح إن صدق حدثنى يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد جميعا عن إسماعيل بن جعفر عن أبى سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله عن النبى ﷺ بهذا الحديث نحو حديث مالك غير أنه قال فقال رسول الله ﷺ أفلح وأبيه إن صدق أو دخل الجنة وأبيه إن صدق.

ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة .... ٣٩٦، ٤٠٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٤٧) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى سلمة بن عبدالرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة

رضى الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ فى رمضان فقالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عينى تنامان ولا ينام قلبى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٣٨)حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ فى رمضان قالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا فقالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عينى تنامان ولا ينام قلبى.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٣٩) من طريق: إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى سلمة أنه أخبره أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ بالليل فى رمضان فقالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا فقالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عينى تنامان ولا ينام قلبى قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي فى الصغرى (١٦٩٧أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنى مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة أم المؤمنين كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ فى رمضان قالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر قال يا عائشة إن عينى تنام ولا ينام قلبى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٣٤١) حدثنا القعنبى عن مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة زوج النبى ﷺ كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ فى رمضان فقالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا

فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا قالت عائشة رضى ا لله عنها فقلت يا رسول ا لله أتنام قبل أن توتر قال يا عائشة إن عينى تنامان ولا ينام قلبى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٥٥٣) من طريق: عبد الرحمن حدثنا مالك عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى سلمة قال سألت عائشة عن صلاة رسول ا لله ﷺ فى رمضان فقالت ما كان رسول ا لله ﷺ يزيد فى رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا قالت قلت يا رسول ا لله تنام قبل أن توتر قال يا عائشة إنه أو إنى تنام عيناى ولا ينام قلبى.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٢٦٥) من طريق: عن مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سأل عائشة زوج النبى ﷺ كيف كانت صلاة رسول ا لله ﷺ فى رمضان فقالت ما كان رسول ا لله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا فقالت عائشة فقلت يا رسول ا لله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عينى تنامان ولا ينام قلبى.

إن ا لله قد أمدكم بصلاة هى خير لكم من حمر النعم، وهى الوتر فجعلها لكم من العشاء إلى طلوع الفجر ٣٩٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٢) من طريق: قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن عبد ا لله بن راشد الزوفى عن عبد ا لله بن أبى مرة الزوفى عن خارجة بن حذافة أنه قال خرج علينا رسول ا لله ﷺ فقال إن ا لله أمدكم بصلاة هى خير لكم من حمر النعم الوتر جعله ا لله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر قال وفى الباب عن أبى هريرة وعبد ا لله بن عمرو وبريدة وأبى بصرة الغفارى صاحب رسول ا لله ﷺ قال أبو عيسى حديث خارجة بن حذافة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبى حبيب وقد وهم بعض المحدثين فى هذا الحديث فقال عن عبد ا لله بن راشد الزرقى وهو وهم فى هذا وأبو بصرة الغفارى اسمه حميل بن بصرة وقال بعضهم جميل بن بصرة ولا يصح وأبو بصرة الغفارى رجل آخر يروى عن أبى ذر وهو ابن أخى أبى ذر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٤١٨) من طريق: أبو الوليد الطيالسى وقتيبة بن سعيد المعنى قالا حدثنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن عبد ا لله بن راشد الزوفى عن عبد ا لله ابن أبى مرة الزوفى عن خارجة بن حذافة قال أبو الوليد العدوى خرج علينا رسول ا لله

ﷺ فقال إن ا لله عز وجل قد أمدكم بصلاة وهى خير لكم من حمر النعم وهى الوتر فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٦٨) من طريق: محمد بن رمح المصرى أنبأنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن عبد ا لله بن راشد الزوفى عن عبد ا لله بن أبى مرة الزوفى عن خارجة بن حذافة العدوى قال خرج علينا النبى ﷺ فقال إن ا لله قد أمدكم بصلاة لهى خير لكم من حمر النعم الوتر جعله ا لله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٥٧٦) حدثنا أبو الوليد الطيالسى حدثنا ليث هو ابن سعد حدثنا يزيد بن أبى حبيب عن عبد ا لله بن راشد الزوفى عن عبد ا لله بن أبى مرة الزوفي عن خارجة بن حذافة العدوى قال خرج علينا رسول ا لله ﷺ فقال إن ا لله قد أمدكم بصلاة هى خير لكم من حمر النعم جعله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر.

اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا ٤٠٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٩٨) من طريق: مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدا لله حدثنى نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما عن النبى ﷺ قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٥١) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى (ح) وحدثني زهير بن حرب وابن المثنى قالا حدثنا يحيى كلهم عن عبيد ا لله عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٤٣٨) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا يحيى عن عبيد ا لله حدثنى نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٦٩٦) من طريق: يحيى عن عبيد ا لله حدثنى نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا.

بادروا الصبح بالوتر ٤٠٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٥٠) وحدثنا هارون بن معروف وسريج بن يونس وأبو كريب جميعا عن ابن أبى زائدة قال هارون حدثنا ابن أبى زائدة أخبرنى عاصم الأحول عن عبد ا لله بن شقيق عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال بادروا الصبح بالوتر.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٦٧) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال بادروا الصبح بالوتر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٤٣٦) من طريق: هارون بن معروف حدثنا ابن أبى زائدة قال حدثنى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال بادروا الصبح بالوتر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٩٣٢) من طريق: يحيى بن زكريا بن أبى زائدة حدثنى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال بادروا الصبح بالوتر.

من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أوله ٤٠٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٥٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل وقال أبو معاوية محضورة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٤٣٣٥) من طريق: موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبى الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يوتر عشاء ثم يرقد قال جابر سمعت النبى ﷺ يقول من خاف منكم أن لا يقوم من الليل فليوتر تم ليرقد ومن طمع منكم القيام فليوتر من آخر الليل فإن قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل.

أوصانى خليلى ﷺ بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٤٠١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٨١) من طريق: أبو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا أبو التياح قال حدثنى أبو عثمان عن أبى هريرة رضى الله عنه قال أوصانى خليلى ﷺ بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتى الضحى وأن أوتر قبل أن أنام.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٢١) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو التياح حدثنى أبو عثمان النهدى عن أبى هريرة قال أوصانى خليلى ﷺ بثلاث بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتى الضحى وأن أوتر قبل أن أرقد وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عباس الجريرى وأبى شمر الضبعى قالا سمعنا أبا عثمان النهدى يحدث عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثله وحدثنى سليمان بن معبد حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن مختار عن عبد الله الداناج قال

حدثنى أبو رافع الصائغ قال سمعت أبا هريرة قال أوصانى خليلى أبو القاسم ﷺ بثلاث فذكر مثل حديث أبى عثمان عن أبى هريرة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٧٧) من طريق: سليمان بن سلم ومحمد بن على بن الحسن بن شقيق عن النضر بن شميل قال أنبأنا شعبة عن أبى شمر عن أبى عثمان عن أبى هريرة قال أوصانى خليلى ﷺ بثلاث النوم على وتر وصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتى الضحى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٤٣٢) من طريق: ابن المثنى حدثنا أبو داود حدثنا أبان ابن يزيد عن قتادة عن أبى سعيد من أزد شنوءة عن أبى هريرة قال أوصانى خليلى ﷺ بثلاث لا أدعهن فى سفر ولا حضر ركعتى الضحى وصوم ثلاثة أيام من الشهر وأن لا أنام إلا على وتر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٠٩٨) من طريق: هشيم وإسماعيل بن إبراهيم عن يونس عن الحسن عن أبى هريرة قال أوصانى خليلى بثلاث قال هشيم فلا أدعهن حتى أموت بالوتر قبل النوم وصيام ثلاثة أيام من كل شهر والغسل يوم الجمعة.

لا وتران فى ليلة ٤٠١

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٧٠) من طريق: هناد حدثنا ملازم بن عمرو حدثنى عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق بن على عن أبيه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا وتران فى ليلة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب واختلف أهل العلم فى الذى يوتر من أول الليل ثم يقوم من آخره فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم نقض الوتر وقالوا يضيف إليها ركعة ويصلى ما بدا له ثم يوتر فى آخر صلاته لأنه لا وتران فى ليلة وهو الذى ذهب إليه إسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم إذا أوتر من أول الليل ثم نام ثم قام من آخر الليل فإنه يصلى ما بدا له ولا ينقض وتره ويدع وتره على ما كان وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعى وأهل الكوفة وأحمد وهذا أصح لأنه قد روى من غير وجه أن النبى ﷺ قد صلى بعد الوتر.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٧٦) من طريق: هناد بن السرى عن ملازم بن عمرو قال حدثنى عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق قال زارنا أبى طلق بن على فى يوم من رمضان فأمسى بنا وقام بنا تلك الليلة وأوتر بنا ثم انحدر إلى مسجد فصلى بأصحابه حتى بقى الوتر ثم قدم رجلا فقال له أوتر بهم فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا وتران فى ليلة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٤٣٩)حدثنا مسدد حدثنا ملازم بـن عمرو حدثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق قال زارنا طلق بن على فى يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر ثم قام بنا الليلة وأوتر بنا ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه حتى إذا بقى الوتر قدم رجلا فقال أوتر بأصحابك فإنى سمعت النبى ﷺ يقول لا وتران فى ليلة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٨٥٤) قال حدثنا موسى بن داود حدثنا محمد ابن جابر عن عبد الله بن بدر عن على بن طلق عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ لا يكون وتران فى ليلة.

لم يكن النبى ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتى الفجر .. ٤٠٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٦٤) من طريق: بيان بن عمرو حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة رضى الله عنها قالت لم يكن النبى ﷺ على شيء من النوافل أشد منه تعاهدا على ركعتى الفجر.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٢٤) من طريق: زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثنى عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة أن النبى ﷺ لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على ركعتين قبل الصبح.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٥٤) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثنى عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة رضى الله عنها قالت إن رسول الله ﷺ لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٧٥٠) من طريق: يحيى حدثنا ابن جريج قال حدثنى عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح.

ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها ٤٠٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٢٥) من طريق: محمد بن عبيد الغبرى حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبى ﷺ قال ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤١٦) من طريق: صالح بن عبد الله الترمذى حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها قال وفى الباب عن على وابن عمر وابن عباس قال أبو

عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى أحمد بن حنبل عن صالح بن عبد الله الترمذى حديثا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٧٥٩) من طريق: هارون بن إسحاق قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبى ﷺ قال ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٥٧٥٤) من طريق: عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة أن النبى ﷺ قال ركعتا الفجر خير من الدنيا جميعا.

إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه ٤٠٣

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٢٠) من طريق: بشر بن معاذ العقدى حدثنا عبد الواحد ابن زياد حدثنا الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم ركعتى الفجر فليضطجع على يمينه قال وفى الباب عن عائشة قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد روى عن عائشة أن النبى ﷺ كان إذا صلى ركعتى الفجر فى بيته اضطجع على يمينه وقد رأى بعض أهل العلم أن يفعل هذا استحبابا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٦١) من طريق: مسدد وأبو كامل وعبيد الله بن عمر ابن ميسرة قالوا حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه فقال له مروان بن الحكم أما يجزئ أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع على يمينه قال عبيد الله فى حديثه قال لا قال فبلغ ذلك ابن عمر فقال أكثر أبو هريرة على نفسه قال فقيل لابن عمر هل تنكر شيئا مما يقول قال لا ولكنه اجترأ وجبنا قال فبلغ ذلك أبا هريرة قال فما ذنبى إن كنت حفظت ونسوا.

يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ٤٠٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧٢٠) من طريق: عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعى حدثنا مهدى وهو ابن ميمون حدثنا واصل مولى أبى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدؤلى عن أبى ذر عن النبى ﷺ أنه قال يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة

صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٨٥) من طريق: أحمد بن منيع عن عباد بن عباد (ح) وحدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد المعنى عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى ذر عن النبى ﷺ قال يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة تسليمه على من لقى صدقة وأمره بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإماطته الأذى عن الطريق صدقة وبضعة أهله صدقة ويجزئ من ذلك كله ركعتان من الضحى قال أبو داود وحديث عباد أتم و لم يذكر مسدد الأمر والنهى زاد فى حديثه وقال كذا وكذا وزاد ابن منيع فى حديثه قالوا يا رسول ا الله أحدنا يقضى شهوته وتكون له صدقة قال أرأيت لو وضعها فى غير حلها ألم يكن يأثم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٩٦٤) من طريق: عارم وعفان قالا حدثنا مهدى بن ميمون عن واصل مولى أبى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الديلى عن أبى ذر قال قال رسول ا الله ﷺ يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة وكل تسبيحة صدقة وتهليلة صدقة وتكبيرة صدقة وتحميدة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزئ أحدكم من ذلك كله ركعتان يركعهما من الضحى.

إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين ٤٠٦

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٤٩٠٦) من طريق: على بن محمد بن عبدا لله بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا يحيى بن جعفر أنبأ الضحاك بن مخلد ثنا إسماعيل بن رافع عن إسماعيل بن عبيد ا الله عن عبد ا الله بن عمر قال لقيت أبا ذر فقلت يا عم اقبسنى خيرًا فقال سألت رسول ا الله ﷺ كما سألتنى فقال إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين وإن صليتها أربعًا كتبت من المحسنين وإن صليتها ستا كتبت من القانتين وإن صليتها ثمانيا كتبت من الفائزين وإن صليتها عشرا لم يكتب لك ذلك اليوم ذنب وإن صليتها ثنتى عشرة ركعة بنى ا الله لك بيتًا فى الجنة.

قال البيهقى: وقد روى من وجه آخر عن عبد ا الله بن عمر وعن أبى ذر وقد ذكرناه فى كتاب الجامع.

أن النبى ﷺ صلاها ثمان ركعات ٤٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٥٧) حدثنا إسماعيل بن أبى أويس قال حدثنى مالك ابن أنس عن أبى النضر مولى عمر بن عبيدا لله أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبى طالب

أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبى طالب تقول ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره قالت فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبى طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمانى ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن أمى أنه قاتل رجلا قد أجرته فلان ابن هبيرة فقال رسول الله ﷺ قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت أم هانئ وذاك ضحى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٦) من طريق: محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن سعيد بن أبى هند أن أبا مرة مولى عقيل حدثه أن أم هانئ بنت أبى طالب حدثته أنه لما كان عام الفتح أتت رسول الله ﷺ وهو بأعلى مكة قام رسول الله ﷺ إلى غسله فسترت عليه فاطمة ثم أخذ ثوبه فالتحف به ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى وحدثناه أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن سعيد بن أبى هند بهذا الإسناد وقال فسترته ابنته فاطمة بثوبه فلما اغتسل أخذه فالتحف به ثم قام فصلى ثمان سجدات وذلك ضحى.

وأخرجه الترمذى، فى سننه (٤٧٤) من طريق: أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال ما أخبرنى أحد أنه رأى النبى ﷺ يصلى الضحى إلا أم هانئ فإنها حدثت أن رسول الله ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان ركعات ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود قاا، أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وكأن أحمد رأى أصح شيء فى هذا الباب حديث أم هانئ واختلفوا فى نعيم فقال بعضهم نعيم بن خمار وقال بعضهم ابن همار ويقال ابن هبار ويقال ابن همام والصحيح ابن همار وأبو نعيم وهم فيه فقال ابن حماز وأخطأ فيه ثم ترك فقال نعيم عن النبى ﷺ قال ' ر عيسى وأخبرنى بذلك عبد بن حميد عن أبى نعيم.

وأخرجه أ.. داود فى سننه (١٢٩٠) من طريق: أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح قالا . ـدثنا ابن وهب حدثنى عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن أم هانئ بت أبى طالب أن رسول الله ﷺ يوم الفتح صلى سبحة الضحى ثمانى ركعات يسلم من ك‍ل ركعتين قال أحمد بن صالح إن رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح سبحة الضحى فذكر مز ه قال ابـ ح إن أم هانئ قالت دخل على رسول الله ﷺ ولم يذكر حة الضحى بمعناه

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٣٧٩) من ط يق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبى زياد عن عبد الله بن الحارث قال ألت. فى زمن ثمان بن عفان

والناس متوافرون أو متوافون عن صلاة الضحى فلم أجد أحدا يخبرنى أنه صلاها يعنى النبى ﷺ غير أم هانئ فأخبرتنى أنه صلاها ثمان ركعات.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٠٧٧) من طريق: هارون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرنى عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج أن الضحاك بن عبد الله القرشى حدثه عن أنس بن مالك أنه قال رأيت رسول الله ﷺ فى سفر صلى سبحة الضحى ثمان ركعات فلما انصرف قال إنى صليت صلاة رغبة ورهبة سألت ربى عز وجل ثلاثا فأعطانى ثنتين ومنعنى واحدة سألت أن لا يبتلى أمتى بالسنين ففعل وسألت أن لا يظهر عليهم عدوهم ففعل وسألته أن لا يلبسهم شيعا فأبى على.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٤٥٢) من طريق: أبو الوليد الطيالسى حدثنا شعبة قال عمرو بن مرة أنبأنى قال سمعت ابن أبى ليلى يقول ما أخبرنا أحد أنه رأى النبى ﷺ يصلى الضحى غير أم هانئ فإنها ذكرت أنه يوم فتح مكة اغتسل فى بيتها ثم صلى ثمان ركعات قالت ولم أره صلى صلاة أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود.

صلى سبحة الضحى ثمان ركعات ٤٠٧

سبق تخريجه فى الحديث السابق.

قال الله: ابن آدم صل لى أربع ركعات من أول نهارك أكفك آخره ٤٠٨

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٩٦٣) من طريق: عبد الرحمن بن مهدى حدثنا معاوية يعنى ابن صالح عن أبى الزاهرية عن كثير بن مرة عن نعيم بن همار الغطفانى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول قال الله عز وجل يا ابن آدم لا تعجز عن أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٧٥) من طريق: أبو جعفر السمنانى حدثنا أبو مسهر حدثنا إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن أبى الدرداء أو أبى ذر عن رسول الله ﷺ عن الله عز وجل أنه قال ابن آدم اركع لى من أول النهار أربع ركعات أكفك آخره قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب.

إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين ٤٠٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٦٧) من طريق: المكى بن إبراهيم عن عبدالله بن سعيد عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى سمع أبا قتادة بن ربعى

الأنصارى رضى الله عنه قال قال النبى ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧١٤) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حسين بن على عن زائدة قال حدثنى عمرو بن يحيى الأنصارى حدثنى محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خلدة الأنصارى عن أبى قتادة صاحب رسول الله ﷺ قال دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهرانى الناس قال فجلست فقال رسول الله ﷺ ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس قال فقلت يا رسول الله رأيتك جالسا والناس جلوس قال فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠١٢) من طريق: إبراهيم بن المنذر الحزامى ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا حدثنا ابن أبى فديك عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٠٩٥) من طريق: معاوية بن عمرو حدثنا زائدة حدثنا عمرو بن يحيى الأنصارى حدثنا محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خلدة الأنصارى عن أبى قتادة قال دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهرانى الناس فجلست فقال رسول الله ﷺ ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس قال قلت إنى رأيتك جالسا والناس جلوس قال وإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين.

إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة .... ٤١٠، ٤١٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧١٠) من طريق: يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا روح حدثنا زكرياء بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت عطاء بن يسار يقول عن أبى هريرة عن النبى ﷺ أنه قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة وحدثناه عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا زكرياء بن إسحاق بهذا الإسناد مثله وحدثنا حسن الحلوانى حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثله قال حماد ثم لقيت عمرا فحدثنى به و لم يرفعه.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٢١) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت عطاء بن يسار عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة قال وفى الباب عن ابن بحينة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن سرجس وابن عباس وأنس قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن وهكذا روى أيوب وورقاء بن عمر وزياد بن سعد وإسماعيل بن

مسلم ومحمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وروى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فلم يرفعاه والحديث المرفوع أصح عندنا والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إذا أقيمت الصلاة أن لا يصلي الرجل إلا المكتوبة وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وقد روى هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه رواه عياش بن عباس القتباني المصري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٨٦٥) من طريق: سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله بن المبارك عن زكريا قال حدثني عمرو بن دينار قال سمعت عطاء بن يسار يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.

وأخرجه أبو داود في سننه (١٢٦٦) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا حماد بن سلمة (ح) وحدثنا أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ورقاء (ح) وحدثنا الحسن بن علي حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج (ح) وحدثنا الحسن بن علي حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد عن أيوب (ح) وحدثنا محمد بن المتوكل حدثنا عبد الرزاق أخبرنا زكريا بن إسحاق كلهم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.

وأخرجه ابن ماجة في سننه (١١٥١) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا أزهر بن القاسم (ح) وحدثنا بكر بن خلف أبو بشر حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٩٥٦٣) من طريق: محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٤٤٨) من طريق: أبو عاصم عن زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا أقيمت

الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة أخبرنا أبو حفص عمرو بن على الفلاس حدثنا غندر عن شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة عن النبى ﷺ نحوه.

أنه ﷺ قال وهو قاعد على المنبر يوم الجمعة لسليك الغطفانى لما قعد قبل أن يصلى: قم فاركع ركعتين ٤١٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٣٠) من طريق: أبو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدا لله قال جاء رجل والنبى ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فقال أصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٧٥) وحدثنا أبو الربيع الزهرانى وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينا النبى ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال له النبى ﷺ أصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ويعقوب الدورقى عن ابن علية عن أيوب عن عمرو عن جابر عن النبى ﷺ كما قال حماد و لم يذكر الركعتين.

من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر، وأربع بعدها حرمه الله على النار ٤١٣

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٢٨) من طريق: أبو بكر محمد بن إسحاق البغدادى حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الشأمى حدثنا الهيثم بن حميد أخبرنى العلاء هو ابن الحارث عن القاسم أبى عبد الرحمن عن عنبسة بن أبى سفيان قال سمعت أختى أم حبيبة زوج النبى ﷺ تقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه والقاسم هو ابن عبد الرحمن يكنى أبا عبد الرحمن وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد ابن معاوية وهو ثقة شأمى وهو صاحب أبى أمامة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٨١٦) من طريق: عبد الله بن إسحاق قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال سمعت سليمان بن موسى يحدث عن محمد بن أبى سفيان قال لما نزل به الموت أخذه أمر شديد فقال حدثتنى أختى أم حبيبة بنت أبى سفيان قالت قال رسول الله ﷺ من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله تعالى على النار.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٦٩) من طريق: مؤمل بن الفضل حدثنا محمد بن شعيب عن النعمان عن مكحول عن عنبسة بن أبى سفيان قال قالت أم حبيبة زوج النبى

ﷺ قال رسول ا لله ﷺ من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرم على النار قال أبو داود رواه العلاء بن الحارث وسليمان بن موسى عن مكحول بإسناده مثله.

رحم ا لله امرأ صلى قبل العصر أربع ٤١١٣

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٣٠) من طريق: يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان وأحمد ابن إبراهيم الدورقى وغير واحد قالوا حدثنا أبو داود الطيالسى حدثنا محمد بن مسلم بن مهران سمع جده عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال رحم ا لله امرأ صلى قبل العصر أربعا قال أبو عيسى هذا حديث غريب حسن.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٧١) من طريق: أحمد بن إبراهيم حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن مهران القرشى حدثنى جدى أبو المثنى عن ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ رحم ا لله امرأ صلى قبل العصر أربعا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٥٩٤٤) من طريق: سليمان بن داود حدثنا محمد ابن مسلم بن مهران أنه سمع جده يحدث عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال رحم ا لله امرأ صلى قبل العصر أربعا.

صلوا قبل صلاة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء ٤١٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٨٣) من طريق: أبو معمر حدثنا عبدالوارث عن الحسين عن عبدا لله بن بريدة قال حدثنى عبدا لله المزنى عن النبى ﷺ قال صلوا قبل صلاة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة.

بين كل أذانين صلاة ٤١٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٢٤) من طريق: إسحاق الواسطى قال حدثنا خالد عن الجريرى عن ابن بريدة عن عبدا لله بن مغفل المزنى أن رسول ا لله ﷺ قال بين كل أذانين صلاة ثلاثا لمن شاء.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٣٨) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة ووكيع عن كهمس قال حدثنا عبد ا لله بن بريدة عن عبد ا لله بن مغفل المزنى قال قال رسول ا لله ﷺ بين كل أذانين صلاة قالها ثلاثا قال فى الثالثة لمن شاء وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن عبد ا لله بن بريدة عن عبد ا لله بن مغفل عن النبى ﷺ مثله إلا أنه قال فى الرابعة لمن شاء.

وأخرجه الترمذى فى سننه (١٨٥) من طريق: هناد حدثنا وكيع عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل عن النبى ﷺ قال بين كل أذانين صلاة لمن شاء وفى الباب عن عبد الله بن الزبير قال أبو عيسى حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن صحيح وقد اختلف أصحاب النبى ﷺ فى الصلاة قبل المغرب فلم ير بعضهم الصلاة قبل المغرب وقد روى عن غير واحد من أصحاب النبى ﷺ أنهم كانوا يصلون قبل صلاة المغرب ركعتين بين الأذان والإقامة وقال أحمد وإسحاق إن صلاهما فحسن وهذا عندهما على الاستحباب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٨١) من طريق: عبيد الله بن سعيد عن يحيى عن كهمس قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال رسول الله ﷺ بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن شاء.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٨٣) من طريق: عبد الله بن محمد النفيلى حدثنا ابن علية عن الجريرى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن شاء.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٦٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة ووكيع عن كهمس حدثنا عبد الله ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال نبى الله ﷺ بين كل أذانين صلاة قالها ثلاثا قال فى الثالثة لمن شاء.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٣٤٨) قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا كهمس قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن ابن مغفل عن النبى ﷺ قال بين كل أذانين صلاة لمن شاء.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٤٤٠) من طريق: يزيد بن هارون أخبرنا الجريرى عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن شاء.

إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا ٤١٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٨١) وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٥٢٣) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن بن على حدثنا على ابن المدينى عن سفيان بن عيينة قال كنا نعد سهيل بن أبى صالح ثبتا فى الحديث والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وروى عن عبد الله بن مسعود أنه كان يصلى قبل الجمعة أربعا وبعدها أربعا وقد روى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه أمر أن يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم أربعا وذهب سفيان الثورى وابن المبارك إلى قول ابن مسعود وقال إسحاق إن صلى فى المسجد يوم الجمعة صلى أربعا وإن صلى فى بيته صلى ركعتين واحتج بأن النبى ﷺ كان يصلى بعد الجمعة ركعتين فى بيته وحديث النبى ﷺ من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا قال أبو عيسى وابن عمر هو الذى روى عن النبى ﷺ أنه كان يصلى بعد الجمعة ركعتين فى بيته وابن عمر بعد النبى ﷺ صلى فى المسجد بعد الجمعة ركعتين وصلى بعد الركعتين أربعا حدثنا بذلك ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال رأيت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك أربعا حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال ما رأيت أحدا أنص للحديث من الزهرى وما رأيت أحدا الدنانير والدراهم أهون عليه منه إن كانت الدنانير والدراهم عنده بمنزلة البعر قال أبو عيسى سمعت ابن أبى عمر قال سمعت سفيان بن عيينة يقول كان عمرو بن دينار أسن من الزهرى.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٤٢٦) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١١٣١) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زهير (ح) وحدثنا محمد بن الصباح البزاز حدثنا إسماعيل بن زكريا عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ قال ابن الصباح قال من كان مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا وتم حديثه وقال ابن يونس إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعا قال فقال لى أبى يا بنى فإن صليت فى المسجد ركعتين ثم أتيت المنزل أو البيت فصل ركعتين.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٥٧٥) من طريق: محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها أربعا قال أبو محمد أصلى بعد الجمعة ركعتين أو أربعا.

من نام عن وتر أو نسيه فليصل إذا ذكره ٤١٥

أخرجه أبو داود فى سننه (١٤٣١) من طريق: محمد بن عوف حدثنا عثمان بن سعيد عن أبى غسان محمد بن مطرف المدنى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٤٦٦) من طريق: قتيبة حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه أن النبى ﷺ قال من نام عن وتره فليصل إذا أصبح قال أبو عيسى وهذا أصح من الحديث الأول قال أبو عيسى سمعت أبا داود السجزى يعنى سليمان بن الأشعث يقول سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فقال أخوه عبد الله لا بأس به قال وسمعت محمدا يذكر عن على بن عبد الله أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقال عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة قال وقد ذهب بعض أهل العلم بالكوفة إلى هذا الحديث فقالوا يوتر الرجل إذا ذكر وإن كان بعد ما طلعت الشمس وبه يقول سفيان الثورى.

الصلاة خير موضوع ٤١٧

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٠٣٦) من طريق: وكيع حدثنا المسعودى أنبأنى أبو عمر الدمشقى عن عبيد بن الخشخاش عن أبى ذر قال أتيت رسول الله ﷺ وهو فى المسجد فجلست فقال يا أبا ذر هل صليت قلت لا قال قم فصل قال فقمت فصليت ثم جلست فقال يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن قال قلت يا رسول الله وللإنس شياطين قال نعم قلت يا رسول الله الصلاة قال خير موضوع من شاء أقل ومن شاء أكثر قال قلت يا رسول الله فما الصوم قال فرض مجزئ وعند الله مزيد قلت يا رسول الله فالصدقة قال أضعاف مضاعفة قلت يا رسول الله فأيها أفضل قال جهد مقل أو سر إلى فقير قلت يا رسول الله أى الأنبياء كان أول قال آدم قلت يا رسول الله ونبى كان قال نعم نبى مكلم قال قلت يا رسول الله كم المرسلون قال ثلاث مائة وبضعة عشر جما غفيرا وقال مرة خمسة عشر قال قلت يا رسول الله آدم أنبى كان قال نعم نبى مكلم قلت يا رسول الله أيما أنزل عليك أعظم قال آية الكرسى ﴿الله لا إله إلا هو الحى القيوم﴾.

صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ٤١٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٢٤) من طريق: محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدى حدثنا سفيان عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال كان النبى ﷺ يصلى قبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين قال وفى الباب عن عائشة وأم حبيبة قال أبو عيسى حديث على حديث حسن حدثنا أبو بكر العطار قال على بن عبد الله عن يحيى بن سعيد عن

سفيان قال كنا نعرف فضل حديث عاصم بن صمرة على حديث الحارث والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم يختارون أن يصلى الرجل قبل الظهر أربع ركعات وهو قول سفيان التورى وابن المبارك وإسحاق وأهل الكوفة وقال بعض أهل العلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يرون الفصل بين كل ركعتين وبه يقول الشافعى وأحمد.

وأخرجه أيضا عن ابن عمر (٥٩٧) ولفظه: حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن على الأزدى عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى قال أبو عيسى اختلف أصحاب شعبة فى حديث ابن عمر فرفعه بعضهم وأوقفه بعضهم وروى عن عبد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ نحو هذا والصحيح ما روى عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال صلاة الليل متنى مثنى وروى الثقات عن عبد الله بن عمر عن النبى ﷺ و لم يذكروا فيه صلاة النهار وقد روى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلى بالليل مثنى مثنى وبالنهار أربعا وقد اختلف أهل العلم فى ذلك فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول الشافعى وأحمد وقال بعضهم صلاة الليل مثنى مثنى ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعا متل الأربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع وهو قول سفيان الثورى وابن المبارك وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٦٦) من طريق: محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن قالا حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء أنه سمع عليا الأزدى أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبى ﷺ قال صلاة الليل والنهار متنى مثنى أبو عبد الرحمن هذا الحديث عندى خطأ والله تعالى أعلم.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٩٥) من طريق: عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن على بن عبد الله البارقى عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٣٢٢) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع (ح) وحدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن خلاد قالا حدثنا محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء أنه سمع عليا الأزدى يحدث أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبى ﷺ أنه قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٧٧٦) من طريق: وكيع عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن على الأزدى عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٤٥٨) من طريق: عبد الله بن محمد بن أبى شيبة حدثنا وكيع وغندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن على الأزدى عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ صلاة الليل والنهار مثنى متنى وقال أحدهما ركعتين ركعتين.

صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة .... ٢٢٥، ٤٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٥٤) من طريق: عبدا لله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبدا لله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة.

وأخرجه أيضا برقم (٦٤٦) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا الليث حدثنى ابن الهاد عن عبدا لله بن خباب عن أبى سعيد الخدرى أنه سمع النبى ﷺ يقول صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درج.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٤٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا أفلح عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن سلمان الأغر عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ.

وأخرجه أيضا برقم (٦٤٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا أفلح عن أبى بكر بن محمد بن عمرو .بن حزم عن سلمان الأغر عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٣٧) من طريق: قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة..

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٥٣١٠) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة.

* * *

فصل فى بيان صلاة الجماعة

ما من ثلاثة فى قرية ولا بدو لا تقام فيهم الجماعة إلا استحوذ عليهم الشيطان ٤٢٤

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٤٧) من طريق: سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله بن المبارك عن زائدة بن قدامة قال حدثنا السائب بن حبيش الكلاعى عن معدان بن أبى طلحة

اليعمرى قال قال لى أبو الدرداء أين مسكنك قلت فى قرية دوين حمص فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من ثلاثة فى قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال السائب يعنى بالجماعة الجماعة فى الصلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٤٧) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زائدة حدثنا السائب بن حبيش عن معدان بن أبى طلحة اليعمرى عن أبى الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من ثلاثة فى قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال زائدة قال السائب يعنى بالجماعة الصلاة فى الجماعة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٢٠٣) من طريق: وكيع حدثنى زائدة بن قدامة حدثنى السائب بن حبيش الكلاعى عن معدان بن أبى طلحة اليعمرى قال قال لى أبو الدرداء أين مسكنك قال قلت فى قرية دون حمص قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من ثلاثة فى قرية لا يؤذن ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإن الذئب يأكل القاصية حدثنا أبو سعيد أيضا حدثنا زائدة حدثنا السائب بن حبيش الكلاعى فذكره.

إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لآتوهما ولو حبوا ٤٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٥٧) من طريق: عمر بن حفص قال حدثنا أبى قال حدثنا الأعمش قال حدثنى أبو صالح عن أبى هريرة قال قال النبى ﷺ ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا لقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم آخذ شعلا من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٥١) من طريق: ابن نمير حدثنا أبى حدثنا الأعمش (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب واللفظ لهما قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيصلى بالناس ثم أنطلق معى برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار.

صلى الصبح فرأى رجلين لم يصليا معه، فقال: ما منعكما أن تصليا معنا، قالا: صلينا فى رحلنا، فقال: إذا صليتما فى رحالكما، ثم أتيتما مسجد جماعة فصلياها معهم فإنها لكما نافلة ٤٢٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٢١٩) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يعلى ابن عطاء حدثنا جابر بن يزيد بن الأسود العامرى عن أبيه قال شهدت مع النبى ﷺ حجته فصليت معه صلاة الصبح فى مسجد الخيف قال فلما قضى صلاته وانحرف إذا هو برجلين فى أخرى القوم لم يصليا معه فقال على بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا معنا فقالا يا رسول الله إنا كنا قد صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا إذا صليتما فى رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة قال وفى الباب عن محجن الديلى ويزيد بن عامر قال أبو عيسى حديث يزيد بن الأسود حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم وبه يقول سفيان الثورى والشافعى وأحمد وإسحاق قالوا إذا صلى الرجل وحده ثم أدرك الجماعة فإنه يعيد الصلوات كلها فى الجماعة وإذا صلى الرجل المغرب وحده ثم أدرك الجماعة قالوا فإنه يصليها معهم ويشفع بركعة والتى صلى وحده هى المكتوبة عندهم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٥٨) من طريق: زياد بن أيوب قال حدثنا هشيم قال حدثنا يعلى بن عطاء قال حدثنا جابر بن يزيد بن الأسود العامرى عن أبيه قال شهدت مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر فى مسجد الخيف فلما قضى صلاته إذا هو برجلين فى آخر القوم لم يصليا معه قال على بهما فأتى بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا معنا قالا يا رسول الله إنا قد صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا إذا صليتما فى رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٧٥) من طريق: حفص بن عمر حدثنا شعبة أخبرنى يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه أنه صلى مع رسول الله ﷺ وهو غلام شاب فلما صلى إذا رجلان لم يصليا فى ناحية المسجد فدعا بهما فجئ بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا معنا قالا قد صلينا فى رحالنا فقال لا تفعلوا إذا صلى أحدكم فى رحله ثم أدرك الإمام و لم يصل فليصل معه فإنها له نافلة حدثنا ابن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد عن أبيه قال صليت مع النبى ﷺ الصبح بمنى بمعناه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٠٢٠) حدثنا هشيم حدثنا يعلى بن عطاء قال حدثنى جابر بن يزيد بن الأسود العامرى عن أبيه قال شهدت مع رسول الله ﷺ حجته

قال فصليت معه صلاة الفجر فى مسجد الخيف فلما قضى صلاته إذا هو برجلين فى آخر المسجد لم يصليا معه فقال على بهما فأتى بهما ترعد فرائصهما قال ما منعكما أن تصليا معنا قالا يا رسول الله قد كنا صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا إذا صليتما فى رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة قال أبى وربما قيل لهشيم فلما قضى صلاته تحرف فيقول تحرف عن مكانه.

لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى إسرائيل ٤٣٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٦٩) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بنى إسرائيل قلت لعمرة أومنعن قالت نعم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٤٥) من طريق: عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعنى ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة زوج النبى ﷺ تقول لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى إسرائيل قال فقلت لعمرة أنساء بنى إسرائيل منعن المسجد قالت نعم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب يعنى الثقفى قال (ح) وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة قال (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر قال (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٥٣٩) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا منصور وهو ابن زاذان عن ابن سيرين عن أم عطية أن رسول الله ﷺ كان يخرج الأبكار والعواتق وذوات الخدور والحيض فى العيدين فأما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن دعوة المسلمين قالت إحداهن يا رسول الله إن لم يكن لها جلباب قال فلتعرها أختها من جلابيبها حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية بنحوه قال وفى الباب عن ابن عباس وجابر قال أبو عيسى وحديث أم عطية حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث ورخص للنساء فى الخروج إلى العيدين وكرهه بعضهم وروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال أكره اليوم الخروج للنساء فى العيدين فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها أن تخرج فى أطمارها الخلقان ولا تتزين فإن أبت أن تخرج كذلك فللزوج أن يمنعها عن الخروج ويروى عن عائشة رضى الله

عنها قالت لو رأى رسول ا الله ﷺ ما أحدت النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى إسرائيل ويروى عن سفيان الثورى أنه كره اليوم الخروج للنساء إلى العيد.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٦٩) من طريق: القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن عائشة زوج النبى ﷺ قالت لو أدرك رسول ا الله ﷺ ما أحدت النساء لمنعهن المسجد كما منعه نساء بنى إسرائيل قال يحيى فقلت لعمرة أمنعه نساء بنى إسرائيل قالت نعم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٥٠٨٢) من طريق: يحيى بن سعيد عن يحيى عن عمرة سمعت عائشة تقول لو أن رسول ا الله ﷺ رأى ما أحدث النساء منعهن كما منع نساء بنى إسرائيل قال قلت لعمرة ونساء بنى إسرائيل منعن المسجد وقال نعم.

لا تمنعوا إماء ا الله مساجد ا الله ٤٣٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٠٠) من طريق: يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيدا لله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء فى الجماعة فى المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار قالت وما يمنعه أن ينهانى قال يمنعه قول رسول ا الله ﷺ لا تمنعوا إماء ا الله مساجد ا الله.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٤٢) من طريق: محمد بن عبد ا الله بن نمير حدثنا أبى وابن إدريس قالا حدثنا عبيد ا الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول ا الله ﷺ قال لا تمنعوا إماء ا الله مساجد ا الله.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٦٥) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول ا الله ﷺ قال لا تمنعوا إماء ا الله مساجد ا الله ولكن ليخرجن وهن تفلات.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٦٤١) من طريق: يحيى عن عبيد ا الله أخبرنى نافع عن عبد ا الله بن عمر قال قال رسول ا الله ﷺ لا تمنعوا إماء ا الله مساجد ا الله.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٧٩) من طريق: يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول ا الله ﷺ لا تمنعوا إماء ا الله مساجد ا الله وليخرجن إذا خرجن تفلات أخبرنا سعيد بن عامر عن محمد بن عمرو بإسناد هذا الحديث قال قال سعيد بن عامر التفلة التى لا طيب لها.

إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن ٤٣٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٦٥) من طريق: عبيدا لله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبدا لله عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن تابعه شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبى ﷺ.

إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها، وإذا أرادت المرأة الحضور كره لها الطيب، وفاخر الثياب ٤٣٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٧٣) من طريق: مسدد حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن سالم بن عبدا لله عن أبيه عن النبى ﷺ إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها.

وأخرجه أيضا برقم (٥٢٣٨) من طريق: على بن عبدا لله حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبى ﷺ إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤٤٢) حدثنى عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى سمع سالما يحدث عن أبيه يبلغ به النبى ﷺ قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٠٦) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٥٤٢) من طريق: سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبى ﷺ إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٤٤٢) من طريق: محمد بن كثير عن الأوزاعى عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها فقال فلان بن عبد الله إذا والله أمنعها فأقبل عليه ابن عمر فشتمه شتيمة لم أره يشتمها أحدا قبله قط ثم قال أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول إذا والله أمنعها.

صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع رجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله ٤٤٠

أخرجه النسائى فى الصغرى (٨٤٣) من طريق: إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد ابن الحارث عن شعبة عن أبى إسحاق أنه أخبرهم عن عبد الله بن أبى بصير عن أبيه قال

شعبة وقال أبو إسحاق وقد سمعته منه ومن أبيه قال سمعت أبي بن كعب يقول صلى رسول الله ﷺ يوما صلاة الصبح فقال أشهد فلان الصلاة قالوا لا قال ففلان قالوا لا قال إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلاة على المنافقين ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا والصف الأول على مثل صف الملائكة ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه وصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كانوا أكثر فهو أحب إلى الله عز وجل.

وأخرجه أبو داود في سننه (٥٥٤) من طريق: حفص بن عمر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي بصير عن أبي بن كعب قال صلى بنا رسول الله ﷺ يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا لا قال أشاهد فلان قالوا لا قال إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على الركب وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كثر فهو أحب إلى الله تعالى.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٠٧٥٨) من طريق: محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبا إسحاق أنه سمع عبد الله بن أبي بصير يحدث عن أبي بن كعب أنه قال صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال شاهد فلان فقالوا لا فقال شاهد فلان فقالوا لا فقال شاهد فلان فقالوا لا فقال إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلوات على المنافقين ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا والصف المقدم على مثل صف الملائكة ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع رجل وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تبارك وتعالى.

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٨٠) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٠٧) وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن أبى سلمة ابن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام فقد أدرك الصلاة حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا ابن عيينة قال (ح) وحدثنا أبو كريب أخبرنا ابن المبارك عن معمر والأوزاعى ومالك بن أنس ويونس قال (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى قال (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب جميعا عن عبيد الله كل هؤلاء عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثل حديث يحيى عن مالك وليس فى حديث أحد منهم مع الإمام وفى حديث عبيد الله قال فقد أدرك الصلاة كلها.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٥٢٤) من طريق: نصر بن على وسعيد بن عبد الرحمن وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم قالوا من أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى ومن أدركهم جلوسا صلى أربعا وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٥٣) من طريق: قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١١٢١) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٦٠٩)حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى ٤٤١

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٢١) من طريق: محمد بن الصباح أنبأنا عمر بن حبيب عن ابن أبى ذئب عن الزهرى عن أبى سلمة وسعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى.

من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة ٤٤١

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٤٢٥) من طريق: قتيبة ومحمد بن منصور واللفظ له عن سفيان عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٢٣) من طريق: عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصى حدثنا بقية بن الوليد حدثنا يونس بن يزيد الأيلى عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من أدرك ركعة من صلاة الجمعة أو غيرها فقد أدرك الصلاة.

إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبر .... ٤٤١،٥٠٤،٥١٦،٥٦٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٧٨) من طريق: محمد بن عبدالرحيم قال حدثنا يزيد ابن هارون قال أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ سقط عن فرسه فجحشت ساقه أو كتفه وآلى من نسائه شهرا فجلس فى مشربة له درجتها من جذوع فأتاه أصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا وإن صلى قائما فصلوا قياما ونزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله إنك آليت شهرا فقال إن الشهر تسع وعشرون.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤١١) من طريق: يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر ابن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو كريب جميعا عن سفيان قال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى قال سمعت أنس بن مالك يقول سقط النبى ﷺ عن فرس فجحش شقه الأيمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعدا فصلينا وراءه قعودا فلما قضى الصلاة قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال خر رسول الله ﷺ عن فرس فجحش فصلى لنا قاعدا ثم ذكر نحوه حدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ صرع عن فرس فجحش شقه الأيمن بنحو حديثهما وزاد فإذا صلى قائما فصلوا قياما حدثنا ابن أبى عمر حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن الزهرى عن أنس أن رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن بنحو حديثهم وفيه إذا صلى قائما فصلوا قياما حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد

الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى أخبرنى أنس أن النبى ﷺ سقط من فرسه فجحش شقه الأيمن وساق الحديث وليس فيه زيادة يونس ومالك.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٦١) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أنه قال خر رسول الله ﷺ عن فرس فجحش فصلى بنا قاعدا فصلينا معه قعودا ثم انصرف فقال إنما الإمام أو إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون قال وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة وجابر وابن عمر ومعاوية قال أبو عيسى وحديث أنس أن رسول الله ﷺ خر عن فرس فجحش حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أصحاب النبى ﷺ إلى هذا الحديث منهم جابر بن عبد الله وأسيد بن حضير وأبو هريرة وغيرهم وبهذا الحديث يقول أحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم إذا صلى الإمام جالسا لم يصل من خلفه إلا قياما فإن صلوا قعودا لم تجزهم وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعى.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٩٤) من طريق: هناد بن السرى عن ابن عيينة عن الزهرى عن أنس أن رسول الله ﷺ سقط من فرس على شقه الأيمن فدخلوا عليه يعودونه فحضرت الصلاة فلما قضى الصلاة قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا سجد فاسجدوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٦٠١) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٨٤٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا وإذا قال ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا آمين وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعين.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩١٥١) من طريق: عبد الله بن محمد قال عبد الله ابن أحمد وسمعت أنا من عبد الله بن محمد بن أبى شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن

عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٢٥٦) من طريق: عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا مالك عن ابن شهاب عن أنس أن رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو جالس فصلينا معه جلوسا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون.

من صلى أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق ٤٤١

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤١) من طريق: عقبة بن مكرم ونصر بن علي الجهضمي قالا حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق قال أبو عيسى وقد روى هذا الحديث عن أنس موقوفا ولا أعلم أحدا رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس وإنما يروى هذا الحديث عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس بن مالك قوله حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن خالد بن طهمان عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس نحوه و لم يرفعه وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ نحو هذا وهذا حديث غير محفوظ وهو حديث مرسل وعمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك قال محمد بن إسماعيل حبيب بن أبي حبيب يكنى أبا الكشوثي ويقال أبو عميرة.

إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة والوقار، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا .... ٥٦٢،٤٤٢

أخرجه الترمذي في سننه (٢٤١) من طريق: عقبة بن مكرم ونصر بن علي الجهضمي قالا حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق قال أبو عيسى وقد روى هذا الحديث عن أنس موقوفا ولا أعلم أحدا رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب ابن أبي ثابت عن أنس وإنما يروى هذا الحديث عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس

ابن مالك قوله حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن خالد بن طهمان عن حبيب بن أبى حبيب البجلى عن أنس نحوه ولم يرفعه وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبى ﷺ نحو هذا وهذا حديث غير محفوظ وهو حديث مرسل وعمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك قال محمد بن إسماعيل حبيب بن أبى حبيب يكنى أبا الكشوثى ويقال أبو عميرة.

إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة والوقار، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا ٤٦٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٠٨) من طريق: آدم قال حدثنا ابن أبى ذئب قال الزهرى عن سعيد وأبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ (ح) وحدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى أبو سلمة بن عبدالرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٠٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال (ح) وحدثنى محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم يعنى ابن سعد عن الزهرى عن سعيد وأبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال (ح) وحدثنى حرملة بن يحيى واللفظ له أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٧٢) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا عنبسة أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا قال أبو داود كذا قال الزبيدى وابن أبى ذئب وإبراهيم بن سعد ومعمر وشعيب بن أبى حمزة عن الزهرى وما فاتكم فأتموا وقال ابن عيينة عن الزهرى وحده فاقضوا وقال محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة وجعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبى هريرة فأتموا وابن مسعود عن النبى ﷺ وأبو قتادة وأنس عن النبى ﷺ كلهم قالوا فأتموا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٦٠٦) من طريق: عبد الرزاق عن معمر قال الزهرى وقد أخبرنى سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ولكن ائتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا حدثنا يونس حدثنا ليث عن يزيد يعنى ابن الهاد عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا أقيمت الصلاة فذكره.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٨٢) من طريق: أبو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا.

لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان .... ٤٤٥، ٤٦٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٥٦٠) من طريق: محمد بن عباد حدثنا حاتم هو ابن إسماعيل عن يعقوب بن مجاهد عن ابن أبى عتيق قال تحدثت أنا والقاسم عند عائشة رضى الله عنها حديثا وكان القاسم رجلا لحانة وكان لأم ولد فقالت له عائشة ما لك لا تحدث كما يتحدث ابن أخى هذا أما إنى قد علمت من أين أتيت هذا أدبته أمه وأنت أدبتك أمك قال فغضب القاسم وأضب عليها فلما رأى مائدة عائشة قد أتى بها قام قالت أين قال أصلى قالت اجلس قال إنى أصلى قالت اجلس غدر إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر أخبرنى أبو حزرة القاص عن عبد الله بن أبى عتيق عن عائشة عن النبى ﷺ بمثله ولم يذكر فى الحديث قصة القاسم.

من أكل بصلا أو ثوما أو كراثا فلا يقربن مسجدنا ٤٤٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤٥٢) من طريق: على بن عبدالله حدثنا أبو صفوان عبدالله بن سعيد أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عطاء أن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما زعم عن النبى ﷺ قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا.

وأخرجه أيضا برقم (٧٣٥٩) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى عطاء بن أبى رباح عن جابر بن عبدالله قال قال النبى ﷺ من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وإنه أتى ببدر قال ابن وهب يعنى طبقا فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل عنها فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها فقربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال كل فإنى أناجى من لا

تناجى وقال ابن عفير عن ابن وهب بقدر فيه خضرات و لم يذكر الليث وأبو صفوان عن يونس قصة القدر فلا أدرى هو من قول الزهرى أو فى الحديث.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٦٤) من طريق: أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى عطاء بن أبى رباح أن جابر بن عبد الله قال وفى رواية حرملة وزعم أن رسول الله ﷺ قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وإنه أتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه فلما رآه كره أكلها قال كل فإنى أناجى من لا تناجى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٨٢٢) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب حدثنى عطاء بن أبى رباح أن جابر بن عبد الله قال إن رسول الله ﷺ قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وإنه أتى ببدر فيه خضرات من البقول فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال قربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال كل فإنى أناجى من لا تناجى قال أحمد بن صالح ببدر فسره ابن وهب طبق.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٤٨٥٧) من طريق: على بن عبد الله حدثنا أبو صفوان وسماه فى غير هذا الحديث عبد الله ابن سعيد بن عبد الملك بن مروان أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثنى عطاء أن جابر بن عبد الله زعم أن رسول الله ﷺ قال من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو قال فليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته آخر مسند جابر بن عبد الله الأنصارى رضى الله تعالى عنه.

سأل أعمى النبى ﷺ أن يرخص له فى الصلاة ببيته لكونه لا قائد له، فرخص له فلما ولى دعاه، فقال: هل تسمع النداء، فقال: نعم، قال: فأجب ٤٥٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٥٣) من طريق: قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم وسويد بن سعيد ويعقوب الدورقى كلهم عن مروان الفزارى قال قتيبة حدثنا الفزارى عن عبيد الله بن الأصم قال حدثنا يزيد بن الأصم عن أبى هريرة قال أتى النبى ﷺ رجل أعمى فقال يا رسول الله إنه ليس لى قائد يقودنى إلى المسجد فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فأجب.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٥٢) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن أبى رزين عن ابن أم مكتوم أنه سأل النبى ﷺ فقال يا رسول الله إنى رجل ضرير البصر شاسع الدار ولى قائد لا يلائمنى فهل لى رخصة أن أصلى فى بيتى قال هل تسمع النداء قال نعم قال لا أجد لك رخصة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٩٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن عاصم عن أبى رزين عن ابن أم مكتوم قال قلت للنبى ﷺ إنى كبير ضرير شاسع الدار وليس لى قائد يلاومنى فهل تجد لى من رخصة قال هل تسمع النداء قلت نعم قال ما أجد لك رخصة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٠٦٤) من طريق: أبو النضر حدثنا شيبان عن عاصم عن أبى رزين عن عمرو بن أم مكتوم قال جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله كنت ضريرا شاسع الدار ولى قائد لا يلائمنى فهل تجد لى رخصة أن أصلى فى بيتى قال أتسمع النداء قال قلت نعم قال ما أجد لك رخصة.

إذا مرض العبد، أو سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا مقيما ٤٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٩٩٦) من طريق: مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون حدثنا العوام حدثنا إبراهيم أبو إسماعيل السكسكى قال سمعت أبا بردة واصطحب هو ويزيد بن أبى كبشة فى سفر فكان يزيد يصوم فى السفر فقال له أبو بردة سمعت أبا موسى مرارا يقول قال رسول الله ﷺ إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩١٨٠) من طريق: يزيد قال أنبأنا العوام بن حوشب حدثنا إبراهيم بن إسماعيل السكسكى أنه سمع أبا بردة بن أبى موسى واصطحب هو ويزيد بن أبى كبشة فى سفر وكان يزيد يصوم فقال له أبو بردة سمعت أبا موسى مرارا يقول قال رسول الله ﷺ إذا مرض العبد أو سافر كتب له من الأجر مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا.

لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ٤٦٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٤٢٥) من طريق: عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن أبى بكرة قال لقد نفعنى الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن الحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٢٦٢) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حميد الطويل عن الحسن عن أبى بكرة قال عصمنى الله بشىء سمعته من رسول الله ﷺ لما هلك كسرى قال من استخلفوا قالوا ابنته فقال النبى ﷺ لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة قال فلما قدمت عائشة يعنى البصرة ذكرت قول رسول الله ﷺ فعصمنى الله به قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٣٨٨) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا حميد عن الحسن عن أبى بكرة قال عصمنى الله بشىء سمعته من رسول الله ﷺ لما هلك كسرى قال من استخلفوا قالوا بنته قال لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٨٨٩) من طريق: يحيى عن عيينة حدثنى أبى عن أبى بكرة عن النبى ﷺ قال لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة.

لا تؤمن امرأة رجلا ٤٦٧

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٨١) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا الوليد ابن بكير أبو جناب حدثنى عبد الله بن محمد العدوى عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا وصلوا الذى بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة فى السر والعلانية ترزقوا وتنصروا وتجبروا واعلموا أن الله قد افترض عليكم الجمعة فى مقامى هذا فى يومى هذا فى شهرى هذا من عامى هذا إلى يوم القيامة فمن تركها فى حياتى أو بعدى وله إمام عادل أو جائر استخفافا بها أو جحودا لها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له فى أمره ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه ألا لا تؤمن امرأة رجلا ولا يؤم أعرابى مهاجرا ولا يؤم فاجر مؤمنا إلا أن يقهره بسلطان يخاف سيفه وسوطه.

لا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه .... ٥٣٦، ٥٣٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٧٣) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو سعيد الأشج كلاهما عن أبى خالد قال أبو بكر حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبى مسعود الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سلما ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه ولا يقعد فى بيته على تكرمته إلا بإذنه قال الأشج فى روايته مكان سلما سنا

حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية (ح) وحدثنا إسحاق أخبرنا جرير وأبو معاوية (ح) وحدثنا الأشج حدثنا ابن فضيل (ح) وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٨٢) من طريق: أبو الوليد الطيالسى حدثنا شعبة أخبرنى إسماعيل بن رجاء سمعت أوس بن ضمعج يحدث عن أبى مسعود البدرى قال قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة فإن كانوا فى القراءة سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا ولا يؤم الرجل فى بيته ولا فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه قال شعبة فقلت لإسماعيل ما تكرمته قال فراشه حدثنا ابن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة بهذا الحديث قال فيه ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه قال أبو داود وكذا قال يحيى القطان عن شعبة أقدمهم قراءة حدثنا الحسن بن على حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج الحضرمى قال سمعت أبا مسعود عن النبى ﷺ بهذا الحديث قال فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة ولم يقل فأقدمهم قراءة قال أبو داود رواه حجاج بن أرطأة عن إسماعيل قال ولا تقعد على تكرمة أحد إلا بإذنه.

يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى، فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة .... ٥٣٩، ٥٤٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٧٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو سعيد الأشج كلاهما عن أبى خالد قال أبو بكر حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبى مسعود الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سلما ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه ولا يقعد فى بيته على تكرمته إلا بإذنه قال الأشج فى روايته مكان سلما سنا حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية (ح) وحدثنا إسحاق أخبرنا جرير وأبو معاوية (ح) وحدثنا الأشج حدثنا ابن فضيل (ح) وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٢٣٥) من طريق: هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش قال وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو معاوية وعبد الله بن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء الزبيدى عن أوس بن ضمعج قال سمعت أبا مسعود الأنصارى يقول قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى

السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فأكبرهم سنا ولا يؤم الرجل فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته فى بيته إلا بإذنه قال محمود بن غيلان قال ابن نمير فى حديثه أقدمهم سنا قال أبو عيسى وفى الباب عن أبى سعيد وأنس بن مالك ومالك بن الحويرث وعمرو بن سلمة قال أبو عيسى وحديث أبى مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم قالوا أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله وأعلمهم بالسنة وقالوا صاحب المنزل أحق بالإمامة وقال بعضهم إذا أذن صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلى به وكرهه بعضهم وقالوا السنة أن يصلى صاحب البيت قال أحمد بن حنبل وقول النبى ﷺ ولا يؤم الرجل فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته فى بيته إلا بإذنه فإذا أذن فأرجو أن الإذن فى الكل ولم ير به بأسا إذا أذن له أن يصلى به.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٨٠) من طريق: قتيبة قال أنبأنا فضيل بن عياض عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبى مسعود قال قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا فى القراءة سواء فأقدمهم فى الهجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم سنا ولا تؤم الرجل فى سلطانه ولا تقعد على تكرمته إلا أن يأذن لك.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٥٨٢) من طريق: أبو الوليد الطيالسى حدثنا شعبة أخبرنى إسماعيل بن رجاء سمعت أوس ابن ضمعج يحدث عن أبى مسعود البدرى قال قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة فإن كانوا فى القراءة سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا ولا يؤم الرجل فى بيته ولا فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه قال شعبة فقلت لإسمعيل ما تكرمته قال فراشه حدثنا ابن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة بهذا الحديث قال فيه ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه قال أبو داود وكذا قال يحيى القطان عن شعبة أقدمهم قراءة حدثنا الحسن بن على حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج الحضرمى قال سمعت أبا مسعود عن النبى ﷺ بهذا الحديث قال فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة ولم يقل فأقدمهم قراءة قال أبو داود رواه حجاج بن أرطاة عن إسماعيل قال ولا تقعد على تكرمة أحد إلا بإذنه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٧٠) من طريق: أبو كريب حدثنا عبدة بن سليمان وجعفر بن عون عن الإفريقى عن عمران عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا تقبل لهم صلاة الرجل يؤم القوم وهم له كارهون والرجل لا يأتى الصلاة إلا دبارا يعنى بعد ما يفوته الوقت ومن اعتبد محررا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٦١٥) من طريق: عفان قال حدثنا شعبة قال أخبرنى إسماعيل بن رجاء قال سمعت أوس بن ضمعج قال سمعت أبا مسعود الأنصارى البدرى عن النبى ﷺ قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى وأقدمهم قراءة فإن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة فإن كان هجرتهم سواء فليؤمهم أكبرهم سنا ولا يؤم الرجل فى أهله ولا فى سلطانه ولا يجلس على تكرمته فى بيته إلا أن يأذن لك أو إلا بإذنه.

الناس تبع لقريش ٥٤٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٤٩٦) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال الناس تبع لقريش فى هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم والناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٨١٨) من طريق: عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا المغيرة يعنيان الحزامى (ح) وحدثنا زهير بن حرب وعمرو الناقد قالا حدثنا سفيان بن عيينة كلاهما عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ وفى حديث زهير يبلغ به النبى ﷺ وقال عمرو رواية الناس تبع لقريش فى هذا الشأن مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم.

فقام النبى ﷺ يصلى من الليل، فقمت عن يساره ٥٤٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٩٩) من طريق: مسدد قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عبدالله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال بت عند خالتى فقام النبى ﷺ يصلى من الليل فقمت أصلى معه فقمت عن يساره فأخذ برأسى فأقامنى عن يمينه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٦٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا محمد وهو ابن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة عن كريب عن ابن عباس قال بت فى بيت خالتى ميمونة فبقيت كيف يصلى رسول الله ﷺ قال فقام فبال ثم غسل وجهه وكفيه ثم نام ثم قام إلى القربة فأطلق شناقها ثم صب فى الجفنة أو القصعة فأكبه بيده عليها ثم توضأ وضوءا حسنا بين الوضوءين ثم قام يصلى فجئت فقمت إلى جنبه فقمت عن يساره قال فأخذنى فأقامنى عن يمينه فتكاملت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ وكنا نعرفه إذا نام بنفخه ثم خرج إلى الصلاة فصلى فجعل يقول فى صلاته أو فى سجوده اللهم اجعل

فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا وأمامى نورا وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا واجعل لى نورا أو قال واجعلنى نورا وحدثنى إسحاق بن منصور حدثنا النصر بن شميل أخبرنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل عن بكير عن كريب عن ابن عباس قال سلمة فلقيت كريبا فقال قال ابن عباس كنت عند خالتى ميمونة فجاء رسول الله ﷺ ثم ذكر بمثل حديث غندر وقال واجعلنى نورا ولم يشك وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وهناد بن السرى قالا حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن سلمة بن كهيل عن أبى رشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة واقتص الحديث ولم يذكر غسل الوجه والكفين غير أنه قال ثم أتى القربة فحل شناقها فتوضأ وضوءا بين الوضوءين ثم أتى فراشه فنام ثم قام قومة أخرى فأتى القربة فحل شناقها ثم توضأ وضوءا هو الوضوء وقال أعظم لى نورا ولم يذكر واجعلنى نورا وحدثنى أبو الطاهر حدثنا ابن وهب عن عبد الرحمن بن سلمان الحجرى عن عقيل بن خالد أن سلمة بن كهيل حدثه أن كريبا حدثه أن ابن عباس بات ليلة عند رسول الله ﷺ قال فقام رسول الله ﷺ إلى القربة فسكب منها فتوضأ ولم يكثر من الماء ولم يقصر فى الوضوء وساق الحديث وفيه قال ودعا رسول الله ﷺ ليلتئذ تسع عشرة كلمة قال سلمة حدثنيها كريب فحفظت منها ثنتى عشرة ونسيت ما بقى قال رسول الله ﷺ اللهم اجعل لى فى قلبى نورا وفى لسانى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا ومن فوقى نورا ومن تحتى نورا وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا ومن بين يدى نورا ومن خلفى نورا واجعل فى نفسى نورا وأعظم لى نورا وحدثنى أبو بكر بن إسحاق أخبرنا ابن أبى مريم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرنى شريك بن أبى نمر عن كريب عن ابن عباس أنه قال رقدت فى بيت ميمونة ليلة كان النبى ﷺ عندها لأنظر كيف صلاة النبى ﷺ بالليل قال فتحدث النبى ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد وساق الحديث وفيه ثم قام فتوضأ واستن.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٠٥) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس عن أنس قال صلى بى رسول الله ﷺ وبامرأة من أهلى فأقامنى عن يمينه والمرأة خلفنا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٦١٠) حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء عن ابن عباس قال بت فى بيت خالتى ميمونة فقام رسول الله ﷺ من الليل فأطلق القربة فتوضأ ثم أوكأ القربة ثم قام إلى الصلاة فقمت فتوضأت كما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فأخذنى بيمينه فأدارنى من ورائه فأقامنى عن يمينه فصليت معه

حدثنا عمرو بن عون أخبرنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى هــذه القصة قال فأخذ برأسى أو بذؤابتى فأقامنى عن يمينه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٧٣) من طريق: محمد بن عبد الملك بـن أبـى الشـوارب حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عاصم عن الشعبى عن ابن عبـاس قـال بت عنـد خـالتى ميمونة فقام النبى ﷺ يصلى من الليل فقمت عن يساره فأخذ بيدى فأقامنى عن يمينه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٩٧) من طريق: يونس وحسن قالا حدثنا حماد ابن سلمة عن عمرو بن دينار عن كريب بن أبى مسلم عـن ابـن عباس أن رسـول ا لله ﷺ كان فى بيت ميمونة بنت الحارث فقام يصلى من الليل قال فقمت عن يساره فأخذ بيـدى فأقامنى عن يمينه ثم صلى ثم نام حتى نفخ ثم جاءه بلال بالأذان فقام فصلى و لم يتوضأ قال حسن يعنى فى حديثه كنت مع النبى ﷺ فى بيت ميمونة فلما قضى صلاته نام حتى نفخ.

قمت عن يسار رسول ا لله ﷺ فأخذ بيدى، فأدارنى عن يمينه ٥٥٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٠١٤) من طريق: هارون بـن معروف ومحمـد بـن عباد وتقاربا فى لفظ الحديث والسياق لهارون قالا حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يعقوب بن مجاهد أبى حزرة عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال خرجت أنا وأبى نطلب العلم فـى هذا الحى من الأنصار قبل أن يهلكوا فكان أول من لقينا أبا اليسر صـاحب رسـول ا لله ﷺ ومعه غلام له معه ضمامة من صحف وعلى أبى اليسر بردة ومعـافرى وعلـى غلامـه بـردة ومعافرى فقال له أبى يا عم إنى أرى فى وجهك سفعة من غضب قال أجل كـان لى علـى فلان ابن فلان الحرامى مال فأتيت أهله فسلمت فقلت ثم هو قالوا لا فخرج علـى ابـن لـه جفر فقلت له أين أبوك قال سمع صوتك فدخل أريكة أمى فقلت اخرج إلى فقد علمت أين أنت فخرج فقلت ما حملك على أن اختبأت منـى قـال أنـا وا لله أحدثـك ثـم لا أكذبـك خشيت وا لله أن أحدثك فـأكذبك وأن أعـدك فـأخلفك وكنـت صـاحب رسول ا لله ﷺ وكنت وا لله معسرا قال قلت آ لله قال ا لله قلت آ لله قال ا لله قلت آ لله قال ا لله قـال فـأتى بصحيفته فمحاها بيده فقال إن وجدت قضاء فاقضنى وإلا أنت فى حل فأشهد بصر عينـى هاتين ووضع إصبعيه على عينيه وسمع أذنى هاتين ووعـاه قلبـى هـذا وأشـار إلى منـاط قلبـه رسول ا لله ﷺ وهو يقول من أنظر معسرا أو وضع عنه أظله ا لله فى ظله قال فقلت لـه أنـا يا عم لو أنك أخذت بردة غلامك وأعطيتـه معـافريك وأخـذت معافريـه وأعطيتـه بردتـك فكانت عليك حلة وعليه حلة فمسح رأسى وقال اللهم بارك فيه يـا ابـن أخـى بصـر عينـى هاتين وسمع أذنى هاتين ووعاه قلبى هذا وأشار إلى منـاط قلبـه رسـول ا لله ﷺ وهـو يقـول أطعموهم مما تأكلون والبسوهم مما تلبسون وكان أن أعطيته من متاع الدنيا أهون على مـن

أن يأخذ من حسناتى يوم القيامة ثم مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله فى مسجده وهو يصلى فى ثوب واحد مشتملا به فتخطيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت يرحمك الله أتصلى فى ثوب واحد ورداؤك إلى جنبك قال فقال بيده فى صدرى هكذا وفرق بين أصابعه وقوسها أردت أن يدخل على الأحمق مثلك فيرانى كيف أصنع فيصنع مثله أتانا رسول الله ﷺ فى مسجدنا هذا وفى يده عرجون ابن طاب فرأى فى قبلة المسجد نخامة فحكها بالعرجون ثم أقبل علينا فقال أيكم يحب أن يعرض الله عنه قال فخشعنا ثم قال أيكم يحب أن يعرض الله عنه قال فخشعنا ثم قال أيكم يحب أن يعرض الله عنه قلنا لا أينا يا رسول الله قال فإن أحدكم إذا قام يصلى فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه فلا يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى فإن عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا ثم طوى توبه بعضه على بعض فقال أرونى عبيرا فقام فتى من الحى يشتد إلى أهله فجاء بخلوق فى راحته فأخذه رسول الله ﷺ فجعله على رأس العرجون ثم لطخ به على أثر النخامة فقال جابر فمن هناك جعلتم الخلوق فى مساجدكم سرنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة بطن بواط وهو يطلب المجدى بن عمرو الجهنى وكان الناضح يعقبه منا الخمسة والستة والسبعة فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له فأناخه فركبه ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن فقال له شأ لعنك الله فقال رسول الله ﷺ من هذا اللاعن بعيره قال أنا يا رسول الله قال انزل عنه فلا تصحبنا بملعون لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم سرنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كانت عشيشية ودنونا ماء من مياه العرب قال رسول الله ﷺ من رجل يتقدمنا فيمدر الحوض فيشرب ويسقينا قال جابر فقمت فقلت هذا رجل يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ أى رجل مع جابر فقام جبار بن صخر فانطلقنا إلى البئر فنزعنا فى الحوض سجلا أو سجلين ثم مدرناه ثم نزعنا فيه حتى أفهقناه فكان أول طالع علينا رسول الله ﷺ فقال أتأذنان قلنا نعم يا رسول الله فأشرع ناقته فشربت شنق لها فشجت فبالت ثم عدل بها فأناخها ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأ منه ثم قمت فتوضأت من متوضإ رسول الله ﷺ فذهب جبار بن صخر يقضى حاجته فقام رسول الله ﷺ ليصلى وكانت على بردة ذهبت أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لى وكانت لها ذباذب فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ثم تواقصت عليها ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدى فأدارنى حتى أقامنى عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ بيدينا جميعا فدفعنا حتى أقامنا خلفه فجعل رسول الله ﷺ يرمقنى وأنا لا أشعر ثم فطنت به فقال هكذا بيده يعنى شد وسطك فلما فرغ رسول الله ﷺ قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله

قال إذا كان واسعا فخالف بين طرفيه وإذا كان ضيقا فاشدده على حقوك سرنا مع رسول الله ﷺ وكان قوت كل رجل منا فى كل يوم تمرة فكان يمصها ثم يصرها فى ثوبه وكنا نختبط بقسينا ونأكل حتى قرحت أشداقنا فأقسم أخطئها رجل منا يوما فانطلقنا به ننعشه فشهدنا أنه لم يعطها فأعطيها فقام فأخذها سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا واديا أفيح فذهب رسول الله ﷺ يقضى حاجته فاتبعته بإداوة من ماء فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئا يستتر به فإذا شجرتان بشاطئ الوادى فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما فأخذ بغصن من أغصانها فقال انقادى على بإذن الله فانقادت معه كالبعير المخشوش الذى يصانع قائده حتى أتى الشجرة الأخرى فأخذ بغصن من أغصانها فقال انقادى على بإذن الله فانقادت معه كذلك حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما لأم بينهما يعنى جمعهما فقال التئما على بإذن الله فالتأمتا قال جابر فخرجت أحضر مخافة أن يحس رسول الله ﷺ بقربى فيبتعد وقال محمد بن عباد فيبتعد فجلست أحدث نفسى فحانت منى لفتة فإذا أنا برسول الله ﷺ مقبلا وإذا الشجرتان قد افترقتا فقامت كل واحدة منهما على ساق فرأيت رسول الله ﷺ وقف وقفة فقال برأسه هكذا وأشار أبو إسماعيل برأسه يمينا وشمالا ثم أقبل فلما انتهى إلى قال يا جابر هل رأيت مقامى قلت نعم يا رسول الله قال فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصنا فأقبل بهما حتى إذا قمت مقامى فأرسل غصنا عن يمينك وغصنا عن يسارك قال جابر فقمت فأخذت حجرا فكسرته وحسرته فانذلق لى فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصنا ثم أقبلت أجرهما حتى قمت مقام رسول الله ﷺ أرسلت غصنا عن يمينى وغصنا عن يسارى ثم لحقته فقلت قد فعلت يا رسول الله فعم ذاك قال إنى مررت بقبرين يعذبان فأحببت بشفاعتى أن يرفه عنهما ما دام الغصنان رطبين قال فأتينا العسكر فقال رسول الله ﷺ يا جابر ناد بوضوء فقلت ألا وضوء ألا وضوء ألا وضوء قال قلت يا رسول الله ما وجدت فى الركب من قطرة وكان رجل من الأنصار يبرد لرسول الله ﷺ الماء فى أشجاب له على حمارة من جريد قال فقال لى انطلق إلى فلان ابن فلان الأنصارى فانظر هل فى أشجابه من شيء قال فانطلقت إليه فنظرت فيها فلم أجد فيها إلا قطرة فى عزلاء شجب منها لو أنى أفرغه لشربه يابسه فأتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنى لم أجد فيها إلا قطرة فى عزلاء شجب منها لو أنى أفرغه لشربه يابسه قال اذهب فأتنى به فأتيته به فأخذه بيده فجعل يتكلم بشيء لا أدرى ما هو ويغمزه بيديه ثم أعطانيه فقال يا جابر ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب فأتيت بها تحمل فوضعتها بين يديه فقال رسول الله ﷺ بيده فى الجفنة هكذا فبسطها وفرق بين أصابعه ثم وضعها فى قعر الجفنة وقال خذ يا جابر فصب على وقل باسم الله فصببت عليه وقلت باسم الله فرأيت الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت فقال

يا جابر ناد من كان له حاجة بماء قال فأتى الناس فاستقوا حتى رووا قال فقلت هل بقى أحد له حاجة فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهى ملأى وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع فقال عسى الله أن يطعمكم فأتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فألقى دابة فأورينا على شقها النار فاطبخنا واشتوينا وأكلنا حتى شبعنا قال جابر فدخلت أنا وفلان وفلان حتى عد خمسة فى حجاج عينها ما يرانا أحد حتى خرجنا فأخذنا ضلعا من أضلاعه فقوسناه ثم دعونا بأعظم رجل فى الركب وأعظم جمل فى الركب وأعظم كفل فى الركب فدخل تحته ما يطأطئ رأسه.

٥٥٢ .... ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم ثلاثا

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٨) من طريق: نصر بن على الجهضمى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد الحذاء عن أبى معشر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبى ﷺ قال ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهيشات الأسواق قال وفى الباب عن أبى بن كعب وأبى مسعود وأبى سعيد والبراء وأنس قال أبو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب وقد روى عن النبى ﷺ أنه كان يعجبه أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه قال وخالد الحذاء هو خالد بن مهران يكنى أبا المنازل قال وسمعت محمد بن إسماعيل يقول يقال إن خالدا الحذاء ما حذا نعلا قط إنما كان يجلس إلى حذاء فنسب إليه قال وأبو معشر اسمه زياد ابن كليب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٠٧) من طريق: هناد بن السرى عن أبى معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبى معمر عن أبى مسعود قال كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا فى الصلاة ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال أبو مسعود فأنتم اليوم أشد اختلافا قال أبو عبد الرحمن أبو معمر اسمه عبد الله بن سخبرة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٩٧٦) من طريق: محمد بن الصباح أنبأنا سفيان بن عيينة عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبى معمر عن أبى مسعود الأنصارى قال كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا فى الصلاة ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٣٦٠) من طريق: يونس حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد عن أبى معشر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبى ﷺ قال ليلينى

منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهوشات الأسواق.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٦٦) من طريق: محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبى معمر عن أبى مسعود الأنصارى قال كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا فى الصلاة ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال أبو مسعود فأنتم اليوم أشد اختلافا.

كان رسول الله ﷺ يليه فى الصلاة الرجال ثم الصبيان ثم النساء ٥٥٢

أخرجه البيهقى فى السنن وقد سبق تخريجه.

إذا كان أحدكم فى صلاته فإنه يناجى ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه فإن عن يمينه ملكا، ولكن عن يساره وتحت قدمه ٥٥٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤١٣) من طريق: آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت أنس بن مالك قال قال النبى ﷺ إن المؤمن إذا كان فى الصلاة فإنما يناجى ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٥١) من طريق: محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ إذا كان أحدكم فى الصلاة فإنه يناجى ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩١٠٢) من طريق: عفان قال حدثنا شعبة قال قاسم بن مهران أخبرنيه قال سمعت أبا رافع يحدث عن أبى هريرة أن النبى ﷺ رأى نخامة فى القبلة قال كان يقول مرة فحتها قال ثم قال قمت فحتيتها ثم قال أيحب أحدكم إذا كان فى صلاته أن يتنخع فى وجهه أو يبزق فى وجهه إذا كان أحدكم فى صلاته فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره تحت قدمه فإن لم يجد قال بثوبه هكذا.

البصاق فى المسجد خطيئة ٥٥٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤١٥) من طريق: آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت أنس بن مالك قال قال النبى ﷺ البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٥٥٢) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد قال يحيى أخبرنا وقال قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٥٧٢) من طريق: قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله ﷺ البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤٧٥) حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها حدثنا أبو كامل حدثنا يزيد يعنى ابن زريع عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ النخاعة فى المسجد فذكر مثله.

وأخرجه الدارمى فى سننه (٤١٥) من طريق: آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت أنس بن مالك قال قال النبى ﷺ البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٧٢٣) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ البصاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٣٦٤) من طريق: حجاج قال سمعت شعبة يحدث قال قلت لقتادة أسمعت أنسا يحدث عن النبى ﷺ أنه كان يقول البصاق فى المسجد خطيئة قال نعم وكفارته دفنه.

لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى الصلاة، أولا ترجع إليهم ٥٥٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (٤٢٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى الصلاة أو لا ترجع إليهم.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٤٥) من طريق: محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة أن النبى ﷺ قال لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء أو لا ترجع أبصارهم.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٢٠٣) من طريق: أبو النضر حدثنا المبارك عن الحسن عن أبى هريرة قال وأراه عن النبى ﷺ قال لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى الصلاة أو لتخطفن أبصارهم.

زادك ا لله حرصا ولا تعد ٥٥٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٨٣) من طريق: موسى بن إسماعيل قال حدثنا همام عن الأعلم وهو زياد عن الحسن عن أبى بكرة أنه انتهى إلى النبى ﷺ وهو راكع فركع قبل أن يصل إلى الصف فذكر ذلك للنبى ﷺ فقال زادك ا لله حرصا ولا تعد.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٨٧١) من طريق: حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن زياد الأعلم قال حدثنا الحسن أن أبا بكرة حدثه أنه دخل المسجد والنبى ﷺ راكع فركع دون الصف فقال النبى ﷺ زادك ا لله حرصا ولا تعد.

رأى رجلا يصلى خلف الصف ٥٥٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٦٨٢) من طريق: سليمان بن حرب وحفص بن عمر قالا حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة أن رسول ا لله ﷺ رأى رجلا يصلى خلف الصف وحده فأمره أن يعيد قال سليمان بن حرب الصلاة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٠٣)حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد ا لله بن بدر حدثنى عبد الرحمن بن على بن شيبان عن أبيه على بن شيبان وكان من الوفد قال خرجنا حتى قدمنا على النبى ﷺ فبايعناه وصلينا خلفه ثم صلينا وراءه صلاة أخرى فقضى الصلاة فرأى رجلا فردا يصلى خلف الصف قال فوقف عليه نبى ا لله ﷺ حين انصرف قال استقبل صلاتك لا صلاة للذى خلف الصف.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٨٦٢) قال حدثنا عبد الصمد وسريج قالا حدثنا ملازم بن عمرو حدثنا عبد ا لله بن بدر أن عبد الرحمن بن على حدثه أن أباه على ابن شيبان حدثه أنه خرج وافدا إلى رسول ا لله ﷺ قال فصلينا خلف النبى ﷺ فلمح بمؤخر عينيه إلى رجل لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود فلما انصرف رسول ا لله ﷺ قال يا معشر المسلمين إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود قال ورأى رجلا يصلى خلف الصف فوقف حتى انصرف الرجل فقال رسول ا لله ﷺ استقبل صلاتك فلا صلاة لرجل فرد خلف الصف قال عبد الصمد فردا خلف الصف حدثنا عبد الصمد قال حدثنى أبى قال حدثنا أبو عبد ا لله الشقرى قال حدثنى عمرو بن جابر عن عبد ا لله بن بدر عن عبد الرحمن بن على بن شيبان عن أبيه فذكره حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أيوب بن عتبة قال حدثنا عبد ا لله بن بدر قال حدثنا عبد الرحمن بن على بن شيبان السحيمى قال حدثنى أبى فذكره.

صل ما أدركت واقض ما سبقك ٥٦٢

سبق فى صفحة ٤٦٢ وأوله هناك إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون.

صدقة تصدق ا لله بها عليكم ٥٦٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٨٦) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا عبد ا لله بن إدريس عن ابن جريج عن ابن أبى عمار عن عبد ا لله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد أمن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول ا لله ﷺ عن ذلك فقال صدقة تصدق ا لله بها عليكم فاقبلوا صدقته وحدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثنى عبد الرحمن بن عبد ا لله بن أبى عمار عن عبد ا لله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب بمثل حديث ابن إدريس.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٣٠٣٤) من طريق: عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال سمعت عبد الرحمن بن عبد ا لله بن أبى عمار يحدث عن عبد ا لله بن باباه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب إنما قال ا لله ﴿أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم﴾ وقد أمن الناس فقال عمر عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول ا لله ﷺ فقال صدقة تصدق ا لله بها عليكم فاقبلوا صدقته قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٤٣٣) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد ا لله بن إدريس قال أنبأنا ابن جريج عن ابن أبى عمار عن عبد ا لله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد أمن الناس فقال عمر رضى ا لله عنه عجبت مما عجبت منه فسألت رسول ا لله ﷺ عن ذلك فقال صدقة تصدق ا لله بها عليكم فاقبلوا صدقته.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١١٩٩) من طريق: أحمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا يحيى عن ابن جريج (ح) وحدثنا خشيش يعنى ابن أصرم حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثنى عبد الرحمن بن عبد ا لله بن أبى عمار عن عبد ا لله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب أرأيت إقصار الناس الصلاة وإنما قال تعالى ﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد ذهب ذلك اليوم فقال عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول ا لله ﷺ فقال صدقة تصدق ا لله بها عليكم فاقبلوا صدقته حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا عبد

الرزاق ومحمد بن بكر قالا أخبرنا ابن جريج سمعت عبد الله بن أبى عمار يحدث فذكره نحوه قال أبو داود رواه أبو عاصم وحماد بن مسعدة كما رواه ابن بكر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٦٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله ابن إدريس عن ابن جريج عن ابن أبى عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكمَ جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وقد أمن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٥) من طريق: ابن إدريس أنبأنا ابن جريج عن ابن أبى عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلي بن أمية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ وقد أمن الله الناس فقال لى عمر عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته.

قصرت وأتممت وأفطرت وصمت ٥٦٣

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٤٥٦) من طريق: أحمد بن يحيى الصوفى قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا العلاء بن زهير الأزدى قال حدثنا عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قالت يا رسول الله بأبى أنت وأمى قصرت وأتممت وأفطرت وصمت قال أحسنت يا عائشة وما عاب على.

فرضت الصلاة ركعتين ٥٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٩٣٥) من طريق: مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبى ﷺ ففرضت أربعا وتركت صلاة السفر على الأولى تابعه عبدالرزاق عن معمر.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٦٨٥) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى ﷺ أنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فى الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد فى صلاة الحضر.

وأخرجه النسائى في الصغرى (٤٥٣) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت أول ما فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١١٩٨) من طريق: القعنبى عن مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فى الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد فى صلاة الحضر.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٥٤٣٦) من طريق: أبو أحمد محمد بن عبد الله ابن الزبير قال حدثنا أسامة بن زيد الليثى عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت فرضت الصلاة ركعتين فزاد رسول الله ﷺ فى صلاة الحضر وترك صلاة السفر على نحوها.

فرضت الصلاة فى الحضر أربعا ٥٦٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٨٧) من طريق: يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٥٤) من طريق: محمد بن هاشم البعلبكى قال أنبأنا الوليد قال أخبرنى أبو عمرو يعنى الأوزاعى أنه سأل الزهرى عن صلاة رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة إلى المدينة قال أخبرنى عروة عن عائشة قالت فرض الله عز وجل الصلاة على رسوله ﷺ أول ما فرضها ركعتين ركعتين ثم أتمت فى الحضر أربعا وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٤٧) من طريق: مسدد وسعيد بن منصور قالا حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله تعالى الصلاة على لسان نبيكم ﷺ فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٦٨) حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب وجبارة بن المغلس قالا حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال افترض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين.

أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ٥٦٥

أخرجه البخاري في صحيحه (١١١١) من طريق: حسان الواسطي قال حدثنا المفضل ابن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم يجمع بينهما وإذا زاغت صلى الظهر ثم ركب.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٠٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المفضل يعني ابن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٥٨٦) من طريق: قتيبة قال حدثنا مفضل عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب.

وأخرجه أبو داود في سننه (١٢١٨) من طريق: قتيبة وابن موهب المعنى قالا حدثنا المفضل عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب ﷺ قال أبو داود كان مفضل قاضي مصر وكان مجاب الدعوة وهو ابن فضالة حدثنا سليمان بن داود المهري حدثنا ابن وهب أخبرني جابر بن إسماعيل عن عقيل بهذا الحديث بإسناده قال ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق.

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (١٣١٧٢) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا المفضل ابن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب.

إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء ٥٦٥

أخرجه البخاري في صحيحه (١١٠٨) من طريق: علي بن عبدالله قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري عن سالم عن أبيه قال كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد

به السير وقال إبراهيم بن طهمان عن الحسين المعلم عن يحيى بن أبى كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء وعن حسين عن يحيى بن أبى كثير عن حفص بن عبيدالله بن أنس عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء فى السفر وتابعه على بن المبارك وحرب عن يحيى عن حفص عن أنس جمع النبى ﷺ.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٠٣) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرنى نافع أن ابن عمر كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب الشفق ويقول إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء.

وأخرجه الترمذى فى سننه (٥٥٥) من طريق: هناد بن السرى حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه استغيث على بعض أهله فجد به السير فأخر المغرب حتى غاب الشفق ثم نزل فجمع بينهما ثم أخبرهم أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك إذا جد به السير قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وحديث الليث عن يزيد بن أبى حبيب حديث حسن صحيح.

إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء، فصلاها مع المغرب ٥٦٥

أخرجه الترمذى فى سننه (٥٥٣) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الطفيل هو عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل أن النبى ﷺ كان فى غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر وصلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب قال وفى الباب عن على وابن عمر وأنس وعبد الله بن عمرو وعائشة وابن عباس وأسامة بن زيد وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى والصحيح عن أسامة وروى على بن المدينى عن أحمد بن حنبل عن قتيبة هذا الحديث حدثنا عبد الصمد بن سليمان حدثنا زكريا اللؤلؤى حدثنا أبو بكر الأعين حدثنا على بن المدينى حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا قتيبة بهذا الحديث يعنى حديث معاذ وحديث معاذ حديث حسن غريب تفرد به قتيبة لا نعرف أحدا رواه عن الليث غيره وحديث الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الطفيل عن معاذ حديث غريب والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبى الزبير عن أبى الطفيل عن معاذ أن النبى ﷺ جمع فى غزوة

تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء رواه قرة بن خالد وسفيان الثورى ومالك وغير واحد عن أبى الزبير المكى وبهذا الحديث يقول الشافعى وأحمد وإسحاق يقولان لا بأس أن يجمع بين الصلاتين فى السفر فى وقت إحداهما.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٢٢٠) من طريق: قتيبة بن سعيد أخبرنا الليث عن يزيد ابن أبى حبيب عن أبى الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل أن النبى ﷺ كان فى غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب قال أبو داود و لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٥٨٩) من طريق: عبد الله حدثنى أبى حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ أن النبى ﷺ كان فى غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر يصليهما جميعا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب.

* * *

باب كيفية صلاة المسافر

صلى رسول الله ﷺ بالمدينة الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا ٦٠٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٧١٤) من طريق: سهل بن بكار حدثنا وهيب عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس رضى الله عنه قال صلى النبى ﷺ الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذى الحليفة ركعتين فبات بها فلما أصبح ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا على البيداء لبى بهما جميعا فلما دخل مكة أمرهم أن يحلوا ونحر النبى ﷺ بيده سبع بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين أملحين أقرنين.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٧٠٥) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا فى غير خوف ولا سفر.

أنه ﷺ صلى المغرب بمزدلفة، ثم أناخ كل إنسان بعيره فى منزل ٦١٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٩) من طريق: عبدالله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ و لم يسبغ الوضوء فقلت الصلاة

يا رسول الله فقال الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره فى منزله ثم أقيمت العشاء فصلى ولم يصل بينهما.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٨٠) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة قال الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره فى منزله ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٩٢١) من طريق: أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير (ح) وحدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان وهذا لفظ حديث زهير حدثنا إبراهيم بن عقبة أخبرنى كريب أنه سأل أسامة بن زيد قلت أخبرنى كيف فعلتم أو صنعتم عشية ردفت رسول الله ﷺ قال جئنا الشعب الذى ينيخ الناس فيه للمعرس فأناخ رسول الله ﷺ ناقته ثم بال وما قال زهير أهراق الماء ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ جدا قلت يا رسول الله الصلاة قال الصلاة أمامك قال فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب ثم أناخ الناس فى منازلهم ولم يحلوا حتى أقام العشاء وصلى ثم حل الناس زاد محمد فى حديثه قال قلت كيف فعلتم حين أصبحتم قال ردفه الفضل وانطلقت أنا فى سباق قريش على رجلى حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش عن زيد بن على عن أبيه عن عبيد الله بن أبى رافع عن على قال ثم أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس يضربون الإبل يمينا وشمالا لا يلتفت إليهم ويقول السكينة أيها الناس ودفع حين غابت الشمس.

* * *

الجزء الثالث

باب الجمعة

لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن ٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٦٥) من طريق الحسن بن على الحلوانى، حدثنا أبو توبة، حدثنا معاوية وهو ابن سلام عن زيد يعنى أخاه أنه سمع أبا سلام قال حدثنى الحكم بن ميناء أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٧٠) من طريق محمد بن معمر قال حدثنا حبان قال حدثنا أبان قال حدثنا يحيى بن أبى كثير عن الحضرمى بن لاحق عن زيد عن أبى سلام عن الحكم بن ميناء أنه سمع ابن عباس وابن عمر يحدثان أن رسول الله ﷺ قال وهو على أعواد منبره لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٧٩٤) حدثنا على بن محمد حدثنا أبو أسامة عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير عن الحكم بن ميناء أخبرنى ابن عباس وابن عمر أنهما سمعا النبى ﷺ يقول على أعواده لينتهين أقوام عن ودعهم الجماعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٣٣) من طريق يزيد أخبرنا هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلام عن الحكم بن ميناء عن ابن عمر وابن عباس أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال وهو على أعواد المنبر لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله عز وجل على قلوبهم وليكتبن من الغافلين.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٥٧٠) من طريق يحيى بن حسان حدثنا معاوية بن سلام أخبرنى زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام قال حدثنى الحكم بن مينا أن ابن عمر حدثه وأبا هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول وهو على أعواد منبره لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين.

رواح الجمعة واجب على كل محتلم ٤

أخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٧١) من طريق محمود بن غيلان قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنى المفضل بن فضالة عن عياش بن عباس عن بكير بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبى ﷺ أن النبى ﷺ قال رواح الجمعة واجب على كل محتلم.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٤٢) من طريق: يزيد بن خالد الرملى أخبرنا المفضل يعنى ابن فضالة عن عياش بن عباس عن بكير عن نافع عن ابن عمر عن حفصة عن النبى ﷺ قال على كل محتلم رواح إلى الجمعة وعلى كل من راح إلى الجمعة الغسل قال أبو داود إذا اغتسل الرجل بعد طلوع الفجر أجزأه من غسل الجمعة وإن أجنب.

الجمعة حق واجب على كل مسلم إلا أربعة عبد مملوك، أو امرأة، أو صبى، أو مريض ٤

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٦٧) من طريق: عباس بن عبد العظيم حدثنى إسحاق ابن منصور حدثنا هريم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن النبى ﷺ قال الجمعة حق واجب على كل مسلم فى جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبى أو مريض قال أبو داود طارق بن شهاب قد رأى النبى ﷺ ولم يسمع منه شيئا.

كنا نصلى مع النبى ﷺ الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل يستظل به ٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤١٦٨) من طريق: يحيى بن يعلى المحاربى قال حدثنى أبى حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع قال حدثنى أبى وكان من أصحاب الشجرة قال كنا نصلى مع النبى ﷺ الجمعة تم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٤١٦٨) من طريق: يحيى بن يعلى المحاربى قال حدثنى أبى حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع قال حدثنى أبى وكان من أصحاب الشجرة قال كنا نصلى مع النبى ﷺ الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٠٨٥) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا يعلى بن الحارث سمعت إياس بن سلمة بن الأكوع يحدث عن أبيه قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان فيء.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٤١٤) من طريق: يزيد أنبأنا ابن أبى ذئب عن مسلم بن جندب عن الزبير بن العوام رضى الله عنه قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم ننصرف فنبتدر الآجام فلا نجد إلا قدر موضع أقدامنا قال يزيد الآجام هى الآطام.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٥٤٦) من طريق: عفان بن مسلم حدثنا يعلى بن الحارث قال سمعت إياس بن سلمة بن الأكوع يحدث عن أبيه قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان فىء يستظل به.

أول من جمع بنا فى المدينة أسعد بن زرارة قبل مقدم النبى ﷺالمدينة فى نقيع الخضمات وكنا أربعين ١٨

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٦٩) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن محمد بن أبى أمامة بن سهل عن أبيه عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وكان قائد أبيه بعد ما ذهب بصره عن أبيه كعب بن مالك أنه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة فقلت له إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرارة قال لأنه أول من جمع بنا فى هزم النبيت من حرة بنى بياضة فى نقيع يقال له نقيع الخضمات قلت كم أنتم يومئذ قال أربعون.

صلوا كما رأيتمونى أصلى .... ١٨، ٤١، ٨٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٣١) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا عبدالوهاب قال حدثنا أيوب عن أبى قلابة قال حدثنا مالك أتينا إلى النبى ﷺ ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين يوما وليلة وكان رسول الله ﷺ رحيما رفيقا فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا أو قد اشتقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فأخبرناه قال ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها وصلوا كما رأيتمونى أصلى فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٢٥٣) من طريق: يحيى بن حسان حدثنا وهيب بن خالد حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتيت رسول الله ﷺ فى نفر من قومى ونحن شببة فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رفيقا فلما رأى شوقنا إلى أهلينا قال ارجعوا إلى أهليكم فكونوا فيهم فمروهم وعلموهم وصلوا كما رأيتمونى أصلى وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم.

خطب النبى ﷺ يوم الجمعة فحمد الله وأثنى عليه ٤٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٦٧) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما

بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإلى وعلى وحدثنا عبد بن حميد حدثنا خالد بن مخلد حدثنى سليمان بن بلال حدثنى جعفر بن محمد عن أبيه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كانت خطبة النبى ﷺ يوم الجمعة يحمد الله ويثنى عليه ثم يقول على إثر ذلك وقد علا صوته ثم ساق الحديث بمثله وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر عن أبيه عن جابر قال كان رسول الله ﷺ يخطب الناس يحمد الله ويثنى عليه بما هو أهله ثم يقول من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وخير الحديث كتاب الله ثم ساق الحديث بمثل حديث الثقفى.

إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل ٦٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٧٧) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٤٤) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى ومحمد بن رمح ابن المهاجر قالا أخبرنا الليث (ح) وحدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا أراد أحدكم أن يأتى الجمعة فليغتسل.

وغسل الجمعة واجب على كل محتلم ٦٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٥٨) من طريق: على بن عبدالله قال حدثنا سفيان قال حدثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٤٦) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم.

حق على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوما ٦٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٩٨) من طريق: مسلم بن إبراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ نحن الآخرون السابقون يوم القيامة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه

فهدانا الله فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوما يغسل فيه رأسه وجسده رواه أبان بن صالح عن مجاهد عن طاوس عن أبى هريرة قال قال النبى ﷺ لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوما.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٤٩) وحدثنى محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال حق لله على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يغسل رأسه وجسده.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٢٩٨) من طريق: عفان حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أن كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه فهدانا الله عز وجل له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت فقال حق الله على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يغسل رأسه وجسده.

من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل ٦٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٧) من طريق: أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا سعيد بن سفيان الجحدرى حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل قال وفى الباب عن أبى هريرة وعائشة وأنس قال أبو عيسى حديث سمرة حديث حسن وقد رواه بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ورواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبى ﷺ مرسل والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ومن بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة ورأوا أن يجزئ الوضوء من الغسل يوم الجمعة قال الشافعى ومما يدل على أن أمر النبى ﷺ بالغسل يوم الجمعة أنه على الاختيار لا على الوجوب حديث عمر حيث قال لعثمان والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ أمر بالغسل يوم الجمعة فلو علما أن أمره على الوجوب لا على الاختيار لم يترك عمر عثمان حتى يرده ويقول له ارجع فاغتسل ولما خفى على عثمان ذلك مع علمه ولكن دل فى هذا الحديث أن الغسل يوم الجمعة فيه فضل من غير وجوب يجب على المرء فى ذلك.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٨٠) من طريق: أبو الأشعث عن يزيد بن زريع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة

فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل قال أبو عبد الرحمن الحسن عن سمرة كتابا ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة والله تعالى أعلم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٤) من طريق: أبو الوليد الطيالسى حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٩١) من طريق: نصر بن على الجهضمى حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا إسماعيل بن مسلم المكى عن يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت تجزئ عنه الفريضة ومن اغتسل فالغسل أفضل.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٥٨٥) من طريق: بهز وعبد الصمد قالا حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فبها ونعمت ومن اغتسل فذلك أفضل قال عبد الصمد فى حديثه حدثنا قتادة.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٥٤٠) من طريق: عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبى ﷺ قال من توضأ للجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل.

من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنى واستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ٦٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥٧) من طريق: أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعنى ابن زريع حدثنا روح عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلى معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٨) من طريق: هناد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا واستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٩٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا وأنصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٢٠٠) من طريق: أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا وأنصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام قال ومن مس الحصى فقد لغا.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٥٤١) من طريق: عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن سلمان الفارسى صاحب رسول الله ﷺ أن نبى الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة فتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن من دهنه أو مس من طيب بيته ثم راح فلم يفرق بين اثنين وصلى ما كتب له فإذا خرج الإمام أنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى.

إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل ٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٨٢) من طريق: أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى هو ابن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن عمر رضى الله عنه بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لم تحتبسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو إلا أن سمعت النداء توضأت فقال ألم تسمعوا النبى ﷺ قال إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٤٥) من طريق: إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعى قال حدثنى يحيى بن أبى كثير حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى أبو هريرة قال بينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة إذ دخل عثمان بن عفان فعرض به عمر فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء فقال عثمان يا أمير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت فقال عمر والوضوء أيضا ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٤٠) من طريق: أبو توبة الربيع بن نافع أخبرنا معاوية عن يحيى أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره أن عمر بن الخطاب بينا هو يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل فقال عمر أتحتبسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت فقال عمر والوضوء أيضا أو لم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٤٥٢) من طريق: معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل.

من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم يأتها فليس عليه غسل ٦٣

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٥٦٦٠) من طريق: أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد ابن زكريا أنبأ محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنبأ جدى ثنا محمد بن رافع ثنا زيد بن حباب حدثنى عثمان بن واقد العمرى حدثنى نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء.

على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول ٦٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥٠) من طريق: أبو الطاهر وحرملة وعمرو بن سواد العامرى قال أبو الطاهر حدثنا وقال الآخران أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى أبو عبد الله الأغر أنه سمع أبا هريرة يقولا قال رسول الله ﷺ إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر ومتل المهجر كمثل الذى يهدى البدنة ثم كالذى يهدى بقرة ثم كالذى يهدى الكبش ثم كالذى يهدى الدجاجة تم كالذى يهدى البيضة حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثله.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٨٦) من طريق: محمد بن منصور قال حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر إلى الصلاة كالمهدى بدنة ثم الذى يليه كالمهدى بقرة ثم الذى يليه كالمهدى كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة.

أحرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٩٢) من طريق: هشام بن عمار وسهل بن أبى سهل قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طووا الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر إلى الصلاة كالمهدى بدنة ثم الذى يليه كمهدى بقرة ثم الذى يليه كمهدى كبش حتى ذكر الدجاجة والبيضة زاد سهل فى حديثه فمن جاء بعد ذلك فإنما يجيء بحق إلى الصلاة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٢١٧) من طريق: سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول فإذا خرج الإمام طويت الصحف.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٥٢٨) من طريق: أبو كامل حدثنا إبراهيم حدثنا ابن شهاب عن الأغر وأبى سلمة عن أبى هريرة ويعقوب قال حدثنا أبى عن ابن شهاب عن أغر عن أبى هريرة و لم يذكر يعقوب أبا سلمة قال أبى حدثناه يونس عن الأغر وأبى سلمة عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا فاستمعوا الذكر.

ومن اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة – أى مثله – ثم راح – أى فى الساعة الأولى – فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٨١) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سمى مولى أبى بكر بن عبدالرحمن عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥٠) من طريق: قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن سمى مولى أبى بكر عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٩) حدثنا إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة

يستمعون الذكر قال وفى الباب عن عبد الله بن عمرو وسمرة قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٨٨) من طريق: قتيبة عن مالك عن سمى عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة التالثة فكأنما قرب كبشا ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥١) من طريق: عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمى عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٦١٠) قال قرأت على عبد الرحمن : مالك قال وحدثنا إسحاق قال أخبرنا مالك عن سمى مولى أبى بكر عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة فى حديث عبد الرحمن غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا قال إسحاق أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام أقبلت الملائكة يستمعون الذكر.

أخرجه مالك فى الموطأ (٢٠٩) حدثنى يحيى عن مالك عن سمى مولى أبى بكر بن عبد الرحمن عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فى الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

البسوا من ثيابكم البياض فإنها خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم ٦٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٩١٥) من طريق: قتيبة حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من

تيابكم البياض فإنها من خير تيابكم وكفنوا فيها موتاكم وفى الباب عن سمرة وابن عمر وعائشة قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وهو الذى يستحبه أهل العلم وقال ابن المبارك أحب إلى أن يكفن فى تيابه التى كان يصلى فيها وقال أحمد وإسحاق أحب التياب إلينا أن يكفن فيها البياض ويستحب حسن الكفن.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٨٩٦) من طريق: عمرو بن على قال أنبأنا يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن أبى عروبة يحدث عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن سمرة عن النبى ﷺ قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم.

وأخرجه أيضا: (٥٣٢٢) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن أبى عروبة يحدث عن أيوب عى أبى قلابة عن أبى المهلب عن سمرة عن النبى ﷺ قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم قال يحيى لم أكتبه قلت لم قال استغنيت بحديث ميمون بن أبى شبيب عن سمرة.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٨٧٨) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عتمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من تيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر.

وفى سننه أيضا برقم (٤٠٦١) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا عبد الله ابن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٢٠) من طريق: على قال أخبرنا عبد الله بن عثمان بن خثم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن من خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر.

وفى رقم (٣٤١٦) من طريق: أبو كامل حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الرزاق قال أخبرنا سفيان عن عبد الله المعنى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثمد إنه ينبت الشعر ويجلو البصر.

من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنى من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها ٦٩

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٦) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان وأبو جناب يحيى بن أبى حية عن عبد الله بن عيسى عن يحيى بن الحارث عن أبى الأشعث الصنعانى عن أوس بن أوس قال قال رسول الله ﷺ من اغتسل يوم الجمعة وغسل وبكر وابتكر ودنا واستمع وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة صيامها وقيامها. قال محمود: قال وكيع اغتسل هو وغسل امرأته قال ويروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال فى هذا الحديث من غسل واغتسل يعنى غسل رأسه واغتسل قال وفى الباب عن أبى بكر وعمران بن حصين وسلمان وأبى ذر وأبى سعيد وابن عمر وأبى أيوب قال أبو عيسى حديث أوس بن أوس حديث حسن وأبو الأشعث الصنعانى اسمه شراحيل بن آدة وأبو جناب يحيى بن حبيب القصاب الكوفى.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٨٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله ابن المبارك عن الأوزاعى حدثنا حسان بن عطية حدثنى أبو الأشعث حدثنى أوس بن أوس الثقفى قال سمعت النبى ﷺ يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٧٤٠) من طريق: يحيى بن آدم حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعى عن حسان بن عطية عن أبى الأشعث الصنعانى عن أوس بن أوس الثقفى قال رأيت رسول الله ﷺ يقول من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ومشى ولم يركب فدنا من الإمام فاستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق قال حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعى قال حدثنا حسان بن عطية قال حدثنى أبو الأشعث الصنعانى قال حدثنى أوس بن أوس الثقفى قال سمعت رسول الله ﷺ فذكر مثله إلا أنه قال ثم غدا وابتكر.

وبرقم (١٦٥١٤) من طريق: يحيى بن آدم قال حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعى عن حسان بن عطية عن أبى الأشعت الصنعانى عن أوس بن أوس الثقفى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ومشى ولم يركب فدنا من الإمام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها حدثنا على بن إسحاق قال حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعى حدثنى حسان ابن عطية حدثنا أبو الأشعث الصنعانى قال حدثنى ابن أوس الثقفى قال سمعت رسول الله ﷺ فذكر معناه إلا أنه قال ثم غدا وابتكر.

قالوا لرجل: هلا تشترى لك حمارا تركبه إذا أتيت فقال إنى أحب أن يكتب لى ممشاى فى ذهابى وعودى ٦٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٦٣) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا عبثر عن سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن أبى بن كعب قال كان رجل لا أعلم رجلا أبعد من المسجد منه وكان لا تخطئه صلاة قال فقيل له أو قلت له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وفى الرمضاء قال ما يسرنى أن منزلى إلى جنب المسجد إنى أريد أن يكتب لى ممشاى إلى المسجد ورجوعى إذا رجعت إلى أهلى فقال رسول الله ﷺ قد جمع الله لك ذلك كله وحدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير كلاهما عن التيمى بهذا الإسناد بنحوه

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٧١١) من طريق: عبيد الله بن معاذ بن العنبرى حدثنا المعتمر قال قال أبى رحمه الله حدثنا أبو عتمان عن أبى بن كعب قال كان رجل ما أعلم من الناس من إنسان من أهل المدينة ممن يصلى القبلة أبعد بيتا من المسجد منه قال فكان يحضر الصلوات كلهن مع النبى ﷺ فقلت له لو اشتريت حمارا تركبه فى الرمضاء والظلماء قال والله ما أحب أن بيتى يلزق بمسجد رسول الله ﷺ قال فأخبرت رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال يا نبى الله لكيما يكتب أثرى ورجوعى إلى أهلى وإقبالى إليه قال أنطاك الله ذلك كله أو أعطاك ما احتسبت أجمع أو كما قال.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٢٨٤) من طريق: يزيد بن هارون حدثنا التيمى عن أبى عثمان عن أبى بن كعب قال كان رجل بالمدينة لا أعلم بالمدينة من يصلى إلى القبلة أبعد منزلا من المسجد منه وكان يشهد الصلوات مع رسول الله ﷺ فقيل له لو ابتعت حمارا تركبه فى الرمضاء والظلماء قال والله ما يسرنى أن منزلى بلزق المسجد فأخبر النبى ﷺ بذلك فسأله عن ذلك فقال يا رسول الله كيما يكتب أثرى وخطاى ورجوعى إلى أهلى وإقبالى وإدبارى أو كما قال فقال رسول الله ﷺ أنطاك الله ذلك كله وأعطاك ما احتسبت أجمع أو كما قال.

إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة ٧٠

سبق تخريجه.

الفطرة خمس الختان والاستحداد .... ٧٠، ٧١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٨٨٩) من طريق: على حدثنا سفيان قال الزهرى حدثنا عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رواية الفطرة خمس أو خمس من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب.

وبرقم (٥٨٩١) مس طريق: أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه سمعت النبى ﷺ يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الآباط.

وبرقم (٦٢٩٧) من طريق: يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال الفطرة خمس الختان والاستحداد ونتف الإبط وقص الشارب وتقليم الأظفار.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٥٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن سفيان قال أبو بكر حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال الفطرة خمس أو خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب.

وبرقم (٢٥٧) من طريق: أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٩) من طريق: الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤١٩٨) من طريق: مسدد حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ الفطرة خمس أو خمس من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٩٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الفطرة خمس أو خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب.

فأشار إليه الناس أن اسكت فقال له النبى ﷺ: عند الثالثة ما أعددت لها؟ قال: حب الله ورسوله. قال: أنت مع من أحببت .... ٧٢،٧١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦١٦٧) من طريق: عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن أنس أن رجلا من أهل البادية أتى النبى ﷺ فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة

قال ويلك وما أعددت لها قال ما أعددت لها إلا أنى أحب الله ورسوله قال إنـك مـع مـن أحببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام للمغيرة وكان من أقرانى فقال إن أخر هذا فلن يدركه الهرم حتـى تقـوم السـاعة واختصـره شعبة عـن قتـادة سمعت أنسا عن النبى ﷺ.

وبرقم (٦١٧١) من طريق: عبدان أخبرنا أبى عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بـن أبى الجعد عن أنس بن مالك أن رجلا سأل النبى ﷺ متـى السـاعة يـا رسـول الله قـال مـا أعددت لها قال ما أعـددت لهـا مـن كثـير صـلاة ولا صـوم ولا صدقـة ولكنـى أحـب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت.

وبرقم (٧١٥٣) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن منصور عـن سـالم بـن أبى الجعد حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه قال بينما أنا والنبى ﷺ خارجان من المسجد فلقينا رجل عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال النبى ﷺ ما أعـددت لهـا فكأن الرجل استكان ثم قال يا رسول الله ما أعددت لها كبير صيام ولا صـلاة ولا صدقـة ولكنى أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٣٩) من طريق: عبد الله بن مسـلمة بـن قعنـب حدثنـا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك أن أعرابيا قال لرسـول الله ﷺ متى الساعة قال له رسول الله ﷺ ما أعددت لها قال حب الله ورسـوله قـال أنـت مـع من أحببت.

وبرقم (٢٦٣٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ومحمـد ابن عبد الله بن نمير وابن أبى عمر واللفظ لزهير قالوا حدثنا سفيان عن الزهـرى عـن أنـس قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما أعددت لها فلم يذكـر كبـيرا قـال ولكنـى أحب الله ورسوله قال فأنت مع من أحببت حدثنيه محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبـد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى حدثنى أنس بن مالك أن رجلا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ بمثله غير أنه قال ما أعددت لها من كثـير أحمـد عليـه نفسى.

وبرقم (٢٦٣٩) من طريق: عثمان بن أبـى شـيبة وإسـحاق بـن إبراهيـم قـال إسـحاق أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبى الجعد حدثنا أنـس بـن مـالك قال بينما أنا ورسول الله ﷺ خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند سدة المسـجد فقـال يـا رسول الله متى الساعة قال رسول الله ﷺ ما أعددت لها قال فكأن الرجل استكان ثم قـال

يا رسول الله ما أعددت لها كبير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكنى أحب الله ورسوله قال فأنت مع من أحببت حدثني محمد بن يحيى بن عبد العزيز اليشكرى حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة أخبرنى أبى عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبى الجعد عن أنس عن النبى ﷺ بنحوه حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس (ح) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة سمعنا أنسا (ح) وحدثنا أبو غسان المسمعى ومحمد بن المثنى قالا حدثنا معاذ يعنى ابن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن أنس عن النبى ﷺ بهذا الحديث.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٣٠٧) من طريق: على بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس أنه قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله متى قيام الساعة فقام النبى ﷺ إلى الصلاة فلما قضى صلاته قال أين السائل عن قيام الساعة فقال الرجل أنا يا رسول الله قال ما أعددت لها قال يا رسول الله ما أعددت لها كبير صلاة ولا صوم إلا أنى أحب الله ورسوله فقال رسول الله ﷺ المرء مع من أحب وأنت مع من أحببت فما رأيت فرح المسلمون بعد الإسلام فرحهم بهذا قال أبو عيسى هذا حديث صحيح.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٦٠٢) من طريق: ابن أبى عدى عن حميد عن أنس قال كان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية فيسأل رسول الله ﷺ فجاء أعرابى فقال يا رسول الله متى قيام الساعة وأقيمت الصلاة فصلى رسول الله ﷺ فلما فرغ من صلاته قال أين السائل عن الساعة قال أنا يا رسول الله قال وما أعددت لها قال ما أعددت لها من كثير عمل لا صلاة ولا صيام إلا أنى أحب الله ورسوله فقال رسول الله ﷺ المرء مع من أحب قال أنس فما رأيت المسلمين فرحوا بعد الإسلام بشيء ما فرحوا به.

وبرقم (١١٦٦٥) من طريق: سفيان عن الزهرى عن أنس أن رجلا سأل النبى ﷺ عن الساعة فقال ما أعددت لها قال ما أعددت لها من شيء وقال سفيان مرة ما أعددت لها كثير شيء ولكنى أحب الله ورسوله قال المرء مع من أحب وقال سفيان مرة أخرى أنت مع من أحببت.

إذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت ٧٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٣٤) من طريق: يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرنى سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥١) من طريق: قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح بن المهاجر قال ابن رمح أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرنى سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت وحدثنى عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنى أبى عن جدى حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ وعن ابن المسيب أنهما حدثاه أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول بمثله وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرنى ابن شهاب بالإسنادين جميعا فى هذا الحديث مثله غير أن ابن حريج قال إبراهيم بن عبد الله بن قارظ.

وبرقم (٨٥١) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغيت قال أبو الزناد هى لغة أبى هريرة وإنما هو فقد لغوت.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٤٠٥) من طريق: عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثنى أبى عن جدى قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ وعن سعيد بن المسيب أنهما حدثاه أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت.

وبرقم (١٥٧٧) من طريق: محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت.

أخرجه أبو داود فى سننه (١١١٢) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا قلت أنصت والإمام يخطب فقد لغوت.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١١١٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا شبابة بن سوار عن ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٦٢٩) من طريق: عبد الرزاق حدثنا ابن جريج وابن بكر عن ابن جريج أخبرنى ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبى هريرة وعن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت قال ابن بكر فى

حديثه قال أخبرني ابن شهاب عن حديث عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبي هريرة وعن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقوله.

أخرجه الدارمي في سننه (١٥٤٨) من طريق: خالد بن مخلد حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب فقد لغوت.

إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما ٧٥

أخرجه مسلم في صحيحه (٨٧٥) من طريق: إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم كلاهما عن عيسى بن يونس قال ابن خشرم أخبرنا عيسى عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فجلس فقال له يا سليك قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما ثم قال إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما.

كان الأذان على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر حين يجلس الإمام على المنبر فلما كثر الناس في عهد عثمان أمرهم بأذان آخر على الزوراء ٧٧

أخرجه البخاري في صحيحه (٩١٢) حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلما كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قال أبو عبد الله الزوراء موضع بالسوق بالمدينة.

أخرجه الترمذي في سننه (٤٧٤) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا حماد بن خالد الخياط عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام وإذا أقيمت الصلاة فلما كان عثمان رضي الله عنه زاد النداء الثالث على الزوراء قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في الصغرى (١٣٩٢) من طريق: محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني السائب بن يزيد أن الأذان كان أول حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلما كان في خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث فأذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٨٧) من طريق: محمد بن سلمة المرادى حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرنى السائب بن يزيد أن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة فى عهد النبى ﷺ وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما فلما كان خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث فأذن به على الزوراء فثبت الأمر على ذلك حدثنا النفيلى حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال كان يؤذن بين يدى رسول الله ﷺ إذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد وأبى بكر وعمر ثم ساق نحو حديث يونس حدثنا هناد بن السرى حدثنا عبدة عن محمد يعنى ابن إسحاق عن الزهرى عن السائب قال لم يكن لرسول الله ﷺ إلا مؤذن واحد بلال ثم ذكر معناه حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد ابن أخت نمر أخبره قال ولم يكن لرسول الله ﷺ غير مؤذن واحد وساق هذا الحديث وليس بتمامه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٣٥) من طريق: يوسف بن موسى القطان حدثنا جرير (ح) وحدثنا عبد الله بن سعيد حدثنا أبو خالد الأحمر جميعا عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذن واحد إذا خرج أذن وإذا نزل أقام وأبو بكر وعمر كذلك فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على دار فى السوق يقال لها الزوراء فإذا خرج أذن وإذا نزل أقام.

حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون أتحبون أن يكذب الله ورسوله ٧٨

أخرجه البخارى فى صحيحه وانفرد به (١٢٧) قال: وقال على حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله حدثنا عبيدالله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبى الطفيل عن على بذلك.

كانت صلاة النبى ﷺ قصدا وخطبته قصدا ٧٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٦٦) من طريق: حسن بن الربيع وأبو بكر بن أبى شيبة قالا حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كنت أصلى مع رسول الله ﷺ فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا.

ومن طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وابن نمير قالا حدثنا محمد بن بشر حدثنا زكرياء حدثنى سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنت أصلى مع النبى ﷺ الصلوات فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا وفى رواية أبى بكر زكرياء عن سماك.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٦٥) من طريق: قتيبة وهناد قالا حدثنا أبـو الأحـوص عـن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قـال كنـت أصلـى مـع النبـى ﷺ فكـانت صلاتـه قصـدا وخطبته قصدا قال وفى الباب عن عمار بن ياسر وابن أبى أوفـى قـال أبـو عيسـى حديـث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٥٨٢) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبـو الأحـوص عـن سماك عن جابر بن سمرة قال كنت أصلى مع النبى ﷺ فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٥٢٠) من طريق: وكيع عن سفيان عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كانت صلاة النبى ﷺ قصدا وخطبته قصدا.

وبرقم (٢٠٥٢١) من طريق: وكيع حدثنا الأعمش عن المسيب بن رافـع عـن تميـم بـن طرفة عن جابر بن سمرة قال كانت صلاة النبى ﷺ قصدا وخطبته قصدا.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٥٥٧) حدثنا محمد بن سعيد حدثنا أبو الأحوص عن سمـاك عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبى ﷺ فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا.

طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه ٧٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٦٩) من طريق: سريج بن يونس حدثنا عبـد الرحمـن بـن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن واصل بن حيان قال قال أبو وائل خطبنا عمار فأوجز وأبلـغ فلما نزل قلنا يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست فقال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهـه فـأطيلوا الصـلاة واقصـروا الخطبة وإن من البيان سحرا.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٨٥٣) من طريق: قريش بن إبراهيم قال حدثنـا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن واصل بن حيان قـال قـال أبـو وائـل خطبنـا عمار فأبلغ وأوجز فلما نزل قلنا يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست قـال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهـه فـأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة فإن من البيان لسحرا.

وأخرجه الدارمى فى سننه (١٥٥٦) من طريق: العلاء بـن عصيـم الجعفـى حدثنـا عبـد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر حدثنى أبى عبد الملك بن أبجر عن واصل بـن حيـان عـن أبـى وائل قال خطبنا عمار بن ياسر فأبلغ وأوجز فقلنا يا أبا اليقظان لو كنت نفست شـيئا قـال

سمعت رسول الله ﷺ يقول إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا هذه الصلاة واقصروا هذه الخطب وإن من البيان سحرا.

إنه ﷺ قام متوكئا على قوس وعصا ٧٩

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٩٦) من طريق: سعيد بن منصور حدثنا شهاب بن خراش حدثنى شعيب بن زريق الطائفى قال جلست إلى رجل له صحبة من رسول الله ﷺ يقال له الحكم بن حزن الكلفى فأنشأ يحدثنا قال وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة أو تاسع تسعة فدخلنا عليه فقلنا يا رسول الله زرناك فادع الله لنا بخير فأمر بنا أو أمر لنا بشيء من التمر والشأن إذ ذاك دون فأقمنا بها أياما شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله ﷺ فقام متوكئا على عصا أو قوس فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال أيها الناس إنكم لن تطيقوا أو لن تفعلوا كل ما أمرتم به ولكن سددوا وأبشروا قال أبو على سمعت أبو داود قال ثبتنى فى شيء منه بعض أصحابنا وقد كان انقطع من القرطاس.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٠٧) من طريق: هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثنى أبى عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان إذا خطب فى الحرب خطب على قوس وإذا خطب فى الجمعة خطب على عصا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٤٠٠) من طريق: الحكم بن موسى قال عبد الله وسمعته أنا من الحكم حدثنا شهاب بن خراش حدثنى شعيب بن رزيق الطائفى قال كنت جالسا عند رجل يقال له الحكم بن حزن الكلفى وله صحبة من النبى ﷺ قال فأنشأ يحدثنا قال قدمت على رسول الله ﷺ سابع سبعة أو تاسع تسعة قال فأذن لنا فدخلنا فقلنا يا رسول الله أتيناك لتدعو لنا بخير قال فدعا لنا بخير وأمر بنا فأنزلنا وأمر لنا بشيء من تمر والشأن إذ ذاك دون قال فلبثنا عند رسول الله ﷺ أياما شهدنا فيها الجمعة فقام رسول الله ﷺ متوكئا على قوس أو قال على عصا فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال يا أيها الناس إنكم لن تفعلوا ولن تطيقوا كل ما أمرتم به ولكن سددوا وأبشروا حدثنا سعيد بن منصور حدثنا شهاب بن خراش بن حوشب حدثنا شعيب بن رزيق الطائفى قال جلست إلى رجل له صحبة من النبى ﷺ يقال له الحكم بن حزن الكلفى فأنشأ يحدث فذكر معناه.

وفيه (١٨٠٢١) من طريق: معاوية بن عمرو حدثنا زائدة حدثنا أبو جناب الكلبى حدثنى يزيد بن البراء بن عازب عن البراء بن عازب قال كنا جلوسا فى المصلى يوم أضحى

فأتانا رسول الله ﷺ فسلم على الناس ثم قال إن أول نسك يومكم هذا الصلاة قال فتقدم فصلى ركعتين ثم سلم ثم استقبل الناس بوجهه وأعطى قوسا أو عصا فاتكأ عليه فحمد الله وأثنى عليه وأمرهم ونهاهم وقال من كان منكم عجل ذبحا فإنما هى جزرة أطعمه أهله إنما الذبح بعد الصلاة فقام إليه خالى أبو بردة ابن نيار فقال أنا عجلت ذبح شاتى يا رسول الله ليصنع لنا طعام نجتمع عليه إذا رجعنا وعندى جذعة من معز هى أوفى من الذى ذبحت أفتغنى عنى يا رسول الله قال نعم ولن تغنى عن أحد بعدك قال ثم قال يا بلال قال فمشى واتبعه رسول الله ﷺ حتى أتى النساء فقال يا معشر النسوان تصدقن الصدقة خير لكن قال فما رأيت يوما قط أكثر خدمة مقطوعة وقلادة وقرطا من ذلك اليوم.

وفيه أيضا (١٨٢٣٧) من طريق: وكيع حدثنا أبو جناب عن يزيد بن البراء عن أبيه البراء أن النبى ﷺ خطب على قوس أو عصا.

أنه ﷺ كان يقرأ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك﴾ ٨٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٧٨) من طريق: يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وإسحاق جميعا عن جرير قال يحيى أخبرنا جرير عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله ﷺ يقرأ فى العيدين وفى الجمعة بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ قال وإذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما أيضا فى الصلاتين وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر بهذا الإسناد.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٧٧) من طريق: قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبى رافع مولى رسول الله ﷺ قال استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة فصلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ سورة الجمعة وفى السجدة الثانية ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ قال عبيد الله فأدركت أبا هريرة فقلت له تقرأ بسورتين كان على يقرأ بهما بالكوفة قال أبو هريرة إنى سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما قال وفى الباب عن ابن عباس والنعمان بن بشير وأبى عنبة الخولانى قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح وروى عن النبى ﷺ أنه كان يقرأ فى صلاة الجمعة بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ عبيد الله بن أبى رافع كاتب على بن أبى طالب رضى الله عنه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٥٦٨) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن رسول الله

ﷺ كان يقرأ فى العيدين ويوم الجمعة بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ وربما اجتمعا فى يوم واحد فيقرأ بهما.

أخرجه أبو داود فى سننه (١١٢٢) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ كان يقرأ فى العيدين ويوم الجمعة بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ قال وربما اجتمعا فى يوم واحد فقرأ بهما.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٢٠) من طريق: هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن سنان عن أبى الزاهرية عن أبى عنبة الخولانى أن النبى ﷺ كان يقرأ فى الجمعة بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٩٢٠) حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثنى إبراهيم عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير عن النبى ﷺ أنه كان يقرأ فى صلاة الجمعة بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ فربما اجتمع العيد والجمعة فقرأ بهاتين السورتين.

فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله شيئا .... ٨١، ٨٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٣٥) حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلى يسأل الله تعالى شيئا إلا أعطاه إياه وأشار بيده يقللها.

وفيه أيضا (٦٤٠٠) من طريق: مسدد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا أيوب عن محمد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال أبو القاسم ﷺ فى يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم يصلى يسأل الله خيرا إلا أعطاه وقال بيده قلنا يقللها يزهدها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥٢) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلى يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه زاد قتيبة فى روايته وأشار بيده يقللها.

وفيه أيضا (٨٥٢) من طريق: زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن محمد عن أبى هريرة قال قال أبو القاسم ﷺ إن فى الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلى يسأل الله خيرا إلا أعطاه إياه وقال بيده يقللها يزهدها حدثنا ابن المثنى حدثنا ابن

أبى عدى عن ابن عون عن محمد عن أبى هريرة قال قال أبو القاسم ﷺ بمثله وحدثنى حميد بن مسعدة الباهلى حدثنا بشر يعنى ابن مفضل حدثنا سلمة وهو ابن علقمة عن محمد عن أبى هريرة قال قال أبو القاسم ﷺ بمثله.

وفيه (٨٥٢) من طريق: عبد الرحمن بن سلام الجمحى حدثنا الربيع يعنى ابن مسلم عن محمد بن زياد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ أنه قال إن فى الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه قال وهى ساعة خفيفة وحدثناه محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ و لم يقل وهى ساعة خفيفة.

أخرجه الترمذى فى سننه (٤٥٣) من طريق: إسحاق بن موسى الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أهبط منها وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلى فيسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه إياه قال أبو هريرة فلقيت عبد الله بن سلام فذكرت له هذا الحديث فقال أنا أعلم بتلك الساعة فقلت أخبرنى بها ولا تضنن بها على قال هى بعد العصر إلى أن تغرب الشمس فقلت كيف تكون بعد العصر وقد قال رسول الله ﷺ لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلى وتلك الساعة لا يصلى فيها فقال عبد الله بن سلام أليس قد قال رسول الله ﷺ من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو فى صلاة قلت بلى قال فهو ذاك قال أبو عيسى وفى الحديث قصة طويلة قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح قال ومعنى قوله أخبرنى بها ولا تضنن بها على لا تبخل بها على والضن البخل والظنين المتهم.

وفيه أيضا (٣٢٦٢) من طريق: عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة وعبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استجاب الله له ولا يستعيذ من شىء إلا أعاذه الله منه حدثنا على بن حجر حدثنا قران بن تمام الأسدى عن موسى بن عبيدة بهذا الإسناد نحوه وموسى بن عبيدة الربذى يكنى أبا عبد العزيز وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه وقد روى شعبة والثورى وغير واحد من الأئمة عنه قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن عبيدة يضعف فى الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وغيره.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٤٣١) من طريق: محمد بن يحيى بن عبد الله قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا إبراهيم بن خالد عن رباح عن معمر عن الزهرى قال حدثنى سعيد عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال إن فى الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه إياه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١١٣٧) من طريق: محمد بن الصباح أنبأنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن فى الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مسلم قائم يصلى يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه وقللها بيده.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٢٢١) من طريق: يحيى عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلى يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه وأشار رسول الله ﷺ بيده يقللها.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٥٦٩) من طريق: محمد بن كثير عن مخلد بن حسين عن هشام عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال التقيت أنا وكعب فجعلت أحدث عن رسول الله ﷺ وجعل يحدثنى عن التوراة حتى أتينا على ذكر يوم الجمعة فقلت إن رسول الله ﷺ قال إن فيها لساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلى يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه.

يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة فيه ساعة لايوجد مسلم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر ٨٢

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٤٨) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو يعنى ابن الحارث أن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه أن أبا سلمة يعنى ابن عبد الرحمن حدثه عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال يوم الجمعة ثنتا عشرة يريد ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئا إلا أتاه الله عز وجل فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٨٩) من طريق: عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن الجلاح مولى عبد العزيز أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئا إلا آتاه إياه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر.

هى ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضى الصلاة ٨٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥٣) من طريق: أبو الطاهر وعلى بن خشرم قالا أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير (ح) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلى وأحمد بن عيسى قالا

حدثنا ابن وهب أخبرنا مخرمة عن أبيه عن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى قال قال لى عبد الله بن عمر أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ فى شأن ساعة الجمعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول هى ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٠٤٩) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى مخرمة يعنى ابن بكير عن أبيه عن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى قال قال لى عبد الله بن عمر أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ فى شأن الجمعة يعنى الساعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول هى ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة قال أبو داود يعنى على المنبر.

إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا ٨٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٤٤٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان حدثنى بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت قال لنا رسول الله ﷺ إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا.

لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات .... ٨٢، ٨٤

أخرجه أبو داود فى سننه (٥٦٥) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ليخرجن وهن تفلات.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٨٨٥) من طريق: الحكم حدثنا عبد الرحمن بن أبى الرجال فقال أبى يذكره عن أمه عن عائشة عن النبى ﷺ قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات قالت عائشة ولو رأى حالهن اليوم منعهن.

وفيه أيضا (٩٣٦٢) من طريق: يحيى عن محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات.

اجلس فقد آذيت وآنيت ٨٣

أخرجه أبو داود فى سننه (١١١٨) من طريق: هارون بن معروف حدثنا بشر بن السرى حدثنا معاوية بن صالح عن أبى الزاهرية قال كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبى

ﷺ يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبى ﷺ يخطب فقال له النبى ﷺ اجلس فقد آذيت.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٩٩) من طريق: وهب بن بيان قال أنبأنا ابن وهب قال سمعت معاوية بن صالح عن أبى الزاهرية عن عبد الله بن بسر قال كنت جالسا إلى جانبه يوم الجمعة فقال جاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال له رسول الله ﷺ أى اجلس فقد آذيت.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (١١١٥) من طريق: أبو كريب حدثنا عبد الرحمن المحاربى عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جابر بن عبد الله أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فجعل يتخطى الناس فقال رسول الله ﷺ اجلس فقد آذيت وآنيت.

وأخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٢٢١) من طريق: زيد بن الحباب حدثنا معاوية ابن صالح قال حدثنى أبو الزاهرية عن عبد الله بن بسر أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ وهو يخطب الناس يوم الجمعة فقال اجلس فقد آذيت وآنيت.

* * *

باب صلاة الخوف

صلوا كما رأيتمونى أصلى ٨٦

سبق تخريجه صفحة ١٨.

سئل النبى ﷺ عن فأرة وقعت فى سمن فقال: إن كان جامدا فألقوها ١١٠

أخرجه الترمذى فى سننه (١٧٢٠) من طريق: سعيد بن عبد الرحمن المخزومى وأبو عمار قالا حدثنا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت فى سمن فماتت فسئل عنها النبى ﷺ فقال ألقوها وما حولها وكلوه قال وفى الباب عن أبى هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبى ﷺ سئل ولم يذكروا فيه عن ميمونة وحديث ابن عباس عن ميمونة أصح وروى معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ نحوه وهو حديث غير محفوظ قال وسمعت محمد بن إسماعيل يقول وحديث معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ وذكر فيه أنه سئل عنه فقال إذا

كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه هذا خطأ أخطأ فيه معمر قال والصحيح حديث الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٢٦٠) من طريق: خشيش بن أصرم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنى عبد الرحمن بن بوذويه أن معمرا ذكره عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبى ﷺ أنه سئل عن الفأرة تقع فى السمن فقال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٨٤٢) من طريق: أحمد بن صالح والحسن بن على واللفظ للحسن قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا وقعت الفأرة فى السمن فإن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبى ﷺ حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عبد الرحمن بن بوذويه عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبى ﷺ بمثل حديث الزهرى عن ابن المسيب.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٥٤٧) من طريق: عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال سئل النبى ﷺ عن الفأرة تقع فى السمن فقال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال عبد الرزاق أخبرنى عبد الرحمن بن بوذويه أن معمرا كان يذكره بهذا الإسناد ويذكر قال قال رسول الله ﷺ وقال حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة

لأنه ﷺ أرخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى لبس الحرير لحكة كانت بهما ١١٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٩١٩) من طريق: أحمد بن المقدام حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سعيد عن قتادة أن أنسا حدثهم أن النبى ﷺ رخص لعبدالرحمن بن عوف والزبير فى قميص من حرير من حكة كانت بهما.

وفيه (٢٩٢٢) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن شعبة أخبرنى قتادة أن أنسا حدثهم قال رخص النبى ﷺ لعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى حرير حدثنى محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة سمعت قتادة عن أنس رخص أو رخص لهما لحكة بهما.

وفيه (٥٨٣٩) من طريق: محمد أخبرنا وكيع أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس قال رخص النبى ﷺ للزبير وعبدالرحمن فى لبس الحرير لحكة بهما.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٧٦) من طريق: أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبى عروبة حدثنا قتادة أن أنس بن مالك أنبأهم أن رسول الله ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى القمص الحرير فى السفر من حكة كانت بهما أو وجع كان بهما وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد بهذا الإسناد ولم يذكر فى السفر.

وفيه (٢٠٧٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال رخص رسول الله ﷺ أو رخص للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف فى لبس الحرير لحكة كانت بهما وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٣١٠) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عيسى ابن يونس قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ أرخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى قمص حرير من حكة كانت بهما.

وفيه (٥٣١١) من طريق: نصر بن على قال حدثنا خالد قال حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس أن النبى ﷺ رخص لعبد الرحمن والزبير فى قمص حرير كانت بهما يعنى لحكة.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٠٥٦) من طريق: النفيلى حدثنا عيسى يعنى ابن يونس عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس قال رخص رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوام فى قمص الحرير فى السفر من حكة كانت بهما.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٥٩٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة أن أنس بن مالك نبأهم أن رسول الله ﷺ رخص للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف فى قميصين من حرير من وجع كان بهما حكة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٨٧٩) من طريق: حجاج حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال رخص أو رخص النبى ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى لبس الحرير لحكة كانت بهما.

وفيه (١٢٤٥٢) من طريق: وكيع حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال رخص للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف فى لبس الحرير لحكة كانت بهما قال شعبة وقال رخص لهما رسول الله ﷺ.

وفيه (١٢٨٣٦) من طريق: محمد بن بكر أخبرنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أنه حدثهم أن النبى ﷺ أرخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى قمص من حرير فى سفر من حكة كانت بهما.

لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ١١٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤٢٦) من طريق: أبو نعيم حدثنا سيف بن أبى سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثنى عبدالرحمن بن أبى ليلى أنهم كانوا عند حذيفة فاستسقى فسقاه مجوسى فلما وضع القدح فى يده رماه به وقال لولا أنى نهيته غير مرة ولا مرتين كأنه يقول لم أفعل هذا ولكنى سمعت النبى ﷺ يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فإنها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة.

وفيه (٥٦٣٣) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا ابن أبى عدى عن ابن عون عن مجاهد عن ابن أبى ليلى قال خرجنا مع حذيفة وذكر النبى ﷺ قال لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فإنها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٦٧) من طريق: سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق ابن محمد بن الأشعث بن قيس قال حدثنا سفيان بن عيينة سمعته يذكره عن أبى فروة أنه سمع عبد الله بن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشراب فى إناء من فضة فرماه به وقال إنى أخبركم أنى قد أمرته أن لا يسقينى فيه فإن رسول الله ﷺ قال لا تشربوا فى إناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج والحرير فإنه لهم فى الدنيا وهو لكم فى الآخرة يوم القيامة وحدثناه ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن أبى فروة الجهنى قال سمعت عبد الله بن عكيم يقولا كنا عند حذيفة بالمدائن فذكر نحوه و لم يذكر فى الحديث يوم القيامة وحدثنى عبد الجبار بن العلاء حدثنا سفيان حدثنا ابن أبى نجيح أولا عن مجاهد عن ابن أبى ليلى عن حذيفة ثم حدثنا يزيد سمعه من ابن أبى ليلى عن حذيفة ثم حدثنا أبو فروة قال سمعت ابن عكيم فظننت أن ابن أبى ليلى إنما سمعه من ابن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فذكر نحوه و لم يقل يوم القيامة وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا أبى حدثنا شعبة عن الحكم أنه سمع عبد الرحمن يعنى ابن أبى ليلى قال شهدت حذيفة استسقى بالمدائن فأتاه إنسان بإناء من فضة فذكره بمعنى حديث ابن عكيم عن حذيفة وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع (ح) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر (ح) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبى عدى (ح) وحدثنى عبد الرحمن بن بشر حدثنا بهز كلهم عن شعبة بمثل حديث معاذ وإسناده و لم يذكر أحد منهم

فى الحديث شهدت حذيفة غير معاذ وحده إنما قالوا إن حذيفة استسقى وحدثنا إسحاق ابن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور (ح) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبى عدى عن ابن عون كلاهما عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن حذيفة عن النبى ﷺ بمعنى حديث من ذكرنا.

وفيه (٢٠٦٧) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول سمعت عبد الرحمن بن أبى ليلى قال استسقى حذيفة فسقاه مجوسى فى إناء من فضة فقال إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فإنها لهم فى الدنيا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٣٠١) من طريق: محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن أبى نجيح عن مجاهد عن ابن أبى ليلى ويزيد بن أبى زياد عن ابن أبى ليلى وأبو فروة عن عبد الله بن عكيم قال استسقى حذيفة فأتاه دهقان بماء فى إناء من فضة فحذفه ثم اعتذر إليهم مما صنع به وقال إنى نهيته سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تشربوا فى إناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج ولا الحرير فإنها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٨٠٣) من طريق: يحيى بن عبد الملك بن أبى غنية حدثنا أبى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن حذيفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تشربوا فى الذهب ولا فى الفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فإنها لهم فى الدنيا وهى لكم فى الآخرة.

إنما نهى النبى ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير ١١٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٠٥٥) من طريق: ابن نفيل حدثنا زهير حدثنا خصيف عن عكرمة عن ابن عباس قال إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير فأما العلم من الحرير وسدى الثوب فلا بأس به.

نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الحرير والديباح وأن نجلس عليه ١١٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٨٣٧) من طريق: على حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبى قال سمعت ابن أبى نجيح عن مجاهد عن ابن أبى ليلى عن حذيفة رضى الله عنه قال نهانا النبى ﷺ أن نشرب فى آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه.

هذان حرام على ذكور أمتي .... ١١٨، ١٢٦

وأخرجه النسائي في الصغرى (٥١٤٤) من طريق: قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي أفلح الهمداني عن ابن زرير أنه سمع علي بن أبي طالب يقول إن نبي الله ﷺ أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي.

أخرجه أبو داود في سننه (٤٠٥٧) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير يعني الغافقي أنه سمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول إن نبي الله ﷺ أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي.

أخرجه ابن ماجة في سننه (٣٥٩٥) من طريق: أبو بكر حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الأفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير الغافقي سمعته يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول أخذ رسول الله ﷺ حريرا بشماله وذهبا بيمينه ثم رفع بهما يديه فقال إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٧٥٢) من طريق: يزيد أنبأنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن عبد الله بن زرير الغافقي قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول أخذ رسول الله ﷺ ذهبا بيمينه وحريرا بشماله ثم رفع بهما يديه فقال هذان حرام على ذكور أمتي.

نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع أصبع ١١٩

أخرجه مسلم في صحيحه (٣٦٧) من طريق: محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة أن عمر رضي الله عنه خطب الناس بالجابية فقال نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاثة أو أربعة وأشار بكفه.

أخرجه الترمذي في سننه (١٦٤٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر أنه خطب بالجابية فقال نهى نبي الله ﷺ عن الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٣٦٧) من طريق: محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن الشعبى عن سويد بن غفلة أن عمر رضى الله عنه خطب الناس بالجابية فقال نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاثة أو أربعة وأشار بكفه.

أنه ﷺ كان له جبة يلبسها لها لبنة من ديباج وفرجاها مكفوفان بالديباج ١٢٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٦٩) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا خالد بن عبد الله عن عبد الملك عن عبد الله مولى أسماء بنت أبى بكر وكان خال ولد عطاء قال أرسلتنى أسماء إلى عبد الله بن عمر فقالت بلغنى أنك تحرم أشياء ثلاثة العلم فى الثوب وميثرة الأرجوان وصوم رجب كله فقال لى عبد الله أما ما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الأبد وأما ما ذكرت من العلم فى الثوب فإنى سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما يلبس الحرير من لا خلاق له فخفت أن يكون العلم منه وأما ميثرة الأرجوان فهذه ميثرة عبد الله فإذا هى أرجوان فرجعت إلى أسماء فخبرتها فقالت هذه جبة رسول الله ﷺ فأخرجت إلى جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج وفرجيها مكفوفين بالديباج فقالت هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبى ﷺ يلبسها فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها.

كان له جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج ١٢٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٠٥٤) من طريق: مسدد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا المغيرة بن زياد حدثنا عبد الله أبو عمر مولى أسماء بنت أبى بكر قال رأيت ابن عمر فى السوق اشترى ثوبا شأميا فرأى فيه خيطا أحمر فرده فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها فقالت يا جارية ناولينى جبة رسول الله ﷺ فأخرجت جبة طيالسة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج.

أن النبى ﷺ قال للابس خاتم حديد مالى أرى عليك حلية أهل النار ١٢٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٧٠٧) من طريق: محمد بن حميد حدثنا زيد بن حباب وأبو تميلة يحيى بن واضح عن عبد الله بن مسلم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبى ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال ما لى أرى عليك حلية أهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال ما لى أجد منك ريح الأصنام ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالى أرى عليك حلية أهل الجنة قال من أى شيء أتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا قال أبو عيسى هذا حديث غريب وفى الباب عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسلم يكنى أبا طيبة وهو مروزى.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥١٩٥) من طريق: أحمد بن سليمان قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى عبد الله بن مسلم من أهل مرو أبو طيبة قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال ما لى أرى عليك حلية أهل النار فطرحه ثم جاءه وعليه خاتم من شبه فقال ما لى أجد منك ريح الأصنام فطرحه قال يا رسول الله من أى شىء أتخذه قال من ورق ولا تتمه متقالا.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٤٢٢٣) من طريق: الحسن بن على ومحمد بن عبد العزيز ابن أبى رزمة المعنى أن زيد بن حباب أخبرهم عن عبد الله بن مسلم السلمى المروزى أبى طيبة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ وعليه خاتم من شبه فقال له ما لى أجد منك ريح الأصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لى أرى عليك حلية أهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من أى شىء أتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه متقالا و لم يقل محمد عبد الله بن مسلم و لم يقل الحسن السلمى المروزى.

التمس ولو خاتما من حديد ١٢٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٠٢٩) من طريق: عمرو بن عون حدثنا حماد عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال أتت النبى ﷺ امرأة فقالت إنها قد وهبت نفسها لله ولرسوله ﷺ فقال ما لى فى النساء من حاجة فقال رجل زوجنيها قال أعطها ثوبا قال لا أجد قال أعطها ولو خاتما من حديد فاعتل له فقال ما معك من القرآن قال كذا وكذا قال فقد زوجتكها بما معك من القرآن.

وفيه (٥٠٣٠) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن أبى حازم عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت لأهب لك نفسى فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال هل عندك من شىء فقال لا والله يا رسول الله قال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شىء وإن لبسته لم يكن عليك شىء فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عدها قال أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن.

وفيه (٥٠٨٧) من طريق: قتيبة حدثنا عبدالعزيز بن أبى حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدى قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت أهب لك نفسى قال فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شىء قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله ﷺ انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شىء وإن لبسته لم يكن عليك منه شىء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عددها فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن.

وفيه (٥١٢١) من طريق: سعيد بن أبى مريم حدثنا أبو غسان قال حدثنى أبو حازم عن سهل بن سعد أن امرأة عرضت نفسها على النبى ﷺ فقال له رجل يا رسول الله زوجنيها فقال ما عندك قال ما عندى شىء قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى ولها نصفه قال سهل وما له رداء فقال النبى ﷺ وما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شىء وإن لبسته لم يكن عليك منه شىء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه النبى ﷺ فدعاه أو دعى له فقال له ماذا معك من القرآن فقال معى سورة كذا وسورة كذا لسور يعددها فقال النبى ﷺ أملكناكها بما معك من القرآن.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢٥) من طريق: قتيبة بن سعيد الثقفى حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن أبى حازم عن سهل بن سعد (ح) وحدثناه قتيبة حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدى قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت أهب لك نفسى فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال فهل عندك من شىء فقال لا والله يا رسول الله فقال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله ﷺ انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى

قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن هذا حديث ابن أبي حازم وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ وحدثناه خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم عن الدراوردي (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة كلهم عن أبي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث يزيد بعضهم على بعض غير أن في حديث زائدة قال انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن.

أخرجه الترمذي في سننه (١٠٣٢) من طريق: الحسن بن علي الخلال حدثنا إسحاق ابن عيسى وعبد الله بن نافع الصائغ قالا أخبرنا مالك بن أنس عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت إني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله فزوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها فقال ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله ﷺ إزارك إن أعطيتها جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا قال ما أجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد قال فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله ﷺ هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال رسول الله ﷺ زوجتكها بما معك من القرآن قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب الشافعي إلى هذا الحديث فقال إن لم يكن له شيء يصدقها فتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز ويعلمها سورة من القرآن وقال بعض أهل العلم النكاح جائز ويجعل لها صداق مثلها وهو قول أهل الكوفة وأحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٣٢٠٠) من طريق: محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال أنا في القوم إذ قالت امرأة إني قد وهبت نفسي لك يا رسول الله فرأ في رأيك فقام رجل فقال زوجنيها فقال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد فذهب فلم يجد شيئا ولا خاتما من حديد فقال رسول الله أمعك من سور القرآن شيء قال نعم قال فزوجه بما معه من سور القرآن.

أخرجه أبو داود في سننه (٢١١١) من طريق: القعنبي عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن

لك بها حاجة فقال رسول الله ﷺ هل عندك من شىء تصدقها إياه فقال ما عندى إلا إزارى هذا فقال رسول الله ﷺ إنك إن أعطيتها إزارك جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا قال لا أجد شيئا قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله ﷺ فهل معك من القرآن شىء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال له رسول الله ﷺ قد زوجتكها بما معك من القرآن حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله حدثنى أبى حفص بن عبد الله حدثنى إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج الباهلى عن عسل عن عطاء بن أبى رباح عن أبى هريرة نحو هذه القصة لم يذكر الإزار والخاتم فقال ما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة أو التى تليها قال فقم فعلمها عشرين آية وهى امرأتك حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء حدثنا أبى حدثنا محمد بن راشد عن مكحول نحو خبر سهل قال وكان مكحول يقول ليس ذلك لأحد بعد رسول الله ﷺ.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٨٨٩) من طريق: حفص بن عمرو حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة إلى النبى ﷺ قال من يتزوجها فقال رجل أنا فقال له النبى ﷺ أعطها ولو خاتما من حديد فقال ليس معى قال قد زوجتكها على ما معك من القرآن.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٢٩٢) من طريق: سفيان حدثنا أبو حازم قال سمعت سهل بن سعد يقول أنا فى القوم إذ دخلت امرأة فقالت يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك فقال رجل زوجنيها فلم يجبه حتى قامت الثالثة فقال له عندك شىء قال لا قال اذهب فاطلب قال لم أجد قال فاذهب فاطلب ولو خاتما من حديد قال ما وجدت خاتما من حديد قال هل معك من القرآن شىء قال نعم سورة كذا وسورة كذا قال قد أنكحتكها على ما معك من القرآن.

فيه (٢٢٣٤٣) من طريق: عبد الرحمن عن مالك ومن طريق: إسحاق عن مالك عن أبى حازم عن سهل بن سعد أن النبى ﷺ جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إنى قد وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله ﷺ هل عندك من شىء تصدقها إياه فقال ما عندى إلا إزارى هذا فقال النبى ﷺ إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له النبى ﷺ هل معك من القرآن شىء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور يسميها فقال له النبى ﷺ قد زوجتكها بما معك من القرآن.

وأخرجه مالك في الموطأ (٩٦٨) من طريق: يحيى عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة فقال رسول الله ﷺ هل عندك من شيء تصدقها إياه فقال ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله ﷺ إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك فالتمس شيئا فقال ما أجد شيئا قال التمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله ﷺ هل معك من القرآن شيء فقال نعم معي سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال له رسول الله ﷺ قد أنكحتكها بما معك من القرآن.

أخرجه الدارمي في سننه (٢٢٠١) من طريق: عمرو بن عون أخبرنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال أتت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت إنها وهبت نفسها لله ولرسوله فقال رسول الله ﷺ ما لي في النساء من حاجة فقال رجل زوجنيها فقال أعطها ثوبا فقال لا أجد قال أعطها ولو خاتما من حديد فاعتل له فقال ما معك من القرآن قال كذا وكذا قال فقد زوجتكها على ما معك من القرآن.

كانت قبيعة سيفه ﷺ من فضة ١٢٤

أخرجه الترمذي في سننه (١٦١٤) من طريق: محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير بن حازم حدثنا أبي عن قتادة عن أنس قال كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب وهكذا روى عن همام عن قتادة عن أنس وقد روى بعضهم عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن قال كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٥٣٧٣) من طريق: عمران بن يزيد قال حدثنا عيسى ابن يونس قال حدثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل قال كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٠٩٦٩) من طريق: محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن رجل من ثقيف يقال له فلان بن عبد الواحد قال سمعت أبا مجيب قال لقي أبو ذر أبا هريرة وجعل أراه قال قبيعة سيفه فضة فنهاه وقال أبو ذر قال رسول الله ﷺ ما من إنسان أو قال أحد ترك صفراء أو بيضاء إلا كوى بها.

أخرجه الدارمي في سننه (٢٤٥٧) من طريق: أبو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن قتادة عن أنس قال كان قبيعة سيف النبي ﷺ من فضة قال عبد الله هشام الدستوائي خالفه قال قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن النبي ﷺ وزعم الناس أنه هو المحفوظ.

أمر النبى ﷺ عرفجة بن أسعد بن صفوان يوم أصيب أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفًا من ورق ١٢٥

أخرجه الترمذى فى سننه (١٦٩٢) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا على بن هاشم بن البريد وأبو سعد الصغانى عن أبى الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرفجة بن أسعد قال أصيب أنفى يوم الكلاب فى الجاهلية فاتخذت أنفا من ورق فأنتن على فأمرنى رسول الله ﷺ أن أتخذ أنفا من ذهب حدثنا على بن حجر حدثنا الربيع بن بدر ومحمد بن يزيد الواسطى عن أبى الأشهب نحوه قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة وقد روى سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة نحو حديث أبى الأشهب وقد روى غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب وفى الحديث حجة لهم وقال عبد الرحمن بن مهدى سلم بن زرين وهو وهم وزرير أصح وأبو سعد الصغانى اسمه محمد بن ميسر.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥١٦١) من طريق: محمد بن معمر قال حدثنا حبان قال حدثنا سلم بن زرير قال حدثنا عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجة بن أسعد أنه أصيب أنفه يوم الكلاب فى الجاهلية فاتخذ أنفا من ورق فأنتن عليه فأمره النبى ﷺ أن يتخذ أنفا من ذهب.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٢٣٢) من طريق: موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعى المعنى قالا حدثنا أبو الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب فاتخذ أنفا من ورق فأنتن عليه فأمره النبى ﷺ فاتخذ أنفا من ذهب حدثنا الحسن بن على حدثنا يزيد بن هارون وأبو عاصم قالا حدثنا أبو الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرفجة بن أسعد بمعناه قال يزيد قلت لأبى الأشهب أدرك عبد الرحمن ابن طرفة حده عرفجة قال نعم حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن أبى الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرفجة بن أسعد عن أبيه أن عرفجة بمعناه.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٨٥٢٧) من طريق: يزيد بن هارون أخبرنا أبو الأشهب عن عبد الرحمن بن طرفة أن جده عرفجة أصيب أنفه يوم الكلاب فى الجاهلية فاتخذ أنفا من ورق فأنتن عليه فأمره النبى ﷺ أن يتخذ أنفا من ذهب قال يزيد فقيل لأبى الأشهب أدركت عبد الرحمن جده قال نعم.

هذان حرام على ذكور أمتى حل لإناثهم ١٢٦

سبق صفحة ١١٨.

لعن ا الله المتشبهين بالرجال من النساء ١٢٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٨٨٥) من طريق: محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى ا الله عنهما قال لعن رسول ا الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال تابعه عمرو أخبرنا شعبة.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٧٠٨) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسى حدثنا شعبة وهمام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن رسول ا الله ﷺ المتشبهات بالرجال من النساء والمتشبهين بالنساء من الرجال قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٠٩٧) من طريق: عبيد ا الله بن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى ﷺ أنه لعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء.

* * *

باب صلاة العيد

من أحيا ليلتى العيد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب .... ١٣٣،١٣٢

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٨٢) من طريق: أبو أحمد المرار بن حمويه حدثنا محمد ابن المصفى حدثنا بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبى أمامة عن النبى ﷺ قال من قام ليلتى العيدين محتسبا لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب.

يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا فقالت أم سلمة أو غيرها: واسوأتاه أتنظر الرجال إلى عوارت النساء، والنساء إلى عورات الرجال فقال لها النبى ﷺ: إن لهم فى ذلك اليوم لشغلاً لا يعرف الرجل أنه رجل ولا المرأة أنها امرأة ١٣٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٥٢٧) من طريق: قيس بن حفص حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حاتم بن أبى صغيرة عن عبدا لله بن أبى مليكة قال حدثنى القاسم بن محمد ابن أبى بكر أن عائشة رضى ا الله عنها قالت قال رسول ا الله ﷺ تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عائشة فقلت يا رسول ا الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض فقال الأمر أشد من أن يهمهم ذاك.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٢٨٥٩) من طريق: زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن حاتم بن أبى صغيرة حدثنى ابن أبى مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت سمعت

رسول الله ﷺ يقول يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله النساء والرجال جميعا ينظر بعضهم إلى بعض قال ﷺ يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وابن نمير قالا حدثنا أبو خالد الأحمر عن حاتم بن أبى صغيرة بهذا الإسناد و لم يذكر فى حديثه غرلا.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٤٢٧٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن حاتم بن أبى صغيرة عن ابن أبى مليكة عن القاسم قال قالت عائشة قلت يا رسول الله كيف يحشر الناس يوم القيامة قال حفاة عراة قلت والنساء قال والنساء قلت يا رسول الله فما يستحيا قال يا عائشة الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض.

قد خطب ﷺ على راحلته يوم العيد ١٤٥

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٥٧٣) من طريق: يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن أبى زائدة قال أخبرنى إسماعيل بن أبى خالد عن أخيه عن أبى كاهل الأحمسى قال رأيت النبى ﷺ يخطب على ناقة وحبشى آخذ بخطام الناقة.

الفطر يوم يفطر الناس ١٥١

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٣١) من طريق: يحيى بن موسى حدثنا يحيى بن اليمان عن معمر عن محمد بن المنكدر عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم يضحى الناس قال أبو عيسى سألت محمدا.قلت له محمد بن المنكدر سمع من عائشة قال نعم يقول فى حديثه سمعت عائشة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه.

اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ فى يوم واحد فصلى العيد فى أول النهار، وقال: يا أيها الناس إن هذا يوم اجتمع لكم فيه عيدان ١٥٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٥٧٣) من طريق: حبان بن موسى أخبرنا عبدا لله قال أخبرنى يونس عن الزهرى قال حدثنى أبو عبيد مولى ابن أزهر أنه شهد العيد يوم الأضحى مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ قد نهاكم عن صيام هذين العيدين أما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم وأما الآخر فيوم تأكلون من نسككم قال أبو عبيد ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان وكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالى فلينتظر ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له قال أبو عبيد ثم شهدته مع على بن أبى طالب فصلى قبل الخطبة ثم

خطب الناس فقال إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث وعن معمر عن الزهرى عن أبى عبيد نحوه.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٧٣) من طريق: محمد بن المصفى وعمر بن حفص الوصابى المعنى قالا حدثنا بقية حدثنا شعبة عن المغيرة الضبى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبى صالح عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون قال عمر عن شعبة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٣١١) من طريق: محمد بن المصفى الحمصى حدثنا بقية حدثنا شعبة حدثنى مغيرة الضبى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبى صالح عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال اجتمع عيدان فى يومكم هذا فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون إن شاء الله حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يزيد بن عبد ربه حدثنا بقية حدثنا شعبة حدثنى مغيرة الضبى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ نحوه.

* * *

باب صلاة الخسوف

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم ١٥٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٠٦١) من طريق: أبو الوليد قال حدثنا زائدة قال حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم فقال الناس انكسفت لموت إبراهيم فقال رسول الله ﷺ إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهما فادعوا الله وصلوا حتى ينجلى.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٩٠١) من طريق: حرملة بن يحيى أخبرنى ابن وهب أخبرنى يونس (ح) وحدثنى أبو الطاهر ومحمد بن سلمة المرادى قالا حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى ﷺ قالت خسفت الشمس فى حياة رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد فقام وكبر وصف الناس وراءه فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هى أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع ركوعا طويلا هو أدنى من الركوع الأول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ولم يذكر أبو الطاهر ثم سجد ثم فعل فى الركعة الأخرى مثل ذلك حتى

استكمل أربع ركعات وأربع سجدات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب الناس فأثنى على ا لله بما هو أهله ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموها فافزعوا للصلاة وقال أيضا فصلوا حتى يفرج ا لله عنكم وقال رسول ا لله ﷺ رأيت فى مقامى هذا كل شيء وعدتم حتى لقد رأيتنى أريد أن آخذ قطفا من الجنة حين رأيتمونى جعلت أقدم وقال المرادى أتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتمونى تأخرت ورأيت فيها ابن لحى وهو الذى سيب السوائب وانتهى حديث أبى الطاهر عند قوله فافزعوا للصلاة ولم يذكر ما بعده.

وفيه (٩١٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن عبد ا لله بن نمير قالا حدثنا مصعب وهو ابن المقدام حدثنا زائدة حدثنا زياد بن علاقة وفى رواية أبى بكر قال قال زياد ابن علاقة سمعت المغيرة بن شعبة يقول انكسفت الشمس على عهد رسول ا لله ﷺ يوم مات إبراهيم فقال رسول ا لله ﷺ إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهما فادعوا ا لله وصلوا حتى تنكشف.

وأحرجه النسائى فى الصعرى (١٤٦٣) من طريق: محمد بن كامل المروزى عن هشيم عن يونس عن الحسن عن أبى بكرة قال قال رسول ا لله ﷺ إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لله عز وجل وإنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموهما فصلوا حتى تنجلى.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١١٧٨) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا يحيى عن عبد الملك حدثنى عطاء عن حابر بن عبد ا لله قال كسفت الشمس على عهد رسول ا لله ﷺ وكان ذلك فى اليوم الذى مات فيه إبراهيم ابن رسول ا لله ﷺ فقال الناس إنما كسفت لموت إبراهيم ابنه ﷺ فقام النبى ﷺ فصلى بالناس ست ركعات فى أربع سجدات كبر ثم قرأ فأطال القراءة ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى ثم ركع نحوا مما قام تم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه فانحدر للسجود فسجد سجدتين ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد ليس فيها ركعة إلا التى قبلها أطول من التى بعدها إلا أن ركوعه نحو من قيامه قال ثم تأخر فى صلاته فتأخرت الصفوف معه ثم تقدم فقام فى مقامه وتقدمت الصفوف فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس فقال يا أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لله عز وجل لا ينكسفان لموت بشر فإذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا حتى تنجلى وساق بقية الحديث حدثنا مؤمل بن هشام حدثنا إسماعيل عن هشام حدثنا أبو الزبير عن جابر قال كسفت الشمس على عهد رسول ا لله ﷺ فى يوم شديد الحر فصلى رسول ا لله ﷺ بأصحابه فأطال القيام

حتى جعلوا يخرون ثم ركع فأطال ثم رفع فأطال تم ركع فأطال ثم رفع فأطـال ثـم سـجد سجدتين تم قام فصنع نحوا من ذلك فكان أربع ركعات وأربع سجدات وساق الحديث.

فقد صح أن النبى سجد فلم يكد يرفع ثم وقع فلم ١٦٣

أخرجه أبو داود فى سننه (١١٩٤) من طريـق: موسـى بـن إسماعيل حدثنـا حمـاد عـن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس علـى عهـد رسـول الله ﷺ فقام رسول الله ﷺ فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسـجد تم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفـع وفعـل فـى الركعة الأخرى مثل ذلك ثم نفخ فى آخر سجوده فقال أف أف ثم قال رب ألم تعدنى أن لا تعذبهم وأنا فيهم ألم تعدنى أن لا تعذبهـم وهـم يستغفرون ففـرغ رسـول الله ﷺ مـن صلاته وقد أمحصت الشمس وساق الحديث.

أنه ﷺ جهر فى صلاة الخسوف بقراءته ١٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٠٦٦) من طريق: محمد بن مهران قـال حدثنـا الوليـد ابن مسلم قال أخبرنا ابن نمر سمع ابن شهاب عن عروة عـن عائشـة رضـى الله عنهـا جهـر النبى ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته فإذا فرغ من قراءته كـبر فركـع وإذا رفـع مـن الركعـة قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة فى صلاة الكسوف أربـع ركعـات فى ركعتين وأربع سجدات وقال الأوزاعى وغيره سمعـت الزهـرى عـن عـروة عـن عائشـة رضى الله عنها أن الشمس خسفت علـى عهـد رسـول الله ﷺ فبعـث مناديـا بــ «الصـلاة جامعة» فتقدم فصلى أربع ركعات فى ركعتين وأربع سجدات وأخبرنى عبدالرحمن بن نمـر سمع ابن شهاب مثله قال الزهرى فقلت ما صنع أخوك ذلك عبدا لله بن الزبير مـا صلـى إلا ركعتين مثل الصبح إذ صلى بالمدينة قال أجـل إنـه أخطـأ السـنة تابعـه سـفيان بـن حسـين وسليمان بن كثير عن الزهرى فى الجهر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٠١) من طريق: محمد بن مهران حدثنا الوليـد بـن مسـلم أخبرنا عبد الرحمن بن نمر أنه سمع ابن شهاب يخبر عن عروة عن عائشـة أن النبـى ﷺ جهـر فى صلاة الخسوف بقراءته فصلى أربع ركعات فى ركعتين وأربع سجدات.

صلى بنا النبى ﷺ فى كسوف لا نسمع له صوتا ١٦٣

أخرجه الترمذى فى سننه (٥١٥) من طريـق: محمـود بـن غيـلان حدثنـا وكيـع حدثنـا سفيان عن الأسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب قال صلـى بنـا النبـى ﷺ

فى كسوف لا نسمع له صوتا قال وفى الباب عن عائشة قال أبو عيسى حديث سمرة حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا وهو قول الشافعي.

وأخرجه النسائي فى الصغرى (١٤٩٥) أخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن ابن عباد رجل من بنى عبد القيس عن سمرة أن النبى ﷺ صلى بهم فى كسوف الشمس لا نسمع له صوتا.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٢٦٤) من طريق: على بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن الأسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله ﷺ فى الكسوف فلا نسمع له صوتا.

كان النبى ﷺ إذا عصفت الريح قال: اللهم إنى أسالك خيرها، وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به ١٧٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٩٩) من طريق: أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن جريج يحدثنا عن عطاء بن أبى رباح عن عائشة زوج النبى ﷺ أنها قالت كان النبى ﷺ إذا عصفت الريح قال اللهم إنى أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به قالت وإذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل وأقبل وأدبر فإذا مطرت سرى عنه فعرفت ذلك فى وجهه قالت عائشة فسألته فقال لعله يا عائشة كما قال قوم عاد ﴿فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا﴾.

* * *

باب صلاة الاستسقاء

اللهم حوالينا ولا علينا ١٧٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٠١٣) من طريق: محمد قال أخبرنا أبو ضمرة أنس بن عياض قال حدثنا شريك بن عبدا لله بن أبى نمر أنه سمع أنس بن مالك يذكر أن رجلا دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبل رسول الله ﷺ قائما فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال أنس ولا والله ما نرى فى السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت قال والله ما رأينا الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب فى الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائم يخطب

فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها قال فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبال والآجام والظراب والأودية ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت أنس بن مالك أهو الرجل الأول قال لا أدرى.

وفيه (١٠١٤) من طريق: قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أنس بن مالك أن رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبل رسول الله ﷺ قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا قال أنس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة متل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت فلا والله ما رأينا الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك سألت أنس بن مالك أهو الرجل الأول فقال ما أدرى.

وأخرجه النسائي في الصغرى (١٥١٥) من طريق: عيسى بن حماد قال حدثنا الليث عن سعيد وهو المقبرى عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب الناس فقام رجل فقال يا رسول الله تقطعت السبل وهلكت الأموال وأجدب البلاد فادع الله أن يسقينا فرفع رسول الله ﷺ يديه حذاء وجهه فقال اللهم اسقنا فوالله ما نزل رسول الله ﷺ عن المنبر حتى أوسعنا مطرا وأمطرنا ذلك اليوم إلى الجمعة الأخرى فقام رجل لا أدرى هو الذى قال لرسول الله ﷺ استسق لنا أم لا فقال يا رسول الله انقطعت السبل وهلكت الأموال من كثرة الماء فادع الله أن يمسك عنا الماء فقال رسول الله ﷺ اللهم حوالينا ولا علينا ولكن على الجبال ومنابت الشجر قال والله ما هو إلا أن تكلم رسول الله ﷺ بذلك تمزق السحاب حتى ما نرى منه شيئا.

خرج رسول الله ﷺ إلى الاستسقاء متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى فلم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير ثم صلى ركعتين كما صلى العيد ١٨٥

أخرجه الترمذي في سننه (٥١٢) من طريق: قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام بن إسحاق وهو ابن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال أرسلني الوليد بن عقبة وهو أمير المدينة إلى

ابن عباس أسأله عن استسقاء رسول ا لله ﷺ فأتيته فقال إن رسول ا لله ﷺ خرج متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل فى الدعاء والتضرع والتكبير وصلى ركعتين كما كان يصلى فى العيد قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد ا لله بن كنانة عن أبيه فذكر نحوه وزاد فيه متحشعا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول الشافعى قال يصلى صلاة الاستسقاء نحو صلاة العيدين يكبر فى الركعة الأولى سبعا وفى الثانية خمسا واحتج بحديث ابن عباس قال أبو عيسى وروى عن مالك بن أنس أنه قال لا يكبر فى صلاة الاستسقاء كما يكبر فى صلاة العيدين وقال النعمان أبو حنيفة لا تصلى صلاة الاستسقاء ولا آمرهم بتحويل الرداء ولكن يدعون ويرجعون بجملتهم قال أبو عيسى خالف السنة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٥٠٦) من طريق: إسحاق بن منصور ومحمد بن المثنى عن عبد الرحمن عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد ا لله بن كنانة عن أبيه قال أرسلنى فلان إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول ا لله ﷺ فى الاستسقاء فقال خرج رسول ا لله ﷺ متضرعا متواضعا متبذلا فلم يخطب نحو خطبتكم هذه فصلى ركعتين.

أخرجه أبو داود فى سننه (١١٦٥) من طريق: النفيلى وعثمان بن أبى شيبة نحوه قالا حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا هشام بن إسحاق بن عبد ا لله بن كنانة قال أخبرنى أبى قال أرسلنى الوليد بن عتبة قال عثمان بن عقبة وكان أمير المدينة إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول ا لله ﷺ فى الاستسقاء فقال خرج رسول ا لله ﷺ متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى زاد عثمان فرقى على المنبر تم اتفقا ولم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل فى الدعاء والتضرع والتكبير ثم صلى ركعتين كما يصلى فى العيد قال أبو داود والإخبار للنفيلى والصواب ابن عقبة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٢٦٦) من طريق: على بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد ا لله بن كنانة عن أبيه قال أرسلنى أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الصلاة فى الاستسقاء فقال ابن عباس ما منعه أن يسألنى قال خرج رسول ا لله ﷺ متواضعا متبذلا متخشعا مترسلا متضرعا فصلى ركعتين كما يصلى فى العيد ولم يخطب خطبتكم هذه.

هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم ١٨٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٨٩٦) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مصعب بن سعد قال رأى سعد رضى ا لله عنه أن له فضلا على من دونه فقال النبى ﷺ هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣١٧٩) من طريق: يحيى بن عثمان قال حدثنا عمر بن عبد الواحد قال حدثنا ابن جابر قال حدثنى زيد بن أرطأة الفزارى عن جبير بن نفير الحضرمى أنه سمع أبا الدرداء يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول ابغونى الضعيف فإنكم إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٤٦٩) من طريق: وكيع حدثنا محمد بن راشد عن مكحول عن سعد بن مالك قال قلت يا رسول الله الرجل يكون حامية القوم أيكون سهمه وسهم غيره سواء قال ثكلتك أمك يا ابن أم سعد وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم.

أنه ﷺ استقبل القبلة وحول رداءه ١٩١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٠٢٥) من طريق: آدم قال حدثنا ابن أبى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال رأيت النبى ﷺ يوم خرج يستسقى قال فحول إلى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة.

وفيه (١٠٣٠) من طريق: محمد بن سلام قال أخبرنا عبدالوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرنى أبو بكر بن محمد أن عباد بن تميم أخبره أن عبدالله بن زيد الأنصارى أخبره أن النبى ﷺ خرج إلى المصلى يصلى وأنه لما دعا أو أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه قال أبو عبد الله عبدالله بن زيد هذا مازنى والأول كوفى هو ابن يزيد.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٩٤) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال أخبرنى أبو بكر بن محمد بن عمرو أن عباد بن تميم أخبره أن عبد الله بن زيد الأنصارى أخبره أن رسول الله ﷺ خرج إلى المصلى يستسقى وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه.

أخرجه أبو داود فى سننه (١١٦٢) من طريق: ابن السرح وسليمان بن داود قالا أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن أبى ذئب ويونس عن ابن شهاب قال أخبرنى عباد بن تميم المازنى أنه سمع عمه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ يقول خرج رسول الله ﷺ يوما يستسقى فحول إلى الناس ظهره يدعو الله عز وجل قال سليمان بن داود واستقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين قال ابن أبى ذئب وقرأ فيهما زاد ابن السرح يريد الجهر حدثنا محمد بن عوف قال قرأت فى كتاب عمرو بن الحارث يعنى الحمصى عن عبد الله ابن سالم عن الزبيدى عن محمد بن مسلم بهذا الحديث بإسناده لم يذكر الصلاة قال وحول

رداءه فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ثم دعا الله عز وجل.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٠٠١) من طريق: أبو معاوية قال حدثنا ابن أبى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج رسول الله ﷺ يستسقى فاستقبل القبلة وحول رداءه وجهر بالقراءة وصلى ركعتين.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٥٣٣) من طريق: يزيد بن هارون حدثنا يحيى بن سعيد الأنصارى أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره عن عباد بن تميم أنه سمع عبد الله ابن زيد يذكر أن رسول الله ﷺ خرج بالناس إلى المصلى يستسقى فاستقبل القبلة وحول رداءه.

كان ﷺ يحب الفأل الحسن ١٩٢

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨١٩٢) من طريق: محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ يحب الفأل الحسن ويكره الطيرة.

وفيه (٢٤٤٦١) من طريق: حدثنا الكرمانى حسان بن إبراهيم قال حدثنا سعيد بن مسروق عن يوسف بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى عن أبى بردة قال أتيت عائشة فقلت يا أمتاه حدثينى شيئا سمعتيه من رسول الله ﷺ فقالت قال رسول الله ﷺ الطير تجرى بقدر وكان يعجبه الفأل الحسن.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٥٣٦) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عبدة ابن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال كان النبى ﷺ يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة.

من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها ١٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٩٧) من طريق: أبو نعيم وموسى بن إسماعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال من نسى صلاة فليصل إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك ﴿وأقم الصلاة لذكرى﴾ قال موسى قال همام سمعته يقول بعد وأقم الصلاة للذكرى قال أبو عبد الله وقال حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبى ﷺ نحوه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٦٨٠) من طريق: حرملة بن يحيى التجيبى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال لبلال اكلأ لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله ﷺ وأصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظا ففزع رسول الله ﷺ فقال أى بلال فقال بلال أخذ بنفسى الذى أخذ بأبى أنت وأمى يا رسول الله بنفسك قال اقتادوا فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسى الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله قال ﴿أقم الصلاة لذكرى﴾ قال يونس وكان ابن شهاب يقرؤها للذكرى.

وفيه (٦٨٤) من طريق: هداب بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك قال قتادة وأقم الصلاة لذكرى وحدثناه يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد جميعا عن أبى عوانة عن قتادة عن أنس عن النبى ﷺ ولم يذكر لا كفارة لها إلا ذلك.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٦٢) من طريق: قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البنانى عن عبد الله بن رباح الأنصارى عن أبى قتادة قال ذكروا للنبى ﷺ نومهم عن الصلاة فقال إنه ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة فإذا نسى أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها وفى الباب عن ابن مسعود وأبى مريم وعمران بن حصين وجبير بن مطعم وأبى جحيفة وأبى سعيد وعمرو بن أمية الضمرى وذى مخبر ويقال ذى مخمر وهو ابن أخى النجاشى قال أبو عيسى وحديث أبى قتادة حديث حسن صحيح وقد اختلف أهل العلم فى الرجل ينام عن الصلاة أو ينساها فيستيقظ أو يذكر وهو فى غير وقت صلاة عند طلوع الشمس أو عند غروبها فقال بعضهم يصليها إذا استيقظ أو ذكر وإن كان عند طلوع الشمس أو عند غروبها وهو قول أحمد وإسحاق والشافعى ومالك وقال بعضهم لا يصلى حتى تطلع الشمس أو تغرب.

وفيه (٢٦٣) من طريق: قتيبة وبشر بن معاذ قالا حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها وفى الباب عن سمرة وأبى قتادة قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح ويروى عن على بن أبى طالب أنه قال فى الرجل ينسى الصلاة قال يصليها متى ما ذكرها فى وقت أو فى غير وقت وهو قول الشافعى وأحمد بن حنبل وإسحاق ويروى عن أبى بكرة أنه نام عن صلاة العصر

فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس وقد ذهب قوم من أهل الكوفة إلى هذا وأما أصحابنا فذهبوا إلى قول على بن أبى طالب رضى ا لله عنه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦١٣) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال قال رسول ا لله ﷺ من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٣٥) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبى هريرة أن رسول ا لله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدركنا الكرى عرس وقال لبلال اكلأ لنا الليل قال فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ النبى ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى إذا ضربتهم الشمس فكان رسول ا لله ﷺ أولهم استيقاظا ففزع رسول ا لله ﷺ فقال يا بلال فقال أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك بأبى أنت وأمى يا رسول ا لله فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ النبى ﷺ وأمر بلالا فأقام لهم الصلاة وصلى بهم الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن ا لله تعالى قال أقم الصلاة لذكرى قال يونس وكان ابن شهاب يقرؤها كذلك قال أحمد قال عنبسة يعنى عن يونس فى هذا الحديث لذكرى قال أحمد الكرى النعاس حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبان حدثنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة فى هذا الخبر قال فقال رسول ا لله ﷺ تحولوا عن مكانكم الذى أصابتكم فيه الغفلة قال فأمر بلالا فأذن وأقام وصلى قال أبو داود رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوراعى وعبد الرزاق عن معمر وابن إسحاق لم يذكر أحد منهم الأذان فى حديث الزهرى هذا و لم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعى وأبان العطار عن معمر.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٦٩٦) من طريق: جبارة بن المغلس حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول ا لله ﷺ من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها.

وفيه (٦٩٨) من طريق: أحمد بن عبدة أنبأنا حماد بن زيد عن ثابت عن عبد ا لله بن رباح عن أبى قتادة قال ذكروا تفريطهم فى النوم فقال ناموا حتى طلعت الشمس فقال رسول ا لله ﷺ ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة فإذا نسى أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها ولوقتها من الغد قال عبد ا لله بن رباح فسمعنى عمران بن الحصين وأنا أحدث بالحديث فقال يا فتى انظر كيف تحدث فإنى شاهد للحديث مع رسول ا لله ﷺ قال فما أنكر من حديثه شيئا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٤٩٨) من طريق: عبد الرحمن بن مهدى حدثنا المثنى بن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبى ﷺ قال إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها إذا ذكرها فإن ا لله عز وجل يقول ﴿أقم الصلاة لذكرى﴾.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٢٢٩) أخبرنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة عن أنس أن رسول ا لله ﷺ قال من نسى صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها إن ا لله تعالى يقول ﴿أقم الصلاة لذكرى﴾.

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا ا لله ١٩٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٥) من طريق: عبدا لله بن محمد المسندى قال حدثنا أبو روح الحرمى بن عمارة قال حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت أبى يحدث عن ابن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا ا لله وأن محمدا رسول ا لله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على ا لله.

وفيه (٣٩٣) من طريق: نعيم قال حدثنا ابن المبارك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال قال رسول ا لله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا ا لله فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على ا لله قال ابن أبى مريم أخبرنا يحيى بن أيوب حدثنا حميد حدثنا أنس عن النبى ﷺ وقال على بن عبدا لله حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا حميد قال سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك قال يا أبا حمزة ما يحرم دم العبد وماله فقال من شهد أن لا إله إلا ا لله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى قال أخبرنى عبيد ا لله بن عبد ا لله بن عتبة بن مسعود عن أبى هريرة قال لما توفى رسول ا لله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبى بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول ا لله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا ا لله فمن قال لا إله إلا ا لله فقد عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على ا لله فقال أبو بكر وا لله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال وا لله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول ا لله ﷺ لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب فوا لله ما هو إلا أن رأيت ا لله عز وجل قد شرح صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٥٣١) من طريق: هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله

إلا ا لله فإذا قالوها منعوا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على ا لله وفى الباب عن جابر وأبى سعيد وابن عمر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٠٩٠) من طريق: يونس بن عبد الأعلى والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول ا لله ﷺ قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا ا لله فمن قال لا إله إلا ا لله عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على ا لله.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٥٥٦) من طريق: قتيبة بن سعيد الثقفى حدثنا الليث عن عقيل عن الزهرى أخبرنى عبيد ا لله بن عبد ا لله بن عتبة عن أبى هريرة قال لما توفى رسول ا لله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبى بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول ا لله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا ا لله فمن قال لا إله إلا ا لله عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على ا لله عز وجل فقال أبو بكر وا لله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال وا لله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول ا لله ﷺ لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب فوا لله ما هو إلا أن رأيت ا لله عز وجل قد شرح صدر أبى بكر للقتال قال فعرفت أنه الحق قال أبو داود ورواه رباح بن زيد ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى بإسناده وقال بعضهم عقالا ورواه ابن وهب عن يونس قال عناقا قال أبو داود قال شعيب بن أبى حمزة ومعمر والزبيدى عن الزهرى فى هذا الحديث لو منعونى عناقا وروى عنبسة عن يونس عن الزهرى فى هذا الحديث قال عناقا حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود قالا أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن الزهرى هذا الحديث قال قال أبو بكر إن حقه أداء الزكاة وقال عقالا.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٧١) من طريق: أحمد بن الأزهر حدثنا أبو النضر حدثنا أبو جعفر عن يونس عن الحسن عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا ا لله وأنى رسول ا لله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة.

أحرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٦٨) من طريق: محمد بن يزيد قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهرى عن عبيد ا لله بن عبد ا لله بن عتبة بن مسعود عن أبى هريرة رضى ا لله عنه عن النبى ﷺ قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا ا لله فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على ا لله تعالى قال فلما كانت الردة قال عمر لأبى بكر رضى ا لله عنه تقاتلهم وقد سمعت رسول ا لله ﷺ يقول كذا وكذا قال فقال أبو

بكر رضى الله عنه والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة ولأقاتلن من فرق بينهما قال فقاتلنا معه فرأينا ذلك رشدا.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٤٤٦) من طريق: هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت أوس بن أبى أوس الثقفى قال أتيت رسول الله ﷺ فى وفد ثقيف قال وكنت فى أسفل القبة ليس فيها أحد إلا النبى ﷺ نائم إذ أتاه رجل فساره فقال اذهب فاقتله ثم قال أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال شعبة وأشك محمدا رسول الله قال بلى قال إنى أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها حرمت على دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله قال وهو الذى قتل أبا مسعود قال وما مات حتى قتل خير إنسان بالطائف.

خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن ١٩٤

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٤٦١) من طريق: قتيبة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أن رجلا من بنى كنانة يدعى المخدجى سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول الوتر واجب قال المخدجى فرحت إلى عبادة بن الصامت فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد فأخبرته بالذى قال أبو محمد فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد من جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٤٢٠) من طريق: القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز أن رجلا من بنى كنانة يدعى المخدجى سمع رجلا بالشام يدعى أبا محمد يقول إن الوتر واجب قال المخدجى فرحت إلى عبادة بن الصامت فأخبرته فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٥٧٧) من طريق: يزيد بن هارون أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصارى أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره أن ابن محيريز القرشى ثم الجمحى أخبره وكان يسكن بالشام وكان أدرك معاوية أن المخدجى رجل من بنى كنانة أخبره أن رجلا من أهل الشام وكانت له صحبة يكنى أبا محمد أخبره أن الوتر واجب فراح المخدجى إلى عبادة بن

الصامت فذكر ذلك له فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول ا لله ﷺ يقول خمس صلوات كتبهن ا لله على العباد من أتى بهن لم يضيع من حقهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند ا لله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن جاء وليس له عند ا لله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة.

بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة ١٩٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٢) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى وعثمان بن أبى شيبة كلاهما عن جرير قال يحيى أخبرنا جرير عن الأعمش عن أبى سفيان قال سمعت جابرا يقول سمعت النبى ﷺ يقول إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة.

وفيه (٨٢م) من طريق: أبو غسان المسمعى حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد ا لله يقولا سمعت رسول ا لله ﷺ يقول بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة.

أخرجه الترمذى فى سسه (٢٥٤٤) من طريق: هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى الزبير عن جابر قال قال رسول ا لله ﷺ بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٦٧٨) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبى الزبير عن جابر قال قال رسول ا لله ﷺ بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٠٧٨) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبى الزبير عن جابر بن عبد ا لله قال قال رسول ا لله ﷺ بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة.

* * *

باب الجنائز

استحيوا من ا لله حق الحياء قالوا: إنا نستحى يانبى ا لله والحمد لله. قال: ليس كذلك، ولكن من استحيى من ا لله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى، وليحفظ البطن وما حوى، وليذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، ومن فعل ذلك فقد استحيى من ا لله حق الحياء ٢٠٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٣٨٢ حدثنا يحيى بن موسى حدثنا محمد بن عبيد عن أبان ابن إسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمدانى عن عبد ا لله بن مسعود قال قال رسول

ا لله ﷺ استحيوا من ا لله حق الحياء قال قلنا يا رسول ا لله إنا نستحيي والحمد لله قال ليس ذاك ولكن الاستحياء من ا لله حق الحيـاء أن تحفـظ الـرأس ومـا وعـى والبطـن ومـا حـوى ولتذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيا مـن ا لله حق الحياء قال أبو عيسى هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه من حديـث أبـان بـن إسحاق عن الصباح بن محمد.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٣٦٦٢) من طريق: محمد بن عبيـد حدثنـا أبـان بـن إسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمداني عن عبد ا لله بن مسعود قال قال رسول ا لله ﷺ ذات يوم استحيوا من ا لله عز وجـل حـق الحيـاء قـال قلنـا يـا رسـول ا لله إنـا نستحي والحمد لله قال ليس ذلك ولكن من استحى من ا لله حق الحياء فليحفظ الرأس ومـا حـوى وليحفظ البطن وما وعى وليذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمـن فعـل ذلك فقد استحيا من ا لله عز وجل حق الحياء.

أكثروا من ذكر هاذم اللذات ٢٠٤

أخرجه الترمذي في سننه (٢٣٨٤) من طريق: محمد بن أحمد بن مدويه حدثنـا القاسـم ابن الحكم العرني حدثنا عبيد ا لله بن الوليد الوصافي عن عطية عن أبي سـعيد قـال دخـل رسول ا لله ﷺ مصلاه فرأى ناسا كأنهم يكتشرون قـال أمـا إنكـم لـو أكـثرتم ذكـر هـاذم اللذات لشغلكم عما أرى فأكثروا من ذكر هاذم اللذات الموت فإنه لم يأت على القـبر يـوم إلا تكلم فيه فيقول أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيـت الـدود فـإذا دفن العبد المؤمن قال له القبر مرحبا وأهلا أما إن كنت لأحب من يمشـي علـى ظهـري إلى فإذ وليتك اليوم وصرت إلى فسترى صنيعي بك قال فيتسع له مد بصره ويفتح له بـاب إلى الجنة وإذا دفن العبد الفاجر أو الكافر قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا أما إن كنـت لأبغـض من يمشي علي ظهري إلى فإذ وليتك اليوم وصرت إلى فسترى صنيعي بك قال فيلتئـم عليـه حتى يلتقي عليه وتختلف أصلاعه قال قال رسول ا لله ﷺ بأصابعه فأدخل بعضها في جوف بعض قال ويقيض ا لله له سبعين تنينا لو أن واحدا منها نفخ في الأرض ما أنبتـت شـيئا مـا بقيت الدنيا فينهشنه ويخدشنه حتى يفضى به إلى الحساب قال قال رسول ا لله ﷺ إنما القـبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار قال أبو عيسى هذا حديـث غريـب لا نعرفـه إلا من هذا الوجه.

أن عائشـة قـالت: وارأسـاه فقـال النبـي ﷺ: بـل أنـا وارأسـاه لكـن الاشـتغال بالتسبيح ٢٠٦

أخرجه البخاري في صحيحه (٧٢١٧) من طريق: يحيى بـن يحيـى أخبرنـا سليمان بـن بلال عن يحيى بن سعيد سمعت القاسم بن محمد قال قالت عائشة رضي ا لله عنهـا وارأسـاه

فقال رسول الله ﷺ ذاك لو كان وأنا حى فأستغفر لك وأدعو لك فقالت عائشة وا ثكلياه والله إنى لأظنك تحب موتى ولو كان ذاك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك فقال النبى ﷺ بل أنا وارأساه لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبى بكر وابنه فأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون.

أنه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ٢٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٣١٥) من طريق: مسدد حدثنا عبدالواحد بن زياد حدثنا العلاء بن المسيب قال حدثنى أبى عن البراء بن عازب قال كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال اللهم أسلمت نفسى إليك ووجهت وجهى إليك وفوضت أمرى إليك وألجأت ظهرى إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك آمنت بكتابك الذى أنزلت وبنبيك الذى أرسلت وقال رسول الله ﷺ من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة استرهبوهم من الرهبة ملكوت ملك مثل رهبوت خير من رحموت تقول ترهب خير من أن ترحم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٧١٣) من طريق: زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل قال كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقه الأيمن ثم يقول اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين وأغننا من الفقر وكان يروى ذلك عن أبى هريرة عن النبى ﷺ وحدثنى عبد الحميد بن بيان الواسطى حدثنا خالد يعنى الطحان عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول بمثل حديث جرير وقال من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن أبى عبيدة حدثنا أبى كلاهما عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال أتت فاطمة النبى ﷺ تسأله خادما فقال لها قولى اللهم رب السماوات السبع بمثل حديث سهيل عن أبيه.

لقنوا مواتكم لا إله إلا الله ٢٠٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩١٦) من طريق: أبو كامل الجحدرى فضيل بن حسين وعثمان بن أبى شيبة كلاهما عن بشر قال أبو كامل حدثنا بشر بن المفضل حدثنا عمارة ابن غزية حدثنا يحيى بن عمارة قال سمعت أبا سعيد الخدرى يقولا قال رسول الله ﷺ لقنوا موتاكم لا إله إلا الله وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى الدراوردى (ح)

وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال جميعا بهذا الإسناد.

وفيه (٩١٧) مس طريق: أبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة (ح) وحدثنى عمرو الناقد قالوا جميعا حدثنا أبو خالد الأحمر عى يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ لقنوا موتاكم لا إله إلا ا لله.

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٩٨) من طريق: أبو سلمة يحيى بن خلف البصرى حدثنا بشر بن المفضل عن عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة عن أبى سعيد عن النبى ﷺ قال لقنوا موتاكم لا إله إلا ا لله قال وفى الباب عن أبى هريرة وأم سلمة وعائشة وجابر وسعدى المرية وهى امرأة طلحة بن عبيد ا لله قال أبو عيسى حديث أبى سعيد حديث حسن غريب صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٨٢٦) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عمارة بن غزية قال حدثنا يحيى بن عمارة قال سمعت أبا سعيد (ح) وأنبأنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة عن أبى سعيد قال قال رسول ا لله ﷺ لقنوا موتاكم لا إله إلا ا لله.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١١٧) من طريق: مسدد حدثنا بشر حدثنا عمارة بن غزية حدثنا يحيى بن عمارة قال سمعت أبا سعيد الخدرى يقول قال رسول ا لله ﷺ لقنوا موتاكم قول لا إله إلا ا لله.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٤٤) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ لقنوا موتاكم لا إله إلا ا لله.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٠٦١٠) من طريق: بشر بن المفضل حدثنا عمارة ابن غزية عن يحيى بن عمارة قال سمعت أبا سعيد يقول قال رسول ا لله ﷺ لقنوا موتاكم قول لا إله إلا ا لله.

من كان آخر كلامه لا إله إلا ا لله دخل الجنة ٢٠٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١١٦) من طريق: مالك بن عبد الواحد المسمعى حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنى صالح بن أبى عريب عن كثير بن مرة عن معاذ بن جبل قال قال رسول ا لله ﷺ من كان آخر كلامه لا إله إلا ا لله دخل الجنة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٥٢٩) من طريق: محمد بن بكر أنا عبد الحميد يعنى ابن جعفر حدثنا صالح يعنى ابن أبى عريب عن كثير بن مرة عن معاذ بن جبل قال قال لنا معاذ فى مرضه قد سمعت من رسول ا لله ﷺ شيئا كنت أكتمكموه سمعت رسول ا لله ﷺ يقول من كان آخر كلامه لا إله إلا ا لله وجبت له الجنة.

وفيه (٢١٥٢٩) من طريق: محمد بن بكر أنا عبد الحميد يعنى ابن جعفر حدثنا صالح يعنى ابن أبى عريب عن كثير بن مرة عن معاذ بن جبل قال قال لنا معاذ فى مرضه قد سمعت من رسول ا لله ﷺ شيئا كنت أكتمكموه سمعت رسول ا لله ﷺ يقول من كان آخر كلامه لا إله إلا ا لله وجبت له الجنة.

لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن با لله تعالى ٢١٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٨٧٧) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا يحيى بن زكرياء عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال سمعت النبى ﷺ قبل وفاته بثلاث يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن با لله الظن وحدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير (ح) وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس وأبو معاوية كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله.

وفيه (٢٨٧٧م) من طريق: أبو داود سليمان بن معبد حدثنا أبو النعمان عارم حدثنا مهدى بن ميمون حدثنا واصل عن أبى الزبير عن جابر بن عبد ا لله الأنصارى قال سمعت رسول ا لله ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن با لله عز وجل.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١١٣) من طريق: مسدد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر بن عبد ا لله قال سمعت رسول ا لله ﷺ يقول قبل موته بثلاث قال لا يموت أحدكم إلا وهو يحسن الظن با لله.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٤١٦٧) من طريق: محمد بن طريف حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال سمعت رسول ا لله ﷺ يقول لا يموتن أحد منكم إلا وهو يحسن الظن با لله.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٣٧١١) من طريق: يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال سمعت النبى ﷺ قبل موته بثلاث يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن با لله الظن.

قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدى بى ٢١٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٤٠٥) من طريق: عمر بن حفص حدثنا أبى حدثنا الأعمش سمعت أبا صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى ﷺ يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه إذا ذكرنى فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وإن ذكرنى فى ملإ ذكرته فى ملإ خير منهم وإن تقرب إلى بشبر تقربت إليه ذراعا وإن تقرب إلى ذراعا تقربت إليه باعا وإن أتانى يمشى أتيته هرولة.

وفيه (٧٥٠٥) من طريق: أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال قال الله أنا عند ظن عبدى بى.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٧٥) من طريق: قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب واللفظ لقتيبة قالا حدثنا جرير عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرنى إن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وإن ذكرنى فى ملإ ذكرته فى ملإ هم خير منهم وإن تقرب منى شبرا تقربت إليه ذراعا وإن تقرب إلى ذراعا تقربت منه باعا وإن أتانى يمشى أتيته هرولة حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد ولم يذكر وإن تقرب إلى ذراعا تقربت منه باعا.

وفيه (٢٦٧٥) من طريق: أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن الله يقول أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه إذا دعانى.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٣١٠) من طريق: أبو كريب حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إن الله يقول أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه إذا دعانى قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٨٢٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ يقول الله سبحانه أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرنى فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وإن ذكرنى فى ملإ ذكرته فى ملإ خير منهم وإن اقترب إلى شبرا اقتربت إليه ذراعا وإن أتانى يمشى أتيته هرولة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٣٧٤) من طريق: أبو معاوية وابن نمير قالا حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل

أنا مع عبدى حين يذكرنى فإن ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وإن ذكرنى فى ملإ ذكرته فى ملإ هم خير منهم وإن اقترب إلى شبرا اقتربت إليه ذراعا وإن اقترب إلى ذراعا اقتربت إليه باعا فإن أتانى يمشى أتيته هرولة وقال ابن نمير فى حديثه أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حيث يذكرنى.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٧٣١) من طريق: أبو النعمان حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا هشام بن الغاز عن حيان أبى النضر عن واثلة بن الأسقع عن النبى ﷺ قال قال الله تبارك وتعالى أنا عند ظن عبدى بى فليظن بى ما شاء.

إن الروح إذا قبض تبعه البصر ٢١٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٢٠) من طريق: زهير بن حرب حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق الفزارى عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن قبيصة بن ذؤيب عن أم سلمة قالت دخل رسول الله ﷺ على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال إن الروح إذا قبض تبعه البصر فضج ناس من أهله فقال لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لأبى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له فى قبره ونور له فيه وحدثنا محمد ابن موسى القطان الواسطى حدثنا المثنى بن معاذ بن معاذ حدثنا أبى حدثنا عبيد الله بن الحسن حدثنا خالد الحذاء بهذا الإسناد نحوه غير أنه قال واخلفه فى تركته وقال اللهم أوسع له فى قبره و لم يقل افسح له وزاد قال خالد الحذاء ودعوة أخرى سابعة نسيتها.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٥٤) من طريق: إسماعيل بن أسد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق الفزارى عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن قبيصة بن ذؤيب عن أم سلمة قالت دخل رسول الله ﷺ على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمصه ثم قال إن الروح إذا قبض تبعه البصر.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦٠٠٣) من طريق: معاوية بن عمرو قال حدثنا أبو إسحاق يعنى الفزارى عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن قبيصة بن ذؤيب عن أم سلمة قالت دخل رسول الله ﷺ على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال إن الروح إذا قبض تبعه البصر فضج ناس من أهله فقال لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لأبى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين اللهم افسح فى قبره ونور له فيه.

أنه ﷺ سجى حين مات بثوب حبرة ٢١٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٨١٤) من طريق: أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ حين توفى سجى ببرد حبرة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٤٢) من طريق: زهير بن حرب وحسن الحلوانى وعبد ابن حميد قال عبد أخبرنى وقال الآخران حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد حدثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة أم المؤمنين قالت سجى رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر (ح) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى بهذا الإسناد سواء.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٢٠) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة أن النبى ﷺ سجى فى ثوب حبرة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٤٠٦٠) من طريق: أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة زوج النبى ﷺ أخبرته أن النبى ﷺ حين توفى سجى بثوب حبرة.

أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم ٢١٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣١٥) من طريق: على بن عبدالله حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها وإن يك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٤٤) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير لعله قال تقدمونها عليه وإن تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم وحدثنى محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق أخبرنا معمر (ح) وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا روح بن عبادة حدثنا محمد بن أبى حفصة كلاهما عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ غير أن فى حديث معمر قال لا أعلمه إلا رفع الحديث.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٩١٠) من طريق: قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٨١) من طريق: مسدد حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٧٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وهشام بن عمار قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ أسرعوا بالجنازة فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تكن غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٧٣٠٤) من طريق: سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة رواية أسرعوا بجنائزكم فإن كان صالحا قدمتموه إليه وإن كان سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم وقال مرة أخرى يبلغ به النبى ﷺ أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة خير تقدموها إليه.

ما أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت فإذا مات فآذنونى به حتى أصلى عليه، وعجلوا به فإنه لا ينبغى لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهرانى أهله ٢١٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٥٩) من طريق: عبد الرحيم بن مطرف الرؤاسى أبو سفيان وأحمد بن جناب قالا حدثنا عيسى قال أبو داود هو ابن يونس عن سعيد بن عثمان البلوى عن عروة بن سعيد الأنصارى عن أبيه عن الحصين بن وحوح أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبى ﷺ يعوده فقال إنى لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت فآذنونى به وعجلوا فإنه لا ينبغى لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهرانى أهله.

لأنه ﷺ غسل فى قميص ٢١٨

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٤١) من طريق: النفيلى حدثنا محمد بن سلمة عن محمد ابن إسحاق حدثنى يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة تقول لما أرادوا غسل النبى ﷺ قالوا والله ما ندرى أنجرد رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه فى صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبى ﷺ وعليه ثيابه فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه

بالقميص دون أيديهم وكانت عائشة تقول لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٥٣) من طريق: يعقوب حدثنا أبى عن ابن إسحاق حدثنى حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال لما اجتمع القوم لغسل رسول الله ﷺ وليس فى البيت إلا أهله عمه العباس بن عبد المطلب وعلى بن أبى طالب والفضل بن العباس وقثم بن العباس وأسامة بن زيد بن حارثة وصالح مولاه فلما اجتمعوا لغسله نادى من وراء الباب أوس بن خولى الأنصارى ثم أحد بنى عوف بن الخزرج وكان بدريا على بن أبى طالب رضى الله عنه فقال له يا على نشدتك الله وحظنا من رسول الله ﷺ قال فقال له على ادخل فدخل فحضر غسل رسول الله ﷺ ولم يل من غسله شيئا قال فأسنده إلى صدره وعليه قميصه وكان العباس والفضل وقثم يقلبونه مع على بن أبى طالب رضى الله عنه وكان أسامة بن زيد وصالح مولاهما يصبان الماء وجعل على يغسله ولم ير من رسول الله شىء مما يرى من الميت وهو يقول بأبى وأمى ما أطيبك حيا وميتا حتى إذا فرغوا من غسل رسول الله ﷺ وكان يغسل بالماء والسدر جففوه ثم صنع به ما يصنع بالميت ثم أدرج فى ثلاثة أثواب ثوبين أبيضين وبرد حبرة ثم دعا العباس رجلين فقال ليذهب أحدكما إلى أبى عبيدة بن الجراح وكان أبو عبيدة يضرح لأهل مكة وليذهب الآخر إلى أبى طلحة بن سهل الأنصارى وكان أبو طلحة يلحد لأهل المدينة قال ثم قال العباس لهما حين سرحهما اللهم خر لرسولك قال فذهبا فلم يجد صاحب أبى عبيدة أبا عبيدة ووجد صاحب أبى طلحة أبا طلحة فجاء به فلحد لرسول الله ﷺ.

ابدأن بميامنها، ومواضع الوضوء منها واغسلنها ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر ٢٢٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٦٧) من طريق: مسدد قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت قال النبى ﷺ لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٣٩) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن خالد عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية أن رسول الله ﷺ حيث أمرها أن تغسل ابنته قال لها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها.

أخرجه الترمذى فى سننه (٩١١) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا خالد ومنصور وهشام فأما خالد وهشام فقالا عن محمد وحفصة وقال منصور عن محمد عن أم

عطية قالت توفيت إحدى بنات النبى ﷺ فقال اغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن واغسلنها بماء وسدر واجعلن فى الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذننى فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه فقال أشعرنها به قال هشيم وفى حديث غير هؤلاء ولا أدرى ولعل هشاما منهم قالت وضفرنا شعرها ثلاثة قرون قال هشيم أظنه قال فألقيناه خلفها قال هشيم فحدثنا خالد من بين القوم عن حفصة ومحمد عن أم عطية قالت وقال لنا رسول الله ﷺ وابدأن بميامنها ومواضع الوضوء وفى الباب عن أم سليم قال أبو عيسى حديث أم عطية حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وقد روى عن إبراهيم النخعى أنه قال غسل الميت كالغسل من الجنابة وقال مالك بن أنس ليس لغسل الميت عندنا حد مؤقت وليس لذلك صفة معلومة ولكن يطهر وقال الشافعى إنما قال مالك قولا مجملا يغسل وينقى وإذا أنقى الميت بماء قراح أو ماء غيره أجزأ ذلك من غسله ولكن أحب إلى أن يغسل ثلاثا فصاعدا لا يقصر عن ثلاث لما قال رسول الله ﷺ اغسلنها ثلاثا أو خمسا وإن أنقوا فى أقل من ثلاث مرات أجزأ ولا نرى أن قول النبى ﷺ إنما هو على معنى الإنقاء ثلاثا أو خمسا ولم يؤقت وكذلك قال الفقهاء وهم أعلم بمعانى الحديث وقال أحمد وإسحاق وتكون الغسلات بماء وسدر ويكون فى الآخرة شىء من كافور.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٤٥) من طريق: أبو كامل حدثنا إسماعيل حدثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية أن رسول الله ﷺ قال لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها حدثنا محمد بن عبيد حدثنا حماد عن أيوب عن محمد عن أم عطية بمعنى حديث مالك زاد فى حديث حفصة عن أم عطية بنحو هذا وزادت فيه أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتنه.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦٧٥٧) من طريق: إسماعيل عن خالد عن حفصة عن أم عطية أن رسول الله ﷺ قال لهم فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها.

قال ﷺ فى المحرم الذى وقصته ناقته فمات اغسلوه بماء وسدر ٢٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٥١) من طريق: يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلا كان مع النبى ﷺ فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله ﷺ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٠٦) من طريق: محمد بن الصباح حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى

واللفظ له أخبرنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلا كان مع رسول الله ﷺ محرما فوقصته ناقته فمات فقال رسول الله ﷺ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٨٥٣) من طريق: يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال أنبأنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلا كان مع النبى ﷺ فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله ﷺ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٨٥٣) من طريق: هشيم أنبأنا أبو بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس أن رجلا كان مع النبى ﷺ فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول الله ﷺ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.

ما ضرك لو مت قبلى فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك ٢٣١

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٦٥) من طريق: محمد بن يحيى حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن الزهرى عن عبيد الله ابن عبد الله عن عائشة قالت رجع رسول الله ﷺ من البقيع فوجدنى وأنا أجد صداعا فى رأسى وأنا أقول وارأساه فقال بل أنا يا عائشة وا رأساه ثم قال ما ضرك لو مت قبلى فقمت عليك فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٨٠) من طريق: محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت رجع إلى رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالبقيع وأنا أجد صداعا فى رأسى وأنا أقول وارأساه قال بل أنا وا رأساه قال ما ضرك لو مت قبلى فغسلتك وكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك قلت لكنى أو لكأنى بك والله لو فعلت ذلك لقد رجعت إلى بيتى فأعرست فيه ببعض نسائك قالت فتبسم رسول الله ﷺ ثم بدئ بوجعه الذى مات فيه.

أخرجه الدارمى فى سننه (٨٠) من طريق: الحكم بن المبارك حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة قالت رجع إلى النبى ﷺ ذات يوم من جنازة من البقيع فوجدنى وأنا أجد صداعا وأنا أقول وارأساه قال بل أنا يا عائشة وارأساه قال وما ضرك لو مت قبلى فغسلتك

وكفنتك وصليت عليك ودفنتك فقلت لكأنى بك والله لو فعلت ذلك لرجعت إلى بيتى فعرست فيه ببعض نسائك قالت فتبسم رسول الله ﷺ ثم بدئ فى وجعه الذى مات فيه.

قول عائشة رضى الله عنها: لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسل رسول الله ﷺ إلا نساؤه ٢٣٨

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٤١) من طريق: النفيلى حدثنا محمد بن سلمة عن محمد ابن إسحاق حدثنى يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة تقول لما أرادوا غسل النبى ﷺ قالوا والله ما ندرى أنجرد رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه فى صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبى ﷺ وعليه ثيابه فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم وكانت عائشة تقول لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه.

أن مصعب بن عمير كفنه النبى ﷺ يوم أحد بنمرة كان إذا غطى بها رأسه بدت رجلاه، وإذا غطى بها رجلاه بدا رأسه فأمرهم أن يجعلوا على رجليه الاذخر ... ٢٤٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٧٦) من طريق: عمر بن حفص بن غيات حدثنا أبى حدثنا الأعمش حدثنا شقيق حدثنا خباب رضى الله عنه قال هاجرنا مع النبى ﷺ نلتمس وجه الله فوقع أجرنا على الله فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها قتل يوم أحد فلم نجد ما نكفنه إلا بردة إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا رجليه خرج رأسه فأمرنا النبى ﷺ أن نغطى رأسه وأن نجعل على رجليه من الإذخر.

وفيه (٤٠٨٢) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا الأعمش عن شقيق عن خباب رضى الله عنه قال هاجرنا مع النبى ﷺ ونحن نبتغى وجه الله فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى أو ذهب لم يأكل من أجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يترك إلا نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطى بها رجلاه خرج رأسه فقال لنا النبى ﷺ غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر أو قال ألقوا على رجليه من الإذخر ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٤٠) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى وأبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن خباب بن الأرت قال هاجرنا مع رسول الله ﷺ في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة فكنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله ﷺ ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس (ح) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي أخبرنا علي بن مسهر (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر جميعا عن ابن عيينة عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه.

أخرجه الترمذي في سننه (٣٧٨٨) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله ﷺ نبتغي وجه الله فوقع أجرنا على الله فمنا من مات ولم يأكل من أجره شيئا ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها وإن مصعب بن عمير مات ولم يترك إلا ثوبا كانوا إذا غطوا به رأسه خرجت رجلاه وإذا غطوا به رجليه خرج رأسه فقال رسول الله ﷺ غطوا رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا هناد حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن خباب بن الأرت نحوه.

أخرجه أبو داود في سننه (٢٨٧٦) من طريق: محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن خباب قال مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم تكن له إلا نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه وإذا غطينا رجليه خرج رأسه فقال رسول الله ﷺ غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه من الإذخر.

كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة ٢٤٨

أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٦٤) من طريق: محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله بن المبارك أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب يمانية بيض سحولية من كرسف ليس فيهن قميص ولا عمامة.

أخرجه مسلم في صحيحه (٩٤١) من طريق: علي بن حجر السعدي أخبرنا علي بن مسهر حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمنية كانت لعبد الله بن أبي بكر ثم نزعت عنه وكفن في ثلاثة أثواب سحول يمانية ليس فيها عمامة ولا قميص فرفع عبد الله الحلة فقال أكفن فيها ثم قال لم يكفن فيها رسول الله ﷺ وأكفن فيها فتصدق بها وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غيات وابن عيينة

وابن إدريس وعبدة ووكيع (ح) وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد كلهم عن هشام بهذا الإسناد وليس في حديثهم قصة عبد الله بن أبي بكر.

أخرجه الترمذي في سننه (٩١٧) حدثنا قتيبة حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة قال فذكروا لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة فقالت قد أتي بالبرد ولكنهم ردوه و لم يكفنوه فيه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في الصغرى (١٨٩٩) من طريق: قتيبة قال حدثنا حفص عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض يمانية كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد من حبرة فقالت قد أتي بالبرد ولكنهم ردوه و لم يكفنوه فيه.

أخرجه أبو داود في سننه (٣١٥١) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال أخبرني أبي أخبرتني عائشة قالت كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب يمانية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثله زاد من كرسف قال فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة فقالت قد أتي بالبرد ولكنهم ردوه و لم يكفنوه فيه.

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٤٦٩) من طريق: أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فقيل لعائشة إنهم كانوا يزعمون أنه قد كان كفن في حبرة فقالت عائشة قد جاءوا ببرد حبرة فلم يكفنوه.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٤٣٤٨) من طريق: سليمان بن داود قال أخبرنا عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت إن أبا بكر قال لها يا بنية أي يوم توفي رسول الله ﷺ قلت يوم الاثنين قال في كم كفنتم رسول الله ﷺ قلت يا أبت كفناه في ثلاثة أثواب بيض سحولية جدد يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة أدرج فيها إدراجا.

قد أعطى النبي ﷺ الغاسلات في تكفين ابنته الحقاء ثم الدرع ثم الخمار ٢٥٠

أخرجه أبو داود في سننه (٣١٥٧) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني نوح بن حكيم الثقفي وكان قارئا للقرآن عن رجل من بني عروة بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي ﷺ أن

ليلى بنت قانف الثقفية قالت كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ عند وفاتها فكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحقاء ثم الدرع تم الخمار ثم الملحفة ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر قالت ورسول الله ﷺ جالس عند الباب معه كفنها يناولناها ثوبا ثوبا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦٥٩٤) من طريق: يعقوب قال حدثنا أبى عن ابن إسحاق قال حدثنى نوح بن حكيم الثقفى وكان قارئا للقرآن عن رجل من بنى عروة بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبى سفيان زوج النبى ﷺ عن ليلى ابنة قانف الثقفية قالت كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ عند وفاتها وكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحقاء ثم الدرع تم الخمار ثم الملحفة ثم أدرجت بعد فى الثوب الآخر قالت ورسول الله ﷺ عند الباب معه كفنها يناولناه ثوبا ثوبا.

البسوا من ثيابكم البياض فإنها خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم ..... ٢٥١، ٢٥٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩١٥) من طريق: قتيبة حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وفى الباب عن سمرة وابن عمر وعائشة قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وهو الذى يستحبه أهل العلم وقال ابن المبارك أحب إلى أن يكفن فى ثيابه التى كان يصلى فيها وقال أحمد وإسحاق أحب الثياب إلينا أن يكفن فيها البياض ويستحب حسن الكفن.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٨٩٦) من طريق: عمرو بن على قال أنبأنا يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن أبى عروبة يحدث عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن سمرة عن النبى ﷺ قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٨٧٨) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٢٠) من طريق: على قال أخبرنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وإن من خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر وينبت الشعر.

إذا أجمرتم الميت فجمروه ثلاثا ٢٥٤

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٤١٣١) من طريق: يحيى بن آدم حدثنا قطبة عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال قال النبى ﷺ إذا أجمرتم الميت فأجمروه ثلاثا.

أسرعوا بالجنازة ٢٥٩

سبق تخريجه صفحة ٢١٦.

الراكب يسير خلف الجنازة ٢٦٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٨٠) من طريق: وهب بن بقية عن خالد عن يونس عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة وأحسب أن أهل زياد أخبرونى أنه رفعه إلى النبى ﷺ قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشى يمشى خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٧١٦) من طريق: إسماعيل أخبرنا يونس عن زياد بن جبير عن أبيه أن المغيرة بن شعبة قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشى يمشى خلفها وأمامها ويمينها وشمالها قريبا والسقط يصلى عليه يدعى لوالديه بالعافية والرحمة قال يونس وأهل زياد يذكرون النبى ﷺ وأما أنا فلا أحفظه.

قام رسول الله ﷺ مع الجنازة حتى توضع وقام الناس معه ٢٦١

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٦٥) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد وهو ابن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن على بن أبى طالب أنه ذكر القيام فى الجنائز حتى توضع فقال على قام رسول الله ﷺ ثم قعد وفى الباب عن الحسن بن على وابن عباس قال أبو عيسى حديث على حديث صحيح وفيه رواية أربعة من التابعين بعضهم عن بعض والعمل على هذا عند بعض أهل العلم قال الشافعى وهذا أصح شىء فى هذا الباب وهذا الحديث ناسخ للأول إذا رأيتم الجنازة فقوموا وقال أحمد إن شاء قام وإن شاء لم يقم واحتج بأن النبى ﷺ قد روى عنه أنه قام ثم قعد وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم قال أبو عيسى معنى قول على قام رسول الله ﷺ فى الجنازة ثم قعد يقول كان رسول الله ﷺ إذا رأى الجنازة قام ثم ترك ذلك بعد فكان لا يقوم إذا رأى الجنازة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٩٩٩) من طريق: قتيبة قال حدثنا الليث عن يحيى عن واقد عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن على بن أبى طالب أنه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع فقال على بن أبى طالب قام رسول الله ﷺ ثم قعد.

نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ٢٦١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٧٨) من طريق: قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أم الهذيل عن أم عطية رضى الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز و لم يعزم علينا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٣٨) من طريق: يحيى بن أيوب حدثنا ابن علية أخبرنا أيوب عن محمد بن سيرين قال قالت أم عطية كنا ننهى عن اتباع الجنائز و لم يعزم علينا.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٧٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة عن هشام عن حفصة عن أم عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز و لم يعزم علينا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٦٧٥٨) من طريق: ابن أبى عدى عن ابن عون عن محمد عن أم عطية قالت نهى عن اتباع الجنائز و لم يعزم علينا.

استأذنت ربى أن أستغفر لأمى فلم يأذن لى، واستأذنته أن أزور قبرها .... ٢٦١،٢٦٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٧٦) من طريق: يحيى بن أيوب ومحمد بن عباد واللفظ ليحيى قالا حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد يعنى ابن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ استأذنت ربى أن أستغفر لأمى فلم يأذن لى واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لى.

أنه ﷺ صلى فى المسجد على ابنى بيضاء سهل وسهيل ٢٦٢

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٣٤) من طريق: قتيبة قال حدثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله وقال استأذنت ربى عز وجل فى أن أستغفر لها فلم يؤذن لى واستأذنت فى أن أزور قبرها فأذن لى فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت.

من صلى على جنازة فى المسجد فلا شىء له ٢٦٢

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٩٥٥٥) من طريق: حجاج ويزيد بن هارون قالا أخبرنا ابن أبى ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من صلى على جنازة فى المسجد فلا شىء له.

وفيه (١٠١٨٣) من طريق: يزيد أخبرنا ابن أبى ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ من صلى على جنازة فى المسجد فلا شيء له.

من صلى على جنازة فى المسجد فلا شيء عليه ٢٦٢

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٩١) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن ابن أبى ذئب حدثنى صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ من صلى على جنازة فى المسجد فلا شيء عليه.

أنه ﷺ خرج فصلى على قتلى أحد صلاته على الميت ٢٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٤٤) من طريق: عبدا لله بن يوسف حدثنا الليث حدثنى يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عقبة بن عامر أن النبى ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إنى فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإنى وا لله لأنظر إلى حوضى الآن وإنى أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإنى وا لله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدى ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها.

وفيه (٣٥٩٦) من طريق: سعيد بن شرحبيل حدثنا ليث عن يزيد عن أبى الخير عن عقبة بن عامر أن النبى ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال إنى فرطكم وأنا شهيد عليكم إنى وا لله لأنظر إلى حوضى الآن وإنى قد أعطيت خزائن مفاتيح الأرض وإنى وا لله ما أخاف بعدى أن تشركوا ولكن أخاف أن تنافسوا فيها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٩٦) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عقبة بن عامر أن رسول ا لله ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت تم انصرف إلى المنبر فقال إنى فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإنى وا لله لأنظر إلى حوضى الآن وإنى قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإنى وا لله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدى ولكن أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها.

أن النبى ﷺ أمر فى قتلى أحد بدفنهم بدمائهم ٢٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٤٣) من طريق: عبدا لله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثنى ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدا لله رضى ا لله عنهما قال كان النبى ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد ثم يقول أيهم

أكثر أخذا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه فى اللحد وقال أنا شهيد على هـؤلاء يـوم القيامة وأمر بدفنهم فى دمائهم و لم يغسلوا و لم يصل عليهم.

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٥٧) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبى ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى الثوب الواحد ثم يقول أيهما أكثر أخذا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه فى اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم فى دمائهم و لم يصل عليهم و لم يغسلوا قال وفى الباب عن أنس بن مالك قال أبو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهرى عن أنس عن النبى ﷺ وروى عن الزهرى عن عبد الله بن ثعلبة بن أبى صعير عن النبى ﷺ ومنهم من ذكره عن جابر وقد اختلف أهل العلم فى الصلاة على الشهيد فقال بعضهم لا يصلى على الشهيد وهو قول أهل المدينة وبه يقول الشافعى وأحمد وقال بعضهم يصلى على الشهيد واحتجوا بحديث النبى ﷺ أنه صلى على حمزة وهو قول الثورى وأهل الكوفة وبه يقول إسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٩٥٥) من طريق: قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد تم يقول أيهما أكثر أخذا للقرآن فإذا أشير إلى أحدهما قدمه فى اللحد قال أنا شهيد على هؤلاء وأمر بدفنهم فى دمائهم و لم يصل عليهم و لم يغسلوا.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٣٨) من طريق: قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب أن الليث حدثهم عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ويقول أيهما أكثر أخذا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه فى اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم و لم يغسلوا حدثنا سليمان بن داود المهرى حدثنا ابن وهب عن الليث بهذا الحديث بمعناه قال يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥١٤) من طريق: محمد بن رمح أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين والثلاثة من قتلى أحد فى توب واحد ثم يقول أيهم أكثر أخذا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهم قدمه فى اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء وأمر بدفنهم فى دمائهم و لم يصل عليهم و لم يغسلوا.

لا تغسلوهم فإن كل جرح أو كل دم يفوح مسكا يوم القيامة ٢٦٤

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٣٧٧٧) من طريق: محمد يعنى ابن جعفر حدثنا شعبة سمعت عبد ربه يحدث عن الزهرى عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله عن النبى ﷺ أنه قال فى قتلى أحد لا تغسلوهم فإن كل جرح أو كل دم يفوح مسكا يوم القيامة ولم يصل عليهم.

رمى رجل بسهم فى صدره أو حلقه فمات فأدرج فى ثيابه ٢٦٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٣٣) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا معن بن عيسى (ح) وحدثنا عبيد الله بن عمر الجشمى حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن إبراهيم بن طهمان عن أبى الزبير عن جابر قال رمى رجل بسهم فى صدره أو فى حلقه فمات فأدرج فى ثيابه كما هو قال ونحن مع رسول الله ﷺ.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٤٥٣٥) من طريق: محمد بن سابق حدثنا إبراهيم ابن طهمان عن أبى الزبير عن جابر قال رمى رجل بسهم فى صدره أو قال فى جوفه فمات فأدرج فى ثيابه كما هو ونحن مع رسول الله ﷺ.

الطفل يصلى عليه ٢٧٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٥٢) من طريق: بشر بن آدم بن بنت أزهر السمان البصرى حدثنا إسماعيل بن سعيد بن عبيد الله حدثنا أبى عن زياد بن جبير بن حية عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أن النبى ﷺ قال الراكب خلف الجنازة والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح رواه إسرائيل وغير واحد عن سعيد ابن عبيد الله والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم قالوا يصلى على الطفل وإن لم يستهل بعد أن يعلم أنه خلق وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٩٤٢) من طريق: زياد بن أيوب قال حدثنا عبد الواحد بن واصل قال حدثنا سعيد بن عبيد الله وأخوه المغيرة جميعا عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله ﷺ الراكب خلف الجنازة والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٠٧) من طريق: محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية حدثنى عمى زياد بن جبير حدثنى أبى جبير ابن حية أنه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول الطفل يصلى عليه.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٧٦٩٧) من طريق: عبد الواحد الحداد حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفى عن زياد بن جبير عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله ﷺ الراكب خلف الجنازة والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه.

إذا استهل الصبى ورث وصلى عليه ٢٧٢

أخرجه الدارمى فى سننه (٣١٢٦) من طريق: يزيد بن هارون أخبرنا الأشعث عن أبى الزبير عن جابر بن عبد الله قال إذا استهل الصبى ورث وصلى عليه.

إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء ٢٩١

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٩٩) من طريق: عبد العزيز بن يحيى الحرانى حدثنى محمد يعنى ابن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٩٧) من طريق: أبو عبيد محمد بن عبيد بن ميمون المدينى حدثنا محمد بن سلمة الحرانى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء.

اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارًا خيرًا من داره، وأهلا خيرًا من أهله، وزوجًا خيرًا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر وفتنته، ومن عذاب النار ٢٩٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٦٣) من طريق: هارون بن سعيد الأيلى أخبرنا ابن وهب أخبرنى معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير سمعه يقول سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر أو من عذاب النار قال حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت قال وحدثنى عبد الرحمن بن جبير حدثه عن أبيه عن عوف ابن مالك عن النبى ﷺ بنحو هذا الحديث أيضا وحدثناه إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا معاوية بن صالح بالإسنادين جميعا نحو حديث ابن وهب.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٦٢) من طريق: هارون بن عبد الله قال حدثنا معن قال حدثنا معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير قال شهدت عوف بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يصلى على ميت فسمعت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله وأوسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٠٠) من طريق: يحيى بن حكيم حدثنا أبو داود الطيالسى حدثنا فرج بن الفضالة حدثنى عصمة بن راشد عن حبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال شهدت رسول الله ﷺ صلى على رجل من الأنصار فسمعته يقول اللهم صل عليه واغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واغسله بماء وثلج وبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأبدله بداره دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وقه فتنة القبر وعذاب النار قال عوف فلقد رأيتنى فى مقامى ذلك أتمنى أن أكون مكان الرجل

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٤٥٥) من طريق: عبد الرحمن بن مهدى عن معاوية عن حبيب بن عبيد قال حدثنى جبير بن نفير عن عوف قال رأيت رسول الله ﷺ صلى على ميت ففهمت من صلاته عليه اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجة خيرا من زوجه وأدخله الجنة ونجه من النار وقه عذاب القبر.

اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان ٢٩٣

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٤٥) من طريق: على بن حجر أخبرنا هقل بن زياد حدثنا الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير حدثنى أبو إبراهيم الأشهلى عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ إذا صلى على الجنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا قال يحيى وحدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مثل ذلك وزاد فيه اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان قال وفى الباب عن عبد الرحمن وعائشة وأبى قتادة وعوف بن مالك وجابر قال أبو عيسى حديث والد أبى إبراهيم حديث حسن صحيح وروى هشام الدستوائى وعلى بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن النبى ﷺ مرسلا وروى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن عائشة عن النبى ﷺ

وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى وروى عن يحيى ابن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ وسمعت محمدا يقول أصح الروايات في هذا حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه وسألته عن اسم أبي إبراهيم فلم يعرفه.

وأخرجه النسائي في الصغرى (١٩٨٦) من طريق: إسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وأنثانا وصغيرنا وكبيرنا.

أخرجه أبو داود في سننه (٣٢٠١) من طريق: موسى بن مروان الرقي حدثنا شعيب يعني ابن إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال صلى رسول الله ﷺ على جنازة فقال اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإيمان ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده.

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٤٩٨) من طريق: سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا صلى على جنازة يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٨٥٩١) من طريق: خلف بن الوليد قال حدثنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا صلى على الجنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان.

ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاث صفوف من المسلمين إلا وجب ٣٠٠

أخرجه الترمذي في سننه (٩٤٩) من طريق: أبو كريب حدثنا عبد الله بن المبارك ويونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني قال كان مالك بن هبيرة إذا صلى على جنازة فتقال الناس عليها جزأهم ثلاثة أجزاء ثم قال قال رسول الله ﷺ من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أوجب قال وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة وأبي هريرة وميمونة زوج النبي ﷺ قال أبو عيسى حديث مالك بن هبيرة حديث

حسن هكذا رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق وروى إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق هذا الحديث وأدخل بين مرثد ومالك بن هبيرة رجلا ورواية هؤلاء أصح عندنا.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٦٦) من طريق: محمد بن عبيد حدثنا حماد عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن مرثد اليزنى عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يموت فيصلى عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب قال فكان مالك إذا استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف للحديث.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٤٩٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن مالك بن هبيرة الشامى وكانت له صحبة قال كان إذا أتى بجنازة فتقال من تبعها جزأهم ثلاثة صفوف ثم صلى عليها وقال إن رسول الله ﷺ قال ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت إلا أوجب.

أنه ﷺ صلى على قبر امرأة أو رجل كان يقم المسجد ٣٠٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٥٨) من طريق: سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبى رافع عن أبى هريرة أن رجلا أسود أو امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبى ﷺ عنه فقالوا مات قال أفلا كنتم آذنتمونى به دلونى على قبره أو قال قبرها فأتى قبرها فصلى عليها.

وفيه (٤٦٠) من طريق: أحمد بن واقد قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبى رافع عن أبى هريرة أن امرأة أو رجلا كانت تقم المسجد ولا أراه إلا امرأة فذكر حديث النبى ﷺ أنه صلى على قبرها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٥٦) من طريق: أبو الربيع الزهرانى وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدرى واللفظ لأبى كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت البنانى عن أبى رافع عن أبى هريرة أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو شابا ففقدها رسول الله ﷺ فسأل عنها أو عنه فقالوا مات قال أفلا كنتم آذنتمونى قال فكأنهم صغروا أمرها أو أمره فقال دلونى على قبره فدلوه فصلى عليها ثم قال إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتى عليهم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٠٣) من طريق: سليمان بن حرب ومسدد قالا حدثنا حماد عن ثابت عن أبى رافع عن أبى هريرة أن امرأة سوداء أو رجلا كان يقم المسجد

ففقده النبى ﷺ فسأل عنه فقيل مات فقال ألا آدنتمونى به قال دلونى على قبره فدلوه فصلى عليه.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٤٢٠) من طريق: يونس بن محمد حدثنا حماد يعنى ابن زيد عن ثابت عن أبى رافع عن أبى هريرة أن امرأة سوداء أو رجلا كان يقم المسجد ففقده رسول الله ﷺ فسأل عنه فقالوا مات فقال ألا كنتم آذنتمونى به قالوا إنه كان ليلا قال فقال دلونى على قبره فدلوه فأتى قبره فصلى عليه.

أنه ﷺ صلى على قبر مسكينة يقال لها أم محجن ٣٠٠

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٩٠٧) من طريق: قتيبة فى حديثه عن مالك عن ابن شهاب عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ويسأل عنهم فقال رسول الله ﷺ إذا ماتت فآذنونى فأخرج بجنازتها ليلا وكرهوا أن يوقظوا رسول الله ﷺ فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بالذى كان منها فقال ألم آمركم أن تؤذنونى بها قالوا يا رسول الله كرهنا أن نوقظك ليلا فخرج رسول الله ﷺ حتى صف بالناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات.

وفيه (١٩٦٩) من طريق: يونس بن عبد الأعلى قال أنبأنا ابن وهب قال حدثنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال اشتكت امرأة بالعوالى مسكينة فكان النبى ﷺ يسألهم عنها وقال إن ماتت فلا تدفنوها حتى أصلى عليها فتوفيت فجاءوا بها إلى المدينة بعد العتمة فوجدوا رسول الله ﷺ قد نام فكرهوا أن يوقظوه فصلوا عليها ودفنوها ببقيع الغرقد فلما أصبح رسول الله ﷺ جاءوا فسألهم عنها فقالوا قد دفنت يا رسول الله وقد جئناك فوجدناك نائما فكرهنا أن نوقظك قال فانطلقوا فانطلق يمشى ومشوا معه حتى أروه قبرها فقام رسول الله ﷺ وصفوا وراءه فصلى عليها وكبر أربعا.

وأخرجه مالك فى الموطأ (٤٧٧) من طريق: عن مالك عن ابن شهاب عن أبى أمامة ابن سهل بن حنيف أنه أخبره أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله ﷺ بمرضها وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ويسأل عنهم فقال رسول الله ﷺ إذا ماتت فآذنونى بها فخرج بجنازتها ليلا فكرهوا أن يوقظوا رسول الله ﷺ فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بالذى كان من شأنها فقال ألم آمركم أن تؤذنونى بها فقالوا يا رسول الله كرهنا أن نخرجك ليلا ونوقظك فخرج رسول الله ﷺ حتى صف بالناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات.

لعن ا لله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ٣٠٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٣٦) من طريق: أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرنى عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة أن عائشة وعبدا لله بن عباس قالا لما نزل برسول ا لله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة ا لله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٥٢٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شيبان عن هلال بن أبى حميد عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قال رسول ا لله ﷺ فى مرضه الذى لم يقم منه لعن ا لله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت فلولا ذاك أبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجدا وفى رواية ابن أبى شيبة ولولا ذاك لم يذكر قالت.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٤٦) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن النبى ﷺ قال لعن ا لله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٢٧) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال قاتل ا لله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٦٩٣) من طريق: يحيى بن سعيد حدثنا إبراهيم بن ميمون حدثنا سعد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبى عبيدة قال آخر ما تكلم به النبى ﷺ أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٤٠٣) من طريق: الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهرى أخبرنى عبيد ا لله بن عبد ا لله أن ابن عباس وعائشة قالا لما نزل بالنبى ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة ا لله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر مثل ما صنعوا.

قال ﷺ فى قتلى أحد: احفروا وأوسعوا وأعمقوا ٣٠٧

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢١٥) حدثنا عبد ا لله بن مسلمة القعنبى أن سليمان بن المغيرة حدثهم عن حميد يعنى ابن هلال عن هشام بن عامر قال جاءت الأنصار إلى رسول

الله ﷺ يوم أحد فقالوا أصابنا قرح وجهد فكيف تأمرنا قال احفروا وأوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة فى القبر قيل فأيهم يقدم قال أكثرهم قرآنا قال أصيب أبى يومئذ عامر بين اثنين أو قال واحد حدثنا أبو صالح يعنى الأنطاكى أخبرنا أبو إسحاق يعنى الفزارى عن الثورى عن أيوب عن حميد بن هلال بإسناده ومعناه زاد فيه وأعمقوا حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير حدثنا حميد يعنى ابن هلال عن سعد بن هشام بن عامر بهذا الحديث.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٨٢٨) من طريق: عبد الصمد قال حدثنا أبى حدثنا أيوب عن حميد عن أبى الدهماء عن هشام بن عامر قال شكوا إلى النبى ﷺ ما بهم من القرح فقال احفروا وأحسنوا وأوسعوا وادفنوا الاثنين والثلاثة فى القبر وقدموا أكثرهم قرآنا فمات أبى فقدم بين يدى رجلين حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبى قال سمعت حميد بن هلال يحدث عن سعد بن هشام عن أبيه هشام بن عامر قال لما كان يوم أحد فذكر الحديث قال حدثنا عفان قال سمعت جرير بن حازم يحدث هذا الحديث عن حميد بن هلال وزاد فيه عن سعد بن هشام وزاد فيه وأعمقوا.

مررت بموسى ليلة أسرى بى وهو قائم يصلى فى قبره ٣٠٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣٧٥ حدثنا هداب بن خالد وشيبان بن فروخ قالا حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى وسليمان التيمى عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال أتيت وفى رواية هداب مررت على موسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلى فى قبره.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٦٣١) من طريق: محمد بن على بن حرب قال حدثنا معاذ بن خالد قال أنبأنا حماد بن سلمة عن سليمان التيمى عن ثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال أتيت ليلة أسرى بى على موسى عليه السلام عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلى فى قبره.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٨٠٠) من طريق: وكيع حدثنا سفيان عن سليمان التيمى عن أنس قال قال رسول الله ﷺ مررت ليلة أسرى بى على موسى فرأيته قائما يصلى فى قبره.

صلاتكم معروضة على ٣٠٧

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٣٧٤) من طريق: إسحاق بن منصور قال حدثنا حسين الجعفى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبى الأشعث الصنعانى عن أوس بن أوس عن النبى ﷺ قال إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه

قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فإن صلاتكم معروضة على قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أى يقولون قد بليت قال إن الله عز وجل قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم السلام.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٠٤٧) من طريق: هارون بن عبد الله حدثنا حسين بن على عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبى الأشعث الصنعانى عن أوس بن أوس قال قال رسول الله ﷺ إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على قال قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت يقولون بليت فقال إن الله عز وجل حرم على الأرض أجساد الأنبياء.

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٠٨٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا الحسين ابن على عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبى الأشعث الصنعانى عن أوس بن أوس قال قال رسول الله ﷺ إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت يعنى بليت فقال إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٧٢٩) من طريق: حسين بن على الجعفى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبى الأشعث الصنعانى عن أوس بن أوس قال قال رسول الله ﷺ من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت يعنى وقد بليت قال إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء صلوات الله عليهم.

أنا أول من تنشق عنه الأرض ٣٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤١٢) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينما رسول الله ﷺ جالس جاء يهودى فقال يا أبا القاسم ضرب وجهى رجل من أصحابك فقال من قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضربته قال سمعته بالسوق يحلف والذى اصطفى موسى على البشر قلت أى خبيث على محمد ﷺ فأخذتنى غضبة ضربت وجهه فقال النبى ﷺ لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقة الأولى.

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٠٧٣) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن على بن زيد بن جدعان عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر وبيدى لواء الحمد ولا فخر وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائى وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر قال فيفزع الناس ثلاث فزعات فيأتون آدم فيقولون أنت أبونا آدم فاشفع لنا إلى ربك فيقول إنى أذنبت ذنبا أهبطت منه إلى الأرض ولكن ائتوا نوحا فيأتون نوحا فيقول إنى دعوت على أهل الأرض دعوة فأهلكوا ولكن اذهبوا إلى إبراهيم فيأتون إبراهيم فيقول إنى كذبت ثلاث كذبات ثم قال رسول الله ﷺ ما منها كذبة إلا ما حل بها عن دين الله ولكن ائتوا موسى فيأتون موسى فيقول إنى قد قتلت نفسا ولكن ائتوا عيسى فيأتون عيسى فيقول إنى عبدت من دون الله ولكن ائتوا محمدا قال فيأتوننى فأنطلق معهم قال ابن جدعان قال أنس فكأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ قال فآخذ بحلقة باب الجنة فأقعقعها فيقال من هذا فيقال محمد فيفتحون لى ويرحبون بى فيقولون مرحبا فأخر ساجدا فيلهمنى الله من الثناء والحمد فيقال لى ارفع رأسك وسل تعط واشفع تشفع وقل يسمع لقولك وهو المقام المحمود الذى قال الله ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ قال سفيان ليس عن أنس إلا هذه الكلمة فآخذ بحلقة باب الجنة فأقعقعها قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبى نضرة عن ابن عباس الحديث بطوله.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٦٧٣) من طريق: عمرو بن عثمان حدثنا الوليد عن الأوزاعى عن أبى عمار عن عبد الله بن فروخ عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد آدم وأول من تنشق عنه الأرض وأول شافع وأول مشفع.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٥٤٢) من طريق: عفان حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أبى نضرة قال خطبنا ابن عباس على منبر البصرة فقال قال رسول الله ﷺ إنه لم يكن نبى إلا له دعوة قد تنجزها فى الدنيا وإنى قد اختبأت دعوتى شفاعة لأمتى وأنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر وبيدى لواء الحمد ولا فخر آدم فمن دونه تحت لوائى ولا فخر ويطول يوم القيامة على الناس فيقول بعضهم لبعض انطلقوا بنا إلى آدم أبى البشر فليشفع لنا إلى ربنا عز وجل فليقض بيننا فيأتون آدم ﷺ فيقولون يا آدم أنت الذى خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته اشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا فيقول إنى لست هناكم إنى قد أخرجت من الجنة بخطيئتى وإنه لا يهمنى اليوم إلا نفسى ولكن ائتوا نوحا رأس النبيين فيأتون نوحا فيقولون يا نوح اشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا فيقول إنى لست هناكم إنى دعوت بدعوة أغرقت أهل الأرض وإنه لا يهمنى اليوم إلا نفسى ولكن ائتوا إبراهيم خليل الله فيأتون إبراهيم

عليه السلام فيقولون يا إبراهيم اشفع لنا إلى ربنا فليقض بيننا فيقول إنى لست هناكم إنى كذبت فى الإسلام ثلاث كذبات وا لله إن حاول بهن إلا عن دين ا لله قوله ﴿إنى سقيم﴾ وقوله ﴿بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون﴾ وقوله لامرأته حين أتى على الملك أختى وإنه لا يهمنى اليوم إلا نفسى ولكن ائتوا موسى عليه السلام الذى اصطفاه ا لله برسالته وكلامه فيأتونه فيقولون يا موسى أنت الذى اصطفاك ا لله برسالته وكلمك فاشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فيقول لست هناكم إنى قتلت نفسا بغير نفس وإنه لا يهمنى اليوم إلا نفسى ولكن ائتوا عيسى روح ا لله وكلمته فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فيقول إنى لست هناكم إنى اتخذت إلها من دون ا لله وإنه لا يهمنى اليوم إلا نفسى ولكن أرأيتم لو كان متاع فى وعاء مختوم عليه أكان يقدر على ما فى جوفه حتى يفض الخاتم قال فيقولون لا قال فيقول إن محمدا ﷺ خاتم النبيين وقد حضر اليوم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال رسول ا لله ﷺ فيأتونى فيقولون يا محمد اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا فأقول أنا لها حتى يأذن ا لله عز وجل لمن شاء ويرضى فإذا أراد ا لله تبارك وتعالى أن يصدع بين خلقه نادى مناد أين أحمد وأمته فنحن الآخرون الأولون نحن آخر الأمم وأول من يحاسب فتفرج لنا الأمم عن طريقنا فنمضى غرا محجلين من أثر الطهور فتقول الأمم كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها فنأتى باب الجنة فآخذ بحلقة الباب فأقرع الباب فيقال من أنت فأقول أنا محمد فيفتح لى فآتى ربى عز وجل على كرسيه أو سريره شك حماد فأخر له ساجدا فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلى وليس يحمده بها أحد بعدى فيقال يا محمد ارفع رأسك وسل تعطه وقل تسمع واشفع تشفع فأرفع رأسى فأقول أى رب أمتى أمتى فيقول أخرج من كان فى قلبه مثقال كذا وكذا لم يحفظ حماد ثم أعيد فأسجد فأقول ما قلت فيقال ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فأقول أى رب أمتى أمتى فيقول أخرج من كان فى قلبه مثقال كذا وكذا دون الأول ثم أعيد فأسجد فأقول مثل ذلك فيقال لى ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فأقول أى رب أمتى أمتى فقال أخرج من كان فى قلبه مثقال كذا وكذا دون ذلك.

قول سعد بن أبي وقاص في مرض موته: ألحدوا لى لحدا وانضبوا على اللبن نصبا كما فعل برسول ا لله ﷺ ٣٠٨

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٠٧) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عبد ا لله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه عن سعد قال ألحدوا لى لحدا وانصبوا على نصبا كما فعل برسول ا لله ﷺ.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٥٦) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا أبو عامر حدثنا عبد الله بن جعفر الزهرى عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن عامر بن سعد عن سعد أنه قال ألحدوا لى لحدا وانصبوا على اللبن نصبا كما فعل برسول الله.

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٦٦) من طريق: أبو كريب ونصر بن عبد الرحمن الكوفى ويوسف بن موسى القطان البغدادى قالوا حدثنا حكام بن سلم عن على بن عبد الأعلى عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال النبى ﷺ اللحد لنا والشق لغيرنا وفى الباب عن جرير بن عبد الله وعائشة وابن عمر وجابر قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٠٩) أخبرنا عبد الله بن محمد أبو عبد الرحمن الأذرمى عن حكام بن سلم الرازى عن على بن عبد الأعلى عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ اللحد لنا والشق لغيرنا.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٠٨) من طريق: إسحاق بن إسماعيل حدثنا حكام بن سلم عن على بن عبد الأعلى عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ اللحد لنا والشق لغيرنا.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٥٤) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا حكام ابن سلم الرازى قال سمعت على بن عبد الأعلى يذكر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ اللحد لنا والشق لغيرنا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٨٦٧٧) من طريق: عفان حدثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان عن جرير بن عبد الله البجلى أن رجلا جاء فدخل فى الإسلام فكان رسول الله ﷺ يعلمه الإسلام وهو فى مسيره فدخل خف بعيره فى جحر يربوع فوقصه بعيره فمات فأتى عليه رسول الله ﷺ فقال عمل قليلا وأجر كثيرا قالها حماد ثلاثا اللحد لنا والشق لغيرنا حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد حدثنا حجاج بن أرطاة حدثنا عثمان البجلى عن زاذان فذكر الحديث.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٢٠) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن أبى فديك أخبرنى عمرو بن عثمان بن هانئ عن القاسم قال دخلت على عائشة فقلت يا أمه اكشفى لى عن قبر النبى ﷺ وصاحبيه رضى الله عنهما فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا

لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء قال أبو على يقال إن رسول الله ﷺ مقدم وأبو بكر عند رأسه وعمر عند رجليه رأسه عند رجلى رسول الله ﷺ.

أخرجه أحمد بن حبل فى مسنده (٩٩٥٣) من طريق: حدثنا إسماعيل قال حدثنا ابن عون عن عمير بن إسحاق قال رأيت أبا هريرة لقى الحسن بن على فقال اكشف لى عن بطنك حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبل منه قال فكشف له عن بطنه فقبله.

نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يقعد عليه ٣١٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٧٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حفص بن غيات عن ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه وحدثنى هارون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد (ح) وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق جميعا عن ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر ابن عبد الله يقول سمعت النبى ﷺ بمثله.

العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه ٣١٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٣٨) من طريق: عياش حدثنا عبدالأعلى حدثنا سعيد قال وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال العبد إذا وضع فى قبره وتولى وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه فيقولان له ما كنت تقول فى هذا الرجل محمد ﷺ فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال انظر إلى مقعدك من النار أبدلك الله به مقعدا من الجنة قال النبى ﷺ فيراهما جميعا وأما الكافر أو المنافق فيقول لا أدرى كنت أقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين.

أحرجه مسلم فى صحيحه (٢٨٧٠) من طريق: عبد بن حميد حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة حدثنا أنس بن مالك قال قال نبى الله ﷺ إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم قال يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول فى هذا الرجل قال فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله قال فيقال له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة قال نبى الله ﷺ فيراهما جميعا قال قتادة ودكر لنا أنه يفسح له فى قبره سبعون ذراعا ويملأ عليه خضرا إلى يوم يبعثون.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٤٩) من طريق: أحمد بن أبى عبيد الله الوراق قال حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن أنس أن النبى ﷺ قال إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٣١) من طريق: محمد بن سليمان الأنبارى حدثنا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبى ﷺ أنه قال إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٨٦٢) من طريق: روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك ويونس حدثنا شيبان حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك أن نبى الله ﷺ قال إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول فى هذا الرجل لمحمد ﷺ فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال انظر إلى مقعدك من النار فقد أبدلك الله به مقعدا فى الجنة قال رسول الله ﷺ فيراهما جميعا قال روح فى حديثه قال قتادة فذكر لنا أنه يفسح له فى قبره سبعون ذراعا ويملأ عليه خضرا إلى يوم يبعثون ثم رجع إلى حديث أنس بن مالك قال وأما الكافر والمنافق فيقال له ما كنت تقول فى هذا الرجل فيقول لا أدرى كنت أقول ما يقول الناس فيقال له لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطراق من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة فيسمعها من يليه غير الثقلين وقال بعضهم يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه.

أنه ﷺ قال لرجل رآه يمشى فى القبور بنعلين: يا صاحب السبتيتين ويحك الق سبتيتك ٣١٧

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٠٤٨) من طريق: محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع عن الأسود بن شيبان وكان ثقة عن خالد بن سمير عن بشير بن نهيك أن بشير ابن الخصاصية قال كنت أمشى مع رسول الله ﷺ فمر على قبور المسلمين فقال لقد سبق هؤلاء شرا كثيرا ثم مر على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا فحانت منه التفاتة فرأى رجلا يمشى بين القبور فى نعليه فقال يا صاحب السبتيتين ألقهما.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٣٠) من طريق: سهل بن بكار حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير السدوسى عن بشير بن نهيك عن بشير مولى رسول الله ﷺ وكان اسمه فى الجاهلية زحم بن معبد فهاجر إلى رسول الله ﷺ فقال ما اسمك قال زحم قال بل أنت بشير قال بينما أنا أماشى رسول الله ﷺ مر بقبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا ثلاثا ثم مر بقبور المسلمين فقال لقد أدرك هؤلاء خيرا كثيرا وحانت من رسول الله

ﷺ نظرة فإذا رجل يمشى فى القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك ألق سبتيتيك فنظر الرجل فلما عرف رسول الله ﷺ خلعهما فرمى بهما.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٦٨) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير عن بشير بن نهيك عن بشير ابن الخصاصية قال بينما أنا أمشى مع رسول الله ﷺ فقال يا ابن الخصاصية ما تنقم على الله أصبحت تماشى رسول الله فقلت يا رسول الله ما أنقم على الله شيئا كل خير قد آتانيه الله فمر على مقابر المسلمين فقال أدرك هؤلاء خير كثير ثم مر على مقابر المشركين فقال سبق هؤلاء خيرا كثيرا قال فالتفت فرأى رجلا يمشى بين المقابر فى نعليه فقال يا صاحب السبتيتين ألقهما حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال كان عبد الله بن عثمان يقول حديث جيد ورجل ثقة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٢٦٠) من طريق: وكيع حدثنى أسود بن شيبان عن خالد بن سمير عن بشير بن نهيك عن بشير ابن الخصاصية بشير رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يمشى فى نعلين بين القبور فقال يا صاحب السبتيتين ألقهما.

رأيت النبى ﷺ مسنما ٣١٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٩٠) من طريق: محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله أخبرنا أبو بكر بن عياش عن سفيان التمار أنه حدثه أنه رأى قبر النبى ﷺ مسنما.

أنه ﷺ كان يسأل فى قتلى أحد عن أكثرهم قرآنًا فيقدمه إلى اللحد ٣١٩

سبق تخريجه فى صـ ٣٠٧.

إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون ٣٢٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٠٣) من طريق: الحسن بن عبدالعزيز حدثنا يحيى بن حسان حدثنا قريش هو ابن حيان عن ثابت عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبى سيف القين وكان ظئرا لإبراهيم عليه السلام فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيم فقبله وشمه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان فقال له عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه وأنت يا رسول الله فقال يا ابن عوف إنها رحمة ثم أتبعها بأخرى فقال ﷺ إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا

ما يرضى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون رواه موسى عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣١٥) من طريق: هداب بن خالد وشيبان بن فروخ كلاهما عن سليمان واللفظ لشيبان حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت البنانى عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله ﷺ ولد لى الليلة غلام فسميته باسم أبى إبراهيم ثم دفعه إلى أم سيف امرأة قين يقال له أبو سيف فانطلق يأتيه واتبعته فانتهينا إلى أبى سيف وهو ينفخ بكيره قد امتلأ البيت دخانا فأسرعت المشى بين يدى رسول الله ﷺ فقلت يا أبا سيف أمسك جاء رسول الله ﷺ فأمسك فدعا النبى ﷺ بالصبى فضمه إليه وقال ما شاء الله أن يقول فقال أنس لقد رأيته وهو يكيد بنفسه بين يدى رسول الله ﷺ فدمعت عينا رسول الله ﷺ فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى ربنا والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٢٦) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ ولد لى الليلة غلام فسميته باسم أبى إبراهيم فذكر الحديث قال أنس لقد رأيته يكيد بنفسه بين يدى رسول الله ﷺ فدمعت عينا رسول الله ﷺ فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى ربنا إنا بك يا إبراهيم لمحزونون.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٨٩) من طريق: سويد بن سعيد حدثنا يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت لما توفى ابن رسول الله ﷺ إبراهيم بكى رسول الله ﷺ فقال له المعزى إما أبو بكر وإما عمر أنت أحق من عظم الله حقه قال رسول الله ﷺ تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب لولا أنه وعد صادق وموعود جامع وأن الآخر تابع للأول لوجدنا عليك يا إبراهيم أفضل مما وجدنا وإنا بك لمحزونون.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٦٠٢) من طريق: بهز وعفان قالا حدثنا سليمان وحدثنا هاشم أخبرنا سليمان بن المغيرة قال عفان حدثنا ثابت حدثنا أنس قال قال رسول الله ﷺ ولد لى الليلة غلام فسميته باسم أبى إبراهيم قال ثم دفعه إلى أم سيف امرأة قين يقال له أبو سيف بالمدينة قال فانطلق رسول الله ﷺ يأتيه وانطلقت معه فانتهيت إلى أبى سيف وهو ينفخ بكيره وقد امتلأ البيت دخانا قال فأسرعت المشى بين يدى رسول الله ﷺ قال فقلت يا أبا سيف جاء رسول الله ﷺ قال فأمسك قال فجاء رسول الله ﷺ فدعا بالصبى فضمه إليه قال أنس فلقد رأيته بين يدى رسول الله ﷺ وهو يكيد بنفسه قال

فدمعت عينا رسول ا لله ﷺ قال قال رسول ا لله ﷺ تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى ربنا عز وجل وا لله إنا بك يا إبراهيم لمحزونون.

أنه ﷺ زار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله ٣٢٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٧٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال زار النبى ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال استأذنت ربى فى أن أستغفر لها فلم يؤذن لى واستأذنته فى أن أزور قبرها فأذن لى فزوروا القبور فإنها تذكر الموت.

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٧٤) من طريق: محمد بن بشار ومحمود بن غيلان والحسن ابن على الخلال قالوا حدثنا أبو عاصم النبيل حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول ا لله ﷺ قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد فى زيارة قبر أمه فزوروها فإنها تذكر الآخرة قال وفى الباب عن أبى سعيد وابن مسعود وأنس وأبى هريرة وأم سلمة قال أبو عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون بزيارة القبور بأسا وهو قول ابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق.

ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية ٣٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٩٧) من طريق: محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبدا لله بن مرة عن مسروق عن عبدا لله رضى ا لله عنه عن النبى ﷺ قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٣) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا أبو معاوية (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو معاوية ووكيع (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى جميعا عن الأعمش عن عبد ا لله بن مرة عن مسروق عن عبد ا لله قال قال رسول ا لله ﷺ ليس منا من ضرب الخدود أو شق الجيوب أو دعا بدعوى الجاهلية هذا حديث يحيى وأما ابن نمير وأبو بكر فقالا وشق ودعا بغير ألف وحدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلى بن خشرم قالا حدثنا عيسى بن يونس جميعا عن الأعمش بهذا الإسناد وقالا وشق ودعا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٨٦٠) من طريق: على بن خشرم قال حدثنا عيسى عن الأعمش (ح) أنبأنا الحسن بن إسماعيل قال حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن عبد ا لله

ابن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعاء الجاهلية واللفظ لعلى وقال الحسن بدعوى.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٣٦٥٠) من طريق: يحيى حدثنا سفيان حدثنى زبيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبى ﷺ قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية.

برئ رسول الله ﷺ من الصالقة والحالقة والشاقة ٣٢٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٤) من طريق: الحكم بن موسى القنطرى حدثنا يحيى ابن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثنى أبو بردة ابن أبى موسى قال وجع أبو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه فى حجر امرأة من أهله فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئا فلما أفاق قال أنا برىء مما برئ منه رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة.

النائحة إذا لم تتب تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ٣٢٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٣٤) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عفان حدثنا أبان بن يزيد (ح) وحدثنى إسحاق بن منصور واللفظ له أخبرنا حبان بن هلال حدثنا أبان حدثنا يحيى أن زيدا حدثه أن أبا سلام حدثه أن أبا مالك الأشعرى حدثه أن النبى ﷺ قال أربع فى أمتى من أمر الجاهلية لا يتركونهن الفخر فى الأحساب والطعن فى الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وقال النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٨١) من طريق: العباس بن عبد العظيم العنبرى ومحمد ابن يحيى قالا حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن يحيى بن أبى كثير عن ابن معانق أو أبى معانق عن أبى مالك الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ النياحة من أمر الجاهلية وإن النائحة إذا ماتت و لم تتب قطع الله لها ثيابا من قطران ودرعا من لهب النار.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٢٣٩٦) من طريق: يحيى بن إسحاق حدثنا موسى أخبرنى أبان بن يزيد عن يحيى بن أبى كثير عن زيد بن أبى سلام عن أبى مالك الأشعرى قال قال رسول الله ﷺ أربع من الجاهلية لا يتركن الفخر فى الأحساب والطعن فى الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة والنائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران أو درع من جرب.

لما ثقل النبى ﷺ جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة: وأبتاه فقال: ليس على أبيك كرب بعد اليوم، فلما مات قالت: يا أبتاه أجاب ربا دعاه يا أبتاه جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل ننعاه ٣٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٤٦٢) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ثابت عن أنس قال لما ثقل النبى ﷺ جعل يتغشاه فقالت فاطمة عليها السلام واكرب أباه فقال لها ليس على أبيك كرب بعد اليوم فلما مات قالت يا أبتاه أجاب ربا دعاه يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل ننعاه فلما دفن قالت فاطمة عليها السلام يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٦٢٩) من طريق: نصر بن على حدثنا عبد الله بن الزبير أبو الزبير حدثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك قال لما وجد رسول الله ﷺ من كرب الموت ما وجد قالت فاطمة واكرب أبتاه فقال رسول الله ﷺ لا كرب على أبيك بعد اليوم إنه قد حضر من أبيك ما ليس بتارك منه أحدا الموافاة يوم القيامة.

أنه ﷺ نهى عن المراثى ٣٢٥

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٩٢) من طريق: هشام بن عمار حدثنا سفيان عن إبراهيم الهجرى عن ابن أبى أوفى قال نهى رسول الله ﷺ عن المراثى.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٨٦٥٩) من طريق: حسين بن محمد حدثنا شعبة عن إبراهيم الهجرى عن عبد الله بن أبى أوفى وكان من أصحاب الشجرة فماتت ابنة له وكان يتبع جنازتها على بغلة خلفها فجعل النساء يبكين فقال لا ترثين فإن رسول الله ﷺ نهى عن المراثى فتفيض إحداكن من عبرتها ما شاءت ثم كبر عليها أربعا ثم قام بعد الرابعة قدر ما بين التكبيرتين يدعو ثم قال كان رسول الله ﷺ يصنع فى الجنازة هكذا.

إنما الصبر عند الصدمة الأولى ٣٢٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٨٣) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال مر النبى ﷺ بامرأة تبكى عند قبر فقال اتقى الله واصبرى قالت إليك عنى فإنك لم تصب بمصيبتى ولم تعرفه فقيل لها إنه النبى ﷺ فأتت باب النبى ﷺ فلم تجد عنده بوابين فقالت لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٢٦) من طريق: محمد بن بشار العبدى حدثنا محمد يعنى ابن جعفر حدثنا شعبة عن ثابت قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ الصبر عند الصدمة الأولى

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٠٩) من طريق: محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ قال الصبر عند الصدمة الأولى قال هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (١٨٦٩) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ثابت قال سمعت أنسا يقول قال رسول الله ﷺ الصبر عند الصدمة الأولى.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٢٤) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن ثابت عن أنس قال أتى نبى الله ﷺ على امرأة تبكى على صبى لها فقال لها اتقى الله واصبرى فقالت وما تبالى أنت بمصيبتى فقيل لها هذا النبى ﷺ فأتته فلم تجد على بابه بوابين فقالت يا رسول الله لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى أو عند أول صدمة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٥٩٦) من طريق: محمد بن رمح أنبأنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ إنما الصبر عند الصدمة الأولى.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٨٦٠) من طريق: أبو قطن حدثنا شعبة عن ثابت عن أنس عن رسول الله ﷺ قال الصبر عند الصدمة أراه قال الأولى شك أبو قطن.

لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ٣٢٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٨٠) من طريق: الحميدى حدثنا سفيان حدثنا أيوب ابن موسى قال أخبرنى حميد بن نافع عن زينب بنت أبى سلمة قالت لما جاء نعى أبى سفيان من الشأم دعت أم حبيبة رضى الله عنها بصفرة فى اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت إنى كنت عن هذا لغنية لولا أنى سمعت النبى ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا.

وفيه (٥٣٤٥) من طريق: محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو ابن حزم حدثني حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان لما جاءها نعي أبيها دعت بطيب فمسحت ذراعيها وقالت ما لي بالطيب من حاجة لولا أني سمعت النبي ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٨٦) من طريق: حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قال قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

وفيه (١٤٩٠) من طريق: يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد حدثته عن حفصة أو عن عائشة أو عن كلتيهما أن رسول الله ﷺ قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أو تؤمن بالله ورسوله أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها وحدثناه شيبان بن فروخ حدثنا عبد العزيز يعني ابن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار عن نافع بإسناد حديث الليث مثل روايته وحدثناه أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى قالا حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت نافعا يحدث عن صفية بنت أبي عبيد أنها سمعت حفصة بنت عمر زوج النبي ﷺ تحدث عن النبي ﷺ بمثل حديث الليث وابن دينار وزاد فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا وحدثنا أبو الربيع حدثنا حماد عن أيوب (ح) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله جميعا عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ بمعنى حديثهم.

أخرجه الترمذي في سننه (١١١٦) من طريق: الأنصاري حدثنا معن بن عيسى أنبأنا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت به جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٣٥٠٠) من طريق: هناد بن السرى عن وكيع عن شعبة قال حدثنى حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة قالت أم حبيبة سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٢٩٩) من طريق: القعنبى عن مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبى سلمة أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على أم حبيبة حين توفى أبوها أبو سفيان فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لى بالطيب من حاجة غير أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٨٦) من طريق: هناد بن السرى حدثنا أبو الأحوص عن يحيى بن سعيد عن نافع عن صفية بنت أبى عبيد عن حفصة روج النبى ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٣٥٧٢) من طريق: سفيان حدثنا الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبى ﷺ قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج.

اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم ٣٢٩

أخرجه الترمذى فى سننه (٩١٩) من طريق: أحمد بن منيع وعلى بن حجر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال لما جاء نعى جعفر قال النبى ﷺ اصنعوا لأهل جعفر طعاما فإنه قد جاءهم ما يشغلهم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كان بعض أهل العلم يستحب أن يوجه إلى أهل الميت شىء لشغلهم بالمصيبة وهو قول الشافعى قال أبو عيسى وجعفر بن خالد هو ابن سارة وهو ثقة روى عنه ابن جريج.

إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه ٣٣٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٨٨حدثنا عبدان حدثنا عبدالله أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى عبدالله بن عبيدالله بن أبى مليكة قال توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم وإنى لجالس بينهما أو قال

جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبى فقال عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما لعمرو بن عتمان ألا تنهى عن البكاء فإن رسول ا لله ﷺ قال إن الميت ليعـذب ببكـاء أهلـه عليه فقال ابن عباس رضى ا لله عنهما قد كان عمر رضى ا لله عنـه يقـول بعـض ذلـك ثـم حدث قال صدرت مع عمر رضى ا لله عنه من مكة حتـى إذا كنـا بـالبيداء إذا هـو بركـب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب قال فنظرت فإذا صهيب فأخبرته فقـال ادعه لى فرجعت إلى صهيب فقلت ارتحل فالحق أمير المؤمنين فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكى يقول واأخاه واصاحباه فقال عمر رضى ا لله عنـه يـا صهيـب أتبكـى علـى وقـد قـال رسول ا لله ﷺ إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه قال ابن عباس رضى ا لله عنهما فلمـا مات عمر رضى ا لله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى ا لله عنها فقالت رحـم ا لله عمـر وا لله ما حدث رسول ا لله ﷺ إن ا لله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ولكـن رسـول ا لله ﷺ قـال إن ا لله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليـه وقـالت حسـبكم القـرآن ﴿ولا تـزر وازرة وزر أخرى﴾ قال ابن عباس رضى ا لله عنهما عند ذلك وا لله ﴿هو أضحك وأبكـى﴾ قـال ابـن أبى مليكة وا لله ما قال ابن عمر رضى ا لله عنهما شيئا.

وفيه (١٣٠٤) من طريق: أصبغ عن ابن وهب قال أخبرنى عمرو عن سعيد بن الحارث الأنصارى عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبى ﷺ يعوده مع عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص وعبدا لله بـن مسـعود رضـى ا لله عنهم فلما دخل عليه فوجده فى غاشية أهله فقال قد قضى قالوا لا يا رسول ا لله فبكى النبى ﷺ فلما رأى القوم بكاء النبـى ﷺ بكـوا فقـال ألا تسـمعون إن ا لله لا يعـذب بدمـع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحم وإن الميت يعذب ببكـاء أهله عليه وكان عمر رضى ا لله عنه يضرب فيه بالعصا ويرمى بالحجارة ويحثى بالتراب.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٢٨٩) من طريق: داود بن رشيد حدثنا إسماعيل بن عليـة حدثنا أيوب عن عبد ا لله بن أبى مليكة قال كنت جالسا إلى جنب ابن عمـر ونحـن ننتظـر جنارة أم أبان بنت عتمان وعنده عمرو بن عتمان فجاء ابن عباس يقوده قائد فـأراه أخـبره بمكان ابن عمر فجاء حتى جلس إلى جنبى فكنت بينهما فإذا صـوت مـن الـدار فقـال ابـن عمر كأنه يعرض على عمرو أن يقوم فينهاهم سمعت رسول ا لله ﷺ يقول إن الميت ليعـذب ببكاء أهله قال فأرسلها عبد ا لله مرسلة فقال ابـن عبـاس كنـا مـع أمـير المؤمـنين عمـر بـن الخطاب حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو برجل نازل فى ظل شجرة فقـال لى اذهـب فـاعلم لى من ذاك الرجل فذهبت فإذا هو صهيب فرجعت إليه فقلت إنك أمرتنـى أن أعلـم لـك مـن ذاك وإنه صهيب قال مره فليلحق بنا فقلت إن معه أهله قال وإن كان معه أهله وربمـا قـال

أيوب مره فليلحق بنا فلما قدمنا لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب فجاء صهيب يقول واأخاه واصاحباه فقال عمر ألم تعلم أو لم تسمع قال أيوب أو قال أو لم تعلم أو لم تسمع أن رسول الله ﷺ قال إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله قال فأما عبد الله فأرسلها مرسلة وأما عمر فقال ببعض فقمت فدخلت على عائشة فحدثتها بما قال ابن عمر فقالت لا والله ما قاله رسول الله ﷺ قط إن الميت يعذب ببكاء أحد ولكنه قال إن الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابا وإن الله لهو ﴿أضحك وأبكى﴾ ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قال أيوب قال ابن أبى مليكة حدثنى القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت إنكم لتحدثونى عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطئ.

وفيه (٩٢٩) من طريق: محمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى عبد الله بن أبى مليكة قال توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة قال فجئنا لنشهدها قال فحضرها ابن عمر وابن عباس قال وإنى لجالس بينهما قال جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبى فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان وهو مواجهه ألا تنهى عن البكاء فإن رسول الله ﷺ قال إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث فقال صدرت مع عمر من مكة حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل شجرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب فنظرت فإذا هو صهيب قال فأخبرته فقال ادعه لى قال فرجعت إلى صهيب فقلت ارتحل فالحق أمير المؤمنين فلما أن أصيب عمر دخل صهيب يبكى يقول وا أخاه وا صاحباه فقال عمر يا صهيب أتبكى على وقد قال رسول الله ﷺ إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه فقال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر لا والله ما حدث رسول الله ﷺ إن الله يعذب المؤمن ببكاء أحد ولكن قال إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه قال وقالت عائشة حسبكم القرآن ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قال وقال ابن عباس عند ذلك والله ﴿أضحك وأبكى﴾ قال ابن أبى مليكة فوالله ما قال ابن عمر من شيء وحدثنا عبد الرحمن بن بشر حدثنا سفيان قال عمرو عن ابن أبى مليكة كنا فى جنازة أم أبان بنت عثمان وساق الحديث ولم ينص رفع الحديث عن عمر عن النبى ﷺ كما نصه أيوب وابن جريج وحديثهما أتم من حديث عمرو.

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٢٣) من طريق: عبد الله بن أبى زياد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبى عن صالح بن كيسان عن الزهرى عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال قال عمر بن الخطاب قال رسول الله ﷺ الميت يعذب ببكاء أهله عليه وفى الباب عن ابن عمر وعمران بن حصين قال أبو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح وقد كره

قوم من أهل العلم البكاء على الميت قالوا الميت يعذب ببكاء أهله عليه وذهبوا إلى هذا الحديث وقال ابن المبارك أرجو إن كان ينهاهم فى حياته أن لا يكون عليه من ذلك شيء.

وأخرجه النسائي فى الصغرى (١٨٤٨) من طريق: عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبى ﷺ قال الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣١٢٩) من طريق: هناد بن السرى عن عبدة وأبى معاوية المعنى عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فذكر ذلك لعائشة فقالت وهل تعنى ابن عمر إنما مر النبى ﷺ على قبر فقال إن صاحب هذا ليعذب وأهله يبكون عليه ثم قرأت ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قال عن أبى معاوية على قبر يهودى.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٥٠) من طريق: يحيى عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال يعذب الميت ببكاء أهله عليه.

من سن سنة سيئة ٣٣٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠١٧) من طريق: زهير بن حرب حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبى الضحى عن عبد الرحمن بن هلال العبسى عن جرير بن عبد الله قال جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصوف فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة فحث الناس على الصدقة فأبطئوا عنه حتى رئى ذلك فى وجهه قال تم إن رجلا من الأنصار جاء بصرة من ورق ثم جاء آخر ثم تتابعوا حتى عرف السرور فى وجهه فقال رسول الله ﷺ من سن فى الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ومن سن فى الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب جميعا عن أبى معاوية عن الأعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير قال خطب رسول الله ﷺ فحث على الصدقة بمعنى حديث جرير حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى يعنى ابن سعيد حدثنا محمد بن أبى إسماعيل حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبسى قال قال جرير بن عبد الله قال رسول الله ﷺ لا يسن عبد سنة صالحة يعمل بها بعده ثم ذكر تمام الحديث حدثنى عبيد الله بن عمر القواريرى وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموى قالوا حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن أبيه عن النبى ﷺ (ح) وحدثنا محمد بن المثنى

حدثنا محمد بن جعفر (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي قالوا حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن المنذر بن جرير عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا الحديث.

أخرجه ابن ماجة في سننه (٢٠٣) من طريق: محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك ابن عمير عن المنذر بن جرير عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ من سن سنة حسنة فعمل بها كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها لا ينقص من أجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص من أوزارهم شيئا.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (١٨٧١٨) من طريق: سفيان عن عاصم ابن أبي النجود عن أبي وائل عن جرير أن قوما أتوا النبي ﷺ من الأعراب مجتابي النمار فحث رسول الله ﷺ الناس على الصدقة فأبطئوا حتى رئي ذلك في وجهه فجاء رجل من الأنصار بقطعة تبر فطرحها فتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجهه فقال من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها من غير أن ينتقص من أجورهم شيء ومن سن سنة سيئة عمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ولا ينقص ذلك من أوزارهم شئ

* * *

باب الزكاة

أخرجه البخاري في صحيحه (٨) من طريق: عبيدالله بن موسى قال أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني حدثنا أبو خالد يعني سليمان بن حيان الأحمر عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال بني الإسلام على خمسة على أن يوحد الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله ﷺ.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٥٣٤) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن سعير بن الخمس التميمى عن حبيب بن أبى ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت وفى الباب عن جرير بن عبد الله قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابن عمر عن النبى ﷺ نحو هذا وسعير بن الخمس ثقة عند أهل الحديث حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن حنظلة بن أبى سفيان الجمحى عن عكرمة بن خالد المخزومى عن ابن عمر عن النبى ﷺ نحوه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٥٠٠١) من طريق: محمد بن عبد الله بن عمار قال حدثنا المعافى يعنى ابن عمران عن حنظلة بن أبى سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر أن رجلا قال له ألا تغزو قال سمعت رسول الله ﷺ يقول بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصيام رمضان.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٧٨٣) من طريق: وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن يزيد بن بشر عن ابن عمر قال بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان قال فقال له رجل والجهاد فى سبيل الله قال ابن عمر الجهاد حسن هكذا حدثنا رسول الله ﷺ.

إياك وكرائم أموالهم فإن أخرجها فقد أحسن ٣٤٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٩٦) من طريق: محمد بن مقاتل أخبرنا عبدالله أخبرنا زكرياء بن إسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفى عن أبى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن إنك ستأتى قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن وكيع قال أبو بكر حدثنا وكيع عن زكرياء بن إسحاق قال حدثنى يحيى بن عبد الله بن صيفى عن أبى معبد عن ابن عباس عن معاذ بن جبل قال أبو

بكر ربما قال وكيع عن ابن عباس أن معاذا قال بعثني رسول الله ﷺ قال إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب حدثنا ابن أبي عمر حدثنا بشر بن السرى حدثنا زكرياء بن إسحاق (ح) وحدثنا عبد بن حميد حدثنا أبو عاصم عن زكرياء بن إسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فقال إنك ستأتي قوما بمثل حديث وكيع.

أخرجه الترمذي في سننه (٥٦٧) من طريق: أبو كريب حدثنا وكيع حدثنا زكريا بن إسحاق المكي حدثنا يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فقال له إنك تأتي قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب وفي الباب عن الصنابحي قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وأبو معبد مولى ابن عباس اسمه نافذ.

وأخرجه النسائي في الصغرى (٢٥٢٢) من طريق: محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن إسحاق وكان ثقة عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعث معاذ بن جبل إلى اليمن فقال إنك تأتي قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله عز وجل افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله عز وجل قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فتوضع في فقرائهم فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله عز وجل حجاب.

أخرجه أبو داود في سننه (١٥٨٤) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا وكيع حدثنا زكريا بن إسحاق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فقال إنك تأتي قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في

أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بيها وبين ا لله حجاب.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٨٣) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع بن الجراح حدثنا زكريا بى إسحاق المكى عن يحيى بن عبد ا لله بن صيفى عن أبى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس أن النبى ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فقال إنك تأتى قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا ا لله وأنى رسول ا لله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن ا لله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن ا لله افترض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد فى فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين ا لله حجاب.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٠٧٢) من طريق: وكيع حدثنا زكريا بن إسحاق المكى عن يحيى بن عبد ا لله بن صيفى عن أبى معبد عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ لما بعث معاذ بن جبل إلى اليمن قال إنك تأتى قوما أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا ا لله وأنى رسول ا لله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن ا لله عز وجل افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فإن أطاعوا لذلك فأعلمهم أن ا لله عز وجل افترض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد فى فقرائهم فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين ا لله عز وجل حجاب.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٦١٤) من طريق: أبو عاصم عن زكريا بن إسحاق عن يحيى بن عبد ا لله بن صيفى عن أبى معبد عن ابن عباس أن النبى ﷺ لما بعث معاذا إلى اليمن قال إنك تأتى قوما أهل كتاب فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا ا لله وأن محمدا رسول ا لله فإن أطاعوا لك فى ذلك فأخبرهم أن ا لله فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك فى ذلك فأخبرهم أن ا لله فرض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك فى ذلك فإياك وكرائم أموالهم وإياك ودعوة المظلوم فإنه ليس لها من دون ا لله حجاب.

أن أبا بكر كتب له لما وجه إلى البحرين: بسم ا لله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول ا لله ﷺ على المسلمين والتى أمر ا لله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط ٣٤٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٥٤) من طريق: محمد بن عبدا لله بن المثنى الأنصارى قال حدثنى أبى قال حدثنى ثمامة بن عبدا لله بن أنس أن أنسا حدثه أن أبا بكر

رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله ﷺ على المسلمين والتى أمر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط فى أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة إذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى فإذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة فإذا بلغت يعنى ستا وسبعين إلى تسعين ففيها بنتا لبون فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فإذا زادت على عشرين ومائة ففى كل أربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة وفى صدقة الغنم فى سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين شاتان فإذا زادت على مائتين إلى ثلاث مائة ففيها ثلاث شياه فإذا زادت على ثلاث مائة ففى كل مائة شاة فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها شىء إلا أن يشاء ربها.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٤٥٥) من طريق: عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائى قال أنبأنا شريح بن النعمان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك أن أبا بكر رضى الله عنه كتب له أن هذه فرائض الصدقة التى فرض رسول الله ﷺ على المسلمين التى أمر الله بها رسوله ﷺ فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الإبل فى خمس ذود شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فإذا بلغت ستة وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمسة وسبعين فإذا بلغت ستة وسبعين ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففى كل أربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل فى فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة لبون فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن

استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده إلا حقة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده بنت لبون وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليست عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شىء ومن لم يكن عنده إلا أربعة من الإبل فليس فيها شىء إلا أن يشاء ربها وفى صدقة الغنم فى سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مائة فإذا زادت واحدة ففى كل مائة شاة ولا تؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية وإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شىء إلا أن يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فإن لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيه شىء إلا أن يشاء ربها.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٥٧٢) من طريق: عبد الله بن محمد النفيلى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الأعور عن على رضى الله عنه قال زهير أحسبه عن النبى ﷺ أنه قال هاتوا ربع العشور من كل أربعين درهما درهم وليس عليكم شىء حتى تتم مائتى درهم فإذا كانت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك وفى الغنم فى أربعين شاة شاة فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شىء وساق صدقة الغنم مثل الزهرى قال وفى البقر فى كل ثلاثين تبيع وفى الأربعين مسنة وليس على العوامل شىء وفى الإبل فذكر صدقتها كما ذكر الزهرى قال وفى خمس وعشرين خمسة من الغنم فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل إلى ستين ثم ساق مثل حديث الزهرى قال فإذا زادت واحدة يعنى واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففى كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة ولا تؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق وفى النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر وما سقى الغرب ففيه نصف العشر وفى حديث عاصم والحارث الصدقة فى كل عام قال زهير أحسبه قال مرة وفى حديث عاصم إذا لم يكن فى الإبل ابنة مخاض ولا ابن لبون فعشرة دراهم أو شاتان حدثنا سليمان بن داود المهرى أخبرنا ابن وهب أخبرنى جرير بن حازم وسمى آخر عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن على رضى الله عنه عن النبى ﷺ ببعض أول هذا

الحديث قال فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء يعنى فى الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فإذا كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحساب ذلك قال فلا أدرى أعلى يقول فبحساب ذلك أو رفعه إلى النبى ﷺ وليس فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول إلا أن جريرا قال ابن وهب يزيد فى الحديث عن النبى ﷺ ليس فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٧٣) من طريق: أبو كامل حدثنا حماد بن سلمة قال أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس بن مالك أن أبا بكر رضى الله عنه كتب لهم إن هذه فرائض الصدقة التى فرض رسول الله ﷺ على المسلمين التى أمر الله عز وجل بها رسول الله ﷺ فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوق ذلك فلا يعطه فيما دون خمس وعشرين من الإبل ففى كل خمس ذود شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فإذا بلغت ستة وثلاثين ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة إلى خمس وسبعين فإذا بلغت ستة وسبعين ففيها بنتا لبون إلى تسعين فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومائة فإن زادت على عشرين ومائة ففى كل أربعين ابنة لبون وفى كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل فى فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا جذعة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده بنت لبون فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده إلا حقة فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليس عنده إلا ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه وليس معه شيء ومن لم يكن عنده إلا أربع من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفى صدقة الغنم فى سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإن زادت ففيها شاتان إلى مائتين فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مائة فإذا زادت ففى كل مائة شاة ولا تؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية وإذا كانت سائمة الرجل

ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فإذا لم يكن المال إلا تسعين ومائة درهم فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها.

ما من صاحب ذهب ولا ورق لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمى عليها فى نار جهنم .... ٣٦٨،٣٦٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٨٧) من طريق: سويد بن سعيد حدثنا حفص يعنى ابن ميسرة الصنعانى عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمى عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالإبل قال ولا صاحب إبل لا يؤدى منها حقها ومن حقها حلبها يوم وردها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالبقر والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله فالخيل قال الخيل ثلاثة هى لرجل وزر وهى لرجل ستر وهى لرجل أجر فأما التى هى له وزر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء على أهل الإسلام فهى له وزر وأما التى هى له ستر فرجل ربطها فى سبيل الله ثم لم ينس حق الله فى ظهورها ولا رقابها فهى له ستر وأما التى هى له أجر فرجل ربطها فى سبيل الله لأهل الإسلام فى مرج وروضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا أو شرفين إلا كتب الله له عدد آثارها وأرواثها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالحمر قال ما أنزل على فى الحمر شيء إلا هذه الآية الفاذة الجامعة ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ وحدثنى يونس بن عبد الأعلى الصدفى أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنى هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فى هذا الإسناد بمعنى حديث حفص بن ميسرة إلى آخره غير أنه قال ما من صاحب إبل لا يؤدى حقها

ولم يقل منها حقها وذكر فيه لا يفقد منها فصيلا واحدا وقال يكوى بها جنباه وجهته وظهره.

ليس فيما دون خمس أوسق صدقة .... ٢٧٠، ٣٨٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٠٥) حدثنا إسحاق بن يزيد أخبرنا شعيب بن إسحاق أخبرنا الأوزاعى أخبرنى يحيى بن أبى كثير أن عمرو بن يحيى بن عمارة أخبره عن أبيه يحيى بن عمارة بن أبى الحسن أنه سمع أبا سعيد رضى الله عنه يقول قال النبى ﷺ ليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أوسق صدقة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٧٩) من طريق: أبو كامل فضيل بن حسين الجحدرى حدثنا بشر يعنى ابن مفضل حدثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة قال سمعت أبا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله ﷺ ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة.

أخرجه الترمذى فى سننه (٥٦٨) من طريق: قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو ابن يحيى المازنى عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وفى الباب عن أبى هريرة وابن عمر وجابر وعبد الله بن عمرو حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان وشعبة ومالك بن أنس عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ نحو حديث عبد العزيز عن عمرو بن يحيى قال أبو عيسى حديث أبى سعيد حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عنه والعمل على هذا عند أهل العلم أن ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة والوسق ستون صاعا وخمسة أوسق ثلاث مائة صاع وصاع النبى ﷺ خمسة أرطال وثلث وصاع أهل الكوفة ثمانية أرطال وليس فيما دون خمس أواق صدقة والأوقية أربعون درهما وخمس أواق مائتا درهم وليس فيما دون خمس ذود صدقة يعنى ليس فيما دون خمس من الإبل فإذا بلغت خمسا وعشرين من الإبل ففيها بنت مخاض وفيما دون خمس وعشرين مس الإبل فى كل خمس من الإبل شاة.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٤٤٦) من طريق: عيسى بن حماد قال أنبأنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال ليس فيما دون خمسة ذود صدقة وليس فيما دون خمسة أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٥٥٨) من طريق: عبد الله بن مسلمة قال قرأت على مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه قال سمعت أبا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله ﷺ ليس فيما دون خمس دود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٩٤) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع عن محمد ابن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوساق صدقة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٩٧٩) من طريق: عتاب قال حدثنا عبد الله قال أخبرنا معمر قال حدثنى سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة.

فى الركاز الخمس ٣٧٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٩٩) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبى سلمة بن عبدالرحمن عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧١٠) من طريق: يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد كلهم عن ابن عيينة (ح) وحدثنا محمد بن رافع حدثنا إسحاق يعنى ابن عيسى حدثنا مالك كلاهما عن الزهرى بإسناد الليث مثل حديثه وحدثنى أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ بمثله.

أخرجه الترمذى فى سننه (٥٨١) من طريق: قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار وفى الركاز الخمس قال وفى الباب عن أنس بن مالك وعبد الله بن عمرو وعبادة بن الصامت وعمرو بن عوف المزنى وجابر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٤٩٤) من طريق: قتيبة قال حدثنا أبو عوانة عن عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال ما كان فى طريق مأتى أو فى قرية عامرة فعرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فلك وما لم يكن فى طريق مأتى ولا فى قرية عامرة ففيه وفى الركاز الخمس.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٧١٠) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب بفيه من ذى حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة متليه والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع وذكر فى ضالة الإبل والغنم كما ذكره غيره قال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها فى طريق الميتاء أو القرية الجامعة فعرفها سنة فإن جاء طالبها فادفعها إليه وإن لم يأت فهى لك وما كان فى الخراب يعنى ففيها وفى الركاز الخمس حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن الوليد يعنى ابن كثير حدثنى عمرو بن شعيب بإسناده بهذا قال فى ضالة الشاء قال فاجمعها حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب بهذا بإسناده قال فى ضالة الغنم لك أو لأخيك أو للذئب خذها قط وكذا قال فيه أيوب ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن النبى ﷺ قال فخذها حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد (ح) وحدثنا ابن العلاء حدثنا ابن إدريس عن ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ بهذا قال فى ضالة الشاء فاجمعها حتى يأتيها باغيها.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٥٠٩) من طريق: محمد بن ميمون المكى وهشام بن عمار قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد وأبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال فى الركاز الخمس.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢٨٦٦) من طريق: عبد الرزاق قال أخبرنا إسرائيل وأبو نعيم حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قضى رسول الله ﷺ فى الركاز الخمس قال أبى حدثناه أسود حدثنا إسرائيل قال وقضى وقال أبو نعيم فى حديثه قضى رسول الله ﷺ فى الركاز الخمس.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٦٦٨) من طريق: خالد بن مخلد حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس.

ليس فى حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق ٣٨٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٧٩) من طريق: إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الرحمن يعنى ابن مهدى حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال ليس فى حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس أواق صدقة وحدثنى عبد بن حميد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان الثورى عن إسماعيل بن أمية بهذا الإسناد مثل حديث ابن مهدى وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا الثورى ومعمر عن إسماعيل بن أمية بهذا الإسناد مثل حديث ابن مهدى ويحيى بن آدم غير أنه قال بدل التمر ثمر.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٤٨٥) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال ليس فى حب ولا تمر صدقة حتى تبلغ خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود ولا فيما دون خمس أواق صدقة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٣٠٠) من طريق: عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبى سعيد الخدرى قال قال النبى ﷺ ليس فى حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوساق ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة.

أنه ﷺ كان يبعث عبد الله بن رواحة إلى خيبر خارصًا ٣٩٤

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٤١٣) من طريق: يحيى بن معين حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه ثم يخير يهود يأخذونه بذلك الخرص أو يدفعونه إليهم بذلك الخرص لكى تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفرق.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٤٧٥٤) من طريق: وكيع حدثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ بعث ابن رواحة إلى خيبر يخرص عليهم ثم خيرهم أن يأخذوا أو يردوا فقالوا هذا الحق بهذا قامت السموات والأرض.

إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ٣٩٧

أخرجه الترمذى فى سننه (٥٨٢) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسى أخبرنا شعبة أخبرنى خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن نيار

يقول جاء سهل بن أبى حتمة إلى مجلسنا فحدث أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع قال وفى الباب عن عائشة وعتاب بن أسيد وابن عباس قال أبو عيسى والعمل على حديث سهل بن أبى حتمة عند أكثر أهل العلم فى الخرص وبحديث سهل بن أبى حثمة يقول أحمد وإسحاق والخرص إذا أدركت الثمار من الرطب والعنب مما فيه الزكاة بعث السلطان خارصا يخرص عليهم والخرص أن ينظر من يبصر ذلك فيقول يخرج من هذا الزبيب كذا وكذا ومن التمر كذا وكذا فيحصى عليهم وينظر مبلغ العشر من ذلك فيثبت عليهم ثم يخلى بينهم وبين الثمار فيصنعون ما أحبوا فإذا أدركت الثمار أخذ منهم العشر هكذا فسره بعض أهل العلم وبهذا يقول مالك والشافعى وأحمد وإسحاق.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٤٩١) من طريق: محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة قال سمعت خبيب بن عبد الرحمن يحدث عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار عن سهل بن أبى حثمة قال أتانا ونحن فى السوق فقال قال رسول الله ﷺ إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تأخذوا أو تدعوا الثلث شك شعبة فدعوا الربع.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٦٠٥) من طريق: حفص بن عمر حدثنا شعبة عن خبيب ابن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن أبى حثمة إلى مجلسنا قال أمرنا رسول الله ﷺ قال إذا خرصتم فجذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا أو تجذوا الثلث فدعوا الربع قال أبو داود الخارص يدع الثلث للحرفة.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٢٨٦) من طريق: عفان حدثنا شعبة قال أخبرنى خبيب بن عبد الرحمن الأنصارى قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن نيار قال جاء سهل ابن أبى حثمة إلى مجلسنا فحدث أن رسول الله ﷺ قال إذا خرصتم فجدوا ودعوا دعوا الثلث فإن لم تجدوا وتدعوا فدعوا الربع.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٦١٩) من طريق: هاشم بن القاسم حدثنا شعبة عن حبيب ابن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الأنصارى قال جاء سهل بن أبى حثمة إلى مجلسنا فحدث أن النبى ﷺ قال إذا خرصتم فخذوا ودعوا دعوا التلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع.

فى الإبل صدقتها وفى البقر صدقتها ٤٠٥

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٢١٠٤٧) من طريق: محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج عن عمران بن أبى أنس بلغه عنه عن مالك بن أوس بن الحدثان النضرى عن أبى ذر

قال سمعت رسول الله ﷺ يقول فى الإبل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البر صدقته.

أنه ﷺ كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذى نعده للبيع ٤٠٥

أخرجه أبو داود فى سننه (١٥٦٢) من طريق: محمد بن داود بن سفيان حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن موسى أبو داود حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثنى خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن سمرة بن جندب قال أما بعد فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذى نعد للبيع.

لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول ٤١٩

أخرجه الترمذى فى سننه (٥٧٢) من طريق: يحيى بن موسى حدثنا هارون بن صالح الطلحى المدنى حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول عند ربه وفى الباب عن سراء بنت نبهان الغنوية.

وفيه (٥٧٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفى حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول عند ربه قال أبو عيسى وهذا أصح من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال أبو عيسى وروى أيوب وعبيد الله بن عمر وغير واحد عن نافع عن ابن عمر موقوفا وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف فى الحديث ضعفه أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى وغيرهما من أهل الحديث وهو كثير الغلط وقد روى عن غير واحد من أصحاب النبى ﷺ أن لا زكاة فى المال المستفاد حتى يحول عليه الحول وبه يقول مالك بن أنس والشافعى وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم إذا كان عنده مال تجب فيه الزكاة ففيه الزكاة وإن لم يكن عنده سوى المال المستفاد ما تجب فيه الزكاة لم يجب عليه فى المال المستفاد زكاة حتى يحول عليه الحول فإن استفاد مالا قبل أن يحول عليه الحول فإنه يزكى المال المستفاد مع ماله الذى وجبت فيه الزكاة وبه يقول سفيان الثورى وأهل الكوفة.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٥٧٢) من طريق: عبد الله بن محمد النفيلى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الأعور عن على رضى الله عنه قال زهير أحسبه عن النبى ﷺ أنه قال هاتوا ربع العشور من كل أربعين درهما درهم وليس عليكم شىء حتى تتم مائتى درهم فإذا كانت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك وفى الغنم فى أربعين شاة شاة فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون فليس عليك فيها

شىء وساق صدقة الغنم مثل الزهرى قال وفى البقر فى كل ثلاثين تبيع وفى الأربعين مسنة وليس على العوامل شىء وفى الإبل فذكر صدقتها كما ذكر الزهرى قال وفى خمس وعشرين خمسة من الغنم فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل إلى ستين ثم ساق مثل حديث الزهرى قال فإذا زادت واحدة يعنى واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففى كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة ولا تؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق وفى النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر وما سقى الغرب ففيه نصف العشر وفى حديث عاصم والحارث الصدقة فى كل عام قال زهير أحسبه قال مرة وفى حديث عاصم إذا لم يكن فى الإبل ابنة مخاض ولا ابن لبون فعشرة دراهم أو شاتان حدثنا سليمان بن داود المهرى أخبرنا ابن وهب أخبرنى جرير بن حازم وسمى آخر عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن على رضى الله عنه عن النبى ﷺ ببعض أول هذا الحديث قال فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شىء يعنى فى الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فإذا كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحساب ذلك قال فلا أدرى أعلى يقول فبحساب ذلك أو رفعه إلى النبى ﷺ وليس فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول إلا أن جريرا قال ابن وهب يزيد فى الحديث عن النبى ﷺ ليس فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٩٢) من طريق: نصر بن على الجهضمى حدثنا شجاع ابن الوليد حدثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٢٦٨) من طريق: عبد الله حدثنى عثمان بن أبى شيبة حدثنا شريك عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه قال ليس فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول.

فدين الله أحق أن يقضى ٤٦٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٥٣) من طريق: محمد بن عبدالرحيم حدثنا معاوية ابن عمرو حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال يا رسول الله إن أمى ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم

وسلمة ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث قال سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس ويذكر عن أبي خالد حدثنا الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قالت امرأة للنبي ﷺ إن أختي ماتت وقال يحيى وأبو معاوية حدثنا الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قالت امرأة للنبي ﷺ إن أمي ماتت وقال عبيدا لله عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قالت امرأة للنبي ﷺ إن أمي ماتت وعليها صوم نذر وقال أبو حريز حدثنا عكرمة عن ابن عباس قالت امرأة للنبي ﷺ ماتت أمي وعليها صوم خمسة عشر يوما.

أخرجه مسلم في صحيحه (١١٤٨) من طريق: أحمد بن عمر الوكيعي حدثنا حسين ابن علي عن زائدة عن سليمان عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي ا لله عنهما قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول ا لله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها قال نعم قال فدين ا لله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعا ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث فقالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس وحدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس رضي ا لله عنهما عن النبي ﷺ بهذا الحديث.

أخرجه أبو داود في سننه (٣٣١٠) من طريق: مسدد حدثنا يحيى قال سمعت الأعمش (ح) وحدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية عن الأعمش المعنى عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت إنه كان على أمها صوم شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيته قالت نعم قال فدين ا لله أحق أن يقضى.

أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (٢٣٣٢) من طريق: معاوية حدثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول ا لله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها قال نعم قال فدين ا لله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمة ابن كهيل ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث قالا سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس.

لأنه ﷺ أرخص في التعجيل للعباس ٤٩٥

أخرجه الترمذي في سننه (٦١٤) من طريق: عبد ا لله بن عبد الرحمن أخبرنا سعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن

عدى عن على أن العباس سأل رسول ا لله ﷺ فى تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له فى ذلك.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٦٢٤) من طريق: سعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم عن حجية عن على أن العباس سأل النبى ﷺ فى تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له فى ذلك قال مرة فأذن له فى ذلك قال أبو داود روى هذا الحديث هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبى ﷺ وحديث هشيم أصح.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٩٥) من طريق: محمد بن يحيى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن زكريا عن حجاج بن دينار عن الحكم عن حجية بن عدى عن على بن أبى طالب أن العباس رضى ا لله عنه سأل النبى ﷺ فى تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له فى ذلك.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (٨٢٤) من طريق: سعيد بن منصور حدثنا إسماعيل ابن زكريا عن حجاج بى دينار عن الحكم عن حجية بن عدى عن على أن العباس بن عبد المطلب سأل النبى ﷺ فى تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٦٣٦) من طريق: سعيد بن منصور حدثنا إسماعيل بن ركريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على أن العباس سأل رسول ا لله ﷺ فى تعجيل صدقته قبل أن تحل فرحص فى ذلك قال أبو محمد آخذ به ولا أرى فى تعجيل الزكاة بأسا.

كنا نخرج زكاة الفطر إذا كان فينا رسول ا لله ﷺ صاعا من طعام أو صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، أو صاعا من زبيب، أو صاعا من أقط، فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه ما عشت ٥١٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٠٨) من طريق: عبدا لله بن منير سمع يزيد بن أبى حكيم العدنى حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم قال حدثنى عياض بن عبدا لله بن أبى سرح عن أبى سعيد الخدرى رضى ا لله عنه قال كنا نعطيها فى زمان النبى ﷺ صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال أرى مدا من هذا يعدل مدين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٨٥) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد ا لله بن سعد بن أبى سرح أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول

كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب.

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٠٩) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبى سعيد الخدرى كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية المدينة فتكلم فكان فيما كلم به الناس إنى لأرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر قال فأخذ الناس بذلك قال أبو سعيد فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يرون من كل شىء صاعا وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم من كل شىء صاع إلا من البر فإنه يجزئ نصف صاع وهو قول سفيان الثورى وابن المبارك وأهل الكوفة يرون نصف صاع من بر.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٥١٢) من طريق: محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح عن أبى سعيد قال كنا نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٦١٦) من طريق: عبد الله بن مسلمة حدثنا داود يعنى ابن قيس عن عياض بن عبد الله عن أبى سعيد الخدرى قال كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله ﷺ زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك صاعا من طعام أو صاعا من أقط أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا أو معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس أن قال إنى أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فأخذ الناس بذلك فقال أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه أبدا ما عشت قال أبو داود رواه ابن علية وعبدة وغيرهما عن ابن إسحاق عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض عن أبى سعيد بمعناه وذكر رجل واحد فيه عن ابن علية أو صاعا من حنطة وليس بمحفوظ حدثنا مسدد أخبرنا إسماعيل ليس فيه ذكر الحنطة قال أبو داود وقد ذكر معاوية بن هشام فى هذا الحديث عن الثورى عن زيد ابن أسلم عن عياض عن أبى سعيد نصف صاع من بر وهو وهم من معاوية بن هشام أو ممن رواه عنه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٨٢٩) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع عن داود بن قيس الفراء عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح عن أبـى سـعيد الخـدرى قـال كنـا نخـرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعـا من أقط صاعا من زبيب فلم نزل كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينة فكان فيمـا كلـم بـه الناس أن قال لا أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعا من هذا فأخذ الناس بذلك قـال أبو سعيد لا أزال أخرجه كما كنت أخرجه على عهد رسول الله ﷺ أبدا ما عشت.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١١٥٢٢) من طريـق: وكيـع حدثنـا داود بـن قيـس الفراء عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح عن أبى سعيد الخـدرى قـال كنـا نخـرج صدقـة الفطر إد كان فينا رسول الله ﷺ صاعا من طعام أو صاعا مـن تمـر أو صاعـا مـن شـعير أو صاعا مں زبيب أو صاعا من أقط فلم نزل كذلك حتى قدم علينا معاوية حدثنا عبد الرزاق أخبرنا داود بن قيس الفراء قال سمعت عياض بن عبد الله بن أبى سرح أنه سمـع أبـا سـعيد الخدرى يقول كنا نخرج فذكر الحديث.

أحرجه الدارمى فى سننه (١٦٦٣) من طريق: عثمان بن عمر حدثنا داود بن قيس عـن عياض بن عبد الله عن أبى سعيد الخدرى قال كنا نخرج زكاة الفطـر إذ كـان فينـا رسـول الله ﷺ عن كل صغير وكبير حر ومملوك صاعا من طعام أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب فلم يزل ذلك كذلك حتـى قـدم علينـا معاويـة المدينـة حاجا أو معتمرا فقال إنى أرى مدين من سمراء الشام يعدل صاعـا مـن التمـر فـأخذ النـاس بذلك قال أبو سعيد أما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه قـال أبـو محمـد أرى صاعـا من كل شىء.

ابدأ بنفسك فتصدق عليها ٥٣٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٩٧) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليـث (ح) وحدثنـا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن أبى الزبير عن جابر قال أعتق رجل من بنى عـذرة عبـدا لـه عن دبر فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال ألك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شىء فلأهلك فإن فضل عن أهلـك شـىء فلـذى قرابتـك فإن فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا يقول فبين يديك وعـن يمينـك وعـن شمـالك وحدثنى يعقوب بن إبراهيم الدورقى حدثنا إسماعيل يعنى ابن علية عن أيوب عن أبى الزبير عن جابر أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقـوب وساق الحديث بمعنى حديث الليث.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢٥٤٦) أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن أبى الزبير عن جابر قال أعتق رجل من بنى عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال ألك مال غيره قال لا فقال رسول الله ﷺ من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمان مائة درهم فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شىء فلأهلك فإن فضل شىء عن أهلك فلذى قرابتك فإن فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك.

* * *

باب الصيام

بنى الإسلام على خمس ٥٤١

سبق تخريجه فى صـ٣٣١.

صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ٥٤١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٠٩) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول قال النبى ﷺ أو قال قال أبو القاسم ﷺ صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غبى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٨٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان فضرب بيديه فقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم عقد إبهامه فى الثالثة فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن أغمى عليكم فاقدروا له ثلاثين وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى حدثنا عبيد الله بهذا الإسناد وقال فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين نحو حديث أبى أسامة وحدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا الإسناد وقال ذكر رسول الله ﷺ رمضان فقال الشهر تسع وعشرون الشهر هكذا وهكذا وقال فاقدروا له و لم يقل ثلاثين.

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٢٠) من طريق: أبو كريب حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال النبى ﷺ لا تقدموا الشهر بيوم ولا بيومين إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم أفطروا قال وفى الباب عن بعض أصحاب النبى ﷺ قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم كرهوا أن يتعجل

الرجل بصيام قبل دخول شهر رمضان لمعنى رمضان وإن كان رجل يصوم صوما فوافق صيامه ذلك فلا بأس به عندهم.

وأخرجه النسائى فى الصغرى (٢١١٦) من طريق: إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا سعيد ابن شبيب أبو عثمان وكان شيخا صالحا بطرسوس قال أنبأنا ابن أبى زائدة عن حسين بن الحارث الجدلى عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه خطب الناس فى اليوم الذى يشك فيه فقال ألا إنى جالست أصحاب رسول الله ﷺوساءلتهم وإنهم حدثونى أن رسول الله ﷺ قال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وانسكوا لها فإن غم عليكم فأكملوا ثلاثين فإن شهد شاهدان فصوموا وأفطروا.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٥٨٥٩) من طريق: إسحاق بن عيسى أخبرنا محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل جعل هذه الأهلة مواقيت للناس صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأتموا العدة.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٦٨٣) من طريق: عبد الله بن سعيد حدثنا إسماعيل بن علية حدثنا حاتم بن أبى صغيرة عن سماك بن حرب قال أصبحت فى يوم قد أشكل على من شعبان أو من شهر رمضان فأصبحت صائما فأتيت عكرمة فإذا هو يأكل خبزا وبقلا فقال هلم إلى الغداء فقلت إنى صائم فقال أقسم بالله لتفطرن فلما رأيته حلف ولا يستثنى تقدمت فعذرت وإنما تسحرت قبيل ذلك ثم قلت هات الآن ما عندك فقال حدثنا ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحاب فكملوا العدة ثلاثين ولا تستقبلوا الشهر استقبالا.

ابن عمر أخبرت النبى ﷺ أنى رأيت الهلال فصام .... ٥٤٢، ٥٤٣

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٣٤٠) من طريق: محمد بن بكار بن الريان حدثنا الوليد يعنى ابن أبى ثور (ح) وحدثنا الحسن بن على حدثنا الحسين يعنى الجعفى عن زائدة المعنى عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فقال إنى رأيت الهلال قال الحسن فى حديثه يعنى رمضان فقال أتشهد أن لا إله إلا الله قال نعم قال أتشهد أن محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال أذن فى الناس فليصوموا غدا.

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٢٧) من طريق: محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن الصباح حدثنا الوليد بن أبى ثور عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أعرابى إلى النبى ﷺ فقال إنى رأيت الهلال قال أتشهد أن لا إله إلا الله أتشهد أن محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال أذن فى الناس أن يصوموا غدا حدثنا أبو كريب حدثنا حسين الجعفى عن

زائدة عن سماك نحوه بهذا الإسناد قال أبو عيسى حديث ابن عباس فيه اختلاف وروى سفيان الثورى وغيره عن سماك عن عكرمة عن النبى ﷺ مرسلا وأكثر أصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبى ﷺ مرسلا والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم قالوا تقبل شهادة رجل واحد فى الصيام وبه يقول ابن المبارك والشافعى وأحمد وأهل الكوفة قال إسحاق لا يصام إلا بشهادة رجلين و لم يختلف أهل العلم فى الإفطار أنه لا يقبل فيه إلا شهادة رجلين.

أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده (١٩٤) من طريق: يزيد أنبأنا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى التعلبى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأتاه رجل فقال إنى رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر رضى الله عنه يا أيها الناس أفطروا ثم قام إلى عس فيه ماء فتوضأ ومسح على خفيه فقال الرجل والله يا أمير المؤمنين ما أتيتك إلا لأسألك عن هذا أفرأيت غيرك فعله فقال نعم خيرا منى وخير الأمة رأيت أبا القاسم ﷺ فعل مثل الذى فعلت وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فأدخل يده من تحت الجبة ثم صلى عمر المغرب.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٦٩٢) من طريق: عصمة بن الفضل حدثنا حسين الجعفى عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أعرابى إلى النبى ﷺ وقال إنى رأيت الهلال فقال أتشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله قال نعم قال يا بلال ناد فى الناس فليصوموا غدا.

من نسى وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه ٥٦٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٣٣) من طريق: عبدان أخبرنا يزيد بن زريع حدثنا هشام حدثنا ابن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال إذا نسى فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٥٥) من طريق: عمرو بن محمد الناقد حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم عن هشام القردوسى عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من نسى وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه.

إنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل ٥٧٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٤١) من طريق: سريج بن يونس حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن أبى المليح عن نبيشة الهذلى قال قال رسول الله ﷺ أيام التشريق أيام أكل وشرب حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا إسماعيل يعنى ابن علية عن خالد الحذاء حدثنى أبو

قلابة عن أبى المليح عن نبيشة قال خالد فلقيت أبا المليح فسألته فحدثنى به فذكر عن النبى ﷺ بمثل حديث هشيم وزاد فيه وذكر لله.

وفيه (١١٤٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن سابق حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبى الزبير عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه حدثه أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق فنادى أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أيام أكل وشرب وحدثناه عبد بن حميد حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد غير أنه قال فناديا.

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٠٤) من طريق: هناد حدثنا وكيع عن موسى بن على عن أبيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهى أيام أكل وشرب قال وفى الباب عن على وسعد وأبى هريرة وجابر ونبيشة وبشر بن سحيم وعبد الله بن حذافة وأنس وحمزة بن عمرو الأسلمى وكعب بن مالك وعائشة وعمرو بن العاص وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى وحديث عقبة بن عامر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم يكرهون الصيام أيام التشريق إلا أن قوما من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم رخصوا للمتمتع إذا لم يجد هديا ولم يصم فى العشر أن يصوم أيام التشريق وبه يقول مالك بن أنس والشافعى وأحمد وإسحاق قال أبو عيسى وأهل العراق يقولون موسى بن على بن رباح وأهل مصر يقولون موسى بن على وقال سمعت قتيبة يقول سمعت الليث بن سعد يقول قال موسى بن على لا أجعل أحدا فى حل صغر اسم أبى.

لم يرخص فى أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى ٥٧٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٩٨) من طريق: محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة سمعتا عبدا لله بن عيسى بن أبى ليلى عن الزهرى عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهم قالا لم يرخص فى أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى.

من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ﷺ ٥٧٥

علقه البخارى فى كتاب الصوم باب قول النبى ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا. قال: وقال صلة عن عمار من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ﷺ.

إذا انتصف شعبان فلا تصوموا ٧٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٣٣٧) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد قال قدم عباد بن كثير المدينة فمال إلى مجلس العلاء فأخذ بيده فأقامه ثم قال اللهم إن هذا يحدث عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا انتصف شعبان فلا تصوموا فقال العلاء اللهم إن أبى حدثنى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بذلك قال أبو داود رواه الثورى وشبل بن العلاء وأبو عميس وزهير بن محمد عن العلاء قال أبو داود وكان عبد الرحمن لا يحدث به قلت لأحمد لم قال لأنه كان عنده أن النبى ﷺ كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبى ﷺ خلافه قال أبو داود وليس هذا عندى خلافه و لم يجئ به غير العلاء عن أبيه.

فإن غم عليكم ٥٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٠٧) من طريق: عبدالله بن مسلمة حدثنا مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٨٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا غندر عن شعبة (ح) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال سمعت أبا البخترى قال أهللنا رمضان ونحن بذات عرق فأرسلنا رجلا إلى ابن عباس رضى الله عنهما يسأله فقال ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله ﷺ إن الله قد أمده لرؤيته فإن أغمى عليكم فأكملوا العدة.

لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين إلا ٥٨٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩١٤) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٨٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قال أبو بكر حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوما فليصمه وحدثناه يحيى بن بشر الحريرى حدثنا معاوية يعنى ابن سلام (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنا أبو عامر حدثنا هشام (ح) وحدثنا ابن المثنى وابن أبى

عمر قالا حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد حدثنا أيوب (ح) وحدثني زهير بن حرب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان كلهم عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد نحوه.

لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الفطر ٥٨٤

أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٥٧) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٩٨) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر.

إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر ٥٨٥

أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٥٥) من طريق: مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عمها قال قال رسول الله ﷺ إذا كان أحدكم صائما فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن الماء طهور.

أخرجه الترمذي في سننه (٦٣١) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عاصم الأحول (ح) وحدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول وحدثنا قتيبة قال أنبأنا سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ قال إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر زاد ابن عيينة فإنه بركة فمن لم يجد فليفطر على ماء فإنه طهور قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

كان النبي ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات ٥٨٥

أخرجه الترمذي في سننه (٦٣٢) من طريق: محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس بن مالك قال كان النبي ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات فإن لم تكن رطبات فتميرات فإن لم تكن تميرات حسا حسوات من ماء قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب قال أبو عيسى وروى أن رسول الله ﷺ كان يفطر في الشتاء على تمرات وفي الصيف على الماء.

أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٥٦) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت البناني أنه سمع أنس بن مالك يقول كان رسول الله ﷺ

يفطر على رطبات قبل أن يصلى فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات فإن لم تكن حسا حسوات من ماء.

استعينوا بطعام السحر على صيام النهار ٥٨٦

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٦٩٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا أبو عامر حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال استعينوا بطعام السحر على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل.

تسحروا فإن فى السحور بركة ٥٨٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٢٣) من طريق: آدم بن أبى إياس حدثنا شعبة حدثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه قال قال النبى ﷺ تسحروا فإن فى السحور بركة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٩٥) من طريق: يحيى بن يحيى قال أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب عن ابن علية عن عبد العزيز عن أنس رضى الله عنه (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ تسحروا فإن فى السحور بركة.

دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ٥٨٦

أخرجه البخارى تعليقا فى باب تفسير المتشبهات. قال: وقال حسان بن أبى سنان ما رأيت شيئا أهون من الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك.

كان النبى ﷺ يصبح جنبًا من جماع غير احتلام، ثم يغتسل ويصوم ٥٨٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٣٢) من طريق: إسماعيل قال حدثنى مالك عن سمى مولى أبى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة أنه سمع أبا بكر بن عبدالرحمن كنت أنا وأبى فذهبت معه حتى دخلنا على عائشة رضى الله عنها قالت أشهد على رسول الله ﷺ إن كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصومه ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٠٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد ربه بن سعيد عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وأم

سلمة زوجى النبى ﷺ أنهما قالتا إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنبا من جماع غير احتلام فى رمضان ثم يصوم.

أفطر الحاجم والمحجوم ٥٨٧

أخرجه البخارى تعليقًا فى (باب الحجامة والقيء للصائم) قال: ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعًا فقال: أفطر الحاجم والمحجوم.

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٠٥) من طريق: محمد بن يحيى ومحمد بن رافع النيسابورى ومحمود بن غيلان ويحيى بن موسى قالوا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبى كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبى ﷺ قال أفطر الحاجم والمحجوم. قال أبو عيسى وفى الباب عن على وسعد وشداد بن أوس وثوبان وأسامة بن زيد وعائشة ومعقل بن سنان ويقال ابن يسار وأبى هريرة وابن عباس وأبى موسى وبلال وسعد قال أبو عيسى وحديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال أصح شيء فى هذا الباب حديث رافع بن خديج وذكر عن على بن عبد الله أنه قال أصح شيء فى هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن أوس لأن يحيى بن أبى كثير روى عن أبى قلابة الحديثين جميعا حديث ثوبان وحديث شداد بن أوس وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم الحجامة للصائم حتى أن بعض أصحاب النبى احتجم بالليل منهم أبو موسى الأشعرى وابن عمر وبهذا يقول ابن المبارك قال أبو عيسى سمعت إسحاق بن منصور يقول قال عبد الرحمن بن مهدى من احتجم وهو صائم فعليه القضاء قال إسحاق بن منصور وهكذا قال أحمد وإسحاق حدثنا الزعفرانى قال وقال الشافعى قد روى عن النبى ﷺ أنه احتجم وهو صائم وروى عن النبى ﷺ أنه قال أفطر الحاجم والمحجوم ولا أعلم واحدا من هذين الحديثين ثابتا ولو توقى رجل الحجامة وهو صائم كان أحب إلى ولو احتجم صائم لم أر ذلك أن يفطره قال أبو عيسى هكذا كان قول الشافعى ببغداد وأما بمصر فمال إلى الرخصة ولم ير بالحجامة للصائم بأسا واحتج بأن النبى ﷺ احتجم فى حجة الوداع وهو محرم صائم.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٣٦٧، ٢٣٦٩، ٢٣٧٠، ٢٣٧١). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٦٧٩، ١٦٨٠، ١٦٨١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٨٥٥٠، ١٥٤٠١، ١٥٤٧١، ١٥٥١٤). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٧٣٠، ١٧٣١).

أنه ﷺ احتجم وهو صائم محرم ٥٨٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٣٨) من طريق: معلى بن أسد حدثنا وهيب عن

أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم.

من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه ٥٨٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٠٣) من طريق: آدم بن أبى إياس حدثنا ابن أبى ذئب حدثنا سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه.

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٤١) من طريق: أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا عثمان بن عمر قال وأخبرنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة بأن يدع طعامه وشرابه. قال: وفى الباب عن أنس. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٣٦٢) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه وقال أحمد فهمت إسناده من ابن أبى ذئب وأفهمنى الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه.

وأخرجه أخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٦٨٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٩٥٢٩، ١٠١٤٨).

أنه ﷺ رخص فى القبلة للشيخ وهو صائم، ونهى عنها الشاب ٥٨٩

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٥٩) من طريق: هناد وقتيبة قالا حدثنا أبو الأحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة أن النبى ﷺ كان يقبل فى شهر الصوم قال وفى الباب عن عمر بن الخطاب وحفصة وأبى سعيد وأم سلمة وابن عباس وأنس وأبى هريرة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح واختلف أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم فى القبلة للصائم فرخص بعض أصحاب النبى ﷺ فى القبلة للشيخ ولم يرخصوا للشاب مخافة أن لا يسلم له صومه والمباشرة عندهم أشد وقد قال بعض أهل العلم القبلة تنقص الأجر ولا تفطر الصائم ورأوا أن للصائم إذا ملك نفسه أن يقبل وإذا لم يأمن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صومه وهو قول سفيان الثورى والشافعى.

لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ٥٨٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٩٤) من طريق: عبدالله بن مسلمة عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: الصيام جنة فلا

يرفت ولا يجهل وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إنى صائم مرتين والذى نفسى بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلى الصيام لى وأنا أجزى به والحسنة بعشر أمثالها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٥١) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن أبى سنان عن أبى صالح عن أبى هريرة وأبى سعيد رضى الله عنهما قالا قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل يقول: إن الصوم لى وأنا أجزى به إن للصائم فرحتين إذا أفطر فرح وإذا لقى الله فرح والذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

الصيام جنة ٥٩٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٥١م) من طريق: عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة ابن سعيد قالا حدثنا المغيرة وهو الحزامى عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ الصيام جنة.

أخرجه النسائى فى سننه (٢٢٢٨) من طريق: إبراهيم بن الحسن عن حجاج قال ابن جريج أخبرنى عطاء عن أبى صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ الصيام جنة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٦٣٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٨٩٧٢، ٩٦٧٣، ١٠٣١٤، ١٤٢٥٩، ١٤٤٨٠، ١٥٨٣٩، ٢٧٣٤٤). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٦٠٢).

من فطر صائما فله مثل أجره ٥٩١

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٣٥) من طريق: هناد حدثنا عبد الرحيم عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهنى قال قال رسول الله ﷺ من فطر صائما كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٤٦) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع عن ابن أبى ليلى وخالى يعلى عن عبد الملك وأبو معاوية عن حجاج كلهم عن عطاء عن زيد بن خالد الجهنى قال قال رسول الله ﷺ من فطر صائما كان له مثل أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئا.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٦٥٨٥، ١٦٥٩٦، ٢١١٦٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٧٠٢).

عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم ٥٩٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٤٧٢) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا أبو النضر حدثنا بكر بن خنيس عن محمد القرشى عن ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى عن بلال أن رسول الله ﷺ قال: عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وإن قيام الليل قربة إلى الله ومنهاة عن الإثم وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد. وقال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه ولا يصح من قبل إسناده قال سمعت محمد بن إسماعيل يقول محمد القرشى هو محمد بن سعيد الشامى وهو ابن أبى قيس وهو محمد بن حسان وقد ترك حديثه وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى عن أبى أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة إلى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة للإثم. قال أبو عيسى وهذا أصح من حديث أبى إدريس عن بلال.

التمسوها فى العشر الأواخر، والتمسوها فى كل وتر ٥٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٢٧) من طريق: إسماعيل قال حدثنى مالك عن يزيد ابن عبدالله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى عن أبى سلمة بن عبدالرحمن عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يعتكف فى العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهى الليلة التى يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال: من كان اعتكف معى فليعتكف العشر الأواخر وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتنى أسجد فى ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها فى العشر الأواخر والتمسوها فى كل وتر فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فبصرت عيناى رسول الله ﷺ على جبهته أثر الماء والطين من صبح إحدى وعشرين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٦٧) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يجاور فى العشر التى فى وسط الشهر فإذا كان من حين تمضى عشرون ليلة ويستقبل إحدى وعشرين يرجع إلى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم إنه أقام فى شهر جاور فيه تلك الليلة التى كان يرجع فيها فخطب

الناس فأمرهم بما شاء الله تم قال إنى كنت أجاور هذه العشر ثم بدا لى أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معى فليبت فى معتكفه وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها فالتمسوها فى العشر الأواخر فى كل وتر وقد رأيتنى أسجد فى ماء وطين قال أبو سعيد الخدرى مطرنا ليلة إحدى وعشرين فوكف المسحد فى مصلى رسول الله ﷺ فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا عبد العزيز يعنى الدراوردى عن يزيد عى محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أنه قال كان رسول الله ﷺ يجاور فى رمضان العشر التى فى وسط الشهر وساق الحديث بمتله غير أنه قال فليثبت فى معتكفه وقال وجبينه ممتلئا طينا وماء.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٧٢٢) وأخرجه النسائى فى سننه برقم (١٣٥٦). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٦١١).

كان ﷺ يجتهد فى شهر رمضان فلا يجتهد فى غيره ٥٩٣

أخرجه مسلم فى صحيحه(١١٧٥) من طريق: قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدرى كلاهما عن عبد الواحد بن زياد قال قتيبة حدثنا عبد الواحد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت إبراهيم يقول سمعت الأسود ىن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله ﷺ يجتهد فى العشر الأواخر ما لا يجتهد فى غيره.

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٢٦) من طريق: قتيبة حدتنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عى إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يجتهد فى العشر الأواخر ما لا يجتهد فى غيرها قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٤٠٠٧، ٢٤٣٩٢، ٢٥٦٥٦).

أنه ﷺ مر برجل فى ظل شجرة يرش عليه الماء ٥٩٩

أخرجه النسائى فى سننه (٢٢٥٨) من طريق: شعيب بن شعيب بن إسحاق قال حدتنا عبد الوهاب بن سعيد قال حدتنا شعيب قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنى يحيى بن أبى كثير قال أخبرنى محمد بن عبد الرحمن قال أخبرنى جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ مر برجل فى ظل شجرة يرش عليه الماء قال ما بال صاحبكم هذا قالوا يا رسول الله صائم قال إنه ليس من البر أن تصوموا فى السفر وعليكم برخصة الله التى رخص لكم فاقبلوها.

قوله ﷺ في أناس صاموا في كراع الغميم أولئك العصاة ٥٩٩

أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٤) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب يعني ابن عبد المجيد حدثنا جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة أولئك العصاة وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن جعفر بهذا الإسناد وزاد فقيل له إن الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينظرون فيما فعلت فدعا بقدح من ماء بعد العصر.

أخرجه الترمذي في سننه برقم (٦٤٤). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٢٢٦٣).

من أدرك ركعة ٦٠٠

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٧٩) من طريق: عبدالله بن مسلمة عن مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر.

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٠٧) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٨٨). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٥١٥). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (١١٢١). أخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١١٢٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٧٤٨٥).

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت. فقال: وما أهلكك ٦٠٤

أخرجه مسلم في صحيحه (١١١١) من طريق: يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير كلهم عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال هلكت يا رسول الله قال وما أهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال أفقر

منا فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا فضحك النبى ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال اذهب فأطعمه أهلك.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٦٥٦، ٢٩٠٦). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٦٧١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٧٢٤٨، ١٠٣١٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٧١٦).

من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينًا ٦١١

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٥١) من طريق: قتيبة حدثنا عبثر بن القاسم عن أشعث عن محمد عى نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا. قال أبو عيسى حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه والصحيح عن ابن عمر موقوف قوله واختلف أهل العلم فى هذا الباب فقال بعضهم يصام عن الميت وبه يقول أحمد وإسحاق قالا إذا كان على الميت نذر صيام يصوم عنه وإذا كان عليه قضاء رمضان أطعم عنه وقال مالك وسفيان والشافعى لا يصوم أحد عن أحد قال وأشعث هو ابن سوار ومحمد هو عندى ابن عبد الرحمن بن أبى ليلى.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٥٧) من طريق: محمد بن يحيى حدثنا قتيبة حدثنا عبثر عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين.

من مات وعليه صيام صام عنه وليه ٦١٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٥٢) من طريق: محمد بن خالد حدثنا محمد بن موسى بن أعين حدثنا أبى عن عمرو بن الحارث عن عبيدالله بن أبى جعفر أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه. تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبى جعفر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٤٧) من طريق: هارون بن سعيد الأيلى وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبى جعفر عن محمد ابن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٤٠٠، ٣٣١١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٨٨٠).

صومى عن أمك ٦١٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٤٨) من طريق: إسحاق بن منصور وابن أبى خلف وعبد بن حميد جميعا عن زكرياء بن عدى قال عبد حدثنى زكرياء بن عدى أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبى أنيسة حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن أمى ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها قال أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدى ذلك عنها قالت نعم قال فصومى عن أمك.

الصائم المتطوع أمير نفسه ٦٢٤

أخرجه أحمد بالمسند (٢٦٣٥٣) من طريق: أبو داود الطيالسى قال حدثنا شعبة عن جعدة عن أم هانئ أن رسول الله ﷺ دخل عليها فدعا بشراب فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله أما إنى كنت صائمة فقال رسول الله ﷺ الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر قال قلت له سمعته أنت من أم هانئ قال لا حدثنيه أبو صالح وأهلنا عن أم هانئ حدثنا سليمان قال حدثنا شعبة قال كنت أسمع سماكا يقول حدثنا ابن أم هانئ فأتيت أنا خيرهما وأفضلهما فسألته وكان يقال له جعدة.

صيام يوم عرفة احتسب على الله أن يكفر السنة ٦٢٥

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٨٠) من طريق: قتيبة وأحمد بن عبدة الضبى قالا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزمانى عن أبى قتادة أن النبى ﷺ قال صيام يوم عرفة إنى أحتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده. قال وفى الباب عن أبى سعيد قال أبو عيسى حديث أبى قتادة حديث حسن وقد استحب أهل العلم صيام يوم عرفة إلا بعرفة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٧٣٠) من طريق: أحمد بن عبدة أنبأنا حماد بن زيد حدثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزمانى عن أبى قتادة قال قال رسول الله ﷺ صيام يوم عرفة إنى أحتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والتى بعده.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٢١١٥).

من صام رمضان ثم أتبعه ستا .... ٦٢٦، ٦٢٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٦٤) من طريق: يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى ابن حجر جميعا عن إسماعيل قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل بن جعفر أخبرنى سعد بن سعيد

ابن قيس عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر.

أخرجه الترمذي في سننه (٦٩٠) حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية حدثنا سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب قال قال النبي ﷺ من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال فذلك صيام الدهر.

صيام يوم عاشوراء احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله ٦٢٨

أخرجه أخرجه الترمذي في سننه (٦٨٣) من طريق: قتيبة وأحمد بن عبدة الضبي قالا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال صيام يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله وفي الباب عن علي ومحمد بن صيفي وسلمة بن الأكوع وهند بن أسماء وابن عباس والربيع بنت معوذ بن عفراء وعبد الرحمن بن سلمة الخزاعي عن عمه وعبد الله بن الزبير ذكروا عن رسول الله ﷺ أنه حث على صيام يوم عاشوراء. قال أبو عيسى لا نعلم في شيء من الروايات أنه قال صيام يوم عاشوراء كفارة سنة إلا في حديث أبي قتادة وبحديث أبي قتادة يقول أحمد وإسحاق.

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٧٣٨) من طريق: أحمد بن عبدة أنبأنا حماد بن زيد حدثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة قال قال رسول الله ﷺ صيام يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله.

أنه ﷺ سئل عن إكثار الصوم في شعبان فقال: إنه شهر ترفع فيه الأعمال وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم ٦٣٠

أخرجه النسائي في سننه (٢٣٥٧) من طريق: عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا ثابت بن قيس أبو الغصن شيخ من أهل المدينة قال حدثني أبو سعيد المقبري قال حدثني أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله لم أرك تصوم شهرا من الشهور ما تصوم من شعبان قال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم.

أخرجه أحمد بالمسند (٢١٢٤٦) من طريق: عبد الرحمن بن مهدي حدثنا ثابت بن قيس أبو غصن حدثني أبو سعيد المقبري حدثني أسامة بن زيد قال كان رسول الله ﷺ يصوم الأيام يسرد حتى يقال لا يفطر ويفطر الأيام حتى لا يكاد أن يصوم إلا يومين من الجمعة

إن كانا فى صيامه وإلا صامهما و لم يكن يصوم من شهر من الشهور ما يصوم من شعبان فقلت يا رسول الله إنك تصوم لا تكاد أن تفطر وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا فى صيامك وإلا صمتهما قال أى يومين قال قلت يوم الاثنين ويوم الخميس قال ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين وأحب أن يعرض عملى وأنا صائم قال قلت و لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان قال ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر يرفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملى وأنا صائم.

* * *

الجزء الرابع

باب الاعتكاف

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨١٣) من طريق: موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن أبى سلمة قال انطلقت إلى أبى سعيد الخدرى فقلت ألا تخرج بنا إلى النخل نتحدث فخرج فقال قلت حدثنى ما سمعت من النبى ﷺ فى ليلة القدر قال اعتكف رسول الله ﷺ عشر الأول من رمضان واعتكفنا معه فأتاه جبريل فقال إن الذى تطلب أمامك فاعتكف العشر الأوسط فاعتكفنا معه فأتاه جبريل فقال إن الذى تطلب أمامك فقام النبى ﷺ خطيبا صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف مع النبى ﷺ فليرجع فإنى أريت ليلة القدر وإنى نسيتها وإنها فى العشر الأواخر فى وتر وإنى رأيت كأنى أسجد فى طين وماء وكأن سقف المسجد جريد النخل وما نرى فى السماء شيئا فجاءت قزعة فأمطرنا فصلى بنا النبى ﷺ حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله ﷺ وأرنبته تصديق رؤياه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٦٧) من طريق: محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر حدثنا عمارة بن غزية الأنصارى قال سمعت محمد بن إبراهيم يحدث عن أبى سلمة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال إن رسول الله ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان ثم اعتكف العشر الأوسط فى قبة تركية على سدتها حصير قال فأخذ الحصير بيده فنحاها فى ناحية القبة ثم أطلع رأسه فكلم الناس فدنوا منه فقال إنى اعتكفت العشر الأول ألتمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الأوسط ثم أتيت فقيل لى إنها فى العشر الأواخر فمن أحب منكم أن يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه قال وإنى أريتها ليلة وتر وإنى أسجد صبيحتها فى طين وماء فأصبح من ليلة إحدى وعشرين وقد قام إلى الصبح فمطرت السماء فوكف المسجد فأبصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلاة الصبح وجبينه وروثة أنفه فيهما الطين والماء وإذا هى ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٣٣) من طريق: أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ يعتكف فى العشر الأواخر من رمضان فكنت أضرب له خباء فيصلى الصبح ثم يدخله فاستأذنت حفصة عائشة أن تضرب خباء فأذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب ابنة جحش ضربت خباء آخر فلما أصبح النبى ﷺ رأى الأخبية فقال ما هذا فأخبر فقال النبى ﷺ آلبر ترون بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال.

أخرجه النسائي في سننه (٧٠٩) من طريق: أبو داود قال حدثنا يعلى قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل في المكان الذى يريد أن يعتكف فيه فأراد أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان فأمر فضرب له خباء وأمرت حفصة فضرب لها خباء فلما رأت زينب خباءها أمرت فضرب لها خباء فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ قال آلبر تردن فلم يعتكف فى رمضان واعتكف عشرا من شوال.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٤٦٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٧٧١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٥٣٦٩). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٦٠٩).

لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة ١٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٨٩) من طريق: حفص بن عمر حدثنا شعبة قال أخبرنى عبدالملك بن عمير عن قزعة قال سمعت أبا سعيد رضى الله عنه أربعا قال سمعت من النبى ﷺ وكان غزا مع النبى ﷺ ثنتى عشرة غزوة (ح) حدثنا على حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ ومسجد الأقصى.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٩٧) من طريق: عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدى هذا ومسجد الحرام ومسجد الأقصى.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٣٠٠). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٧٠٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٣٣). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٤٠٩، ١٤١٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٧١٥١، ٧٢٠٨، ١٠١٢٩، ٢٧٩٢٢، ٢٧٩٢٥، ١١٠٢٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٤٢١).

صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة ١٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٩٤) من طريق: عمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ لعمرو قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام.

أخرجه النسائى فى سننه (٢٨٩٧) من طريق: عمرو بن على ومحمد بن المثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن موسى بن عبد الله الجهنى قال سمعت نافعا يقول حدثنا عبد الله

ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول صلاة فى مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام. قال أبو عبد الرحمن لا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن نافع عن عبد الله بن عمر غير موسى الجهنى وخالفه ابن جريج وغيره.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٦٣٢، ٤٨٢٣، ٥١٣١، ٥١٣٣، ٥٣٣٥، ٥٧٤٤، ٧٢١٢). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٤١٩، ١٤٢٠).

رفع عن أمتى الخطأ والنسيان ٤١

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٤٣) من طريق: إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابى حدثنا أيوب بن سويد حدثنا أبو بكر الهذلى عن شهر بن حوشب عن أبى ذر الغفارى قال قال رسول الله ﷺ إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.

* * *

باب الحج والعمرة

بنى الإسلام على خمس ٤٩

سبق تخريجه فى الجزء ٣٩.

خطبنا رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج ٤٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٣٧) من طريق: زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا الربيع بن مسلم القرشى عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله ﷺ لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذرونى ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه.

لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ٥٠

سبق تخريجه فى الذى قبله.

يا رسول الله عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ٥١

أخرجه النسائى فى سننه (٢٨٠٥) من طريق: يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال أخبرنى عطاء عن جابر قال أهللنا أصحاب النبى ﷺ بالحج خالصا ليس

معه غيره خالصا وحده فقدمنا مكة صبيحة رابعة مضت من ذى الحجة فأمرنا النبى ﷺ فقال أحلوا واجعلوها عمرة فبلغه عنا أنا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس أمرنا أن نحل فنروح إلى منى ومذاكيرنا تقطر من المنى فقام النبى ﷺ فخطبنا فقال فقد بلغنى الذى قلتم وإنى لأبركم وأتقاكم ولولا الهدى لحللت ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت قال وقدم على مس اليمن فقال بما أهللت قال بما أهل به النبى ﷺ قال فأهد وامكث حراما كما أنت قال وقال سراقة بن مالك بن جعشم يا رسول الله أرأيت عمرتنا هذه لعامنا هذا أو للأبد قال هى للأبد.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٣٧٠٢، ١٤٩٢٠، ١٧١٤٠).

يا رسول الله هل على النساء جهاد قال : نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة ... ٥١

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٩٠١) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٤٧٩٤) مس طريق: محمد بن فضيل قال حدثنا حبيب بن أبى عمرة عن عائشة ابنة طلحة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله هل على النساء من جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة.

حج عن أبيك واعتمر ٥١

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٥٢) من طريق: يوسف بن عيسى حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبى رزين العقيلى أنه أتى النبى ﷺ فقال يا رسول الله إن أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن أبيك واعتمر. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وإنما ذكرت العمرة عن النبى ﷺ فى هذا الحديث أن يعتمر الرجل عن غيره وأبو رزين العقيلى اسمه لقيط بن عامر.

أخرجه النسائى فى سننه (٢٦٢١) من طريق: محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال سمعت النعمان بن سالم قال سمعت عمرو بن أوس يحدث عن أبى رزين أنه قال يا رسول الله إن أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال فحج عن أبيك واعتمر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٠٦). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٥٧٥١، ١٥٧٥٢، ١٥٧٥٧، ١٥٧٦٦).

حج بى أبى مع النبى ﷺ وأنا ابن سبع سنين ٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٥٨) من طريق: عبدالرحمن بن يونس حدثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بى مع رسول الله ﷺ وأنا ابن سبع سنين.

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٤٨) من طريق: قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بى أبى مع رسول الله ﷺ فى حجة الوداع وأنا ابن سبع سنين. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد أجمع أهل العلم أن الصبى إذا حج قبل أن يدرك فعليه الحج إذا أدرك لا تجزئ عنه تلك الحجة عن حجة الإسلام وكذلك المملوك إذا حج فى رقه تم أعتق فعليه الحج إذا وجد إلى ذلك سبيلا ولا يجزئ عنه ما حج فى حال رقه وهو قول سفيان التورى والشافعى وأحمد وإسحاق.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٥٢٩١).

أن امرأة رفعت للنبى ﷺ صبيا فقالت : ألهذا حج؟ قال : نعم ولك ٥٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٣٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وابن أبى عمر جميعا عن ابن عيينة قال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن النبى ﷺ لقى ركبا بالروحاء فقال من القوم قالوا المسلمون فقالوا من أنت قال رسول الله فرفعت إليه امرأة صبيا فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٨٤٧). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٤٥، ٢٦٤٦، ٢٦٤٧، ٢٦٤٨، ٢٦٤٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩١٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم(٢١٨٨، ٣١٨٥، ٣١٩٢). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٨٣٩).

حج عن نفسك ثم عن شبرمة ٦١

أخرجه أبو داود فى سننه (١٨١١) من طريق: إسحاق بن إسماعيل الطالقانى وهناد بن السرى المعنى واحد قال إسحاق حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبى ﷺ سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال أخ لى أو قريب لى قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شرمة.

لا تقربوه طيبا ولا تخمروا وجهه ولا رأسه ٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٥١) من طريق: يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم

أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى ا لله عنهما أن رجلا كان مع النبى ﷺ فوقصته ناقته وهو محرم فمات فقال رسول ا لله ﷺ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٠٦) من طريق: محمد بن الصباح حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى ا لله عنهما (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى ا لله عنهما أن رجلا كان مع رسول ا لله ﷺ محرما فوقصته ناقته فمات فقال رسول ا لله ﷺ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٨٥٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٨٥٣).

أن امرأة من خثعم قالت يا رسول ا لله إن فريضة ا لله فى الحج على عباده ٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٥٤) من طريق: أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضى ا لله عنهم أن امرأة (ح) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالعزيز بن أبى سلمة حدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس رضى ا لله عنهما قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع قالت يا رسول الله إن فريضة ا لله على عباده فى الحج أدركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوى على الراحلة فهل يقضى عنه أن أحج عنه قال نعم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٣٤) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد ا لله بن عباس أنه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول ا لله ﷺ فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول ا لله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر قالت يا رسول ا لله إن فريضة ا لله على عباده فى الحج أدركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك فى حجة الوداع.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٣٥). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٨٠٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٠٧، ٢٩٠٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٨٩٣، ٣٠٤١، ٣٣٦٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٣١).

حجى عن أمك ٧٧

أخرجه أحمد بالمسند (٢٢٥٢٣) من طريق: ابن نمير حدثنا عبد ا لله بن عطاء عن ابن

بريدة عن أبيه قال جاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى تصدقت على أمى بجارية فماتت أمى وبقيت الجارية فقال قد وجب أجرك ورجعت إليك فى الميراث قالت فإنه كان على أمى صوم شهر أفأصوم عنها قال نعم قالت فإن أمى لم تحج أفأحج عنها قال حجى عن أمك.

من باع نخلا قد أبرت ٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٠٤) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٤٣) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢١١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم(٤٤٨٨، ٥٢٨٤، ٥٥١٥). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٢٦).

أنه ﷺ نهى عن بيع ثمرة النخل حتى تزهر والسنبل والزرع حتى يبيض ٩٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٣٥) من طريق: على بن حجر السعدى وزهير بن حرب قالا حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخل حتى يزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة نهى البائع والمشترى.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٥٥١) من طريق: على بن حجر قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخلة حتى تزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة نهى البائع والمشترى.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٦٨). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٤٧٩).

لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ٩٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢١٨٤) من طريق: يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرنى سالم بن عبدالله عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا الثمر بالتمر قال سالم وأخبرنى عبدالله عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ رخص بعد ذلك فى بيع العرية بالرطب أو بالتمر و لم يرخص فى غيره.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٣٤) من طريق: يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد ا لله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وحدتنيه زهير بن حرب حدتنا عبد الرحمن عن سفيان (ح) وحدثنا ابن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن عبد ا لله بى دينار بهذا الإسناد وزاد فى حديث شعبة فقيل لابى عمر ما صلاحه قال تذهب عاهته.

وأخرجه الترمذى فى سننه تعليقًا فى باب ما جاء فى كراهية بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها. وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٩٢١، ٤٥١٩، ٤٥٢٠، ٤٥٢١، ٤٥٢٢، ٤٥٢٣، ٤٥٤٢). وأخرحه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٦٧، ٣٣٧٢، ٣٣٧٣) وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢١٤، ٢٢١٥، ٢٢١٦). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٥١١، ٤٩٢٤، ٤٩٧٨، ٥٠٤٠، ٥١١٣، ٥١٦٢، ٥٢١٤، ٥٢٥١، ٥٢٧٠، ٥٤٢٢، ٥٤٥٠، ٥٤٧٥، ٥٤٩٦، ٥٤٩٨). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٢٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٥٥).

أرأيت إن منع ا لله الثمرة ٩٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٠٨) مں طريق: قتيبة حدثنا إسماعيل ىن جعفر عن حميد عں أنس رضى ا لله عنه أن البىى ﷺ نهى عن بيع ثمر التمر حتى يزهو فقلنا لأنس ما زهوها قال تحمر وتصفر أرأيت إن منع ا لله الثمرة بم تستحل مال أخيك.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٥٥) من طريق: يحيى بن أيوب وقتيبة وعلى بن حجر قالوا حدتنا إسماعيل بن حعفر عن حميد عن أنس أن النبى ﷺ نهى عن بيع ثمر النخل حتى تزهو فقلنا لأنس ما زهوها قال تحمر وتصفر أرأيتك إن منع ا لله الثمرة بم تستحل مال أخيك.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٥٢٦). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٢٨).

إنما الأعمال بالنيات ١٠٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (١) حدثنا الحميدى عبدا لله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصارى قال أخبرنى محمد بن إبراهيم التيمى أنه سمع علقمة بن وقاص الليثى يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى ا لله عنه على المنبر قال سمعت رسول ا لله ﷺ يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٠٧) من طريق: عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم(١٥٧١). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٧٥، ٣٤٣٧، ٣٤٩٤). وأخرجه أبو داود في سننه (٢٢٠١). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٤٢٢٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٦٩، ٣٠٢).

عمرة فى رمضان تعدل حجة ١١٠

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٦١) من طريق: نصر بن على حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن الأسود بن يزيد عن ابن أم معقل عن أم معقل عن النبى ﷺ قال عمرة فى رمضان تعدل حجة. وفى الباب عن ابن عباس وجابر وأبى هريرة وأنس ووهب بن خنبش قال أبو عيسى ويقال هرم بن خنبش قال بيان وجابر عن الشعبى عن وهب بن خنبش وقال داود الأودى عن الشعبى عن هرم بن خنبش ووهب أصح. وحديث أم معقل حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقال أحمد وإسحاق قد ثبت عن النبى ﷺ أن عمرة فى رمضان تعدل حجة قال إسحاق معنى هذا الحديث مثل ما روى عن النبى ﷺ أنه قال من قرأ قل هو الله أحد فقد قرأ ثلث القرآن.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٩١، ، ٢٩٩١، ٢٩٩٣، ٢٩٩٤، ٢٩٩٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٨٠٤، ١٤٣٨١، ١٤٤٦٨، ١٤٨٤٦، ١٧١٤٦، ١٧١٤٧، ١٧١٤٨، ١٧٢٠٨، ٢٦٧٤١، ٢٦٧٤٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٥٩، ١٨٦٠).

من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله ١١٠

أحرجه مسلم فى صحيحه (١٥٢٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله فقلت لابن عباس لم فقال ألا تراهم يتبايعون بالذهب والطعام مرجأ ولم يقل أبو كريب مرجأ.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٥٩٧). أخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤٩٦).

من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ١١٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢١٢٦) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما أن رسول ا لله ﷺ قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٢٥) من طريق: يحيى بن يحيى حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا أبو الربيع العتكى وقتيبة قالا حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن رسول ا لله ﷺ قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه. قال ابن عباس وأحسب كل شيء مثله.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٢١٢). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٥٩٥). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤٩٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢٢٦، ٢٢٢٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٣٩٨). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٥٤).

لا تبيعن شيئا حتى تقبضه ١١٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢١٣٣) من طريق: أبو الوليد حدثنا شعبة حدثنا عبدا لله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضى ا لله عنهما يقول قال النبى ﷺ من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٢٥) من طريق: إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول ا لله ﷺ من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه قال ابن عباس وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٦٩٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤٩٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٣٣٣٦، ٣٤٧١، ٣٤٨٦، ٥٢١٣، ٥٤٠٣، ٥٨٢٧). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٥٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٥٩).

كنت أبيع الإبل بالدنانير وآخذ مكانها الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ مكانها الدنانير. فأتيت النبى ﷺ فسألته فقال: لا بأس ١١٩

أخرجه النسائى فى سننه (٤٥٨٢) من طريق: أحمد بن يحيى عن أبى نعيم قال حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم فأتيت النبى ﷺ فى بيت حفصة فقلت يا رسول ا لله

إنى أريد أن أسألك إنى أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم قال لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٥٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢٦٢). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٥٥٣٠،٦٣٩١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٨١).

من باع عبد وله مال فماله للبائع. ١٢٠

أخرجه النسائى فى سننه (٤٦٣٦) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبى ﷺ قال من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ومن باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٤٣٣) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا سفيان عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبى ﷺ قال من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ومن باع نخلا مؤبرا فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٥٣٨، ١٣٨٠٢، ١٣٩١٤). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١١٩).

أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر ١٢١

أخرجه الترمذى فى سننه (١٠٣٠) من طريق: سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى حدثنا أبى حدثنا ابن جريج عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبى ﷺ قال أيما عبد تزوج بغير إذن سيده فهو عاهر. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٧٨) من طريق: أحمد بن حنبل وعثمان بن أبى شيبة وهذا لفظ إسناده وكلاهما عن وكيع حدثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال قال رسول الله ﷺ أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٩٦٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٣٨٠٠، ١٤٦١٣، ١٤٦٧٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٣٣، ٢٢٣٤).

أنه ﷺ وقت لأهل المدينة وقال هن لهن ولمن أتى ١٢١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٢٤) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال إن النبى ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة

ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ومس كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة.

وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (١١٨١، ١١٨٩). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٢٦٥٤). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٢٤٠، ٢٢٧٢، ٣٠٥٦، ٣١٣٨). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (١٧٩٢).

من كان دون ذلك فمن حيث أنشأ ١٢٦

سبق في الحديث الذي قبله. انظر صـ ١٢١.

ثم ركب ﷺ حين استوت به راحلته ثم أهل بالحج والعمرة ١٢٧

أخرجه البخاري في صحيحه (١٥١٦) من طريق: إبراهيم بن موسى أخبرنا الوليد حدثنا الأوزاعي سمع عطاء يحدث عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أن إهلال رسول الله ﷺ من ذي الحليفة حين استوت به راحلته رواه أنس وابن عباس رضي الله عنهم.

أخرجه النسائي في سننه (٢٧٥٩) من طريق: عمران بن يزيد قال أنبأنا شعيب قال أنبأنا ابن جريج قال أخبرني صالح بن كيسان (ح) وأخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا إسحاق يعني ابن يوسف عن ابن جريج عن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخبر أن النبي ﷺ أهل حين استوت به راحلته.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٩١٦).

اليمين على المدعى ١٢٧

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٥١٤) من طريق: خلاد بن يحيى حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس فكتب إلى إن النبي ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٧١١) من طريق: أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١٢٦١، ١٢٦٢) وأخرجه النسائي في سننه برقم (٥٤٢٥). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٦١٩). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٣٢١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٣١٧٨، ٣٢٨٢، ٣٤١٧).

عن عائشة قالت خرجنا مع رسول ا لله ﷺ عام حجة الوداع ١٣١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٦٢) من طريق: عبدا لله بن يوسف أحبرنا مالك عن أبى الأسود محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى ا لله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول ا لله ﷺ عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحجة وعمرة ومنا من أهل بالحج وأهل رسول ا لله ﷺ بالحج فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١١) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى ا لله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول ا لله ﷺ عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول ا لله ﷺ من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا قالت فقدمت مكة وأنا حائض لم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول ا لله ﷺ فقال انقضى رأسك وامتشطى وأهلى بالحج ودعى العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج أرسلنى رسول ا لله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبى بكر إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٤٢). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٧٧٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٤٧٧٩، ٢٤٩١٣) وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٦٤٩، ٨٢٠).

قد حللت من حجك وعمرتك جميعا ١٣٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١٣) من طريق: قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد قال قتيبة حدثنا ليث عن أبى الزبير عن جابر رضى ا لله عنه أنه قال أقبلنا مهلين مع رسول ا لله ﷺ بحج مفرد وأقبلت عائشة رضى ا لله عنها بعمرة حتى إذا كنا بسرف عركت حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة والصفا والمروة فأمرنا رسول ا لله ﷺ أن يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقعنا النساء وتطيبنا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول ا لله ﷺ على عائشة رضى ا لله عنها فوجدها تبكى فقال ما شأنك قالت شأنى أنى قد حضت وقد حل الناس و لم أحلل و لم أطف بالبيت والناس يذهبون إلى الحج الآن فقال إن هذا أمر كتبه ا لله على بنات آدم فاغتسلى ثم أهلى بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى

إذا طهرت طافت بالكعبة والصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله إنى أجد فى نفسى أنى لم أطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٧٨٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٤٨٢٢).

أنه ﷺ خرج هو وأصحابه مهلين ١٣٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٦٤) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كانوا يرون أن العمرة فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض ويجعلون المحرم صفرا ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر قدم النبى ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أى الحل قال الحل كله.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٤٠) من طريق: محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كانوا يرون أن العمرة فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض ويجعلون المحرم صفرا ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبى ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أى الحل قال الحل كله.

عن أبى موسى أنه ﷺ قال لى بم أهللت ١٣٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٢١) من طريق: محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبى موسى قال قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء فقال لى أحججت فقلت نعم فقال بم أهللت قال قلت لبيك بإهلال كإهلال النبى ﷺ قال فقد أحسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة وأحل قال فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة من بنى قيس ففلت رأسى ثم أهللت بالحج قال فكنت أفتى به الناس حتى كان فى خلافة عمر رضى الله عنه فقال له رجل يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس رويدك بعض فتياك فإنك لا تدرى ما أحدث أمير المؤمنين فى النسك بعدك فقال يا أيها الناس من كنا أفتيناه فتيا فليتئد فإن أمير المؤمنين قادم عليكم فبه فأتموا قال فقدم عمر رضى الله عنه فذكرت ذلك له فقال إن نأخذ بكتاب الله فإن كتاب الله يأمر بالتمام وإن نأخذ بسنة رسول الله ﷺ فإن رسول

ا لله ﷺ لم يحل حتى بلغ الهدى محله وحدثناه عبيد ا لله بن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة فى هذا الإسناد نحوه.

من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ١٤١

أحرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٤١) من طريق: صدقة أخبرنا ابن عيينة أخبرنا ابن أبى نجيح عن عبدا لله بن كثير عن أبى المنهال عن ابن عباس رضى ا لله عنهما قال قدم النبى ﷺ المدينة وهم يسلفون بالتمر السنتين والثلاث فقال من أسلف فى شيء ففى كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٠٤) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث عن ابن أبى نجيح حدثنى عبد ا لله بن كثير عن أبى المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول ا لله ﷺ والناس يسلفون فقال لهم رسول ا لله ﷺ من أسلف فلا يسلف إلا فى كيل معلوم ووزن معلوم.

وأحرجه الترمذى فى سنه برقم (١٢٣٢). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٦١٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤٦٣، ٣٤٦٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢٨٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٥٤٤).

خذوا عني مناسككم ١٥٦

أحرجه مسلم فى صحيحه (١٢٩٧) من طريق: إسحاق بن إبراهيم وعلى بن خشرم جميعا عن عيسى بن يونس قال ابن خشرم أخبرنا عيسى عن ابن جريج أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول رأيت النبى ﷺ يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا مناسككم فإنى لا أدرى لعلى لا أحج بعد حجتى هذه.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٠٦٢) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أنبأنا ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد ا لله يقول رأيت رسول ا لله ﷺ يرمى الجمرة وهو على بعيره وهو يقول يا أيها الناس خذوا مناسككم فإنى لا أدرى لعلى لا أحج بعد عامى هذا.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٧٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٤٠١٠، ١٤٢٠٨، ١٤٥٢٦، ١٤٦٢٣).

لأن الأنصار كانوا يتحرجون من الطواف بين الصفا والمروة ١٧٢

أحرجه البخارى فى صحيحه (١٧٩٠) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن

هشام بن عروة عن أبيه أنه قال قلت لعائشة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله تبارك وتعالى ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ فلا أرى على أحد شيئا أن لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما إنما أنزلت هذه الآية فى الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزل الله تعالى ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ زاد سفيان وأبو معاوية عن هشام ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته ما لم يطف بين الصفا والمروة.

وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (١٢٧٧). وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٨٩١). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٩٦٧، ٢٩٦٨). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٠١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٤٥٨٨، ٢٤٧٧٠، ٢٥٣٧٧). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٧٣٣).

ابدأ بما بدأ الله به. **١٧٢**

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن حاتم قال أبو بكر حدثنا حاتم بن إسماعيل المدنى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال دخلنا على جابر ابن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت أنا محمد بن على بن حسين فأهوى بيده إلى رأسى فنزع زرى الأعلى ثم نزع زرى الأسفل ثم وضع كفه بين ثديى وأنا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك يا ابن أخى سل عما شئت فسألته وهو أعمى وحضر وقت الصلاة فقام فى نساجة ملتحفا بها كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها ورداؤه إلى جنبه على المشجب فصلى بنا فقلت أخبرنى عن حجة رسول الله ﷺ فقال بيده فعقد تسعا فقال إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن فى الناس فى العاشرة أن رسول الله ﷺ حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبى بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع قال اغتسلى واستثفرى بثوب وأحرمى فصلى رسول الله ﷺ فى المسجد ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مد بصرى بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شىء عملنا به فأهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وأهل الناس بهذا الذى يهلون

به فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئا منه ولزم رسول الله ﷺ تلبيته قال جابر رضى الله عنه لسنا ننوى إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبى يقول ولا أعلمه ذكره إلا عن النبى ﷺ كان يقرأ فى الركعتين قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ ابدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه فى بطن الوادى سعى حتى إذا صعدتا مشى حتى أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله ألعامنا هذا أم لأبد فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة فى الأخرى وقال دخلت العمرة فى الحج مرتين لا بل لأبد أبد وقدم على من اليمن ببدن النبى ﷺ فوجد فاطمة رضى الله عنها ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر ذلك عليها فقالت إن أبى أمرنى بهذا قال فكان على يقول بالعراق فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرشا على فاطمة للذى صنعت مستفتيا لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه فأخبرته أنى أنكرت ذلك عليها فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم إنى أهل بما أهل به رسولك قال فإن معى الهدى فلا تحل قال فكان جماعة الهدى الذى قدم به على من اليمن والذى أتى به النبى ﷺ مائة قال فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبى ﷺ ومن كان معه هدى فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع فى الجاهلية فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادى فخطب الناس وقال إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمى موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا فى بنى سعد فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع ربانا ربا عباس بن عبد المطلب

فإنه موضوع كله فاتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد تركت فيكم ما لن تصلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم تسألون عنى فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر و لم يصل بينهما شيئا ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص وأردف أسامة خلفه ودفع رسول الله ﷺ وقد شنق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ويقول بيده اليمنى أيها الناس السكينة السكينة كلما أتى حبلا من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين و لم يسبح بينهما شيئا ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظعن يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر حتى أتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التى تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التى عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف رمى من بطن الوادى ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثا وستين بيده ثم أعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه فى هديه ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت فى قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى بنى عبد المطلب يسقون على زمزم فقال انزعوا بنى عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه وحدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبى حدثنا جعفر بن محمد حدثنى أبى قال أتيت جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله ﷺ وساق الحديث بنحو حديث حاتم بن إسماعيل وزاد فى الحديث وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة على حمار عرى فلما أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام لم تشك قريش أنه سيقتصر عليه ويكون منزله ثم فأجاز و لم يعرض له حتى أتى عرفات فنزل.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٧٩٠). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٩٣٩، ٢٩٦٢، ٢٩٦٩، ٢٩٧٠، ٢٩٧٤). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٠٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٠٧٤). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٤٠٣١).

ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير ١٧٤

أخرجه أبو داود فى سننه (١٩٨٤) من طريق: محمد بن الحسن العتكى حدثنا محمد بن بكر حدثنا ابن جريج قال بلغنى عن صفية بنت شيبة بن عثمان قالت أخبرتنى أم عثمان بنت أبى سفيان أن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير.

أخرجه الدارمى فى سننه (١٩٠٥) من طريق: على بن عبد الله المدينى حدثنا هشام بن يوسف حدثنا ابن جريج أخبرنى عبد الحميد بن جبير عن صفية بنت شيبة قالت أخبرتنى أم عثمان بنت أبى سفيان أن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير.

من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ١٧٤

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب البيوع باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن أبى أوفى الناجش آكل ربا خائن وهو خداع باطل لا يحل قال النبى ﷺ الخديعة فى النار ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد.

وأخرجه أيضًا تعليقًا فى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبى ﷺ من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧١٨) من طريق: إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد جميعا عن أبى عامر قال عبد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن جعفر الزهرى عن سعد بن إبراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاثة مساكن فأوصى بثلث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله فى مسكن واحد ثم قال أخبرتنى عائشة أن رسول الله ﷺ قال من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٤٦٠٤، ٢٤٩٤٤، ٢٥٦٥٩).

اللهم ارحم المحلقين ١٧٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٧٢٧) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن

نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما أن رسول ا لله ﷺ قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول ا لله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول ا لله قال والمقصرين وقال الليث حدثنى نافع رحم ا لله المحلقين مرة أو مرتين قال وقال عبيدا لله حدثنى نافع وقال فى الرابعة والمقصرين.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٠١) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد ا لله بن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول ا لله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول ا لله قال والمقصرين.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٧٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٥٤٨٣، ٦١٩٨) وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٧٨٥).

اذبح ولا حرج ١٨١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٣) من طريق: إسماعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيدا لله عن عبدا لله بن عمرو بن العاص أن رسول ا لله ﷺ وقف فى حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت قبل أن أرمى قال ارم ولا حرج فما سئل النبى ﷺ عن شىء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٠٦) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد ا لله عن عبد ا لله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول ا لله ﷺ فى حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاء رجل فقال يا رسول ا لله لم أشعر فحلقت قبل أن أنحر فقال اذبح ولا حرج ثم جاءه رجل آخر فقال يا رسول ا لله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمى فقال ارم ولا حرج قال فما سئل رسول ا لله ﷺ عن شىء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٨٣٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٨٣، ٢٠١٤، ٦٤٥٣، ٦٨٤٨، ١٤٧١٣).

أنه ﷺ استقرض بكرا ورد رباعيا وقال: إن خياركم أحسنكم قضاء ١٩٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٣٩٣) من طريق: أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى ا لله عنه قال كان لرجل على النبى ﷺ سن من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال ﷺ أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتنى وفى ا لله بك قال النبى ﷺ إن خياركم أحسنكم قضاء.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٠١) من طريق: أبو كريب حدثنا وكيع عن على بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال استقرض رسول الله ﷺ سنا فأعطى سنا فوقه وقال خياركم محاسكم قضاء.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٢٣٧، ١٢٣٨). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٦١٨، ٤٦٩٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٨٨٦٢، ٩٨١٤).

لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت ولجعلتها عمرة ١٩٤

أخرجه البخارى فى صحيحه برقم (١٧٨٥) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد عن حبيب المعلم عن عطاء حدثنى جابر بن عبدالله رضى الله عنهما أن النبى ﷺ أهل وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدى غير النبى ﷺ وطلحة وكان على قدم من اليمن ومعه الهدى فقال أهللت بما أهل به رسول الله ﷺ وأن النبى ﷺ أذن لأصحابه أن يجعلوها عمرة يطوفوا بالبيت ثم يقصروا ويحلوا إلا من معه الهدى فقالوا ننطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر فبلغ النبى ﷺ فقال لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معى الهدى لأحللت وأن عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت قال فلما طهرت وطافت قالت يا رسول الله أتنطلقون بعمرة وحجة وأنطلق بالحج فأمر عبدالرحمن بن أبى بكر أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج فى ذى الحجة وأن سراقة بن مالك بن جعشم لقى النبى ﷺ وهو بالعقبة وهو يرميها فقال ألكم هذه خاصة يا رسول الله قال لا بل للأبد.

وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (١٢١٦). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٧١٢، ٢٨٠٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٨٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٧٨٤، ١٩٠٥، ٢٠٢٩، ٣١٤١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٢٨٧، ٢٣٤٤، ١٢٠٩٣، ١٣٤٠١، ١٤٠٠٠، ١٤٥٠٦، ٢٥٥٦٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٥٠).

بل لكم خاصة ١٩٥

أخرجه النسائى فى سننه (٢٨٠٨) من طريق: إسحاق بن إبراهيم قال أنبأنا عبد العزيز وهو الدراوردى عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن الحارث بن بلال عن أبيه قال قلت يا رسول الله أفسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة قال بل لنا خاصة.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٨٠٨) من طريق: النفيلى حدثنا عبد العزيز يعنى ابن محمد أخبرنى ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه قال قلت يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا قال بل لكم خاصة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٨٤). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٥٤٢٦). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٥٥).

خياركم أحسنكم قضاء. ١٩٤

سبق تخريجه انظر صـ١٩٠.

أنه ﷺ رهن درعه عند يهودى بالمدينة. ١٩٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٦٨) من طريق: معلى بن أسد حدثنا عبدالواحد حدثنا الأعمش قال ذكرنا عند إبراهيم الرهن فى السلم فقال حدثنى الأسود عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ اشترى طعاما من يهودى إلى أجل ورهنه درعا من حديد.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٠٣) من طريق: إسحاق بن إبراهيم الحنظلى أخبرنا المخزومى حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال ذكرنا الرهن فى السلم عند إبراهيم النخعى فقال حدثنا الأسود بن يزيد عن عائشة أن رسول الله ﷺ اشترى من يهودى طعاما إلى أجل ورهنه درعا له من حديد. وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال حدثنى الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ مثله و لم يذكر من حديد.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٦٠٩، ٤٦٥٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٤٣٦). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٦٢٦، ٢٤٧٤٦، ٢٥٤٠٣).

نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى. ١٩٧

أخرجه الترمذى فى سننه (٩٩٨) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة عن زكريا بن أبى زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٤١٣) من طريق: أبو مروان العثمانى حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عمر بن أبى سلمة عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٩٣٨٧، ٩٨٠٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٩١).

اغتسلى واستثفرى وأحرمى ٢٠٠

أخرجه مسلم مطولاً وسبق تخريجه فى صـ١٧٢.

وأخرجه النسائي في سننه (٢٩١) من طريق: عمرو بن علي ومحمد بن المثنى ويعقوب ابن إبراهيم واللفظ له قالوا حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثني أبي قال أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي ﷺ فحدثنا أن رسول الله ﷺ خرج لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه حتى إذا أتى ذا الحليفة ولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع قال اغتسلي واستثفري ثم أهلي.

وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٣٠٧٤). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (١٨٥٠).

أخرجه الترمذي في سننه (٩١٥) من طريق: قتيبة حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وفي الباب عن سمرة وابن عمر وعائشة. قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه أهل العلم وقال ابن المبارك أحب إلى أن يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها وقال أحمد وإسحاق أحب الثياب إلينا أن يكفن فيها البياض ويستحب حسن الكفن.

أخرجه النسائي في سننه (١٨٩٦) من طريق: عمرو بن علي قال أنبأنا يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن أبي عروبة يحدث عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن سمرة عن النبي ﷺ قال البسوا من ثيابكم البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم.

وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٨٧٨، ٤٠٦١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٢٢٠، ٣٤١٦).

أخرجه أحمد بالمسند (٤٨٨١) من طريق: عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن رجلا نادى فقال يا رسول الله ما يجتنب المحرم من الثياب فقال لا يلبس السراويل ولا القميص ولا البرنس ولا العمامة ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من العقبين.

أخرجه الترمذي في سننه (٧٥٩) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا سفيان بن عيينة عن

عبد الله بن أبى بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب بن خلاد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ أتانى جبريل فأمرنى أن آمر أصحابى أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال والتلبية.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٨١٤) من طريق: القعنبى عن مالك عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن خلاد بن السائب الأنصارى عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال أتانى جبريل ﷺ فأمرنى أن آمر أصحابى ومن معى أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال. أو قال بالتلبية يريد أحدهما.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٢٢). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٦١٢٢، ١٦١٣٣).

روى الشيخان عن عمر قال : رأيت النبى ﷺ يقبل الحجر ٢١٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٩٧) من طريق: محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر رضى الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال إنى أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت النبى ﷺ يقبلك ما قبلتك.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٧٠) من طريق: خلف بن هشام والمقدمى وأبو كامل وقتيبة بن سعيد كلهم عن حماد قال خلف حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس قال رأيت الأصلع يعنى عمرَ بن الخطاب يقبل الحجر ويقول والله إنى لأقبلك وإنى أعلم أنك حجر وأنك لا تضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك وفى رواية المقدمى وأبى كامل رأيت الأصيلع.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٧٨٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٤٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٧، ٢٣٠، ٢٧٦، ٣٦٣).

أنه ﷺ كان يستلم الركن اليمانى والحجر الأسود ٢١٣

أخرجه النسائى فى سننه (٢٩٤٧) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن ابن أبى رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان يستلم الركن اليمانى والحجر فى كل طواف.

أخرجه أحمد بالمسند (٥٩٢٩) من طريق: الفضل بن دكين حدثنا ابن أبى رواد عن

نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يستلم الركن اليماني والأسود كل طوافه ولا يستلم الركنين الآخرين اللذين يليان الحجر.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٦٢) من طريق: عبدالله بن عمر بن أبان الجعفي حدثنا ابن المبارك أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثا ومشى أربعا.

أخرجه الترمذي في سننه (٧٨٥) من طريق: علي بن خشرم أخبرنا عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثا ومشى أربعا.

وأخرجه أبو داود في سننه برقم (١٨٩١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٩٦٣، ٥٢١٦، ٥٣٧٨، ٥٧٢٦، ٥٩٠٧، ٢٣٢٩٤). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (١٨٤٠، ١٨٤٢).

هو طرف من حديث طويل أخرجه مسلم وسبق تخريجه. انظر صـ١٧٢.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٨٠) من طريق: إسحاق بن إبراهيم أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا زهير أبو خيثمة حدثنا إبراهيم بن عقبة أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد كيف صنعتم حين ردفت رسول الله ﷺ عشية عرفة فقال جئنا الشعب الذي ينيخ الناس فيه للمغرب فأناخ رسول الله ﷺ ناقته وبال وما قال أهراق الماء ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ فقلت يا رسول الله الصلاة فقال الصلاة أمامك فركب حتى جئنا المزدلفة فأقام المغرب ثم أناخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى أقام العشاء الآخرة فصلى ثم حلوا قلت فكيف فعلتم حين أصبحتم قال ردفه الفضل بن عباس وانطلقت أنا في سباق قريش على رجلي.

أخرجه أبو داود في سننه (١٩٢١) من طريق: أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير (ح) وحدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان وهذا لفظ حديث زهير حدثنا إبراهيم بن عقبة أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد قلت أخبرني كيف فعلتم أو صنعتم عشية ردفت رسول الله ﷺ قال جئنا الشعب الذي ينيخ الناس فيه للمعرس فأناخ رسول الله ﷺ ناقته

ثم بال وما قال زهير أهراق الماء ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ جدا قلت يا رسول الله الصلاة قال الصلاة أمامك قال فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب ثم أناخ الناس فى منازلهم و لم يحلوا حتى أقام العشاء وصلى ثم حل الناس زاد محمد فى حديثه قال قلت كيف فعلتم حين أصبحتم قال ردفه الفضل وانطلقت أنا فى سباق قريش على رجلى حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش عن زيد ابن على عن أبيه عن عبيد الله بن أبى رافع عن على قال ثم أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس يضربون الإبل يمينا وشمالا لا يلتفت إليهم ويقول السكينة أيها الناس ودفع حين غابت الشمس.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٨٢) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثنا ابن رمح أخبرنى الليث عن أبى الزبير عن أبى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن الفضل بن عباس وكان رديف رسول الله ﷺ أنه قال فى عشية عرفة وغداة جمع للناس حين دفعوا عليكم بالسكينة وهو كاف ناقته حتى دخل محسرا وهو من منى قال عليكم بحصى الخذف الذى يرمى به الجمرة وقال لم يزل رسول الله ﷺ يلبى حتى رمى الجمرة.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٠٢٠) من طريق: قتيبة قال حدثنا الليث عن أبى الزبير عن أبى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن الفضل بن عباس وكان رديف رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال فى عشية عرفة وغداة جمع للناس حين دفعوا عليكم السكينة وهو كاف ناقته حتى إذا دخل محسرا وهو من منى قال عليكم بحصى الخذف الذى يرمى به فلم يزل رسول الله ﷺ يلبى حتى رمى الجمرة.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٩٧، ١٧٩٩، ١٨٢٤).

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٠٨) من طريق: محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى قال نافع فكان ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع فيصلى الظهر بمنى ويذكر أن النبى ﷺ فعله.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٩٨). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٨٨٠).

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١١) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن الزهرى

عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ فقال من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل ومن أراد أن يهل بحج فليهل ومن أراد أن يهل بعمرة فليهل قالت عائشة رضى الله عنها فأهل رسول الله ﷺ بحج وأهل به ناس معه وأهل ناس بالعمرة والحج وأهل ناس بعمرة وكنت فيمن أهل بالعمرة.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٦٤٢٢) من طريق: يحيى بن إسحاق قال أخبرنا ابن لهيعة عن أبى الأسود قال سمعت عبادة بن المهاجر يقول سمعت ابن العباس يقول لابن الزبير ألا تسأل أمك قال فدخلنا على أمه أسماء بنت أبى بكر فقالت خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذى الحليفة قال من أراد منكم أن يهل بالحج فليهل ومن أراد منكم أن يهل بعمرة فليهل قالت أسماء وكنت أنا وعائشة والمقداد والزبير ممن أهل بعمرة.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٣٦) من طريق: هناد عن ابن المبارك عن زكريا عن الشعبى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال لبن الدر يحلب بنفقته إذا كان مرهونا والظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذى يركب ويحلب النفقة. قال أبو داود وهو عندنا صحيح.

أخرجه أحمد بالمسند (٩٧٦٠) من طريق: يحيى عن زكريا قال حدثنى عامر عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الظهر يركب بنفقة إذا كان مرهونا ويشرب لبن الدر إذا كان مرهونا وعلى الذى يشرب ويركب نفقته.

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب الرهن باب الرهن مركوب ومحلوب. وقال مغيرة عن إبراهيم تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن مثله.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه فى كتاب الأحكام باب الرهن مركوب وحلوب.

أخرجه مالك بالموطأ (٨٣٦) حدثنى يحيى عن مالك عن أيوب بن أبى تميمة السختيانى عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس قال من نسى من نسكه شيئا أو تركه فليهرق دما. قال أيوب لا أدرى قال ترك أو نسى. قال مالك ما كان من ذلك هديا فلا يكون إلا بمكة وما كان من ذلك نسكا فهو يكون حيث أحب صاحب النسك.

من غرب عليه الشمس وهو بمنى من أوسط أيام التشريق فلا ينفر حتى يرمى الجمار من الغد ٢٤٨

أخرجه مالك بالموطأ (٨١١) وحدثنى عن مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من غربت له الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى فلا ينفرن حتى يرمى الجمار من الغد.

لأنه ﷺ رخص للعباس أن يبيت بمكة ليالى منى لأجل الساقية ٢٤٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٦٣٤) حدثنا عبدالله بن أبى الأسود حدثنا أبو ضمرة حدثنا عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال استأذن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالى منى من أجل سقايته فأذن له.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣١٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا ابن نمير وأبو أسامة قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر (ح) وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا أبى حدثنا عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالى منى من أجل سقايته فأذن له.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٥٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٠٦٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٦٧٧، ٤٧١٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٩٤٣).

أنه ﷺ رخص لرعاء الإبل ٢٤٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٧٨) من طريق: الحسن بن على الخلال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مالك بن أنس حدثنى عبد الله بن أبى بكر عن أبيه عن أبى البداح بن عاصم بن عدى عن أبيه قال رخص رسول الله ﷺ لرعاء الإبل فى البيتوتة أن يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمى يومين بعد يوم النحر فيرمونه فى أحدهما. قال مالك ظننت أنه قال فى الأول منهما ثم يرمون يوم النفر. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو أصح من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبى بكر.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٧٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٠٣٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٢٦٣، ٢٣٢٦٤). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٨١٥، ٨١٦). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٩٧).

خبر عائشة قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه ٢٤٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٣٩) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن

عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ قالت كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه حين يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٨٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٩١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٧٤٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٤٤٦٧، ٢٤٧٥٩، ٢٤٩٩٧). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (٦٣٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٠١).

إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء إلا النساء ٢٤٩

وأخرجه أحمد بالمسند برقم(٢٤٥٧٩) من طريق: يزيد قال أخبرنا الحجاج عن أبى بكر ابن محمد عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ إذا رميتم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شيء إلا النساء.

إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء إلا النساء ٢٤٩

أخرجه ابن ماحة فى سننه (٣٠٤١) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد قالا حدثنا وكيع (ح) وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلى حدثنا يحيى بن سعيد ووكيع وعبد الرحمن بن مهدى قالوا حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرنى عن ابن عباس قال إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء إلا النساء فقال له رجل يا ابن عباس والطيب فقال أما أنا فقد رأيت رسول الله ﷺ يضمخ رأسه بالمسك أفطيب ذلك أم لا.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٠٩١) من طريق: وكيع حدثنا سفيان عن سلمة عن الحسن العرنى عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء إلا النساء فقال رجل والطيب فقال ابن عباس أما أنا فقد رأيت رسول الله ﷺ يضمخ رأسه بالمسك أفطيب ذاك أم لا.

أنه ﷺ أرسل أم سلمة ليلة النحر ٢٥٠

أخرجه أبو داود فى سننه (١٩٤٢) من طريق: هارون بن عبد الله حدثنا ابن أبى فديك عن الضحاك يعنى ابن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت أرسل النبى ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت وكان ذلك اليوم اليوم الذى يكون رسول الله ﷺ تعنى عندها.

لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت ٢٥١

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٢٧) من طريق: سعيد بن منصور وزهير بن حرب قالا حدثنا سفيان عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون فى كل وجه فقال رسول الله ﷺ لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت قال زهير ينصرفون كل وجه ولم يقل فى.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٠٢) من طريق: نصر بن على حدثنا سفيان عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون فى كل وجه فقال النبى ﷺ لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده الطواف بالبيت.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٠٧٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٩٣٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٩٣٢).

لأنه ﷺ أمر أخا عائشة بأن يعمرها من التنعيم ٢٥٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٧٨٤) من طريق: على بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو سمع عمرو بن أوس أن عبدالرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما أخبره أن النبى ﷺ أمره أن يردف عائشة ويعمرها من التنعيم. قال سفيان مرة سمعت عمرا كم سمعته من عمرو.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢١٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وابن نمير قالا حدثنا سفيان عن عمرو أخبره عمرو بن أوس أخبرنى عبدالرحمن بن أبى بكر أن النبى ﷺ أمره أن يردف عائشة فيعمرها من التنعيم.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٨٥٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٩٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٩٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٠٧).

أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض ٢٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٧٥٥) من طريق: مسدد حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٢٨) من طريق: سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبى شيبة واللفظ لسعيد قالا حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض.

صفية حاضت فأمرها النبى ﷺ أن تنصرف بلا وداع ٢٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٢٨) حدثنا عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبدا لله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة زوج النبى ﷺ أنها قالت لرسول ا لله ﷺ يا رسول ا لله إن صفية بنت حيى قد حاضت قال رسول ا لله ﷺ لعلها تحبسنا ألم تكن طافت معكن فقالوا بلى قال فاخرجى.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٥٦٣٢) من طريق: يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن صفية حاضت قبل النفر فسألت النبى ﷺ فقال كنت طفت طواف يوم النحر قالت نعم فأمرها أن تنفر فنفرت.

* * *

فصل فى بيان محظورات الإحرام

رجلا سأل النبى ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب ٢٦٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٤٢) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما أن رجلا قال يا رسول ا لله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول ا لله ﷺ لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران أو ورس.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٧٧) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضى ا لله عنهما أن رجلا سأل رسول ا لله ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول ا لله ﷺ لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٦٧، ٢٦٦٩، ٢٦٧٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٩٢٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٥٢٤).

ولا تنتقب المرأة ٢٦١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٣٨) حدثنا عبدا لله بن يزيد حدثنا الليث حدثنا نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما قال قام رجل فقال يا رسول ا لله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب فى الإحرام فقال النبى ﷺ لا تلبسوا القميص ولا السراويلات ولا العمائم ولا

البرانس إلا أن يكون أحد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطع أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين تابعه موسى بن عقبة وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة وجويرية وابن إسحاق فى النقاب والقفازين وقال عبيدا لله ولا ورس وكان يقول لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين وقال مالك عن نافع عن ابن عمر لا تنتقب المحرمة وتابعه ليث بن أبى سليم.

أخرجه الترمذى فى سننه (٧٦٣) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أنه قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس من الثياب فى الحرم فقال رسول الله ﷺ لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا البرانس ولا العمائم ولا الخفاف إلا أن يكون أحد ليست له نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما ما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه الزعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة الحرم ولا تلبس القفازين قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٧٣، ٢٦٨١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٨٢٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٥٩٦٧).

لأنه ﷺ نهى النساء فى إحرامهن عن القفازين والنقاب ٢٦٢

سبق تخريجه. انظر الحديث السابق.

سمعت النبى ﷺ وهو يخطب بعرفات يقول: السروايل لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين ٢٧١

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٤٣) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال خطبنا النبى ﷺ بعرفات فقال من لم يجد الإزار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٧٨) من طريق: يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهرانى وقتيبة بن سعيد جميعا عن حماد قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب يقول السراويل لمن لم يجد الإرار والخفان لمن لم يجد النعلين يعنى المحرم.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٧٦٤). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٧١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٨٢٩).

إن الله يباهي بأهل عرفات أهل السماء ٢٨٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٤٨) من طريق: هارون بن سعيد الأيلى وأحمد بن

عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرنى مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال قالت عائشة إن رسول الله ﷺ قال ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء.

لأنه ﷺ كان يغتسل وهو محرم ٢٨٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٠٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وقتيبة بن سعيد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد وهذا حديثه عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة أنهما اختلفا بالأبواء فقال عبد الله بن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فأرسلنى ابن عباس إلى أبى أيوب الأنصارى أسأله عن ذلك فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب قال فسلمت عليه فقال من هذا فقلت أنا عبد الله بن حنين أرسلنى إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم فوضع أبو أيوب رضى الله عنه يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لى رأسه ثم قال لإنسان يصب اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال هكذا رأيته ﷺ يفعل.

للواجد يحل عرضه وعقوبته ٣٠١

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب الاستقراض وأداء الديون باب لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبى ﷺ لى الواجد يحل عقوبته وعرضه قال سفيان عرضه يقول مطلتنى وعقوبته الحبس.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٦٨٩) أخبرنى محمد بن آدم قال حدثنا ابن المبارك عن وبر ابن أبى دليلة عن محمد بن ميمون عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ لى الواجد يحل عرضه وعقوبته.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٦٢٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٤٢٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٤٨٦، ١٨٩٦٢، ١٨٩٦٩).

من راح فى الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ٣٠٢

أخرجه مالك بالموطأ (٢٠٩) حدثنى يحيى عن مالك عن سمى مولى أبى بكر بن عبد الرحمن عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة

غسل الجنابة ثم راح فى الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

وأخرجه البخارى ومسلم فى الصحيحين بلفظ مختلف.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٨٨١) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سمى مولى أبى بكر بن عبدالرحمن عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

وأخرجه مسلم فى صحيحه (٨٥٠) بلفظ من طريق: قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن سمى مولى أبى بكر عن أبى صالح السمان عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

قوله ﷺ يوم فتح مكة : إن هذا البلد حرام بحرمة الله تعالى ٣٠٤

أخرجه النسائى فى سننه (٢٨٧٥) من طريق: محمد بن رافع قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة إن هذا البلد حرام حرمه الله عز وجل لم يحل فيه القتال لأحد قبلى وأحل لى ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله عز وجل.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٤٩، ٢٨٩١).

قوله ﷺ لمن ذكر له أن جائحة أصابت ماله، وسأله أن يعطيه من مال الصدقة حتى يشهر ثلاثة من ذوى الحجا من قومه ٣٠٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٤٤) من طريق: يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن هارون بن رياب حدثنى كنانة بن نعيم

العدوى عن قبيصة بن مخارق الهلالى قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها قال ثم قال يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٥٨٠، ٢٥٩١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٦٤٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٦٧٨). وأخرجه أحمد بالمسند برقم(١٥٤٨٦).

إذا أفلس الرجل ووجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها من الغرماء ٣٠٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٥٩) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدى قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا أفلس الرجل فوجد الرجل متاعه بعينه فهو أحق به وحدثنى زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا سعيد (ح) وحدثنى زهير بن حرب أيضا حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى كلاهما عن قتادة بهذا الإسناد مثله وقالا فهو أحق به من الغرماء.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١١٨٣). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٦٧٦، ٤٦٧٧). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥١٩، ٣٥٢٠، ٣٥٢٣). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣٥٨، ٢٣٥٩) وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٨٧٦٩، ٩٠٨٣).

إذا مات الرجل أو أفلس ٣٠٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٢٣) من طريق: محمد بن بشار حدثنا أبو داود هو الطيالسى حدثنا ابن أبى ذئب عن أبى المعتمر عن عمر بن خلدة قال أتينا أبا هريرة فى صاحب لنا أفلس فقال لأقضين فيكم بقضاء رسول الله ﷺ من أفلس أو مات فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٣٦٠) حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامى وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى قالا حدثنا ابن أبى فديك عن ابن أبى ذئب عن أبى المعتمر بن عمرو بن رافع عن ابن خلدة الزرقى وكان قاضيا بالمدينة قال جئنا أبا هريرة فى صاحب لنا قد أفلس

فقال هذا الذى قضى فيه النبى ﷺ أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه.

هل أحد منكم أمره أن يحمل عليها .... ٣٣٠، ٣٣١

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٩٦) من طريق: أبو كامل الجحدرى حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه رضى الله عنه قال خرج رسول الله ﷺ حاجا وخرجنا معه قال فصرف من أصحابه فيهم أبو قتادة فقال خذوا ساحل البحر حتى تلقونى قال فأخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا قبل رسول الله ﷺ أحرموا كلهم إلا أبا قتادة فإنه لم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلوا فأكلوا من لحمها قال فقالوا أكلنا لحما ونحن محرمون قال فحملوا ما بقى من لحم الأتان فلما أتوا رسول الله ﷺ قالوا يا رسول الله إنا كنا أحرمنا وكان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا فنزلنا فأكلنا من لحمها فقلنا نأكل لحم صيد ونحن محرمون فحملنا ما بقى من لحمها فقال هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشىء قال قالوا لا قال فكلوا ما بقى من لحمها.

قوله ﷺ يوم فتح مكة إن هذا البلد حرام بحرمة الله ٣٢٢

سبق تخريجه. انظر صـ٣٠٤.

ولا يعضد شوكها ٣٣٧

أخرجه أحمد بالمسند (٢٩١٦) من طريق: أبو النضر حدثنا عبد الحميد حدثنا شهر قال ابن عباس قال رسول الله ﷺ لكل نبى حرم وحرمى المدينة اللهم إنى أحرمها بحرمك أن لا يؤوى فيها محدث ولا يختلى خلاها ولا يعضد شوكها ولا تؤخذ لقطتها إلا لمنشد.

إن إبراهيم حرم مكة، وإنى حرمت المدينة ٣٤٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٦٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد كلاهما عن أبى أحمد قال أبو بكر حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى حدثنا سفيان عن أبى الزبير عن جابر قال قال النبى ﷺ إن إبراهيم حرم مكة وإنى حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها.

لا يختلى خلاها ٣٤٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٣٣) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عبدالوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال إن الله حرم مكة

فلم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدى وإنما أحلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمعرف وقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر لصاغتنا وقبورنا فقال إلا الإذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدرى ما لا ينفر صيدها هو أن ينحيه من الظل ينزل مكانه.

انظر ما راده مسلم فى الحديث السابق.

إلا أن صيد وج وعضاهه – يعنى شجره – حرام محرم ٣٤٥

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٣٢) مـن طريـق: حـامد بـن يحيى حدثنـا عبد الله بـن الحارث عن محمد بن عبد الله بن إنسان الطائفى عن أبيه عن عروة بن الزبير عن الزبير قـال لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليلة حتـى إذا كنـا عنـد السـدرة وقـف رسـول الله ﷺ فـى طرف القرن الأسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره وقال مرة واديه ووقف حتى اتقـف النـاس كلهم تم قال إن صيد وج وعضاهه حـرام محـرم لله وذلـك قبـل نزولـه الطـائف وحصـاره لثقيف.

أخرجه أحمد بالمسند (١٤١٩) من طريق: عبدالله بن الحـارث مـن أهـل مكـة مخزومـى حدثنى محمد بن عبد الله ابن إنسان قال وأثنى عليه خيرا عن أبيه عن عروة بـن الزبـير عـن الزبير رضى الله عنه قال أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليلة حتى إذا كنا عنـد السـدرة وقـف رسول الله ﷺ فى طرف القرن الأسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره يعنى واديا وقـف حتـى اتفق الناس كلهم ثم قال إن صيد وج وعضاهه حرام محـرم لله وذلـك قبـل نزولـه الطـائف وحصاره ثقيف.

قوله ﷺ لرجل استأذنه فى الجهاد ألك أبوان؟ قال: نعم ٣٥٤

أخرجه البخارى فى صحيحـه (٥٩٧٢) مـن طريـق: مسـدد حدثنـا يحيى عـن سـفيان وشعبة قالا حدثنا حبيب قال (ح) وحدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن حبيب عن أبـى العباس عن عبدالله بن عمرو قال قال رجل للنبى ﷺ أجاهد قال لك أبـوان قـال نعـم قـال ففيهما فجاهد.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٥٢٩) من طريق: محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن حبيـب ابن أبى ثابت عن أبى العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجـل إلى النبـى ﷺ فقـال يـا رسول الله أجاهد قال ألك أبوان قال نعم قال ففيهما فجاهد. قال أبو داود أبو العباس هذا الشاعر اسمه السائب بن فروخ.

قوموا فانحروا ثم احلقوا ٣٥٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٧٣٤) من طريق: عبدالله بن محمد حدثنـا عبدالـرزاق

أخبرنا معمر قال أخبرنى الزهرى قال أخبرنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبى ﷺ إن خالد بن الوليد بالغميم فى خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبى ﷺ حتى إذا كان بالثنية التى يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبى ﷺ ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذى نفسى بيده لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعى فى نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله ﷺ من أهل تهامة فقال إنى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله ﷺ إنا لم نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وإن قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فإن شاءوا ماددتهم مدة ويخلوا بينى وبين الناس فإن أظهر فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإلا فقد جموا وإن هم أبوا فوالذى نفسى بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سالفتى ولينفذن الله أمره فقال بديل سأبلغهم ما تقول قال فانطلق حتى أتى قريشا قال إنا قد جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشىء وقال ذوو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبى ﷺ فقام عروة بن مسعود فقال أى قوم ألستم بالوالد قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى قال فهل تتهمونى قالوا لا قال ألستم تعلمون أنى استنفرت أهل عكاظ فلما بلحوا على جئتكم بأهلى وولدى ومن أطاعنى قالوا بلى قال فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها ودعونى آتيه قالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبى ﷺ فقال النبى ﷺ نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أى محمد أرأيت إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك وإن تكن الأخرى فإنى والله لأرى وجوها وإنى لأرى أوشابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر الصديق امصص ببظر اللات أنحن نفر عنه وندعه فقال من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم أجزك بها لأجبتك قال وجعل يكلم النبى ﷺ فكلما تكلم أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبى ﷺ ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية النبى

ﷺ ضرب يده بنعل السيف وقال له أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ فرفع عروة رأسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال أى غدر ألست أسعى فى غدرتك وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبى ﷺ أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه فى شىء ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبى ﷺ بعينيه قال فوا لله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له فرجع عروة إلى أصحابه فقال أى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشى والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمدا والله إن تنخم نخامة إلا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بنى كنانة دعونى آتيه فقالوا ائته فلما أشرف على النبى ﷺ وأصحابه قال رسول الله ﷺ هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى آتيه فقالوا ائته فلما أشرف عليهم قال النبى ﷺ هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبى ﷺ فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرنى أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل ابن عمرو قال النبى ﷺ لقد سهل لكم من أمركم قال معمر قال الزهرى فى حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبى ﷺ الكاتب فقال النبى ﷺ بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدرى ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبى ﷺ اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبدالله فقال النبى ﷺ والله إنى لرسول الله وإن كذبتمونى اكتب محمد بن عبدالله قال الزهرى وذلك لقوله لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها فقال له النبى ﷺ على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى أنه لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف فى قيوده وقد

خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه أن ترده إلى فقال النبى ﷺ إنا لم نقض الكتاب بعد قال فوا لله إذا لم أصالحك على شيء أبدا قال النبى ﷺ فأجزه لى قال ما أنا بمجيزه لك قال بلى فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بل قد أجزناه لك قال أبو جندل أى معشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا فى ا لله قال فقال عمر بن الخطاب فأتيت نبى ا لله ﷺ فقلت ألست نبى ا لله حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الدنية فى ديننا إذا قال إنى رسول ا لله ولست أعصيه وهو ناصرى قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتى البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنا نأتيه العام قال قلت لا قال فإنك آتيه ومطوف به قال فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبى ا لله حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الدنية فى ديننا إذا قال أيها الرجل إنه لرسول ا لله ﷺ وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوا لله إنه على الحق قلت أليس كان يحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به قال بلى أفأخبرك أنك تأتيه العام قلت لا قال فإنك آتيه ومطوف به قال الزهرى قال عمر فعملت لذلك أعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول ا لله ﷺ لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوا لله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقى من الناس فقالت أم سلمة يا نبى ا لله أتحب ذلك اخرج تم لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل ا لله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن﴾ حتى بلغ ﴿بعصم الكوافر﴾ فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له فى الشرك فتزوج إحداهما معاوية بن أبى سفيان والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع النبى ﷺ إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا فى طلبه رجلين فقالوا العهد الذى جعلت لنا فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين وا لله إنى لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال أجل وا لله إنه لجيد لقد جربت به تم جربت فقال أبو بصير أرنى أنظر إليه فأمكنه منه فضربه حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول ا لله ﷺ حين رآه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبى ﷺ قال قتل وا لله صاحبى وإنى لمقتول فجاء أبو بصير فقال يا نبى ا لله قد وا لله أوفى ا لله ذمتك قد رددتنى إليهم ثم أنجانى ا لله منهم قال النبى ﷺ ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم

فخرج حتى أتى سيف البحر قال وينفلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبى بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوا لله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش إلى النبى ﷺ تناشده با لله والرحم لما أرسل فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبى ﷺ إليهم فأنزل ا لله تعالى ﴿وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم﴾ حتى بلغ ﴿الحمية حمية الجاهلية﴾ وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبى ا لله ولم يقروا ببسم ا لله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت قال أبو عبد ا لله ﴿معرة﴾ العر الجرب ﴿تزيلوا﴾ تميزوا وحميت القوم منعتهم حماية وأحميت الحمى جعلته حمى لا يدخل وأحميت الحديد وأحميت الرجل إذا أغضبته إحماء وقال عقيل عن الزهرى قال عروة فأخبرتنى عائشة أن رسول ا لله ﷺ كان يمتحنهن وبلغنا أنه لما أنزل ا لله تعالى أن يردوا إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم وحكم على المسلمين أن لا يمسكوا بعصم الكوافر أن عمر طلق امرأتين قريبة بنت أبى أمية وابنة جرول الخزاعى فتزوج قريبة معاوية وتزوج الأخرى أبو جهم فلما أبى الكفار أن يقروا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم أنزل ا لله تعالى ﴿وإن فاتكم شىء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتم﴾ والعقب ما يؤدى المسلمون إلى من هاجرت امرأته من الكفار فأمر أن يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما أنفق من صداق نساء الكفار اللائى هاجرن وما نعلم أن أحدا من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها وبلغنا أن أبا بصير بن أسيد الثقفى قدم على النبى ﷺ مؤمنا مهاجرا فى المدة فكتب الأخنس بن شريق إلى النبى ﷺ يسأله أبا بصير فذكر الحديث.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٧٦٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٨٤٤٩).

دخل رسول ا لله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها : أردت الحج؟ ٣٦٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٠٨٩) من طريق: عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت دخل رسول ا لله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها لعلك أردت الحج قالت وا لله لا أجدنى إلا وجعة فقال لها حجى واشترطى وقولى اللهم محلى حيث حبستنى وكانت تحت المقداد بن الأسود.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٢٠٧) من طريق: أبو كريب محمد بن العلاء الهمدانى حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضى ا لله عنها قالت دخل رسول ا لله ﷺ على ضباعة بنت الزبير فقال لها أردت الحج قالت وا لله ما أجدنى إلا وجعة فقال لها حجى واشترطى وقولى اللهم محلى حيث حبستنى وكانت تحت المقداد.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٥١٣١).

ما يمنعك يا عمتاه من الحج ٣٦٥

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٩٣٦) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عثمان بن حكيم عن أبى بكر بن عبد الله بن الزبير عن جدته قال لا أدرى أسماء بنت أبى بكر أو سعدى بنت عوف أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت عبد المطلب فقال ما يمنعك يا عمتاه من الحج فقالت أنا امرأة سقيمة وأنا أخاف الحبس قال فأحرمى واشترطى أن محلك حيث حبست.

من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل ٣٦٦

أخرجه الترمذى فى سننه (٨٦٢) من طريق: إسحاق بن منصور أخبرنا روح بن عبادة حدثنا حجاج الصواف حدثنا يحيى بن أبى كثير عن عكرمة قال حدثنى الحجاج بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى فذكرت ذلك لأبى هريرة وابن عباس فقالا صدق.

أخرجه النسائى فى سننه (٢٨٦١) من طريق: شعيب بن يوسف ومحمد بن المثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج بن الصواف قال حدثنا يحيى بن أبى كثير عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو عن النبى ﷺ قال من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى وسألت ابن عباس وأبا هريرة فقالا صدق وقال شعيب فى حديثه وعليه الحج من قابل.

أخرجه أبو داود فى سننه (١٨٦٢) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن حجاج الصواف حدثنى يحيى بن أبى كثير عن عكرمة قال سمعت الحجاج بن عمرو الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل. قال عكرمة سألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا صدق.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٠٧٧، ٣٠٧٨). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٥٣٠٤). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٨٩٤).

أنه ﷺ ذبح عن نسائه البقر يوم النحر ٣٧١

أخرجه أبو داود فى سننه (١٧٨٢) من طريق: أبو سلمة موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضت فدخل على رسول الله ﷺ وأنا أبكى فقال ما يبكيك يا عائشة فقلت حضت ليتنى لم أكن حججت فقال سبحان الله إنما ذلك شىء كتبه الله على بنات آدم فقال انسكى

المناسك كلها غير أن لا تطوفى بالبيت فلما دخلنا مكة قال رسول الله ﷺ من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة إلا من كان معه الهدى قالت وذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر يوم النحر فلما كانت ليلة البطحاء وطهرت عائشة قالت يا رسول الله أترجع صواحبى بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج فأمر رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبى بكر فذهب بها إلى التنعيم فلبت بالعمرة.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٥٣١٠) من طريق: بهز حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حصت فدخل رسول الله ﷺ وأنا أبكى فقال ما يبكيك يا عائشة قلت حضت ليتنى لم أكن حججت قال سبحان الله إنما ذاك شيء كتبه الله عز وجل على بنات آدم انسكى المناسك كلها غير أن لا تطوفى بالبيت قالت فلما دخلنا مكة قال رسول الله ﷺ من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة إلا من كان معه الهدى قالت وذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر يوم النحر فلما كانت ليلة البطحاء طهرت فقالت قلت يا رسول الله أترجع صواحبى بحجة وعمرة وأرجع أنا بحجة فأمر عبد الرحمن بن أبى بكر فذهب بى إلى التنعيم فلبيت بعمرة.

من كان معه هدى فليهد ومن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ٣٨٢

أخرجه أحمد بالمسند (٢٥٥٣٤) من طريق: روح قال حدثنا صالح بن أبى الأخضر قال أخبرنا ابن شهاب أن عروة أخبره أن عائشة زوج النبى ﷺ قالت أهل رسول الله ﷺ بالحج والعمرة فى حجة الوداع وساق معه الهدى وأهل ناس معه بالعمرة وساقوا الهدى وأهل ناس بالعمرة و لم يسوقوا هديا قالت عائشة فكنت ممن أهل بالعمرة و لم أسق هديا فلما قدم النبى ﷺ قال من كان منكم أهل بالعمرة فساق معه الهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة ولا يحل منه شيء حرم منه حتى يقضى حجه وينحر هديه يوم النحر ومن كان منكم أهل بالعمرة و لم يسق معه هديا فليطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم ليفض وليحل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله قالت عائشة فقدم رسول الله ﷺ الحج الذى خاف فوته وأخر العمرة.

أنه ﷺ قال لكعب بن عجرة أيؤذيك هوام رأسك؟ ٣٨٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤١٩٠) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن مجاهد عن ابن أبى ليلى عن كعب بن عجرة رضى الله عنه قال أتى على النبى ﷺ زمن الحديبية والقمل يتناثر على وجهى فقال أيؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك نسيكة قال أيوب لا أدرى بأى هذا بدأ.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٠١) من طريق: عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد يعنى ابن زيد عن أيوب (ح) وحدثنى أبو الربيع حدثنا حماد حدثنا أيوب قال سمعت مجاهدا يحدث عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة رضى الله عنه قال أتى على رسول الله ﷺ زمن الحديبية وأنا أوقد تحت قال القواريرى قدر لى وقال أبو الربيع برمة لى والقمل يتناثر على وجهى فقال أيؤذيك هوام رأسك قال قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك نسيكة قال أيوب فلا أدرى بأى ذلك بدأ.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٦٣٥، ١٧٦٤١).

هذا منحر ومنى كلها منحر ٣٨٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٨١١) من طريق: محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبى ربيعة عن زيد بن على عن أبيه عن عبيد الله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال وقف رسول الله ﷺ بعرفة فقال هذه عرفة وهذا هو الموقف وعرفة كلها موقف ثم أفاض حين غربت الشمس وأردف أسامة بن زيد وجعل يشير بيده على هينته والناس يضربون يمينا وشمالا يلتفت إليهم ويقول يا أيها الناس عليكم السكينة ثم أتى جمعا فصلى بهم الصلاتين جميعا فلما أصبح أتى قزح فوقف عليه وقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف ثم أفاض حتى انتهى إلى وادى محسر فقرع ناقته فخبت حتى جاوز الوادى فوقف وأردف الفضل ثم أتى الجمرة فرماها ثم أتى المنحر فقال هذا المنحر ومنى كلها منحر واستفتته جارية شابة من خثعم فقالت إن أبى شيخ كبير قد أدركته فريضة الله فى الحج أفيجزئ أن أحج عنه قال حجى عن أبيك قال ولوى عنق الفضل فقال العباس يا رسول الله لم لويت عنق ابن عمك قال رأيت شابا وشابة فلم آمن الشيطان عليهما ثم أتاه رجل فقال يا رسول الله إنى أفضت قبل أن أحلق قال احلق أو قصر ولا حرج قال وجاء آخر فقال يا رسول الله إنى ذبحت قبل أن أرمى قال ارم ولا حرج قال ثم أتى البيت فطاف به ثم أتى زمزم فقال يا بنى عبد المطلب لولا أن يغلبكم الناس عنه لنزعت.

وأخرجه أحمد بالمسند (١٤٠٣١).

أنه ﷺ أهدى فى حجة الوداع مائة بدنه ٣٩٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٧١٨) من طريق: أبو نعيم حدثنا سيف بن أبى سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثنى ابن أبى ليلى أن عليا رضى الله عنه حدثه قال أهدى النبى ﷺ مائة بدنة فأمرنى بلحومها فقسمتها ثم أمرنى بجلالها فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها.

أخرجه مسلم في صحيحه ولما يذكر مائة بدنة (١٣١٧) من طريق: محمد بن حاتم بن ميمون ومحمد بن مرزوق وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال الآخران حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم أن مجاهدا أخبره أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن نبي الله ﷺ أمره أن يقوم على بدنه وأمره أن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها في المساكين ولا يعطي في جزارتها منها شيئا.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٥٥، ٢٤٢٤، ٢٨٧٥، ١٤١٣٩).

* * *

باب البيع

سئل النبي ﷺ أي الكسب أطيب؟ فقال : عمل الرجل بيده ٣٩٦

أخرجه أحمد بالمسند (١٦٨١٤) من طريق: يزيد حدثنا المسعودي عن وائل أبي بكر عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج قال قيل يا رسول الله أي الكسب أطيب قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور.

إنما البيع عن تراضي ٣٩٦

أخرجه ابن ماجة في سننه (٢١٨٥) من طريق: العباس بن الوليد الدمشقي حدثنا مروان بن محمد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن داود بن صالح المديني عن أبيه قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله ﷺ إنما البيع عن تراضٍ.

قد حرم النبي ﷺ بيع الأصنام ٤٢٩

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٣٦) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنها يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٨١) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا

هو حرام ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١٢١٨). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٤٢٥٦، ٤٦٦٩). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٤٨٦). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢١٦٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٤٠٦٣، ١٤٠٨٦، ١٤٢٤٦).

أنه ﷺ نهى عن ثمن الكلب ٤٣٥

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٨٦) من طريق: أبو الوليد حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال رأيت أبي اشترى عبدا حجاما فسألته فقال نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب وثمن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة وآكل الربا وموكله ولعن المصور.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٦٧) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١٠٥٢، ١١٩٦، ١١٩٧، ١٢٠٠، ١٢٠٢، ١٩٩٧). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٤٢٩٢، ٤٢٩٣، ٤٢٩٤، ٤٦٦٦، ٤٦٦٧، ٤٦٦٨، ٤٦٧٣). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٤٢١، ٣٤٢٨، ٣٤٧٩، ٣٤٨١، ٣٤٨٢، ٣٤٨٣). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢١٥٩، ٢١٦٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٠٩٥، ٢٥٠٨، ٢٦٢١، ٣٢٦٣، ٣٣٣٤، ٧٩١٦). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٧٣). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٥٦٨).

إن الله حرم بيع الخمر والميتين والخنزير ٤٣٥

سبق تخريجه في الحديث قبل السابق.

أنه ﷺ قال في الفأرة تقع في السمن إن كان جامدا فألقوها ٤٣٦

أخرجه النسائي في سننه (٤٢٦٠) من طريق: خشيش بن أصرم قال حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرني عبد الرحمن بن بوذويه أن معمرا ذكره عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ أنه سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه.

أخرجه أحمد بالمسند (٧٥٤٧) من طريق: عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سئل النبي ﷺ عن الفأرة تقع في السمن فقال إن كان

جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال عبد الرزاق أخبرنى عبد الرحمن بن بوذويه أن معمرا كان يذكره بهذا الإسناد ويذكر قال قال رسول الله ﷺ وقال حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة.

لا طلاق إلا فيما تملك ولا عتق إلا فيما تملك ولا بيع إلا فيما تملك ٤٤٥

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٩٠) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام (ح) وحدثنا ابن الصباح حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قالا حدثنا مطر الوراق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبى ﷺ قال لا طلاق إلا فيما تملك ولا عتق إلا فيما تملك ولا بيع إلا فيما تملك زاد ابن الصباح ولا وفاء نذر إلا فيما تملك.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٦٨٩٣).

لا تبع ما ليس عندك ٤٤٥

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٥٣) من طريق: قتيبة حدثنا هشيم عن أبى بشر عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يأتينى الرجل يسألنى من البيع ما ليس عندى أبتاع له من السوق ثم أبيعه قال لا تبع ما ليس عندك.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٦١٣) من طريق: زياد بن أيوب قال حدثنا هشيم قال حدثنا أبو بشر عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال سألت النبى ﷺ فقلت يا رسول الله يأتينى الرجل فيسألنى البيع ليس عندى أبيعه منه ثم أبتاعه له من السوق قال لا تبع ما ليس عندك.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥٠٣، ٣٥٠٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢١٨٧، ٢١٨٨). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٤٨٧٧، ١٤٨٨٨، ١٤٨٩١، ١٥١٤٥).

بارك الله فى صفقة يمينك ٤٤٧

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٧٩) من طريق: أحمد بن سعيد الدارمى حدثنا حبان حدثنا هارون الأعور المقرئ حدثنا الزبير بن الخريت عن أبى لبيد عن عروة البارقى قال دفع إلى رسول الله ﷺ دينارا لأشترى له شاة فاشتريت له شاتين فبعت إحداهما بدينار وجئت بالشاة والدينار إلى النبى ﷺ فذكر له ما كان من أمره فقال له بارك الله لك فى صفقة يمينك فكان يخرج بعد ذلك إلى كناسة الكوفة فيربح الربح العظيم فكان من أكثر أهل الكوفة مالا.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٥٣، ١٨٨٧٣، ١٨٨٧٧).

لأنه ﷺ نهى عن بيع الغرر ٤٤٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥١٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله ابن إدريس ويحيى بن سعيد وأبو أسامة عن عبيد الله (ح) وحدثنى زهير بن حرب واللفظ له حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثنى أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٥١) من طريق: أبو كريب أنبأنا أبو أسامة عن عبيد الله ابن عمر عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر وبيع الحصاة.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٥١٨). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٧٦، ٣٣٨٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢١٩٤، ٢١٩٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٩٣٩، ٢٧٤٧، ٦٢٧١، ٦٤٠١، ٧٣٦٣). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٧٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٥٤، ٢٥٦٣).

* * *

باب الربا

لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده ٤٦٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٩٨) من طريق: محمد بن الصباح وزهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة قالوا حدثنا هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٢٧) من طريق: قتيبة حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود قال لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٣٣). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢٧٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٦٣٦، ٦٦٢، ٨٤٦، ١١٢٣، ١٢٩١، ١٣٦٨، ٣٧١٧، ٣٧٢٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٣٥).

الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير ٤٦٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٨٤) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدى حدثنا أبو المتوكل الناجى عن أبى سعيد الخدرى قال قال

رسول الله ﷺ الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء حدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هارون أحرنا سليمان الربعى حدثنا أبو المتوكل الناجى عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ الذهب بالذهب مثلا بمثل فذكر بمثله.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٠٦٩١).

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٩١) من طريق: أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرنى أبو هانئ الخولانى أنه سمع على بن رباح اللخمى يقول سمعت فضالة بن عبيد الأنصارى يقول أتى رسول الله ﷺ وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب وهى من المغانم تباع فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذى فى القلادة فنزع وحده ثم قال لهم رسول الله ﷺ الذهب بالذهب وزنا بوزن.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٤٢١).

أخرجه النسائى فى سننه (٢٥٢٠) من طريق: أحمد بن سليمان قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن حنظلة عن طاوس عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٤٠) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا ابن دكين حدثنا سفيان عن حنظلة عن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ الوزن وزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة قال أبو داود وكذا رواه الفريابى وأبو أحمد عن سفيان وافقهما فى المتن وقال أبو أحمد عن ابن عباس مكان ابن عمر ورواه الوليد بن مسلم عن حنظلة قال وزن المدينة ومكيال مكة قال أبو داود واختلف فى المتن فى حديث مالك بن دينار عن عطاء عن النبى ﷺ فى هذا.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٥٤٦) من طريق: محمد بن على بن ميمون قال حدثنا محمد ابن يوسف الفريابى قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد عن زيد عن سعد بن مالك قال سئل رسول الله ﷺ عن الرطب بالتمر فقال أينقص إذا يبس قالوا نعم فنهى عنه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٢٦٤) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيع وإسحاق ابن سليمان قالا حدثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان أن زيدا أبا عياش مولى لبنى زهرة أخبره أنه سأل سعد بن أبى وقاص عن اشتراء البيضاء بالسلت فقال له سعد أيتهما أفضل قال البيضاء فنهانى عنه وقال إنى سمعت رسول الله ﷺ سئل عن اشتراء الرطب بالتمر فقال أينقص الرطب إذا يبس قالوا نعم فنهى عن ذلك.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٥١٨، ١٥٤٧).

لأنه ﷺ نهى عن بيع التمر بالتمر ورخص فى العرايا ٤٨٣

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٦٣) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع التمر بالتمر ورخص فى العرايا أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا.

أخرجه أحمد بالمسند (١٥٦٦٠) من طريق: سفيان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع التمر بالتمر ورخص فى العرايا أن تشترى بخرصها يأكلها أهلها رطبا. قال سفيان قال لى يحيى بن سعيد وما علم أهل مكة بالعرايا قلت أخبرهم عطاء سمعه من جابر.

نرخص لهم أن يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر ٤٨٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٣٨٢) من طريق: يحيى بن قزعة أخبرنا مالك عن داود بن حصين عن أبى سفيان مولى ابن أبى أحمد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال رخص النبى ﷺ فى بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة أوسق أو فى خمسة أوسق شك داود فى ذلك.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٣٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها من التمر.

لا تباع حتى تفصل ٤٨٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٩١) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن أبى شجاع سعيد بن يزيد عن خالد بن أبى عمران عن حنش الصنعانى عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثنى عشر دينارا فذكرت ذلك للنبى ﷺ فقال لا تباع حتى تفصل حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن مبارك عن سعيد بن يزيد بهذا الإسناد نحوه.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٧٦) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن أبى شجاع سعيد ابن يزيد عن خالد بن أبى عمران عن حنش الصنعانى عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثنى عشر دينارا فذكرت ذلك للنبى ﷺ فقال لا تباع حتى تفصل.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٥٧٣). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٥٢). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٤٤٢).

ونهى عن بيع اللحم بالحيوان ٤٩٧

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٥٦) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبى ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة.

من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة ٤٩٨

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٠٤) من طريق: عمر بن حفص الشيبانى أخبرنا عبد الله ابن وهب قال أخبرنى حيى بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن أبى أيوب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من فرق بين الوالدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٢٩٨٨) من طريق: حسن بن موسى حدثنا عبد الله بن لهيعة حدثنا حيى بن عبد الله المعافرى عن أبى عبد الرحمن الحبلى قال كنا فى البحر وعلينا عبد الله بن قيس الفزارى ومعنا أبو أيوب الأنصارى فمر بصاحب المقاسم وقد أقام السبى فإذا امرأة تبكى فقال ما شأن هذه قالوا فرقوا بينها وبين ولدها قال فأخذ بيد ولدها حتى وضعه فى يدها فانطلق صاحب المقاسم إلى عبد الله بن قيس فأخبره فأرسل إلى أبى أيوب فقال ما حملك على ما صنعت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين الأحبة يوم القيامة.

لأنه ﷺ نهى عن بيع وشرط ٥٠٢

أخرجه النسائى فى سننه (٤٦٢٩) من طريق: إسماعيل بن مسعود عن خالد عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ نهى عن سلف وبيع وشرطين فى بيع وربح ما لم يضمن.

قوله ﷺ لا يحل سلف ٥٠٢

أخرجه النسائى فى سننه (٤٦١١) من طريق: عمرو بن على وحميد بن مسعدة عن

يزيد قال حدثنا أيوب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لا يحل سلف وبيع ولا شرطان فى بيع ولا بيع ما ليس عندك.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٠٤) من طريق: زهير بن حرب حدثنا إسماعيل عن أيوب حدثنى عمرو بن شعيب حدثنى أبى عن أبيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ لا يحل سلف وبيع ولا شرطان فى بيع ولا ربح ما لم تضمن ولا بيع ما ليس عندك.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٦٦٢٣).

من بايعت فقل له لا خلابة ٥٠٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٣٣) من طريق: يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عبد الله ابن دينار أنه سمع ابن عمر يقول ذكر رجل لرسول الله ﷺ أنه يخدع فى البيوع فقال رسول الله ﷺ من بايعت فقل لا خلابة فكان إذا بايع يقول لا خيابة حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع حدثنا سفيان (ح) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الإسناد مثله وليس فى حديثهما فكان إذا بايع يقول لا خيابة.

أخرجه أحمد بالمسند (٥٣٨٢) من طريق: أبو سلمة أخبرنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال ذكر للنبى ﷺ رجل يخدع فى البيع فقال له من بايعت فقل لا خلابة فكان يقول إذا بايع لا خلابة وكان فى لسانه رتة.

ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ٥١٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٥٦) من طريق: على بن عبدالله قال حدثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت أتتها بريرة تسألها فى كتابتها فقالت إن شئت أعطيت أهلك ويكون الولاء لى وقال أهلها إن شئت أعطيتها ما بقى وقال سفيان مرة إن شئت أعتقتها ويكون الولاء لنا فلما جاء رسول الله ﷺ ذكرته ذلك فقال النبى ﷺ ابتاعيها فأعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر وقال سفيان مرة فصعد رسول الله ﷺ على المنبر فقال ما بال أقوام يشترطون شروطا ليس فى كتاب الله من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له وإن اشترط مائة مرة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٠٤) من طريق: أبو كريب محمد بن العلاء الهمدانى

حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين في كل سنة أوقية فأعينيني فقلت لها إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لي فعلت فذكرت ذلك لأهلها فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فأتتني فذكرت ذلك قالت فانتهرتها فقالت لا ها الله إذا قالت فسمع رسول الله ﷺ فسألني فأخبرته فقال اشتريها وأعتقيها واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله ﷺ عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وإن كان مائة شرط كتاب الله أحق وشرط الله أوثق ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق فلانا والولاء لي إنما الولاء لمن أعتق.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٠٥٠). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٣٤٥١، ٤٦٥٥، ٤٦٥٦). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٩٢٩). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٥٢١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٤٠٠١، ٢٥٢٥٨). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١٢٧٥).

واشترطي لهم الولاء ٥١٨

سبق تخريجه في الحديث السابق.

إن الله هو المسعر القابض الباسط ٥٢٨

أخرجه الترمذي في سننه (١٢٣٥) من طريق: محمد بن بشار حدثنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت وحميد عن أنس قال غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله سعر لنا فقال إن الله هو المسعر القابض الباسط الرزاق وإني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود في سننه (٣٤٥١) من طريق: عثمان بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا ثابت عن أنس بن مالك وقتادة وحميد عن أنس قال الناس يا رسول الله غلا السعر فسعر لنا فقال رسول الله ﷺ إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال.

وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٢٠٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١١٤٠٠، ١٢١٨١، ١٣٦٤٣). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٥٤٥).

لا يبع حاضر لباد ٥٣٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢١٥٠) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى ا لله عنه أن رسول ا لله ﷺ قال لا تلقوا الركبان ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٢٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال لا يبع حاضر لباد وقال زهير عن النبى ﷺ أنه نهى أن يبيع حاضر لباد.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٢٣٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤٤٢). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٨٧١٥، ٩١٦٠، ٢٧٢٤٩، ٩٨٧٥). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٨٩).

لا تلقوا الركبان للبيع ٥٣١

أخرجه البخارى فى صحيحه برقم (٢١٥٠، ٢١٥٨). انظر التخريج السابق.

وأخرجه النسائى فى سننه (٤٤٨٧) من طريق: محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا تصروا الإبل والغنم من ابتاع من ذلك شيئا فهو بخير النظرين فإن شاء أمسكها وإن شاء أن يردها ردها ومعها صاع تمر.

وأخرجه أبو داود فى سننه (٣٤٤٣) من طريق: عبد ا لله بن مسلمة عن مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول ا لله ﷺ قال لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٦٤١٥، ٨٨٧٦). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١١٨٩).

لا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق ٥٣١

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٤٣٦) من طريق: عبد ا لله بن مسلمة القعنبى عن مالك عن نافع عن عبد ا لله بن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الأسواق.

أخرجه أحمد بالمسند (٤٥١٧) من طريق: عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن تلقى السلع حتى يهبط بها الأسواق ونهى عن النجش وقال لا يبع بعضكم على بيع بعض.

أخرجه الدارمي في سننه (٢٥٦٧) من طريق: خالد بن مخلد حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الأسواق ولا تناجشوا.

أنه ﷺ نهى عن النجش ٥٣٣

سبق تخريجه في الثلاثة أحاديث التي قبله.

لا يبع بعضكم على بيع بعض ٥٣٤

سبق تخريجه انظر الأربعة أحاديث التي قبله.

* * *

فصل في الخيار

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٥٤٧

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٧٩) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبدالله بن الحارث رفعه إلى حكيم بن حزام رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٣٢) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة (ح) وحدثنا عمرو بن على حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن أبى الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبى ﷺ قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محق بركة بيعهما حدثنا عمرو بن على حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا همام عن أبى التياح قال سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن حكيم بن حزام عن النبى ﷺ بمثله قال مسلم بن الحجاج ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة وعاش مائة وعشرين سنة.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٤٥٧، ٤٤٦٤، ٤٤٦٦، ٤٤٦٩، ٤٤٧٠، ٤٤٧١، ٤٤٨٠، ٤٤٨١، ٤٤٨٢). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤٥٧، ٣٤٥٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه

برقم (٢١٨٢، ٢١٨٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٤٧٠، ٤٥٥٢، ٥٣٩٥، ٨٠٣٨، ١٤٨٩٠، ١٤٨٩٨، ١٤٩٠٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٤٧).

من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام ٥٧٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٢٤) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أمسكها وإن شاء ردها ورد معها صاعا من تمر.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٤٤٤) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن أيوب وهشام وحبيب عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء ردها وصاعا من طعام لا سمراء.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٧٥٤١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٥٣).

* * *

الجزء الخامس

فصل فى بيان القبض للمبيع وبيان حكمه قبل قبضه

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٣٩٥) من طريق: أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن زكرياء بن إسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفى عن أبى معبد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ بعث معاذا رضى الله عنه إلى اليمن فقال ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٨٣) من طريق: زهير بن حرب حدثنا على بن حفص حدثنا ورقاء عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا قد احتبس أدراعه وأعتاده فى سبيل الله وأما العباس فهى على ومثلها معها ثم قال يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٨٢٤) من طريق: عبدالله بن محمد الجعفى حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبى قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لما أتى ماعز بن مالك النبى ﷺ قال له لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت قال لا يا رسول الله قال أنكتها لا يكنى قال فعند ذلك أمر برجمه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٩٣) من طريق: قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدرى واللفظ لقتيبة قالا حدثنا أبو عوانة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال لماعز بن مالك أحق ما بلغنى عنك قال وما بلغك عنى قال بلغنى أنك وقعت بجارية آل فلان قال نعم قال فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٤٢٦) من طريق: نصر بن على أخبرنا أبو أحمد أخبرنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء ماعز بن مالك إلى النبى ﷺ فاعترف بالزنا مرتين فطرده ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين فقال شهدت على نفسك أربع مرات اذهبوا به فارجموه.

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٣١٥) من طريق: أبو الوليد أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيدا لله بن عبدا لله عن زيد بن خالد وأبى هريرة رضى ا لله عنهما عن النبى ﷺ قال واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٩٨) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثناه محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد ا لله بن عبد ا لله بن عتبة بن مسعود عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى أنهما قالا إن رجلا من الأعراب أتى رسول ا لله ﷺ فقال يا رسول ا لله أنشدك ا لله ألا قضيت لى بكتاب ا لله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب ا لله وأذن لى فقال رسول ا لله ﷺ قل قال إن ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإنى أخبرت أن على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبرونى أنما على ابنى جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول ا لله ﷺ والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب ا لله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول ا لله ﷺ فرجمت.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٣٤٩، ١٣٥٣). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٤١٠، ٥٤١١). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٤٩). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٦٥٩٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣١٧).

* * *

فصل فى موجب الألفاظ المطلقة

سبق تخريجه فى الحديث السابق.

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٤٠) من طريق: محمد حدثنا عمرو بن أبى سلمة عن الأوزاعى قال أخبرنى ابن شهاب قال أخبرنى سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضى ا لله عنه قال سمعت رسول ا لله ﷺ يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس تابعه عبدالرزاق قال أخبرنا معمر ورواه سلامة بن روح عن عقيل.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢١٦٢) من طريق: حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ حق المسلم على المسلم خمس (ح) وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ خمس تجب للمسلم على أخيه رد السلام وتشميت العاطس وإجابة الدعوة وعيادة المريض واتباع الجنائز قال عبد الرزاق كان معمر يرسل هذا الحديث عن الزهرى وأسنده مرة عن ابن المسيب عن أبى هريرة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٤٣٥). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٧٥١١، ١٠٥٨٣).

* * *

باب السلم

الولد للفراش ١٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٥٣) من طريق: يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت كان عتبة بن أبى وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبى وقاص أن ابن وليدة زمعة منى فاقبضه قالت فلما كان عام الفتح أخذه سعد بن أبى وقاص وقال ابن أخى قد عهد إلى فيه فقام عبد بن زمعة فقال أخى وابن وليدة أبى ولد على فراشه فتساوقا إلى النبى ﷺ فقال سعد يا رسول الله ابن أخى كان قد عهد إلى فيه فقال عبد بن زمعة أخى وابن وليدة أبى ولد على فراشه فقال رسول الله ﷺ هو لك يا عبد بن زمعة ثم قال النبى ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة زوج النبى ﷺ احتجبى منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقى الله.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٥٨) من طريق: محمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال الولد للفراش وللعاهر الحجر وحدثنا سعيد بن منصور وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد وعمرو الناقد قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى أما ابن منصور فقال عن سعيد عن أبى هريرة وأما عبد الأعلى فقال عن أبى سلمة أو عن سعيد عن أبى هريرة وقال زهير عن سعيد أو عن أبى سلمة أحدهما أو كلاهما عن أبى هريرة وقال عمرو حدثنا سفيان مرة عن الزهرى عن سعيد وأبى سلمة ومرة عن سعيد أو أبى سلمة ومرة عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بمثل حديث معمر.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٠٧٧، ٢٠٤٦، ٢٠٤٧). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٤٨٢، ٣٤٨٣، ٣٤٨٤، ٣٤٨٥، ٣٤٨٦، ٣٤٨٧). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٢٧٣، ٢٢٧٤، ٢٢٧٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٠٠٤، ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، ٢٧١٢). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٧٤، ٤١٨، ٤٦٩، ٥٠٤، ٨٢٢، ٦٦٤٣، ٦٨٩٤، ٧٢٢١، ٧٧٠٥، ٨٧٧٧، ٩٧٩٧). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١٢٢٤). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٣٦، ٣١٠٦).

أنه ﷺ استعار درعا من صفوان بن أمية يوم حنين ١٧٥

أخرجه أبو داود في سننه (٣٥٦٣) من طريق: أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جرير عن عبدالعزيز بن رفيع عن أناس من آل عبدا لله بن صفوان أن رسول الله ﷺ قال يا صفوان هل عندك من سلاح قال عور أم غصبا قال لا بل عور فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا وغزا رسول الله ﷺ حنينا فلما هزم المشركون جمعت دروع صفوان ففقد منها أدراعا فقال رسول الله ﷺ لصفوان إنا قد فقدنا من أدراعك أدراعا فهل نغرم لك قال لا يا رسول الله لأن فى قلبى اليوم ما لم يكن يومئذ. قال أبو داود وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٧٠٨٩) من طريق: يزيد بن هارون قال أخبرنا شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه أن رسول الله ﷺ استعار منه يوم حنين أدراعا فقال أغصبا يا محمد قال بل عارية مضمونة قال فضاع بعضها فعرض عليه رسول الله ﷺ أن يضمنها له قال أنا اليوم يا رسول الله فى الإسلام أرغب.

على اليد ما أخذت حتى تؤديه ١٨٧

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٨٧) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبى ﷺ قال على اليد ما أخذت حتى تؤدى قال قتادة ثم نسى الحسن فقال فهو أمينك لا ضمان عليه يعنى العارية. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم إلى هذا وقالوا يضمن صاحب العارية وهو قول الشافعى وأحمد وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم ليس على صاحب العارية ضمان إلا أن يخالف وهو قول الثورى وأهل الكوفة وبه يقول إسحاق.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٦١) من طريق: مسدد بن مسرهد حدثنا يحيى عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبى ﷺ قال على اليد ما أخذت حتى تؤدى ثم إن الحسن نسى فقال هو أمينك لا ضمان عليه.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٤٠٠). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٩٥٨٢، ٢٧٧٠٧، ١٩٦٤٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٩٦).

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٦٥) من طريق: عبدالوهاب بن نجدة الحوطى حدثنا ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم قال سمعت أبا أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله عز وجل قد أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث ولا تنفق المرأة شيئا من بيتها إلا بإذن زوجها فقيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك أفضل أموالنا ثم قال العور مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضى والزعيم غارم.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣٩٨، ٢٣٩٩).

* * *

باب الرهن

إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم ٢٠٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٧) من طريق: مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبدالرحمن بن أبى بكرة عن أبيه ذكر النبى ﷺ قعد على بعيره وأمسك إنسان بخطامه أو بزمامه قال أى يوم هذا فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى قال فأى شهر هذا فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال أليس بذى الحجة قلنا بلى قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه.

وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (١٢١٨، ١٦٧٩). وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٠٨٥، ٣٠١٢). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٩٠٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٠٥٥، ٣٠٥٧، ٣٠٧٤، ٣٩٣١). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٠٣٧، ١١٣٥٣، ١٣٩٥٦، ١٤٥٧٢، ١٥٥٤٢، ١٦٢٥٨، ١٨٢٤٧، ١٨٤٨٧، ١٩٨٢٤، ١٩٨٧٣، ١٩٨٧٤، ١٩٩٠٦، ٢٠١٤٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٧، ١٩١٦).

من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين ٢٠٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤٥٣) من طريق: أبو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا حسين عن يحيى بن أبى كثير قال حدثنى محمد بن إبراهيم أن أبا سلمة حدثه أنه كانت بينه

وبين أناس خصومة فذكر لعائشة رضى الله عنها فقالت يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن النبى ﷺ قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦١٢) من طريق: أحمد بن إبراهيم الدورقى حدثنا عبد الصمد يعنى ابن عبد الوارث حدثنا حرب وهو ابن شداد حدثنا يحيى وهو ابن أبى كثير عن محمد بن إبراهيم أن أبا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة فى أرض وأنه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن رسول الله ﷺ قال من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه مں سبع أرضين.

وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٢٣٨٣٢، ٢٣٩٨٣، ٢٥٦١٢).

يخرب الكعبة ذوى السويقتين من الحبشة ٢٠٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٩١) من طريق: على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٩٠٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وابن أبى عمر واللفظ لأبى بكر قالا حدثنا سفيان ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد سمع أبا هريرة يقول عن النبى ﷺ يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٩٠٤). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٧٠١٣، ٨٠٣٣، ٩١٣٣).

* * *

باب الحجر

عرضت على النبى ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزنى ولم يرنى بلغت وعرضت عليه يوم الخندق ٣٣٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٦٦٤) من طريق: عبيدالله بن سعيد حدثنا أبو أسامة قال حدثنى عبيدالله قال حدثنى نافع قال حدثنى ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزنى ثم عرضنى يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازنى قال نافع فقدمت على عمر بن عبدالعزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال إن هذا لحد بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٦٨) من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته هذا الحديث فقال إن هذا لحد بين الصغير والكبير فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١٦٣٣). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٣٤٣١). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٤٠٦). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٥٤٣). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (٤٦٤٧).

إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا ٣٤٠

أخرجه أبو داود في سننه (٤١٠٤) من طريق: يعقوب بن كعب الأنطاكي ومؤمل بن الفضل الحراني قالا حدثنا الوليد عن سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد قال يعقوب بن دريك عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه. قال أبو داود هذا مرسل خالد ابن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها.

كنت من سبي بني قريظة فكانوا ينظرون من أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في السبي ٣٤٣

أخرجه الترمذي في سننه (١٥١٠) من طريق: هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة فكان من أنبت قتل ومن لم ينبت خلي سبيله فكنت ممن لم ينبت فخلي سبيلي قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم أنهم يرون الإنبات بلوغا إن لم يعرف احتلامه ولا سنه وهو قول أحمد وإسحاق.

أخرجه أبو داود في سننه (٤٤٠٤) من طريق: محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا عبدالملك بن عمير حدثني عطية القرظي قال كنت من سبي بني قريظة فكانوا ينظرون فمن أنبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل فكنت فيمن لم ينبت حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير بهذا الحديث قال فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني من السبي.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٤٢). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٨٢٩٩، ١٨٥٢٣، ١٨٩٢٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٤٦٤).

* * *

باب الصلح

الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا ٣٦٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٧٢) من طريق: الحسن بن على الخلال حدثنا أبو عامر العقدى حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما والمسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٩٤) من طريق: سليمان بن داود المهرى أخبرنا ابن وهب أخبرنى سليمان بن بلال (ح) وحدثنا أحمد بن عبد الواحد الدمشقى حدثنا مروان يعنى ابن محمد حدثنا سليمان بن بلال أو عبد العزيز بن محمد شك الشيخ عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الصلح جائز بين المسلمين زاد أحمد إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا وزاد سليمان بن داود وقال رسول الله ﷺ المسلمون على شروطهم.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٣٥٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما.

اقتسما ثم توخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل منكما صاحبه ٣٧١

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٨٣) من طريق: الربيع بن نافع أبو توبة حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان فى مواريث لهما لم تكن لهما بينة إلا دعواهما فقال النبى ﷺ فذكر مثله فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقى لك فقال لهما النبى ﷺ أما إذ فعلتما ما فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحالا.

أخرجه أحمد بالمسند (٢٦١٧٧) من طريق: وكيع قال حدثنا أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ فى مواريث بينهما قد درست ليس بينهما بينة فقال رسول الله ﷺ إنكم تختصمون إلى وإنما أنا

بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته أو قد قال لحجته من بعض فإني أقضي بينكم على نحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاما في عنقه يوم القيامة فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لأخي فقال رسول الله ﷺ أما إذ قلتما فاذهبا فاقتسما ثم توخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه.

وأخرجه أحمد بالمسند (٢٠٥٧٧) من طريق: محمد بن عباد المكي حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الملك بن حسن الجاري عن عمارة بن حارثة عن عمرو بن يثربي قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال ألا ولا يحل لامرئ من مال أخيه شيء إلا بطيب نفس منه فقلت يا رسول الله أرأيت إن لقيت غنم ابن عمي أجتزر منها شاة فقال إن لقيتها نعجة تحمل شفرة وأزنادا بخبت الجميش فلا تهجها قال يعني خبت الجميش أرضا بين مكة والجار ليس بها أنيس.

لا يمنعن جار جاره أن يغرز خشب في جداره ٣٨٦

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٤٦٣) من طريق: عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره. ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٠٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره. قال ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١٢٧٣). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٣٣٦، ٢٣٣٧). وأخرجه أحمد بالمسند برقم (١٥٥٠٨، ١٥٥٠٩). وأخرجه مالك بالموطأ برقم (١٢٣٥).

مطل الغني ظلم ٤٠٠

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٢٨٧) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال مطل الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٦٤) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال مطل الغنى ظلم وإذا أتبع أحدكم على ملىء فليتبع.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٢٢٩، ١٢٣٠). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٦٩١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٤٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٤٠٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٥٣٧٢، ٧٤٨٨، ٨٧١٥، ٩٦٧٦، ٢٧٢٣٩). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١١٨١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٨٦).

* * *

باب الحوالة

الزعيم غارم ٤١٦

سبق تخريجه. انظر تخريج حديث صـ٨٩.

أنه ﷺ أتى بجنازة فقال هل ترك شيئا ٤١٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٩١) من طريق: المكى بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أبى عبيد عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال كنا جلوسا عند النبى ﷺ إذ أتى بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليه ثم أتى بجنازة أخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم أتى بالثالثة فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه.

أخرجه أحمد فى المسند (١٦٠٩٢) من طريق: يحيى بن سعيد عن يزيد قال حدثنا سلمة ابن الأكوع قال كنت مع النبى ﷺ فأتى بجنازة فقالوا يا نبى الله صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال هل ترك عليه دينا قالوا لا فصلى عليه ثم أتى بجنازة بعد ذلك فقال هل ترك عليه من دين قالوا لا قال هل ترك من شىء قالوا ثلاث دنانير قال ثلاث كيات قال فأتى بالثالثة فقال هل ترك عليه من دين قالوا نعم قال هل ترك من شىء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم فقال رجل من الأنصار يقال له أبو قتادة يا رسول الله على دينه فصلى عليه.

أنه ﷺ تحمل عن رجل عشرة دنانير ٤١٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٢٨) من طريق: عبد الله بن مسلمة القعنبى حدثنا عبد

العزيز يعنى ابن محمد عن عمرو يعنى ابن أبى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير فقال والله لا أفارقك حتى تقضينى أو تأتينى بحميل فتحمل بها النبى ﷺ فأتاه بقدر ما وعده فقال له النبى ﷺ من أين أصبت هذا الذهب قال من معدن قال لا حاجة لنا فيها وليس فيها خير فقضاها عنه رسول الله ﷺ.

أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ٤١٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٩٧) من طريق: يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فإن حدث أنه ترك لدينه وفاء صلى وإلا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى من المؤمنين فترك دينا فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦١٩) من طريق: زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الأموى عن يونس الأيلى (ح) وحدثنى حرملة بن يحيى واللفظ له قال أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه وإلا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٩٩٠). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (١٩٦٣). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٩٥٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١١٦، ٢٤١٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٩٦٤، ٧٨٣٩، ٩٥٣٨، ٢٧٥٧٢).

* * *

باب الضمان

أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ٤٦٣

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٣٨٣) من طريق: محمد بن سليمان المصيصى حدثنا محمد ابن الزبرقان عن أبى حيان التيمى عن أبيه عن أبى هريرة رفعه قال إن الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خانه خرجت من بينهما.

* * *

الجزء السادس

باب العارية

أنه ﷺ استعار فرسا من أبى طلحة فركبه ٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٦٢٧) من طريق: آدم حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبى ﷺ فرسا من أبى طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شىء وإن وجدناه لبحرا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣٠٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال كان بالمدينة فزع فاستعار النبى ﷺ فرسا لأبى طلحة يقال له مندوب فركبه فقال ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحرا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٦٠٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٢٣٣٣، ١٢٤٤٠، ١٣٤٩٣، ١٣٤٩٤، ١٣٦٨٦).

أنه ﷺ استعار درعا من صفوان بن أمية يوم حنين فقال: أغصب يا محمد ٤

سبق تخريجه. انظر الجزء الخامس تخريج حديت صـ١٧٥.

على اليد ما أخذت حتى تؤديه ١٦

سبق تخريجه. انظر الجزء الخامس تخريج حديث صـ١٨٧.

العارية مضمونة ١٨

سبق تخريجه. انظر الجزء الخامس تخريج حديث صـ٨٩.

* * *

باب الغصب

إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم ٣٩

سبق تخريجه. انظر الجزء الخامس تخريج حديث صـ٢٠٩.

من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين ٣٩

سبق تخريجه. انظر الجزء الخامس تخريج حديث صـ٢٠٩.

قوله ﷺ لأبى طلحة لما سأله عن خمور أيتام عنده أهرقها ٧٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٦٧٥) حدثنا زهير بن حرب حدثنا وكيع عن سفيان عن

السدى عن أبى هبيرة عن أنس بن مالك أن أبا طلحة سأل النبى ﷺ عن أيتام ورثوا خمرا قال أهرقها قال أفلا أجعلها خلا قال لا.

وأخرجه أحمد في المسند برقم (١١٧٧٩، ١٢٤٤٣، ١٣٣٢١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢١١٥).

* * *

باب الشفعة

قضى رسول الله ﷺ بالشفعة فيما لم يقسم ١٠٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤٩٥) من طريق: عبدالله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال إنما جعل النبى ﷺ الشفعة فى كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٧٠٤) من طريق: هلال بن بشر قال حدثنا صفوان بن عيسى عن معمر عن الزهرى عن أبى سلمة أن رسول الله ﷺ قال الشفعة فى كل مال لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥١٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٤٩٧، ٢٤٩٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٣٧٤٣، ١٤٨٦٥).

أنه ﷺ قضى بالشفعة فى كل شرك لم يقسم ١٠٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٠٨) من طريق: أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج أن أبا الزبير أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله ﷺ الشفعة فى كل شرك فى أرض أو ربع أو حائط لا يصلح أن يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ أو يدع فإن أبى فشريكه أحق به حتى يؤذنه.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٦٤٦) من طريق: عمرو بن زرارة قال أنبأنا إسماعيل عن ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ الشفعة فى كل شرك ربعة أو حائط لا يصلح له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن باع فهو أحق به حتى يؤذنه.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥١٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٣٩٤٤). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٦٢٨).

* * *

باب المساقاة

أنه ﷺ عامل أهل خيبر ٢٠٥

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٠٤) من طريق: إسحاق بن منصور أخبرنا يحيى بن سعيد عن عبيدا لله عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع. قال وفى الباب عن أنس وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم لم يروا بالمزارعة بأسا على النصف والثلث والربع واختار بعضهم أن يكون البذر من رب الأرض وهو قول أحمد وإسحاق وكره بعض أهل العلم المزارعة بالثلث والربع ولم يروا بمساقاة النخيل بالثلث والربع بأسا وهو قول مالك بن أنس والشافعى ولم ير بعضهم أن يصح شىء من المزارعة إلا أن يستأجر الأرض بالذهب والفضة.

نهيه ﷺ عن المزارعة ٢٠٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٤٩) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا عبدالواحد بن زياد (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن مسهر كلاهما عن الشيبانى عن عبدا لله بن السائب قال سألت عبدا لله بن معقل عن المزارعة فقال أخبرنى ثابت بن الضحاك أن رسول ا لله ﷺ نهى عن المزارعة وفى رواية ابن أبى شيبة نهى عنها وقال سألت ابن معقل ولم يسم عبدا لله.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٨٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٥٩٥٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٦١٦).

نهيه ﷺ عن المخابرة ٢١٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٣٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر أن النبى ﷺ نهى عن المخابرة.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٩١٧) من طريق: محمد بن عبد ا لله بن المبارك قال أنبأنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا حتى زعم رافع بن خديج أن رسول ا لله ﷺ نهى عن المخابرة.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٤٤٦٢).

* * *

باب الإجارة

أن النبى ﷺ والصديق استأجرا رجلاً من بنى الديل ٢٣٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٦٣) من طريق: إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها واستأجر النبى ﷺ وأبو بكر رجلا من بنى الديل ثم من بنى عبد بن عدى هاديا خريتا الخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف فى آل العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلى فأخذ بهم أسفل مكة وهو طريق الساحل.

إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله ٢٦٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٧٣٧) من طريق: سيدان بن مضارب أبو محمد الباهلى حدثنا أبو معشر البصرى هو صدوق يوسف بن يزيد البراء قال حدثنى عبيدالله بن الأخنس أبو مالك عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبى ﷺ مروا بماء فيهم لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق إن فى الماء رجلا لديغا أو سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاء إلى أصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجرا فقال رسول الله ﷺ إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله.

* * *

باب الجعالة

خبر اللديغ الذى رقاه الصحابى بالفاتحة على قطيع من الغنم ٣٣٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٧٦) من طريق: أبو النعمان حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن أبى المتوكل عن أبى سعيد رضى الله عنه قال انطلق نفر من أصحاب النبى ﷺ فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حى من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحى فسعوا له بكل شىء لا ينفعه شىء فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شىء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شىء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شىء فقال بعضهم نعم والله إنى لأرقى ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما نشط

من عقال فانطلق يمشى وما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذى رقى لا تفعلوا حتى نأتى النبى ﷺ فنذكر له الذى كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له فقال وما يدريك أنها رقية ثم قال قد أصبتم اقسموا واضربوا لى معكم سهما فضحك رسول الله ﷺ قال أبو عبد الله وقال شعبة حدثنا أبو بشر سمعت أبا المتوكل بهذا.

وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٢٢٠١). وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٩٨٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٤١٨، ٣٩٠٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢١٥٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠٦٠٢، ١٠٦٨٦، ١١٠٠٦، ١١٠٨٠).

* * *

باب إحياء الموت

من أحيا أرضا ميتة فهى له، وليس لعرق ظالم حق ٣٥٢

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب المزارعة باب من أحيا أرضا مواتا ورأى ذلك على فى أرض الخراب بالكوفة موات وقال عمر من أحيا أرضا ميتة فهى له ويروى عن عمرو بن عوف عن النبى ﷺ وقال فى غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى فيه عن جابر عن النبى ﷺ.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٩٩) من طريق: محمد بن بشار أخبرنا عبد الوهاب الثقفى أخبرنا أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبى ﷺ قال من أحيا أرضا ميتة فهى له وليس لعرق ظالم حق. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبى ﷺ مرسلا والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم وهو قول أحمد وإسحاق قالوا له أن يحيى الأرض الموات بغير إذن السلطان وقد قال بعضهم ليس له أن يحييها إلا بإذن السلطان والقول الأول أصح قال وفى الباب عن جابر وعمرو بن عوف المزنى جد كثير وسمرة حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال سألت أبا الوليد الطيالسى عن قوله وليس لعرق ظالم حق فقال العرق الظالم الغاصب الذى يأخذ ما ليس له قلت هو الرجل الذى يغرس فى أرض غيره قال هو ذاك.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٠٧٣) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبى ﷺ قال من أحيا أرضا ميتة فهى له وليس لعرق ظالم حق.

من أحيا أرضا ميتة فله فيها أجر وما أكلت العوافى منها فهو صدقة ٣٥٢

أخرجه أحمد فى المسند (١٣٨٥٩) من طريق: عباد بن عباد المهلبى عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ من أحيا أرضا ميتة فله منها يعنى أجرا وما أكلت العوافى منها فهو له صدقة.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٦٠٧) من طريق: عبد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال أخبرنى عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع أن جابر بن عبد الله أخبره عن رسول الله ﷺ قال من أحيا أرضا ميتة فله فيها أجر وما أكلت العافية منها فله فيها صدقة قال أبو محمد العافية الطير وغير ذلك.

لأنه ﷺ حمى النقيع لخيل المسلمين ٣٧٢

أخرجه أحمد فى المسند (٦٤٠٢) من طريق: حماد بن خالد عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ حمى النقيع للخيل قال حماد فقلت له لخيله قال لا لخيل المسلمين.

لا حمى إلا لله ورسوله ٣٧٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠١٣) من طريق: على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن عبيدالله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضى الله عنهم قال مر بى النبى ﷺ بالأبواء أو بودان وسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٠٨٣) من طريق: ابن السرح أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله ﷺ قال لا حمى إلا لله ولرسوله قال ابن شهاب وبلغنى أن رسول الله ﷺ حمى النقيع.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٥٩٩٠، ١٦٢٢٣، ١٦٢٣٠، ٢٧٨٠٩، ٢٧٨١٠، ٢٧٨١٤).

* * *

باب الوقف

إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ٣٨٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٣١) من طريق: يحيى بن أيوب وقتيبة يعنى ابن سعيد

وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل هو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٩٧) من طريق: على بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٦٥١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٨٨٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٨٦٢٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٥٥٩).

٣٨٧ .. أن عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر فقال له النبى ﷺ إن شئت حبست

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٧٣٧) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن عبدالله الأنصارى حدثنا ابن عون قال أنبأنى نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن عمر ابن الخطاب أصاب أرضا بخيبر فأتى النبى ﷺ يستأمره فيها فقال يا رسول الله إنى أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندى منه فما تأمر به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها فى الفقراء وفى القربى وفى الرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٣٣) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا سليم بن أخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبى ﷺ يستأمره فيها فقال يا رسول الله إنى أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندى منه فما تأمرنى به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر فى الفقراء وفى القربى وفى الرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه. قال فحدثت بهذا الحديث محمدا فلما بلغت هذا المكان غير متمول فيه قال محمد غير متأثل مالا. قال ابن عون وأنبأنى من قرأ هذا الكتاب أن فيه غير متأثل مالا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٢٩٦). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٥٩٩،

٣٦٠٠، ٣٦٠١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٨٧٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣٩٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٥٩٤، ٥١٥٧).

* * *

باب الهبة

لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ٤٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٥٦٦) من طريق: عاصم بن على حدثنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٣٠) من طريق: يحيى بن يحيى أخبرنا الليث بن سعد (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٠٥٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧٥٣٧، ٨٠٠٥، ٩٢٩٧، ١٠٠٣٠، ١٠١٩٧).

لو دعيت إلى كراع لأجبت، ولو أهدى إلى ذراع لقبلت ٤٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٥٦٨) من طريق: محمد بن بشار حدثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن سليمان عن أبى حازم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدى إلى ذراع أو كراع لقبلت.

أخرجه أحمد فى المسند (٩٨٥٥) من طريق: محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن أبى حازم عن أبى هريرة عن النبى ﷺ أنه قال لو دعيت إلى كراع أو إلى ذراع لأجبت ولو أهدى إلى ذراع لقبلت قال وما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاما قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه.

لو أهدى إلى كراع لقبلت، ولو دعيت عليه لأجبت ٤٥٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٥٨) من طريق: أبو بكر محمد بن عبد الله بن بزيع حدثنا بشر بن المفضل حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ لو أهدى إلى كراع لقبلت ولو دعيت عليه لأجبت قال وفى الباب عن على وعائشة والمغيرة ابن شعبة وسلمان ومعاوية بن حيدة وعبد الرحمن بن علقمة قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح.

لا يحل لرجل أن يعطى عطية أو يهب هبة فيرجع فيها ٤٦٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٥٨) من طريق: محمد بن بشار حدثنا ابن أبى عدى عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب حدثنى طاووس عن ابن عمر وابن عباس يرفعان الحديث قال لا يحل للرجل أن يعطى عطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطى ولده ومثل الذى يعطى العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم عاد فى قيئه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال الشافعي لا يحل لمن وهب هبة أن يرجع فيها إلا الوالد فله أن يرجع فيما أعطى ولده واحتج بهذا الحديث.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٣٩) من طريق: مسدد حدثنا يزيد يعنى ابن زريع حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن عباس عن النبى ﷺ قال لا يحل لرجل أن يعطى عطية أو يهب هبة فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطى ولده ومثل الذى يعطى العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد فى قيئه.

من وهب هبة فهو أحق بها ما لم يثب منها ٤٦٥

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (١٢٠٢٢) من طريق: محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو أحمد إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمى بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبى غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ حنظلة بن أبى سفيان قال: سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال: من وهب هبة فهو أحق بها ما لم يثب منها.

* * *

باب اللقطة واللقيط

سئل النبى ﷺ عن لقطة الذهب أو الورق فقال: أعرف عفاصها ٤٧١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٣٧٢) من طريق: إسماعيل حدثنا مالك عن ربيعة بن أبى عبدالرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال هى لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٢٢) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى قال قرأت على

مالك عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى أنه قال جاء رجل إلى النبى ﷺ فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها قال يحيى أحسب قرأت عفاصها.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٢٩٤، ١٢٩٥). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٧٠١، ١٧٠٦، ١٧٠٧). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٠٤، ٢٥٠٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٥٨٩، ١٦٥٩٨، ١٦٦٠٢، ١٦٦١٢). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٢٤٨).

سئل النبى ﷺ عن ضالة الإبل فقال: مالك ولها دعها ٤٧١

سبق تخريجه. انظر الحديث السابق.

سئل النبى ﷺ عن الشاة فقال: خذها فإنما هى لك ٤٧١

سبق تخريجه. انظر الحديث السابق.

من التقط فليشهد ذا عدل أو ذوى عدل ٤٧٧

أخرجه أبو داود فى سننه (١٧٠٩) من طريق: مسدد حدثنا خالد يعنى الطحان (ح) وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب المعنى عن خالد الحذاء عن أبى العلاء عن مطرف يعنى ابن عبد الله عن عياض بن حمار قال قال رسول الله ﷺ من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوى عدل ولا يكتم ولا يغيب فإن وجد صاحبها فليردها عليه وإلا فهو مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٥٠٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن أبى العلاء عن مطرف عن عياض بن حمار قال قال رسول الله ﷺ من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوى عدل ثم لا يغيره ولا يكتم فإن جاء ربها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٠٢٧).

ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها ٤٨٣

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٣٤) من طريق: ابن المثنى حدثنا عبد الصمد حدثنا همام

حدثنا قتادة عن أبى حسان عن على رضى الله عنه فى هذه القصة عن النبى ﷺ قال لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح أن يقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره.

وإنما أبواه يهودانه وينصرانه ٥٢٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٥٩٩) من طريق: إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تنتجون البهيمة هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها قالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٥٨) من طريق: محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ من يولد يولد على هذه الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تنتجون الإبل فهل تجدون فيها جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها قالوا يا رسول الله أفرأيت من يموت صغيرا قال الله أعلم بما كانوا عاملين.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٧١٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧١٤١، ٧٣٩٤، ٧٧٣٦، ٢٧٣٩٦).

دخل على النبى ﷺ مسرورًا فقال: ألم ترى أنى مجززًا المدلجى ٥٣٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٧٧١) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت دخل على رسول الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور فقال يا عائشة ألم ترى أن مجززا المدلجى دخل على فرأى أسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رءوسهما وبدت أقدامهما فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٥٩) من طريق: عمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو بكر ابن أبى شيبة واللفظ لعمرو قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت دخل على رسول الله ﷺ ذات يوم مسرورا فقال يا عائشة ألم ترى أن مجززا المدلجى دخل على فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رءوسهما وبدت أقدامهما فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٠٥٥). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٤٩٤).

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٢٦٧). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣٤٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٣٥٧٩).

* * *

باب الفرائض

ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر ٥٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٧٣٢) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦١٥) من طريق: عبد الأعلى بن حماد وهو النرسى حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٠٢٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٦٥٢، ٢٩٨٦). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٩٨٧).

تعلموا الفرائض وعلموه الناس ٥٥٣

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (١٢١٧٥) من طريق: أبو محمد الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فراس المالكى بمكة ثنا أحمد بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن الضحاك أبو عبد الله المصرى ثنا على بن عبد العزيز ثنا إسماعيل بن أبى أويس ثنا حفص بن عمر بن أبى العطاف مولى بنى سهم (ح) وأخبرنا محمد بن موسى بن الفضل أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزى ثنا محمد بن عباد المكى ثنا حفص بن عمر المدنى عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال تعلموا الفرائض وعلموه الناس فإنه نصف العلم وهو ينسى وهو أول شىء ينتزع من أمتى.

قال البيهقى: تفرد به حفص بن عمر وليس بالقوى.

تعلموا الفرائض فإنه من دينكم وإنه نصف العلم .... ٥٥٣، ٥٥٤

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٧١٩) من طريق: إبراهيم بن المنذر الحزامى حدثنا حفص ابن عمر بن أبى العطاف حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ يا أبا هريرة تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم وهو ينسى وهو أول شىء ينزع من أمتى.

أن امرأة من الأنصار أتت النبى ﷺ فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد ٥٦٦

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠١٨) من طريق: عبد بن حميد حدثنى زكرياء بن عدى أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان إلا ولهما مال قال يقضى الله فى ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال أعط ابنتى سعد الثلثين وأعط أمهما الثمن وما بقى فهو لك. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل وقد رواه شريك أيضا عن عبد الله بن محمد بن عقيل.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٧٢٠) من طريق: محمد بن أبى عمر العدنى حدثنا سفيان ابن عيينة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتى سعد إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل معك يوم أحد وإن عمهما أخذ جميع ما ترك أبوهما وإن المرأة لا تنكح إلا على مالها فسكت رسول الله ﷺ حتى أنزلت آية الميراث فدعا رسول الله ﷺ أخا سعد بن الربيع فقال أعط ابنتى سعد ثلثى ماله وأعط امرأته الثمن وخذ أنت ما بقى.

أنه ﷺ أعطى الجدة السدس ٥٧٤

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٢٦) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان حدثنا الزهرى قال مرة قال قبيصة وقال مرة رجل عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة أم الأم وأم الأب إلى أبى بكر فقالت إن ابن ابنى أو ابن بنتى مات وقد أخبرت أن لى فى كتاب الله حقا فقال أبو بكر ما أجد لك فى الكتاب من حق وما سمعت رسول الله ﷺ قضى لك بشىء وسأسأل الناس قال فسأل الناس فشهد المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ أعطاها السدس قال ومن سمع ذلك معك قال محمد بن مسلمة قال فأعطاها السدس ثم جاءت الجدة الأخرى التى تخالفها إلى عمر قال سفيان وزادنى فيه معمر عن الزهرى و لم أحفظه عن الزهرى ولكن حفظته من معمر أن عمر قال إن اجتمعتما فهو لكما وأيتكما انفردت به فهو لها.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٩٤) من طريق: القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال جاءت الجدة إلى أبى بكر الصديق تسأله ميراثها فقال ما لك فى كتاب الله تعالى شىء وما علمت لك فى سنة نبى

ا لله ﷺ شيئا فارجعى حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول ا لله ﷺ أعطاها السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة فقال متل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو بكر ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضى ا لله عنه تسأله ميراثها فقال ما لك فى كتاب ا لله تعالى شىء وما كان القضاء الذى قضى به إلا لغيرك وما أنا بزائد فى الفرائض ولكن هو ذلك السدس فإن اجتمعتما فيه فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٧٢٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٥١٩). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٥٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٩٣٩).

أنه ﷺ أعطى السدس ثلاث جدات ٥٧٤

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٩٣٥) من طريق: حجاج بن منهال حدثنا شعبة أخبرنى منصور بن المعتمر قال سمعت إبراهيم قال أطعم رسول ا لله ﷺ ثلاث جدات سدسا قال قلت لإبراهيم من هنه قال حدتاك من قبل أبيك وجدتك من قبل أمك.

ألحقوا الفرائض بأهلها ٥٧٦

سبق تخريجه. انظر حديث صـ٥٥٣.

الولاء لحمة كلحمة النسب ٥٨٥

أخرجه الدارمى فى سننه (٣١٥٩) من طريق: جعفر بن عون عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم قال قال عبد ا لله الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب.

إنما الولاء لمن أعتق ٥٨٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٩٣) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى ا لله عنها أنها أرادت أن تشترى بريرة للعتق وأراد مواليها أن يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة للنبى ﷺ فقال لها النبى ﷺ اشتريها فإنما الولاء لمن أعتق قالت وأتى النبى ﷺ بلحم فقلت هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٠٤) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة أنها أرادت أن تشترى جارية تعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول ا لله ﷺ فقال لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٠٥٠). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٤٤٨، ٤٦٥٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٩٢٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٥٧٢٧، ٢٣٥٣٣، ٢٤٠٠١، ٢٤٥١٠). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٢٧٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٨٩).

دخل على النبى ﷺ وأنا مريض فقلت: يا رسول الله .... ٦١١، ٦١٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٦٧٦) من طريق: محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال دخل على النبى ﷺ وأنا مريض فتوضأ فصب على أو قال صبوا عليه فعقلت فقلت لا يرثنى إلا كلالة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦١٦) من طريق: محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرنى محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل على رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصبوا على من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله إنما يرثنى كلالة فنزلت آية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾ قال هكذا أنزلت.

* * *

الجزء السابع

باب الوصايا

ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين ٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٧٣٨) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما أن رسول ا لله ﷺ قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبى ﷺ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٢٧) من طريق: أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن المثنى العنزى واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد ا لله أخبرنى نافع عن ابن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٩٧٤، ٢١١٨). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٦١٥، ٣٦١٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٨٦٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٦٩٩، ٢٧٠٢). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٥٠٩٧، ٥١٧٥، ٥٤٨٧، ٥٤٨٩، ٥٨٩٤). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٢٥٦). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٣١٧٥).

ليس للقاتل وصية ١٢

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (١٢٦٥٢) من طريق: أبو عبد ا لله الحافظ وأبو أحمد المهرجانى وأبو زكريا المزكى وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد مسعود بن محمد الجرجانى قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج الحجازى ثنا بقية ثنا مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطأة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن على رضى ا لله عنه قال سمعت رسول ا لله ﷺ يقول ليس للقاتل وصية.

وقال البيهقى: وكذلك رواه محمد بن مصفى عن بقية تفرد به مبشر بن عبيد الحمصى وهو منسوب إلى وضع الحديث وإنما ذكرت هذا الحديث لتعرف روايته وبا لله التوفيق.

لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة ١٣

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (١٢٥٤٠) من طريق: أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنا أبو عمر بن السماك ثنا الحسن بن على القطان ثنا إسماعيل بن عيسى ثنا زياد بن عبدا لله قال حدثنى إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن عمرو بن خارجة أن رسول ا لله ﷺ قال لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة.

أفأتصدق بثلثى مالى قال لا قلت فالشطر قال: لا قلت فالثلث ١٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٩٦) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه رضى ا لله عنه قال كان رسول ا لله ﷺ يعودنى عام حجة الوداع من وجع اشتد بى فقلت إنى قد بلغ بى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثنى إلا ابنة أفأتصدق بثلثى مالى قال لا فقلت بالشطر فقال لا ثم قال الثلث والثلث كبير أو كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه ا لله إلا أجرت بها حتى ما تجعل فى فى امرأتك فقلت يا رسول ا لله أخلف بعد أصحابى قال إنك لن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به درجة ورفعة ثم لعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابى هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول ا لله ﷺ أن مات بمكة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٢٨) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا إبراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه قال عادنى رسول ا لله ﷺ فى حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت يا رسول ا لله بلغنى ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثنى إلا ابنة لى واحدة أفأتصدق بثلثى مالى قال لا قال قلت أفأتصدق بشطره قال لا الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ولست تنفق نفقة تبتغى بها وجه ا لله إلا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها فى فى امرأتك قال قلت يا رسول ا لله أخلف بعد أصحابى قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغى به وجه ا لله إلا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابى هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة قال رثى له رسول ا لله ﷺ من أن توفى بمكة.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٦٢٦). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٧٠٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٥٤٩). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٢٥٨).

أن رجلا أعتق ستة مملوكين لم يكن له مال غيرهم فدعاهم النبى ٣٤

أخرجه النسائى فى الصغرى بلفظ أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول ا لله ﷺ فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (١٩٥٨). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٩٥٨، ٣٩٦١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٣٢٥، ١٩٣٦٥، ١٩٤٣٠، ١٩٤٤٩).

سعد خالى فليرنى امرؤ خاله ٧٦

أخرجه الترمذى فى سننه (٣٧٥٢) من طريق: أبو كريب وأبو سعيد الأشج قالا حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر الشعبى عن جابر بن عبد الله قال أقبل سعد فقال النبى ﷺ هذا خالى فليرنى امرؤ خاله قال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مجالد وكان سعد بن أبى وقاص من بنى زهرة وكانت أم النبى ﷺ من بنى زهرة فلذلك قال النبى ﷺ هذا خالى.

وما يدريك إنها رقية ٩٤

سبق تخريجه. انظر جـ٦/٣٣٠.

إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية ٩٤

سبق تخريجه. انظر جـ٦/٣٧٧.

يا رسول الله إن أمى ماتت أفاتصدق عنها قال نعم رواهما مسلم ٩٤

أخرجه النسائى فى سننه (٣٦٦٦) من طريق: إبراهيم بن الحسن عن حجاج قال سمعت شعبة يحدث عن قتادة قال سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة أن أمه ماتت فقال يا رسول الله إن أمى ماتت أفأتصدق عنها قال نعم قال فأى الصدقة أفضل قال سقى الماء فتلك سقاية سعد بالمدينة.

أخرجه أحمد فى المسند (٢٣٣٣٣) من طريق: حجاج قال سمعت شعبة يحدث عن قتادة قال سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة أن أمه ماتت فقال لرسول الله ﷺ إن أمى ماتت أفأتصدق عنها قال نعم قال فأى الصدقة أفضل قال سقى الماء قال فتلك سقاية آل سعد بالمدينة قال شعبة فقلت لقتادة من يقول تلك سقاية آل سعد قال الحسن.

* * *

فصل فى الوصية

إن أصيب زيد فجعفر وإن أصيب جعفر فعبد الله ١٣٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٤٦) من طريق: أبو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال قال النبى ﷺ أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبدالله بن رواحة فأصيب وإن عينى رسول الله ﷺ لتذرفان ثم أخذها خالد بن الوليد من غير إمرة ففتح له.

* * *

باب الوديعة

أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك ١٤٤

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٦٤) من طريق: أبو كريب حدثنا طلق بن غنام عن شريك وقيس عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال النبى ﷺ أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث وقالوا إذا كان للرجل على آخر شىء فذهب به فوقع له عنده شىء فليس له أن يحبس عنه بقدر ما ذهب له عليه ورخص فيه بعض أهل العلم من التابعين وهو قول الثورى وقال إن كان له عليه دراهم فوقع له عنده دنانير فليس له أن يحبس بمكان دراهمه إلا أن يقع عنده له دراهم فله حينئذ أن يحبس من دراهمه بقدر ما له عليه.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٣٥) من طريق: محمد بن العلاء وأحمد بن إبراهيم قالا حدثنا طلق بن غنام عن شريك قال ابن العلاء وقيس عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٤٩٩٨).

* * *

باب حكم الفىء والغنيمة

ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين ١٧٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٩٧٠) من طريق: محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبى إسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود عن عائشة أنها قالت ما شبع آل محمد ﷺ من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ.

أما بنو هاشم وبنو المطلب فشىء واحد ١٧٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣١٤٠) من طريق: عبدالله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ فقلنا يا رسول الله أعطيت بنى المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال رسول الله ﷺ إنما بنو المطلب وبنو هاشم شىء واحد قال الليث حدثنى يونس وزاد قال جبير و لم يقسم النبى ﷺ لبنى عبدشمس ولا لبنى نوفل وقال ابن إسحاق عبدشمس وهاشم والمطلب إخوة لأم وأمهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل أخاهم لأبيهم.

أخرجه النسائي في سننه (٤١٣٧) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا يزيد بن هارون قال أنبأنا محمد بن إسحاق عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذى القربى بين بنى هاشم وبنى المطلب أتيته أنا وعثمان ابن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذى جعلك الله به منهم أرأيت بنى المطلب أعطيتهم ومنعتنا فإنما نحن وهم منك بمنزلة فقال رسول الله ﷺ إنهم لم يفارقونى فى جاهلية ولا إسلام إنما بنو هاشم وبنو المطلب شىء واحد وشبك بين أصابعه.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٩٧٨، ٢٩٨٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٢٩٩).

من قتل قتيلا فله سلبه ١٨١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣١٤٢) من طريق: عبدالله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن أفلح عن أبى محمد مولى أبى قتادة عن أبى قتادة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى أتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فأقبل على فضمنى ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلنى فلحقت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس قال أمر الله ثم إن الناس رجعوا وجلس النبى ﷺ فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال رسول الله ﷺ ما لك يا أبا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندى فأرضه عنى فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه لاها الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ﷺ يعطيك سلبه فقال النبى ﷺ صدق فأعطاه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا فى بنى سلمة فإنه لأول مال تأثلته فى الإسلام.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٥١) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبى محمد الأنصارى وكان جليسا لأبى قتادة قال قال أبو قتادة واقتص الحديث وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير عن أبى محمد مولى أبى قتادة أن أبا قتادة قال وساق الحديث وحدثنا أبو الطاهر وحرملة واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثنى يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبى محمد مولى أبى قتادة عن أبى قتادة قال خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال

فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فاستدرت إليه حتى أتيتـه مـن ورائـه فضربته على حبل عاتقه وأقبل على فضمنى ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلنى فلحقت عمر بن الخطـاب فقـال مـا للنـاس فقلـت أمـر ا لله ثـم إن النـاس رجعـوا وجلس رسول ا لله ﷺ فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال مثل ذلك فقال فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثـم قـال ذلـك الثالثة فقمت فقال رسول ا لله ﷺ ما لك يا أبا قتادة فقصصت عليه القصة فقال رجـل مـن القوم صدق يا رسول ا لله سلب ذلك القتيل عندى فأرضه من حقه وقال أبو بكر الصديـق لاها ا لله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد ا لله يقاتل عن ا لله وعن رسوله فيعطيك سـلبه فقـال رسول ا لله ﷺ صدق فأعطه إياه فأعطانى قال فبعت الدرع فابتعت به مخرفا فى بنى سـلمة فإنه لأول مال تأثلته فى الإسلام وفى حديث الليث فقال أبو بكر كلا لا يعطيه أضيبع مـن قريش ويدع أسدا من أسد ا لله وفى حديث الليث لأول مال تأثلته.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٥٦٢). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٧١٧). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٨٦٣).

أنه ﷺ كان ينفل فى البدأة الربع ١٨٥

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٦١) من طريق: محمد بن بشار حدثنـا عبـد الرحمـن بـن مهدى حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى عـن مكحـول عـن أبى سلام عن أبى أمامة عن عبادة بن الصامت أن النبى ﷺ كان ينفل فى البدأة الربع وفـى القفول الثلث وفى الباب عن ابن عبـاس وحبيـب بـن مسـلمة ومعـن بـن يزيـد وابـن عمـر وسلمة بن الأكوع قال أبو عيسى وحديث عبادة حديث حسن وقد روى هذا الحديث عن أبى سلام عن رجل من أصحاب النبى عن النبى ﷺ.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٨٥٢) من طريق: على بن محمد حدثنا وكيـع عـن سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث الزرقى عن سليمان بـن موسـى عـن مكحـول عـن أبـى سلام الأعرج عن أبى أمامة عن عبادة بن الصامت أن النبى ﷺ نفل فـى البـدأة الربـع وفـى الرجعة الثلث.

وأخرجه الدارمى فى سننه تعليقًا فى كتاب السير باب فى أن ينفل فى البدأة الربع وفـى الرجعة الثلث.

* * *

باب قسم الصدقات

اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا ١٩٨

أخرجه الترمذي في سننه (٢٣٥٢) من طريق: عبدالأعلى بن واصل الكوفي حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي حدثنا الحارث بن النعمان الليثي عن أنس أن رسول الله ﷺ قال اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة فقالت عائشة لم يا رسول الله قال إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة يا عائشة أحبي المساكين وقربيهم فإن الله يقربك يوم القيامة قال أبو عيسى هذا حديث غريب.

أخرجه ابن ماجة في سننه (٤١٢٦) من طريق: أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد قالا حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن سنان عن أبي المبارك عن عطاء عن أبي سعيد الخدري قال أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين.

أعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد ٢١٦

أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٩٥) من طريق: أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن زكرياء بن إسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن فقال ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٩) من طريق: أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن وكيع قال أبو بكر حدثنا وكيع عن زكرياء بن إسحاق قال حدثني يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس عن معاذ بن جبل قال أبو بكر ربما قال وكيع عن ابن عباس أن معاذا قال بعثني رسول الله ﷺ قال إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٦٢٥). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٢٤٣٥،

٢٢٥٢٢). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٥٨٤). وأخرجه ابن ماجة فـى سـننه برقـم (١٧٨٣). وأخرجه أحمد فـى المسـند برقـم (٢٠٧٢). وأخرجـه الدارمـى فـى سـننه برقـم (١٦١٤).

غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبى طلحة ليحنكه فوافيته ٢٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٥٠٢) مـن طريـق: إبراهيـم بـن المنـذر حدثنـا الوليـد حدثنا أبو عمرو الأوزاعى حدثنى إسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة حدثنى أنس بن مـالك رضى الله عنه قال غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبدالله بن أبى طلحة ليحنكه فوافيته فى يده الميسم يسم إبل الصدقة.

ما تصدق أحد من كسب طيب إلا أخذها الله بيمينه ٢٢٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠١٤) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليـث عـن سـعيد ابن أبى سعيد عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقـول قـال رسـول الله ﷺ مـا تصـدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذهـا الرحمـن بيمينـه وإن كـانت تمـرة فتربو فى كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربى أحدكم فلوه أو فصيله.

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٦١) من طريق: قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريـرة يقـول قـال رسـول الله ﷺ مـا تصـدق أحـد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة تربو فـى كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما يربى أحدكم فلوه أو فصيله قال وفى البـاب عن عائشة وعدى بن حاتم وأنس وعبد الله بن أبى أوفى وحارثة بن وهـب وعبـد الرحمـن ابن عوف وبريدة قال أبو عيسى حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٥٢٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٤٢). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠٥٦٢).

ليتصدق الرجل من ديناره ومن درهمه وليتصدق من صاع بره ٢٢٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠١٧) من طريق: محمد بن المثنى العنزى أخبرنا محمد بـن جعفر حدثنا شعبة عن عون ابن أبى جحيفة عن المنذر بـن جريـر عـن أبيـه قـال كنـا عنـد رسول الله ﷺ فى صدر النهار قال فجاءه قوم حفاة عراة مجتـابى النمـار أو العبـاء متقلـدى السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله ﷺ لمـا رأى بهـم مـن الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقـال ﴿يـا أيهـا النـاس اتقـوا

ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة﴾ إلى آخر الآية ﴿إن الله كان عليكم رقيبا﴾ والآية التى فى الحشر ﴿اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله﴾ تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة فقال رسول الله ﷺ من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٥٥٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٨٦٩٣).

كل امرئ فى ظل صدقته حتى يفصل بين الناس ٢٢٦

أخرجه أحمد فى المسند (١٦٨٨٢) من طريق: على بن إسحاق أخبرنا عبد الله بن مبارك أخبرنا حرملة بن عمران أنه سمع يزيد بن أبى حبيب يحدث أن أبا الخير حدثه أنه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول كل امرئ فى ظل صدقته حتى يفصل بين الناس أو قال يحكم بين الناس قال يزيد وكان أبو الخير لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه بشيء ولو كعكة أو بصلة أو كذا.

ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تدرى شماله ٢٢٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٤٢٣) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن عبيدالله قال حدثنى خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال سبعة يظلهم الله تعالى فى ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عدل وشاب نشأ فى عبادة الله ورجل قلبه معلق فى المساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إنى أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٣١) من طريق: زهير بن حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن يحيى القطان قال زهير حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل وشاب نشأ بعبادة الله ورجل قلبه معلق فى المساجد ورجلان تحابا فى الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إنى أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٣٩١). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٣٨٠). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٥٠١).

الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم ٢٢٦

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٥٨) من طريق: قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر يبلغ به النبى ﷺ قال إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة فإن لم يجد تمرا فالماء فإنه طهور وقال الصدقة على المسكين صدقة وهى على ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة. قال وفى الباب عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود وجابر وأبى هريرة قال أبو عيسى حديث سلمان بن عامر حديث حسن والرباب هى أم الرائح بنت صليع وهكذا روى سفيان الثورى عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عن النبى ﷺ نحو هذا الحديث وروى شعبة عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن سلمان بن عامر ولم يذكر فيه عن الرباب وحديث سفيان التورى وابن عيينة أصح وهكذا روى ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر.

أخرجه النسائى فى سننه (٢٥٨٢) من طريق: محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا ابن عون عن حفصة عن أم الرائح عن سلمان بن عامر عن النبى ﷺ قال إن الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٤٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٥٧٩٤، ٢٧٥٤٤). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٦٨٠).

إن لى جارين فإلى أيهما أهدى فقال إلى أقربهما منك بابا ٢٢٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٥٩) من طريق: حجاج حدثنا شعبة (ح) وحدثنى على بن عبدالله حدثنا شبابة حدثنا شعبة حدثنا أبو عمران قال سمعت طلحة بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قلت يا رسول الله إن لى جارين فإلى أيهما أهدى قال إلى أقربهما منك بابا.

أخرجه أحمد فى المسند (٢٤٨٩٥) من طريق: محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن أبى عمران عن طلحة قال ابن جعفر بن عبد الله عن عائشة أنها سألت النبى ﷺ فقالت إن لى جارين فإلى أيهما أهدى قال أقربهما منك بابا.

أنه ﷺ كان أجود ما يكون فى رمضان ٢٢٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦) من طريق: عبدان قال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا يونس عن الزهرى (ح) وحدثنا بشر بن محمد قال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا يونس ومعمر

عن الزهرى نحوه قال أخبرنى عبيدا لله بن عبدا لله عن ابن عباس قال كان رسول ا لله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه فى كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول ا لله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٣٠٨) من طريق: منصور بن أبى مزاحم حدثنا إبراهيم يعنى ابن سعد عن الزهرى (ح) وحدثنى أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد واللفظ له أخبرنا إبراهيم عن ابن شهاب عن عبيدا لله بن عبدا لله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال كان رسول ا لله ﷺ أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون فى شهر رمضان إن جبريل عليه السلام كان يلقاه فى كل سنة فى رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول ا لله ﷺ القرآن فإذا لقيه جبريل كان رسول ا لله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٠٩٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٦١١، ٣٤١٥، ٣٥٢٩).

جاء إلى النبى ﷺ بمثل البيضة من الذهب وقال: خذها فهى صدقة ٢٢٨

أخرجه أبو داود فى سننه (١٦٧٣) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن محمد ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد ا لله الأنصارى قال كنا عند رسول ا لله ﷺ إذ جاءه رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول ا لله أصبت هذه من معدن فخذها فهى صدقة ما أملك غيرها فأعرض عنه رسول ا لله ﷺ ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك فأعرض عنه ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه رسول ا لله ﷺ ثم أتاه من خلفه فأخذها رسول ا لله ﷺ فحذفه بها فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته فقال رسول ا لله ﷺ يأتى أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى.

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ٢٣٠

سبق تخريجه. انظر الحديث السابق.

* * *

باب النكاح

الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة ٢٣٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٦٧) من طريق: محمد بن عبد ا لله بن نمير الهمدانى حدثنا عبد ا لله بن يزيد حدثنا حيوة أخبرنى شرحبيل بن شريك أنه سمع أبا عبد الرحمن

الحبلى يحدث عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٥٥) من طريق: هشام بن عمار حدثنا عيسى بن يونس حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال إنما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة.

ثلاث هن علي فرائض ولكم تطوع النحر والوتر ٢٣٤

أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (١٩٠٣٠) من طريق: أبو على الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالا: أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر ثنا أبو جناب الكلبى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع النحر والوتر وركعتا الضحى.

إني ذاكر لك أمرا فلا تبادريني بالجواب حتى تستأمرى ٢٣٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٧٨٦) من طريق: أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى أبو سلمة بن عبدالرحمن أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه فبدأ بى رسول الله ﷺ فقال إنى ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تستعجلى حتى تستأمرى أبويك وقد علم أن أبوى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال إن الله قال ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك﴾ إلى تمام الآيتين فقلت له ففى أى هذا أستأمر أبوى فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٧٥) من طريق: أبو الطاهر حدثنا ابن وهب (ح) وحدثنى حرملة بن يحيى التجيبى واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عائشة قالت لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بى فقال إنى ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلى حتى تستأمرى أبويك قالت قد علم أن أبوى لم يكونا ليأمرانى بفراقه قالت ثم قال إن الله عز وجل قال ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما﴾ قالت فقلت فى أى هذا أستأمر أبوى فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة قالت ثم فعل أزواج رسول الله ﷺ مثل ما فعلت.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٣٢٠٤، ٣٣١٨). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٢٠١، ٣٤٢٩، ٣٤٤٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٠٥٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٤١٠٦، ٢٤٢٠٠، ٢٤٧٧١، ٢٤٧٧٣).

٢٤٢ .... إن هذه الصدقات إنما هى أوساخ الناس

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٧٢) من طريق: عبدا لله بن محمد بن أسماء الضبعى حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى أن عبدا لله بن عبدا لله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا وا لله لو بعثنا هذين الغلامين قالا لى وللفضل بن عباس إلى رسول ا لله ﷺ فكلماه فأمرهما على هذه الصدقات فأديا ما يؤدى الناس وأصابا مما يصيب الناس قال فبينما هما فى ذلك جاء على بن أبى طالب فوقف عليهما فذكرا له ذلك فقال على بن أبى طالب لا تفعلا فوا لله ما هو بفاعل فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال وا لله ما تصنع هذا إلا نفاسة منك علينا فوا لله لقد نلت صهر رسول ا لله ﷺ فما نفسناه عليك قال على أرسلوهما فانطلقا واضطجع على قال فلما صلى رسول ا لله ﷺ الظهر سبقناه إلى الحجرة فقمنا عندها حتى جاء فأخذ بآذاننا ثم قال أخرجا ما تصرران ثم دخل ودخلنا عليه وهو يومئذ عند زينب بنت جحش قال فتواكلنا الكلام ثم تكلم أحدنا فقال يا رسول ا لله أنت أبر الناس وأوصل الناس وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات فنؤدى إليك كما يؤدى الناس ونصيب كما يصيبون قال فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه قال وجعلت زينب تلمع علينا من وراء الحجاب أن لا تكلماه قال ثم قال إن الصدقة لا تنبغى لآل محمد إنما هى أوساخ الناس ادعوا لى محمية وكان على الخمس ونوفل ابن الحارث بن عبد المطلب قال فجاءاه فقال لمحمية أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل بن عباس فأنكحه وقال لنوفل بن الحارث أنكح هذا الغلام ابنتك لى فأنكحنى وقال لمحمية أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا قال الزهرى ولم يسمه لى حدثنا هارون بن معروف حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبد ا لله بن الحارث بن نوفل الهاشمى أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب والعباس بن عبد المطلب قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس ائتيا رسول ا لله ﷺ وساق الحديث بنحو حديث مالك وقال فيه فألقى على رداءه ثم اضطجع عليه وقال أنا أبو حسن القرم وا لله لا أريم مكانى حتى يرجع إليكما ابناكما بحور ما بعثتما به إلى رسول ا لله ﷺ وقال فى الحديث ثم قال لنا إن هذه الصدقات إنما هى أوساخ الناس وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وقال أيضا ثم قال رسول ا لله ﷺ ادعوا لى محمية بن جزء وهو رجل من بنى أسد كان رسول ا لله ﷺ استعمله على الأخماس.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٢٦٠٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٩٨٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٠٦٤).

الصدقة لا تحل لنا وأن مولى القوم من أنفسهم ٢٤٢

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٥٧) من طريق: محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبى رافع عن أبى رافع رضى الله عنه أن النبى ﷺ بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة فقال لأبى رافع اصحبنى كيما تصيب منها فقال لا حتى آتى رسول الله ﷺ فأسأله فانطلق إلى النبى ﷺ فسأله فقال إن الصدقة لا تحل لنا وإن موالى القوم من أنفسهم. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو رافع مولى النبى ﷺ اسمه أسلم وابن أبى رافع هو عبيد الله بن أبى رافع كاتب على بن أبى طالب رضى الله عنه.

أخرجه أحمد فى المسند (٢٣٣٦٠) من طريق: محمد بن جعفر وبهز قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبى رافع عن أبى رافع أن رسول الله ﷺ بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة فقال لأبى رافع اصحبنى كيما تصيب منها قال لا حتى آتى رسول الله ﷺ فأسأله فانطلق إلى النبى فسأله فقال الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم من أنفسهم.

إن أبا أيوب الأنصارى صنع للنبى ﷺ طعاما فيه ثوم ٢٤٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٥٣) من طريق: محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن أبى أيوب الأنصارى قال كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعام أكل منه وبعث بفضله إلى وإنه بعث إلى يوما بفضلة لم يأكل منها لأن فيها ثوما فسألته أحرام هو قال لا ولكنى أكرهه من أجل ريحه قال فإنى أكره ما كرهت وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة فى هذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٨٠٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٠٣٩١، ٢٣٠٠٦، ٢٢٠١٤).

قد ولدت غلاما فسميته محمدا، وكنيته أبا القاسم ٢٤٨

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٩٦٨) من طريق: النفيلى حدثنا محمد بن عمران الحجبى عن جدته صفية بنت شيبة عن عائشة رضى الله عنها قالت جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إنى قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته أبا القاسم فذكر لى أنك تكره ذلك فقال ما الذى أحل اسمى وحرم كنيتى أو ما الذى حرم كنيتى وأحل اسمى.

أنه ﷺ نهى عن الوصال ٢٤٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٩٢٢) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية

عن نافع عن عبدا لله رضى ا لله عنه أن النبى ﷺ واصل فواصل الناس فشق عليهم فنهاهم قالوا إنك تواصل قال لست كهيئتكم إنى أظل أطعم وأسقى.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١١٠٢) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضى ا لله عنهما أن النبى ﷺ نهى عن الوصال قالوا إنك تواصل قال إنى لست كهيئتكم إنى أطعم وأسقى.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٣٦٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٧٣٨، ٦٠٩٠، ١٠٣١٦، ١٠٨٥٨، ١١٤١٣، ١١٥٠٧، ١٢٦٢٨، ١٣١٧٠، ٢٧٣١٦). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٥٩٠).

إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة ٢٥١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٠٣٦) حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن فاطمة عليها السلام والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما أرضه من فدك وسهمه من خيبر فقال أبو بكر سمعت النبى ﷺ يقول لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد فى هذا المال وا لله لقرابة رسول ا لله ﷺ أحب إلى أن أصل من قرابتى.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٥٨) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت إن أزواج النبى ﷺ حين توفى رسول ا لله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبى بكر فيسألنه ميراثهن من النبى ﷺ قالت عائشة لهن أليس قد قال رسول ا لله ﷺ لا نورث ما تركنا فهو صدقة.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٦١٠). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤١٤٨). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٩٦٣، ٢٩٦٨، ٢٩٧٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠، ٢٦، ٥٦، ٥٩، ١٧٣، ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٥١، ٤٢٧، ١٣٩٤، ١٤٠٩). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٥٧٧).

لا حمى إلا لله ولرسوله ٢٥١

سبق تخريجه. انظر ٣٧٢/٦.

أن النبى ﷺ نكح ميمونة وهو محرم ٢٥٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٨٣٧) من طريق: أبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج حدثنا الأوزاعى حدثنى عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس رضى ا لله عنهما أن النبى ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤١٠) من طريق: أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وإسحاق الحنظلي جميعا عن ابن عيينة قال ابن نمير حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أن ابن عباس أخبره أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم زاد ابن نمير فحدثت به الزهري فقال أخبرني يزيد بن الأصم أنه نكحها وهو حلال.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٢٨٣٧، ٢٨٤٠، ٢٨٤١). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (١٨٤٤). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٩٦٥). وأخرجه أحمد في المسند برقم (١٩٢٢، ٢٢٧٣).

تزوجني النبي ﷺ ونحن حلالان بسرف ٢٥٣

أخرجه أبو داود في سننه (١٨٤٣) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم ابن أخي ميمونة عن ميمونة قالت تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بسرف.

أخرجه أحمد في المسند (٢٦٣٠١) من طريق: يونس حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد الأصم ابن أخي ميمونة أنها قالت إن النبي ﷺ تزوجها وهما حلالان بسرف بعدما رجع.

أخرجه الدارمي في سننه (١٨٢٤) من طريق: عمرو بن عاصم حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم أن ميمونة قالت تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بعدما رجع من مكة بسرف.

اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ٢٥٣

أخرجه الترمذي في سننه (١١٤٠) من طريق: ابن أبي عمر حدثنا بشر بن السري حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك.

قال أبو عيسى حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقسم ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلا أن النبي ﷺ كان يقسم وهذا أصح من حديث حماد ابن سلمة ومعنى قوله لا تلمني فيما تملك ولا أملك إنما يعني به الحب والمودة كذا فسره بعض أهل العلم.

أخرجه النسائي في سننه (٣٩٤٣) من طريق: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا يزيد قال أنبأنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه ثم يعدل ثم يقول اللهم هذا فعلي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك. أرسله حماد بن زيد.

أخرجه أبو داود في سننه (٢١٣٤). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٩٧١). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٢٤٥٨٧). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٢٠٧).

أنه ﷺ اضطجع ونام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ ٢٥٣

أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٨) من طريق: علي بن عبدالله قال حدثنا سفيان عن عمرو قال أخبرني كريب عن ابن عباس أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا به سفيان مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي ﷺ من الليل فلما كان في بعض الليل قام النبي ﷺ فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره وربما قال سفيان عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم أتاه المنادي فآذنه بالصلاة فقام معه إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمرو إن ناسا يقولون إن رسول الله ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الأنبياء وحي ثم قرأ ﴿إني أرى في المنام أني أذبحك﴾.

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٦٣) من طريق: عبد الله بن هاشم بن حيان العبدي حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال بت ليلة عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ من الليل فأتى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها ثم توضأ وضوءا بين الوضوءين ولم يكثر وقد أبلغ ثم قام فصلى فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له فتوضأت فقام فصلى فقمت عن يساره فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه فتتامت صلاة رسول الله ﷺ من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ فأتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام فصلى ولم يتوضأ وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا وعظم لي نورا قال كريب وسبعا في التابوت فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين.

إن عيني تنامان ولا يناما قلبي ٢٥٤

أخرجه البخاري في صحيحه (١١٤٧) من طريق: عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان فقالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي.

أخرجه مسلم في صحيحه (٧٣٨) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان قالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقالت عائشة فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٤٣٩). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (١٣٤١). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٢٤٢١١). وأخرجه مالك في الموطأ برقم (٢٤٣).

إنه ﷺ نام في الوادي عن صلاة صبح حتى طلعت الشمس ٢٥٤

أخرجه مسلم في صحيحه (٦٨٠) من طريق: محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم الدورقي كلاهما عن يحيى قال ابن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا يزيد بن كيسان حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة قال عرسنا مع نبي الله ﷺ فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال النبي ﷺ ليأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال ففعلنا ثم دعا بالماء فتوضأ ثم سجد سجدتين وقال يعقوب ثم صلى سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة.

أخرجه النسائي في سننه (٦٢٣) من طريق: يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى عن يزيد بن كيسان قال حدثني أبو حازم عن أبي هريرة قال عرسنا مع رسول الله ﷺ فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال رسول الله ﷺ ليأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال ففعلنا فدعا بالماء فتوضأ ثم صلى سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة.

وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٤٤، ٤٤٧). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٣٦٤٩، ٤٤٠٧، ٩٢٥٠، ١٦٨٠٠).

لا يزال من أمتى أمة قائمة بأمر ا لله ٢٥٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٦٤١) من طريق: الحميدى حدثنا الوليد قال حدثنى ابن جابر قال حدثنى عمير بن هانئ أنه سمع معاوية يقول سمعت النبى ﷺ يقول لا يزال من أمتى أمة قائمة بأمر ا لله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر ا لله وهم على ذلك قال عمير فقال مالك بن يخامر قال معاذ وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم أنه سمع معاذا يقول وهم بالشام.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٣٧) من طريق: منصور بن أبى مزاحم حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن عمير بن هانئ حدثه قال سمعت معاوية على المنبر يقول سمعت رسول ا لله ﷺ يقول لا تزال طائفة من أمتى قائمة بأمر ا لله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتى أمر ا لله وهم ظاهرون على الناس.

أخرجه أحمد فى مسنده (١٦٤٨٥) من طريق: إسحاق بن عيسى قال حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن حابر أن عمير بن هانئ حدثه قال سمعت معاوية بن أبى سفيان على هدا المنبر يقول سمعت رسول ا لله ﷺ يقول لا تزال طائفة من أمتى قائمة بأمر ا لله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتى أمر ا لله عز وجل وهم ظاهرون على الناس فقام مالك بن يخامر السكسكى فقال يا أمير المؤمنين سمعت معاذ بن جبل يقول وهم أهل الشام فقال معاوية ورفع صوته هذا مالك يزعم أنه سمع معاذا يقول وهم أهل الشام.

لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة أبدا ٢٥٥

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٠٩٣) من طريق: أبو بكر بن نافع البصرى حدثنى المعتمر ابن سليمان حدثنا سليمان المدنى عن عبدا لله بن دينار عن ابن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال إن ا لله لا يجمع أمتى أو قال أمة محمد ﷺ على ضلالة ويد ا لله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار. قال أبو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وسليمان المدنى هو عندى سليمان بن سفيان وقد روى عنه أبو داود الطيالسى وأبو عامر العقدى وغير واحد من أهل العلم. قال أبو عيسى وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث. قال وسمعت الجارود بن معاذ يقول سمعت على بن الحسن يقول سألت عبد ا لله بن المبارك من الجماعة فقال أبو بكر وعمر قيل له قد مات أبو بكر وعمر قال فلان وفلان قيل له قد مات فلان وفلان فقال عبد ا لله بن المبارك وأبو حمزة السكرى جماعة. قال أبو عيسى وأبو حمزة هو محمد بن ميمون وكان شيخا صالحا وإنما قال هذا فى حياته عندنا.

أنا سيد ولد آدم ٢٥٠

أخرجه أحمد فى مسنده (١٠٦٠٤) من طريق: هشيم حدثنا على بن زيد عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال قال رسول الله ﷺ أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر وأنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر وأنا أول شافع يوم القيامة ولا فخر.

فإذا موسى متعلق بقائمة العرش فلا أدرى أكان فيمن ٢٥٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤١٢) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينما رسول الله ﷺ جالس جاء يهودى فقال يا أبا القاسم ضرب وجهى رجل من أصحابك فقال من قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضربته قال سمعته بالسوق يحلف والذى اصطفى موسى على البشر قلت أى خبيث على محمد ﷺ فأخذتنى غضبة ضربت وجهه فقال النبى ﷺ لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقة الأولى.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٣١٦٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٤٢٧٤). وأخرجه أحمد فى مسنده برقم (٢٧٢٢٩).

يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ٢٦٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٠٦٥) من طريق: عمر بن حفص حدثنا أبى حدثنا الأعمش قال حدثنى إبراهيم عن علقمة قال كنت مع عبدالله فلقيه عثمان بمنى فقال يا أبا عبدالرحمن إن لى إليك حاجة فخلوا فقال عثمان هل لك يا أبا عبدالرحمن فى أن نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد فلما رأى عبدالله أن ليس له حاجة إلى هذا أشار إلى فقال يا علقمة فانتهيت إليه وهو يقول أما لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبى ﷺ يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٠٠) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى وأبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء الهمدانى جميعا عن أبى معاوية واللفظ ليحيى أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال كنت أمشى مع عبد الله بمنى فلقيه عثمان فقام معه يحدثه فقال له عثمان يا أبا عبد الرحمن ألا نزوجك جارية شابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك قال فقال عبد الله لئن قلت ذاك لقد قال لنا رسول الله ﷺ يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء.

وأخرجه النسائي في سننه برقم (٢٢٤٢، ٣٢٠٩، ٣٢١١). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٨٤٥). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٣٥٨١، ٤٠١٣، ٤٠٢٥، ٤١٠١). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢١٦٥، ٢١٦٦).

تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة ٢٦٢

أخرجه النسائي في سننه (٣٢٢٧) من طريق: عبدالرحمن بن خالد قال حدثنا يزيد بن هارون قال أنبأنا المستلم بن سعيد عن منصور بن زاذان عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب إلا أنها لا تلد أفأتزوجها فنهاه ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فنهاه فقال تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم.

أخرجه أبو داود في سننه (٢٠٥٠) من طريق: أحمد بن إبراهيم حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا مستلم بن سعيد ابن أخت منصور بن زاذان عن منصور يعني ابن زاذان عن معاوية ابن قرة عن معقل بن يسار قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد أفأتزوجها قال لا ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أتاه الثالثة فقال تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم.

وأخرجه أحمد في المسند برقم (١٢٢٠٢، ١٣١٥٧).

تخيروا لنطفكم ٢٦٢

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٩٦٨) من طريق: عبدا لله بن سعيد حدثنا الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول ا لله ﷺ تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم.

تنكح المرأة لأربع لمالها ولجمالها ٢٦٢

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٩٠) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن عبيدا لله قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي ا لله عنه عن النبي ﷺ قال تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٦٦) من طريق: زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد ا لله بن سعيد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدا لله أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٢٣٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٤٧). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٥٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٩٢٣٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢١٧٠).

هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك ٢٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٢٤٧) من طريق: يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم أخبرنا سيار عن الشعبى عن جابر بن عبدا لله قال كنا مع النبى ﷺ فى غزوة فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعير لى قطوف فلحقنى راكب من خلفى فنخس بعيرى بعنزة كانت معه فسار بعيرى كأحسن ما أنت راء من الإبل فالتفت فإذا أنا برسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنى حديث عهد بعرس قال أتزوجت قلت نعم قال أبكرا أم ثيبا قال قلت بل ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال أمهلوا حتى تدخلوا ليلا أى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٧١٥) من طريق: محمد بن عبدا لله بن نمير حدثنا أبى حدثنا عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء أخبرنى جابر بن عبد الله قال تزوجت امرأة فى عهد رسول الله ﷺ فلقيت النبى ﷺ فقال يا جابر تزوجت قلت نعم قال بكر أم ثيب قلت ثيب قال فهلا بكرا تلاعبها قلت يا رسول الله إن لى أخوات فخشيت أن تدخل بينى وبينهن قال فذاك إذن إن المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٢١٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٦٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٣٨٩٤، ١٣٩٦٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢١٦).

عليكم بالأبكار فإنهن أعذب ٢٦٣

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٨٦١) من طريق: إبراهيم بن المنذر الحزامى حدثنا محمد ابن طلحة التيمى حدثنى عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصارى عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأرضى باليسير.

انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما ٢٦٤

أخرجه الترمذى فى سننه (١٠٨٧) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا ابن أبى زائدة قال

حدثنى عاصم بن سليمان هو الأحول عن بكر بن عبد الله المزنى عن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبى ﷺ انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما وفى الباب عن محمد ابن مسلمة وجابر وأبى حميد وأنس وأبى هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث وقالوا لا بأس أن ينظر إليها ما لم ير منها محرما وهو قول أحمد وإسحاق ومعنى قوله أحرى أن يؤدم بينكما قال أحرى أن تدوم المودة بينكما.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٨٦٥) من طريق: الحسن بن على الخلال وزهير بن محمد ومحمد بن عبد الملك قالوا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك أن المغيرة بن شعبة أراد أن يتزوج امرأة فقال له النبى ﷺ اذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بيسكما ففعل فتزوجها فذكر من موافقتها.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٦٨٨).

إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل ٢٦٤

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٨٢) من طريق: مسدد حدثنا عبدالواحد بن زياد حدثنا محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن واقد بن عبدالرحمن يعنى ابن سعد بن معاذ عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل قال فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعانى إلى نكاحها وتزوجها فتزوجتها.

أخرجه أحمد فى المسند (١٤١٧٦) من طريق: يونس بن محمد حدثنا عبدالواحد بن زياد حدثنا محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن واقد بن عبدالرحمن بن سعد بن معاذ عن جابر قال قال رسول الله ﷺ إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل قال فخطبت جارية من بنى سلمة فكنت أختبئ لها تحت الكرب حتى رأيت منها بعض ما دعانى إلى نكاحها فتزوجتها.

كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم ٢٦٧

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٨٤٠) من طريق: أبو توبة قال زعم الوليد عن الأوزاعى عن قرة عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم. قال أبو داود رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهرى عن النبى ﷺ مرسلا.

أخرجه أحمد فـي المسند (٨٤٩٥) مـن طريـق: يحيـى بـن آدم حدثنـا ابـن مبـارك عـن الأوزاعى عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسـول ا لله ﷺ كل كلام أو أمر ذى بال لا يفتح بذكر ا لله عز وجل فهو أبتر أو قال أقطع.

إذا كان مع مكاتب إحداكن وفاء فلتحتجب منه ٧٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٦١) من طريق: سعيد بن عبدالرحمن قال حدثنـا سـفيان ابن عيينة عن الزهرى عن نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قـالت قـال رسـول ا لله ﷺ إذا كان عند مكاتب إحداكن ما يؤدى فلتحتجب منه. قـال أبـو عيسـى هـذا حديـث حسـن صحيح ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم على التورع وقـالوا لا يعتـق المكـاتب وإن كـان عنده ما يؤدى حتى يؤدى.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٢٨) من طريق: مسدد بـن مسـرهد حدثنـا سـفيان عـن الزهرى عن نبهان مكاتب أم سلمة قال سمعت أم سلمة تقـول قـال لنـا رسـول ا لله ﷺ إن كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدى فلتحتجب منه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٢٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٥٩٣٤).

أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه ٢٧٧

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٧٧٨) من طريق: سويد حدثنا عبد ا لله أخبرنا يونـس بـن يزيد عن ابن شهاب عن نبهان مولى أم سلمة أنه حدثه أن أم سلمة حدثته أنها كانت عنـد رسول ا لله ﷺ وميمونة قالت فبينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه وذلك بعـد مـا أمرنا بالحجاب فقال رسول ا لله ﷺ احتجبا منه فقلت يـا رسـول ا لله أليـس هـو أعمـى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال رسول ا لله ﷺ أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه. قال أبو عيسى هـذا حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤١١٢) من طريق: محمد بن العلاء حدثنـا ابـن المبـارك عـن يونس عن الزهرى قال حدثنى نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت كنـت عنـد رسـول ا لله ﷺ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعـد أن أمرنـا بالحجـاب فقـال النبـى ﷺ احتجبا منه فقلنا يا رسول ا لله أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقـال النبـى ﷺ أفعميـاوان أنتما ألستما تبصرانه. قال أبو داود هذا لأزواج النبى ﷺ خاصة ألا ترى إلى اعتداد فاطمـة بنت قيس عند ابن أم مكتوم قد قال النبى ﷺ لفاطمة بنت قيس اعتدى عند ابـن أم مكتـوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٥٩٩٧).

أخرجه البخارى فى صحيحه (٩٨٨) من طريق: يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أبا بكر رضى الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان فى أيام منى تدففان وتصربان والنبى ﷺ متغش بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف النبى ﷺ عن وجهه فقال دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد وتلك الأيام أيام منى وقالت عائشة رأيت النبى ﷺ يسترنى وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون فى المسجد فزجرهم عمر فقال النبى ﷺ دعهم أمنا بنى أرفدة يعنى من الأمن.

وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٨٩٢). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٥٥٢٠).

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٣٨) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان قال أخبرنى زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضى الرجل إلى الرجل فى ثوب واحد ولا تفضى المرأة إلى المرأة فى الثوب الواحد وحدثنيه هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع قالا حدثنا ابن أبى فديك أخبرنا الضحاك بن عثمان بهذا الإسناد وقالا مكان عورة عرية الرجل وعرية المرأة.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٧٩٣) من طريق: عبدالله بن أبى زياد حدثنا زيد بن حباب أخبرنى الضحاك بن عثمان أخبرنى زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضى الرجل إلى الرجل فى الثوب الواحد ولا تفضى المرأة إلى المرأة فى الثوب الواحد. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٠١٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١١٢٠٧).

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٩٥) من طريق: مؤمل بن هشام يعنى اليشكرى حدثنا إسماعيل عن سوار أبى حمزة قال أبو داود وهو سوار بن داود أبو حمزة المزنى الصيرفى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم فى المضاجع.

أخرجه أحمد فى المسند(٦٦٥٠) من طريق: وكيع حدثنا سوار بن داود عن عمرو بن

شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرا وفرقوا بينهم فى المضاجع قال أبى وقال الطفاوى محمد بن عبد الرحمن فى هذا الحديث سوار أبو حمزة وأخطأ فيه.

لا تباشر المرأة المرأة ولا الرجل الرجل ٢٨٣

أخرجه أحمد فى المسند (٩٤٨٣) من طريق: وكيع عن سفيان عن الجريرى عن أبى نضرة عن الطفاوى عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا يباشر الرجل الرجل ولا المرأة المرأة إلا الولد والوالدة.

لا يخطب الرجل على خطبة أخيه إلا أن يأذن له ٢٨٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤١٢) من طريق: زهير بن حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن يحيى القطان قال زهير حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال لا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له.

أخرجه أحمد فى المسند (٤٧٠٨) من طريق: يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال لا يبع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له.

أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه انكحى أسامة بن زيد ٢٨٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٨٠) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها ألبتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة فأمرها أن تعتد فى بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابى اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنينى قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبى سفيان وأبا جهم خطبانى فقال رسول الله ﷺ أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحى أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحى أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٢٤٥) من طريق: محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ لمحمد عن ابن القاسم عن مالك عن عبد الله بن يزيد عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب

فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك نفقة فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي فاعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله ﷺ أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له ولكن انكحي أسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله عز وجل فيه خيرا واغتبطت به.

وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٢٨٤). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٢٦٧٨٢). وأخرجه مالك في الموطأ برقم (١٠٦٤). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢١٧٧).

إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه ٢٨٩

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقًا في كتاب البيوع باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يعينه أو ينصحه وقال النبي ﷺ إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء.

أخرجه أحمد في المسند (١٥٠٢٩) من طريق: عبدالصمد حدثنا أبي حدثنا عطاء بن السائب قال حدثني حكيم بن أبي يزيد عن أبيه قال حدثني أبي أن رسول الله ﷺ قال دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض فإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه.

بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم ٢٨٩

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٧) من طريق: مسدد قال حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله قال بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.

أخرجه مسلم في صحيحه (٥٦) من طريق: أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير قالوا حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة سمع جرير بن عبد الله يقول بايعت النبي ﷺ على النصح لكل مسلم.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١٩٢٥). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٤١٥٦، ٤١٥٧، ٤١٧٥). وأخرجه أحمد في المسند برقم (١٨٧٧٣). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٥٤٠).

اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ٢٩٣

سبق تخريجه. في جـ٤/١٧٢.

أنه ﷺ زوج امرأة فقال ملكتكها بما معك من القرآن ٢٩٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٠٣٠) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن أبى حازم عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت لأهب لك نفسى فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال هل عندك من شىء فقال لا والله يا رسول الله قال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شىء وإن لبسته لم يكن عليك شىء فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عددها قال أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٣٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٢٣٢٤).

لا نكاح إلا بولى ٣٠٩

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب النكاح باب من قال لا نكاح إلا بولى لقول الله تعالى ﴿فلا تعضلوهن﴾ فدخل فيه الثيب وكذلك البكر وقال ﴿ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا﴾ وقال ﴿وأنكحوا الأيامى منكم﴾.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٠١) من طريق: على بن حجر أخبرنا شريك بن عبد الله عن أبى إسحاق وحدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن أبى إسحاق (ح) وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن إسرائيل عن أبى إسحاق (ح) وحدثنا عبد الله بن أبى زياد حدثنا زيد بن حباب عن يونس بن أبى إسحاق عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن أبى موسى قال قال رسول الله ﷺ لا نكاح إلا بولى قال وفى الباب عن عائشة وابن عباس وأبى هريرة وعمران بن حصين وأنس.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٨٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٨١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٠٢٤، ١٩٢١١، ١٩٢٤٧، ٢٥٧٠٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢١٨٢، ٢١٨٣).

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٨٨٢) من طريق: جميل بن الحسن العتكى حدثنا محمد بن مروان العقيلى حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هى التى تزوج نفسها.

سبق تخريجه. انظر جـ٦/٥٨٥.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٠٢) من طريق: ابن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولى من لا ولى له.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٠٨٣) من طريق: محمد بن كثير أخبرنا سفيان أخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها فإن تشاجروا فالسلطان ولى من لا ولى له.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٧٩، ١٨٨٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٢٦٠، ٢٣٦٨٥، ٢٣٨٥١، ٢٤٧٩٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢١٨٤).

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢١) من طريق: سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا حدثنا مالك (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قلت لمالك حدثك عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها وإذنها صماتها قال نعم.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٠٨) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن فى نفسها وإذنها صماتها. هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والثورى عن مالك بن أنس وقد احتج بعض الناس فى إجازة النكاح بغير ولى بهذا الحديث وليس فى هذا الحديث ما احتجوا به لأنه قد روى من غير وجه عن

ابن عباس عن النبى ﷺ لا نكاح إلا بولى وهكذا أفتى به ابن عباس بعد النبى ﷺ فقال لا نكاح إلا بولى وإنما معنى قول النبى ﷺ الأيم أحق بنفسها من وليها عند أكثر أهل العلم أن الولى لا يزوجها إلا برضاها وأمرها فإن زوجها فالنكاح مفسوخ على حديث خنساء بنت خدام حيث زوجها أبوها وهى ثيب فكرهت ذلك فرد النبى ﷺ نكاحه.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٢٦٠، ٣٢٦١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٩٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٨٩١، ٢١٦٤). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٦٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢١٨٨).

لا ينكح المحرم ولا ينكح ٣٣٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٠٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبيدا لله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج فقال أبان سمعت عثمان بن عفان يقول قال رسول الله ﷺ لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٢٧٦) من طريق: أبو الأشعث قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا سعيد عن مطر ويعلى بن حكيم عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان أن عثمان بن عفان رضى الله عنه حدث عن النبى ﷺ أنه قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب.

وأخرجه أبو داود فى سننه (١٨٤١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٦٤، ٤٩٨). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٦٧٩).

إن الله اصطفى كنانة ولد إسماعيل ٣٤٩

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٧٦) من طريق: محمد بن مهران الرازى ومحمد بن عبدالرحمن بن سهم جميعا عن الوليد قال ابن مهران حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعى عن أبى عمار شداد أنه سمع واثلة بن الأسقع يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٣٦٠٥، ٣٦٠٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٥٣٨).

نحن وبنو المطلب شيء واحد ٣٤٩

سبق تخريجه فى هذا الجزء.

فإن تشاجروا فالسلطان ولى من لا ولى له ....

سبق تخريجه فى هذا الجزء.

يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة ٣٦٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٢٣٩) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت جاء عمى من الرضاعة فاستأذن على فأبيت أن آذن له حتى أسأل رسول الله ﷺ فجاء رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك فقال إنه عمك فأذنى له قالت فقلت يا رسول الله إنما أرضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل قالت فقال رسول الله ﷺ إنه عمك فليلج عليك قالت عائشة ودلك بعد أن ضرب علينا الحجاب قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٤٤) من طريق: أبو كريب حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنى أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلى حدثنا على بن هاشم بن البريد جميعا عن هشام بن عروة عن عبد الله بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة قالت قال لى رسول الله ﷺ يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٠٣). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٥٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٣٦٥٠، ٢٣٧٢٢، ٢٣٨٥٠). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١١٠٢، ١١١٦). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٤٧، ٢٢٤٨، ٢٢٤٩).

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ٣٧٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٦٤٥) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا همام حدثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى ﷺ فى بنت حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب هى بنت أخى من الرضاعة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٤٥) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن عراك عن عروة عن عائشة أنها أخبرته أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح استأذن عليها فحجبته فأخبرت رسول الله ﷺ فقال لها لا تحتجبى منه فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٠١، ٣٣٠٢، ٣٣٠٦). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٩٣٧، ١٩٣٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٤٨٦، ٣١٣٤).

أمسك أربعا وفارق سائرهن ٣٧٨

أخرجه مالك في الموطأ (١٠٧١) وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب أنه قال بلغني أن رسول الله ﷺ قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده عشر نسوة حين أسلم الثقفى أمسك منهن أربعا وفارق سائرهن.

لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ٣٧٩

أخرجه الترمذى في سننه (١١٢٦) من طريق: الحسن بن على الخلال حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا داود بن أبى هند حدثنا عامر عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو العمة على ابنة أخيها أو المرأة على خالتها أو الخالة على بنت أختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى. قال أبو عيسى حديث ابن عباس وأبى هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها فإن نكح امرأة على عمتها أو خالتها أو العمة على بنت أخيها فنكاح الأخرى منهما مفسوخ وبه يقول عامة أهل العلم. قال أبو عيسى أدرك الشعبى أبا هريرة وروى عنه وسألت محمدا عن هذا فقال صحيح قال أبو عيسى وروى الشعبى عن رجل عن أبى هريرة.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢١٧٨) من طريق: يزيد بن هارون حدثنا داود يعنى ابن أبى هند حدثنا عامر حدثنا أبو هريرة أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها والعمة على ابنة أخيها أو المرأة على خالتها أو الخالة على بنت أختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى.

جاءت امرأة رفاعة القرظى إلى النبى ﷺ ٣٨٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٦٣٩) من طريق: عبدالله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها جاءت امرأة رفاعة القرظى النبى ﷺ فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى فأبت طلاقى فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير إنما معه مثل هدبة الثوب فقال أتريدين أن ترجعى إلى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك وأبو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فقال يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبى ﷺ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٣٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد واللفظ لعمرو قالا حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة إلى النبى ﷺ فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى فبت طلاقى فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير

وإن ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله ﷺ فقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وأبو بكر عنده وخالد بالباب ينتظر أن يؤذن له فنادى يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله ﷺ.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١١١٨). وأخرجه النسائي في سننه برقم (٣٤٠٩). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٩٣٢). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٢٣٥٣٨، ٢٣٥٧٨، ٢٥٠٧٧، ٢٥٣٦٤).

نهى أن تنكح الأمة على الحرة ٣٩١

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٤٠٠١) من طريق: أخبرنا أحمد بن علي الإسفرائيني الرازي أنبأ زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد ثنا يزيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن عاصم الأحول عن الحسن قال نهى رسول الله ﷺ أن تنكح الأمة على الحرة.

من بدل دينه فاقتلوه ٤٠٤

أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠١٧) من طريق: علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة أن عليا رضي الله عنه حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي ﷺ قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي ﷺ من بدل دينه فاقتلوه.

أخرجه النسائي في سننه (٤٠٥٩) من طريق: عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن عكرمة قال قال ابن عباس قال رسول الله ﷺ من بدل دينه فاقتلوه.

وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٣٥١). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٥٣٥). وأخرجه أحمد في المسند برقم (١٨٧٤، ٢٥٤٧، ٢٥٤٨، ٢٩٦٠، ٢١٥١٠).

أمسك أربعا وفارق سائرهن ٤٢٠

سبق تخريجه في هذا الجزء.

اختر أيتهما شئت ٤٢٢

أخرجه الترمذي في سننه (١١٢٩) من طريق: قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن أبي وهب الجيشاني أنه سمع ابن فيروز الديلمي يحدث عن أبيه قال أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان فقال رسول الله ﷺ اختر أيتهما شئت.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٢٤٣) حدثنا يحيى بن معين حدثنا وهب بن جرير عن أبيه قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى وهب الجيشانى عن الضحاك بن فيروز عن أبيه قال قلت يا رسول الله إنى أسلمت وتحتى أختان قال طلق أيتهما شئت.

* * *

فصل فى حكم الخيار وأحكام أخرى

خبر أنه ﷺ تزوج امرأة فرأى بكشحها بياضا ٤٥٠

أخرجه أحمد فى المسند (١٥٦٠٢) من طريق: القاسم بن مالك المزنى أبو جعفر قال أخبرنى جميل بن زيد قال صحبت شيخا من الأنصار ذكر أنه كانت له صحبة يقال له كعب بن زيد أو زيد ابن كعب فحدثنى أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بنى غفار فلما دخل عليها وضع ثوبه وقعد على الفراش أبصر بكشحها بياضا فانحاز عن الفراش ثم قال خذى عليك ثيابك ولم يأخذ مما أتاها شيئا.

أن بريرة عتقت فخيرها رسول الله ٤٦١

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٠٤) من طريق: أبو كريب محمد بن العلاء الهمدانى حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام بن عروة أخبرنى أبى عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت إن أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين فى كل سنة أوقية فأعيننى فقلت لها إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فعلت فذكرت ذلك لأهلها فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فأتتنى فذكرت ذلك قالت فانتهرتها فقالت لا ها الله إذا قالت فسمع رسول الله ﷺ فسألنى فأخبرته فقال اشتريها وأعتقيها واشترطى لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله ﷺ عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فما بال أقوام يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله عز وجل فهو باطل وإن كان مائة شرط كتاب الله أحق وشرط الله أوثق ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق فلانا والولاء لى إنما الولاء لمن أعتق حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا ابن نمير (ح) وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع (ح) وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن جرير كلهم عن هشام بن عروة بهذا الإسناد نحو حديث أبى أسامة غير أن فى حديث جرير قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله ﷺ فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها وليس فى حديثهم أما بعد.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٥٤) من طريق: على بن حجر أخبرنا جرير بن عبد

الحميد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان زوج بريرة عبدا فخيرها رسول الله ﷺ فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها.

وأخرجه النسائي في سننه برقم (٣٤٥١). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٢٣٣). وأخرجه أحمد في المسند برقم (١٨٤٧).

كنا نعزل على عهد رسول الله والقرآن ينزل ٤٧٤

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٢٠٩) حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي ﷺ. حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال عمرو أخبرني عطاء سمع جابرا رضي الله عنه قال كنا نعزل والقرآن ينزل. وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبي ﷺ والقرآن ينزل.

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٤٠) من طريق: أبو غسان المسمعي حدثنا معاذ يعني ابن هشام حدثني أبي عن أبي الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (١١٣٦، ١١٣٧). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٩٢٧). وأخرجه أحمد في المسند برقم (١٣٩٠٦).

إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن ٤٧٥

أخرجه ابن ماجة في سننه (١٩٢٤) من طريق: أحمد بن عبدة أنبأنا عبد الواحد بن زياد عن حجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن هرمي عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ إن الله لا يستحيي من الحق ثلاث مرات لا تأتوا النساء في أدبارهن.

أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٥١) من طريق: سفيان بن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عمارة بن خزيمة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن.

أخرجه الدارمي في سننه (٢٢١٣) من طريق: عبدالله بن سعيد حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن عبيدالله بن عبدالله بن الحصين عن عبد الملك بن عمرو بن قيس الخطمي عن هرمي بن عبد الله قال سمعت خزيمة بن ثابت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن.

حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك ٤٧٥

سبق تخريجه فى هذا الجزء.

أنت ومالك لأبيك ٤٧٦

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٢٩١) من طريق: هشام بن عمار حدثنا عيسى بن يونس حدثنا يوسف بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال يا رسول الله إن لى مالا وولدا وإن أبى يريد أن يجتاح مالى فقال أنت ومالك لأبيك.

أخرجه أحمد فى المسند (٦٨٦٣) من طريق: نصر بن باب عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا أتى النبى ﷺ يخاصم أباه فقال يا رسول الله إن هذا قد احتاج إلى مالى فقال رسول الله ﷺ أنت ومالك لأبيك.

* * *

الجزء الثامن

باب الصداق

التمس ولو خاتما من حديد ٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٢١) من طريق: سعيد بن أبى مريم حدثنا أبو غسان قال حدثنى أبو حازم عن سهل بن سعد أن امرأة عرضت نفسها على النبى ﷺ فقال له رجل يا رسول الله زوجنيها فقال ما عندك قال ما عندى شىء قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى ولها نصفه قال سهل وما له رداء فقال النبى ﷺ وما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شىء وإن لبسته لم يكن عليك منه شىء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه النبى ﷺ فدعاه أو دعى له فقال له ماذا معك من القرآن فقال معى سورة كذا وسورة كذا لسور يعددها فقال النبى ﷺ أملكناكها بما معك من القرآن.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢٥) من طريق: قتيبة بن سعيد الثقفى حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن أبى حازم عن سهل بن سعد (ح) وحدثناه قتيبة حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدى قال جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت أهب لك نفسى فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال فهل عندك من شىء فقال لا والله يا رسول الله فقال اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله ﷺ انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزارى قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله ﷺ ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شىء وإن لبسته لم يكن عليك منه شىء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا عددها فقال تقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن هذا حديث ابن أبى حازم وحديث يعقوب يقاربه فى اللفظ.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١١١٤). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٥٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢١١١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٢٣٤٣). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٦٨).

أنه ﷺ نهى عن نكاح الشغار ١٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١١٢) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن

نافع عن ابن عمر رضى ا لله عنهما أن رسول ا لله ﷺ نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤١٥) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول ا لله ﷺ نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته وليس بينهما صداق وحدثنى زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيدا لله ابن سعيد قالوا حدثنا يحيى عن عبيدا لله عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ بمثله غير أن فى حديث عبيدا لله قال قلت لنافع ما الشغار.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١١٢٤). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٣٤، ٣٣٣٧). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٧٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٨٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٥١٢، ٤٦٧٨، ٥٢٦٧، ١٤٠٣٤). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٨٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢١٨٠).

أن بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل أن يفرض لها، فقضى لها رسول ا لله ﷺ ٢٢

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٤٥) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا زيد بن الحباب حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود أنه سئل عن رجل تزوج امرأة و لم يفرض لها صداقا و لم يدخل بها حتى مات فقال ابن مسعود لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الأشجعى فقال قضى رسول ا لله ﷺ فى بروع بنت واشق امرأة منا مثل الذى قضيت ففرح بها ابن مسعود. قال وفى الباب عن الجراح حدثنا الحسن بن على الخلال حدثنا يزيد بن هارون وعبد الرزاق كلاهما عن سفيان عن منصور نحوه قال أبو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح وقد روى عنه من غير وجه والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم وبه يقول الثورى وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ منهم على بن أبى طالب وزيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر إذا تزوج الرجل المرأة و لم يدخل بها و لم يفرض لها صداقا حتى مات قالوا لها الميراث ولا صداق لها وعليها العدة وهو قول الشافعى قال لو ثبت حديث بروع بنت واشق لكانت الحجة فيما روى عن النبى ﷺ وروى عن الشافعى أنه رجع بمصر بعد عن هذا القول وقال بحديث بروع بنت واشق.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٥٤، ٣٣٥٥، ٣٣٥٦، ٣٣٥٨، ٣٥٢٤).

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢١١٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٩١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٢٦٤، ١٥٥١٣، ١٧٩٩٢، ١٧٩٩٣، ١٧٩٩٦).

أنه ﷺ أولم على بعض نسائه بمدين من شعير ٧٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٧٢) من طريق: محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور بن صفية عن أمه صفية بنت شيبة قالت أو لم النبى ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير.

أخرجه أحمد فى المسند (٢٤٣٠٠) من طريق: أبو أحمد حدثنا سفيان عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة قالت أو لم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير.

أنه ﷺ قال لعبدالرحمن بن عوف وقد تزوج: أولم ولو بشاة. ٧٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٤٨) من طريق: عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا إبراهيم ابن سعد عن أبيه عن جده قال قال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بينى وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع إنى أكثر الأنصار مالا فأقسم لك نصف مالى وانظر أى زوجتى هويت نزلت لك عنها فإذا حلت تزوجتها قال فقال له عبدالرحمن لا حاجة لى فى ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع قال فغدا إليه عبدالرحمن فأتى بأقط وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث أن جاء عبدالرحمن عليه أثر صفرة فقال رسول الله ﷺ تزوجت قال نعم قال ومن قال امرأة من الأنصار قال كم سقت قال زنة نواة من ذهب أو نواة من ذهب فقال له النبى ﷺ أولم ولو بشاة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢٧) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى وأبو الربيع سليمان بن داود العتكى وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس بن مالك أن النبى ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال ما هذا قال يا رسول الله إنى تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك أو لم ولو بشاة.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٠٩٤، ١٩٣٣). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٣٥١، ٣٣٧٢، ٣٣٧٣، ٣٣٧٤، ٣٣٨٨). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢١٠٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٩٠٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٢٢٧٤، ١٢٥٦٤، ١٢٧١٠، ١٢٩٥٧، ١٣٤٥١). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٩٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٠٦٤، ٢٢٠٤).

إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها ٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٧٣) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما أن رسول ا لله ﷺ قال إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول ا لله ﷺ إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٧٣٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٦٩٨). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٠٠١).

شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء وتترك الفقراء ٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٧٧) من طريق: عبدا لله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبى هريرة رضى ا لله عنه أنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى ا لله ورسوله ﷺ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٣٢) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبى هريرة أنه كان يقول بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الأغنياء ويترك المساكين فمن لم يأت الدعوة فقد عصى ا لله ورسوله.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٧٤٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٩١٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧٥٦٩، ٩٠٠٨). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٠٠٢). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٠٦٦).

إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب ٧٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢٩) من طريق: ابن نمير حدثنا أبى حدثنا عبيد ا لله عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٩١٤) من طريق: إسحاق بن منصور أنبأنا عبدا لله بن نمير حدثنا عبيدا لله عن نافع عن ابن عمر أن رسول ا لله ﷺ قال إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٧١٦، ٤٩٣٠). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٢٢٠٥).

إذا دعى أحدكم أخاه فليجب، عرسا كان أو غيره ٧٨

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٢٩) من طريق: محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يقول عن النبى ﷺ إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو نحوه.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٧٣٨) من طريق: الحسن بن على حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو نحوه.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٦٣٠١).

الوليمة فى اليوم الأول حق، وفى الثانى معروف .... ٧٨، ٧٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٧٤٥) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا عفان بن مسلم حدثنا همام حدثنا قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عثمان الثقفى عن رجل أعور من ثقيف كان يقال له معروفا أى يثنى عليه خيرا إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدرى ما اسمه أن النبى ﷺ قال الوليمة أول يوم حق والثانى معروف واليوم الثالث سمعة ورياء قال قتادة وحدثنى رجل أن سعيد بن المسيب دعى أول يوم فأجاب ودعى اليوم الثانى فأجاب ودعى اليوم الثالث فلم يجب وقال أهل سمعة ورياء حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب بهذه القصة قال فدعى اليوم الثالث فلم يجب وحصب الرسول.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٩١٥) من طريق: محمد بن عبادة الواسطى حدثنا يزيد بن هارون حدثنا عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعى عن منصور عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ الوليمة أول يوم حق والثانى معروف والثالث رياء وسمعة.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٨١٢، ١٩٨١٣، ٢٢٦٤١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٠٦٥).

لعن المصورين ٨٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٣٤٧) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا عون بن أبى جحيفة عن أبيه قال لعن النبى ﷺ الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغى ولعن المصورين.

إذا دعى أحدكم فجاء مع الرسول فذاك إذن له ٨٥

أخرجه أبو داود فى سننه (٥١٩٠) من طريق: حسين بن معاذ حدثنا عبدالأعلى حدثنا

سعيد عن قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال إذا دعى أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن قال أبو على اللؤلؤى سمعت أبا داود يقول قتادة لم يسمع من أبى رافع شيئا.

أخرجه أحمد فى المسند (١٠٥١٣) من طريق: عبدالوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا دعى أحدكم فجاء مع الرسول فذاك له إذن.

رأى النبى ﷺ يحتز من كتف شاة بالسكين ٨٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٨) من طريق: يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرنى جعفر بن عمرو بن أمية أن أباه أخبره أنه رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة فدعى إلى الصلاة فألقى السكين فصلى و لم يتوضأ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٣٥٥) من طريق: أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمرى عن أبيه قال رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة فأكل منها فدعى إلى الصلاة فقام وطرح السكين وصلى و لم يتوضأ.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٨٣٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٧٩٨، ١٦٧٩٩، ٢١٩٧٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٧٢٧).

* * *

باب القسم

إذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه مائل أو ساقط ٩٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٤١) من طريق: محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط. قال أبو عيسى وإنما أسند هذا الحديث همام بن يحيى عن قتادة ورواه هشام الدستوائى عن قتادة قال كان يقال ولا نعرف هذا الحديث مرفوعا إلا من حديث همام وهمام ثقة حافظ.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٩٤٢) من طريق: عمرو بن على قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة عن النبى

ﷺ قال من كان له امرأتان يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل.

وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢١٣٣). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٩٦٩). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٨٣٦٣، ٩٧٤٠، ٢٧٨٤٧). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٢٠٦).

اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك ٩٣

سبق تخريجه. انظر ٢٥٣/٧.

إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن ١٠١

أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٦٠) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك وإن شئت ثلثت ثم درت قالت ثلث.

أخرجه مالك في الموطأ (٩٧٣) من طريق: يحيى عن مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن وإن شئت ثلثت عندك ودرت فقالت ثلث.

أنه ﷺ كان إذا أراد أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج به معها ١١٣

أخرجه البخاري في صحيحه (٢٥٩٤) من طريق: حبان بن موسى أخبرنا عبدالله أخبرنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ.

وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٧٠). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢١٣٨). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (١٩٧٠، ٢٣٤٧). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٢٤٣١٣، ٢٤٣٣٨، ٢٥٠٩٥، ٢٥٧٨٢). وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٢٠٨).

* * *

باب الخلع

أتت امرأة ثابت بن قيس النبى ﷺ فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس ١٢٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٢٧٣) من طريق: أزهر بن جميل حدثنا عبدالوهاب الثقفى حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبى ﷺ فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه فى خلق ولا دين ولكنى أكره الكفر فى الإسلام فقال رسول الله ﷺ أتردين عليه حديقته قالت نعم قال رسول الله ﷺ اقبل الحديقة وطلقها تطليقة. قال أبو عبد الله لا يتابع فيه عن ابن عباس.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٤٦٣) من طريق: أزهر بن جميل قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبى ﷺ فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس أما إنى ما أعيب عليه فى خلق ولا دين ولكنى أكره الكفر فى الإسلام فقال رسول الله ﷺ أتردين عليه حديقته قالت نعم قال رسول الله ﷺ اقبل الحديقة وطلقها تطليقة.

* * *

باب الطلاق

ليس شىء من الحلال أبغض إلى الله من الطلاق ١٧٣

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٧٨) من طريق: كثير بن عبيد حدثنا محمد بن خالد عن معرف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠١٨) من طريق: كثير بن عبيد الحمصى حدثنا محمد بن خالد عن عبيد الله بن الوليد الوصافى عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ أبغض الحلال إلى الله الطلاق.

ثلاث جدهن جد وهزلهن جد ١٧٤

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٨٤) من طريق: قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن أردك المدنى عن عطاء عن ابن ماهك عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم قال أبو عيسى وعبد الرحمن هو ابن حبيب بن أردك المدنى وابن ماهك هو عندى يوسف بن ماهك.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٩٤) من طريق: القعنبى حدثنا عبد العزيز يعنى ابن محمد عن عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء بن أبى رباح عن ابن ماهك عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٣٩) من طريق: هشام بن عمار حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا عبد الرحمن بن حبيب بن أردك حدثنا عطاء بن أبى رباح عن يوسف بن ماهك عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة.

لا طلاق فى إغلاق ١٨٠

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٩٣) من طريق: عبيدالله بن سعد الزهرى أن يعقوب بن إبراهيم حدثهم قال حدثنا أبى عن ابن إسحاق عن ثور بن يزيد الحمصى عن محمد بن عبيد ابن أبى صالح الذى كان يسكن إيليا قال خرجت مع عدى بن عدى الكندى حتى قدمنا مكة فبعثنى إلى صفية بنت شيبة وكانت قد حفظت من عائشة قالت سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا طلاق ولا عتاق فى غلاق. قال أبو داود الغلاق أظنه فى الغضب.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٤٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن ثور عن عبيد بن أبى صالح عن صفية بنت شيبة قالت حدثتنى عائشة أن رسول الله ﷺ قال لا طلاق ولا عتاق فى إغلاق.

أخرجه أحمد فى المسند (٢٥٨٢٨) من طريق: سعد بن إبراهيم قال حدثنا أبى عن محمد بن إسحاق قال حدثنى ثور بن يزيد الكلاعى وكان ثقة عن محمد بن عبيد بن أبى صالح المكى قال حججت مع عدى بن عدى الكندى فبعثنى إلى صفية بنت شيبة ابنة عثمان صاحب الكعبة أسألها عن أشياء سمعتها من عائشة زوج النبى ﷺ عن رسول الله ﷺ فكان فيما حدثتنى أنها سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله ﷺ يقول لا طلاق ولا عتاق فى إغلاق.

رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه ١٨٠

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٤٣) من طريق: إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابى حدثنا أيوب بن سويد حدثنا أبو بكر الهذلى عن شهر بن حوشب عن أبى ذر الغفارى قال قال رسول الله ﷺ إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.

وأخرجه أيضًا ابن ماجة فى سننه (٢٠٤٥) من طريق: محمد بن المصفى الحمصى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعى عن عطاء عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.

لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق ١٨٤

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٠٤٨) من طريق: أحمد بن سعيد الدارمى حدثنا على بن الحسين بن واقد حدثنا هشام بن سعد عن الزهرى عن عروة عن المسور بن مخرمة عن النبى ﷺ قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك.

من حلف ثم قال: إن شاء الله فقد استثنى. ٢٥٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٣١) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا عبد الصمد بن عبدالوارث حدثنى أبى وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنث عليه. قال وفى الباب عن أبى هريرة قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن وقد رواه عبيدالله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفا وهكذا روى عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما موقوفا ولا نعلم أحدا رفعه غير أيوب السختيانى وقال إسماعيل بن إبراهيم وكان أيوب أحيانا يرفعه وأحيانا لا يرفعه والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم أن الاستثناء إذا كان موصولا باليمين فلا حنث عليه وهو قول سفيان الثورى والأوزاعى ومالك بن أنس وعبد الله بن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٨٢٨) من طريق: يونس بن عبدالأعلى قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحارث أن كثير بن فرقد حدثه أن نافعا حدثهم عن عبدالله ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من حلف فقال إن شاء الله فقد استثنى.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٢٦١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٥٦٧). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٤٢).

إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. ٢٨٥

سبق تخريجه فى هذا الجزء صـ١٨٠.

مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا ٣٠١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٩٠٨) من طريق: يحيى بن بكير حدثنا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال أخبرنى سالم أن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أخبره

أنه طلق امرأته وهى حائض فذكر عمر لرسول الله ﷺ فتغيظ فيه رسول الله ﷺ ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرا قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله عز وجل.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٧٦) من طريق: هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم عن أبيه أنه طلق امرأته فى الحيض فسأل عمر النبى ﷺ فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا. قال أبو عيسى حديث يونس بن جبير عن ابن عمر حديث حسن صحيح وكذلك حديث سالم عن ابن عمر وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر عن النبى ﷺ والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم أن طلاق السنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع وقال بعضهم إن طلقها ثلاثا وهى طاهر فإنه يكون للسنة أيضا وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل وقال بعضهم لا تكون ثلاثا للسنة إلا أن يطلقها واحدة واحدة وهو قول سفيان الثورى وإسحاق وقالوا فى طلاق الحامل يطلقها متى شاء وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعضهم يطلقها عند كل شهر تطليقة.

* * *

باب الظهار

البينة أو حد فى ظهرك ٣٧٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٧٤٧) من طريق: محمد بن بشار حدثنا ابن أبى عدى عن هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبى ﷺ بشريك ابن سحماء فقال النبى ﷺ البينة أو حد فى ظهرك فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبى ﷺ يقول البينة وإلا حد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق إنى لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهرى من الحد فنزل جبريل وأنزل عليه ﴿والذين يرمون أزواجهم﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿إن كان من الصادقين﴾ فانصرف النبى ﷺ فأرسل إليها فجاء هلال فشهد والنبى ﷺ يقول إن الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا إنها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع ثم قالت لا أفضح قومى سائر اليوم فمضت فقال النبى ﷺ أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الأليتين خدلج الساقين فهو لشريك ابن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبى ﷺ لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن.

وأخرجه الترمذي في سننه برقم (٣١٧٩). وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٢٥٤). وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم (٢٠٦٧).

* * *

باب القذف واللعان

أن عويمر العجلاني قال: يا نبي الله أرأيت إن وجد أحدنا مع امرأته رجلا ماذا يصنع إن قتله قتلتموه ٣٧٧

أخرجه البخاري في صحيحه (٤٧٤٥) من طريق: إسحاق حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الأوزاعي قال حدثني الزهري عن سهل بن سعد أن عويمرا أتى عاصم بن عدي وكان سيد بني عجلان فقال كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع سل لي رسول الله ﷺ عن ذلك فأتى عاصم النبي ﷺ فقال يا رسول الله فكره رسول الله ﷺ المسائل فسأله عويمر فقال إن رسول الله ﷺ كره المسائل وعابها قال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك فجاء عويمر فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله ﷺ قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنة بما سمى الله في كتابه فلاعنها ثم قال يا رسول الله إن حبستها فقد ظلمتها فطلقها فكانت سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين ثم قال رسول الله ﷺ انظروا فإن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الأليتين خدلج الساقين فلا أحسب عويمرا إلا قد صدق عليها وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أحسب عويمرا إلا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت به رسول الله ﷺ من تصديق عويمر فكان بعد ينسب إلى أمه.

أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ٣٩٧

أخرجه النسائي في سننه (٣٤٨١) من طريق: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال شعيب قال حدثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن يونس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية الملاعنة أيما امرأة أدخلت على قوم رجلا ليس منهم فليست من الله في شيء ولا يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله عز وجل منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين يوم القيامة.

أخرجه أبو داود في سننه (٢٢٦٣) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن ابن الهاد عن عبد الله بن يونس عن سعيد المقبري عن أبي

هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية المتلاعنين أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الأولين والآخرين.

ما قاله ﷺ للمتلاعنين حسابكما على الله والله يعلم أحدكما لكاذب هل منكما تائب ٤٠٩

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٣١٢) من طريق: علي بن عبدالله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن حديث المتلاعنين فقال قال النبي ﷺ للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال مالي قال لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك قال سفيان حفظته من عمرو وقال أيوب سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال بإصبعيه وفرق سفيان بين إصبعيه السبابة والوسطى فرق النبي ﷺ بين أخوي بني العجلان وقال الله يعلم إن أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاث مرات قال سفيان حفظته من عمرو وأيوب كما أخبرتك.

وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٤٩٣) من طريق: يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها. قال زهير في روايته حدثنا سفيان عن عمرو سمع سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله ﷺ.

وأخرجه النسائي في سننه برقم (٣٤٧٦) وأخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٢٥٧). وأخرجه أحمد في المسند برقم (٤٥٧٣).

لولا الأيمان لكان لي ولها شأن ٤١٠

أخرجه أبو داود في سننه (٢٢٥٦) من طريق: الحسن بن علي حدثنا يزيد بن هارون حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم فجاء من أرضه عشيا فوجد عند أهله رجلا فرأى بعينه وسمع بأذنه فلم يهجه حتى أصبح ثم غدا على رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندهم رجلا فرأيت بعيني وسمعت بأذني فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد

عليه فنزلت ﴿والذين يرمون أزواجهم و لم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم﴾ الآيتين كلتيهما فسرى عن رسول ا الله ﷺ فقال أبشر يا هلال قد جعل ا لله عز وجل لك فرجا ومخرجا قال هلال قد كنت أرجو ذلك من ربى فقال رسول ا الله ﷺ أرسلوا إليها فجاءت فتلاها عليهما رسول ا الله ﷺ وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا فقال هلال وا لله لقد صدقت عليها فقالت قد كذب فقال رسول ا الله ﷺ لاعنوا بينهما فقيل لهلال اشهد فشهد أربع شهادات بـا لله إنه لمن الصادقين فلما كانت الخامسة قيل له يا هلال اتق ا الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التى توجب عليك العذاب فقال وا لله لا يعذبنى ا الله عليها كما لم يجلدنى عليها فشهد الخامسة أن لعنة ا الله عليه إن كان من الكاذبين ثم قيل لها اشهدى فشهدت أربع شهادات با لله إنه لمن الكاذبين فلما كانت الخامسة قيل لها اتقى ا الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التى توجب عليك العذاب فتلكأت ساعة ثم قالت وا لله لا أفضح قومى فشهدت الخامسة أن غضب ا الله عليها إن كان من الصادقين ففرق رسول ا الله ﷺ بينهما وقضى أن لا يدعى ولدها لأب ولا ترمى ولا يرمى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد وقضى أن لا بيت لها عليه ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها وقال إن جاءت به أصيهب أريصح أثيبج حمش الساقين فهو لهلال وإن جاءت به أورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الأليتين فهو للذى رميت به فجاءت به أورق جعدا جماليا خدلج الساقين سابغ الأليتين فقال رسول ا الله ﷺ لولا الأيمان لكان لى ولها شأن قال عكرمة فكان بعد ذلك أميرا على مضر وما يدعى لأب.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢١٣٢).

لا سبيل لك عليها ٤٢٤

سبق تخريجه. انظر حديث المتلاعنين فى هذ الجزء.

أن عويمرا طلق امراته بعد اللعان ٤٢٤

سبق تخريجه فى هذا الجزء صـ٣٧٧.

* * *

باب العدد

لا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ٤٤١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٣٤٣) من طريق: الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام

ابن حرب عن هشام عن حفصة عن أم عطية قالت قال لى النبى ﷺ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث إلا على زوج فإنها لا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب وقال الأنصارى حدثنا هشام حدثتنا حفصة حدثتنى أم عطية نهى النبى ﷺ ولا تمس طيبا إلا أدنى طهرها إذا طهرت نبذة من قسط وأظفار قال أبو عبد الله القسط والكست مثل الكافور والقافور.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٣٨) من طريق: حسن بن الربيع حدثنا ابن إدريس عن هشام عن حفصة عن أم عطية أن رسول الله ﷺ قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٥٣٤). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٣٠٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٠٨٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٠٢٧٠، ٢٦٧٥٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٨٦).

ولا تمسى طيبا إلا إذا طهرت نبذة من قسط أو أظفار ٤٤٣

سبق تخريجه فى الحديث السابق.

هو صبر لا طيب فيه ٤٤٤

أخرجه النسائى فى سننه (٣٥٣٧) من طريق: أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنى مخرمة عن أبيه قال سمعت المغيرة بن الضحاك يقول حدثتنى أم حكيم بنت أسيد عن أمها أن زوجها توفى وكانت تشتكى عينها فتكتحل الجلاء فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحل إلا من أمر لا بد منه دخل على رسول الله ﷺ حين توفى أبو سلمة وقد جعلت على عينى صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة قلت إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب قال إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل ولا تمتشطى بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب قلت بأى شىء أمتشط يا رسول الله قال بالسدر تغلفين به رأسك.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٣٠٥) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرنى مخرمة عن أبيه قال سمعت المغيرة بن الضحاك يقول أخبرتنى أم حكيم بنت أسيد عن أمها أن زوجها توفى وكانت تشتكى عينيها فتكتحل بالجلاء قال أحمد الصواب بكحل الجلاء فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء فقالت لا تكتحلى به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ثم قالت عند ذلك أم سلمة دخل

على رسول الله ﷺ حين توفى أبو سلمة وقد جعلت على عينى صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة فقلت إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب قال إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعينه بالنهار ولا تمتشطى بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب قالت قلت بأى شىء أمتشط يا رسول الله قال بالسدر تغلفين به رأسك.

يا رسول الله إن ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينيها أفنكحلها ٤٤٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٨٩) من طريق: زينب سمعت أمى أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله ﷺ لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال إنما هى أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول قال حميد قلت لزينب وما ترمى بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها و لم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به فقلما تفتض بشىء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٢٩٩) من طريق: زينب وسمعت أمى أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحلها فقال رسول الله ﷺ لا مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله ﷺ إنما هى أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول قال حميد فقلت لزينب وما ترمى بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها و لم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتض بشىء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره قال أبو داود الحفش بيت صغير.

لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ٤٤٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (١٢٨٠) من طريق: الحميدى حدثنا سفيان حدثنا أيوب ابن موسى قال أخبرنى حميد بن نافع عن زينب بنت أبى سلمة قالت لما جاء نعى أبى سفيان من الشأم دعت أم حبيبة رضى الله عنها بصفرة فى اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت إنى كنت عن هذا لغنية لولا أنى سمعت النبى ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٨٦) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبى سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قال قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبى ﷺ حين توفى أبوها أبو سفيان فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها تم قالت والله ما لى بالطيب من حاجة غير أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١١٩٥، ١١٩٦). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٥٠٠، ٣٥٠٣، ٣٥٠٤، ٣٥٢٦، ٣٥٢٧، ٣٥٣٣، ٣٥٣٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٢٩٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٠٨٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٣٥٧٢، ٢٤٩٨٦، ٢٥٥٩٠، ٢٥٨٧٢، ٢٥٩١٣، ٢٥٩١٤، ٢٥٩١٥، ٢٥٩١٦، ٢٥٩١٧، ٢٦٢١٤، ٢٦٢٢٥، ٢٦٨٥٢). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٨٣، ٢٢٨٤).

إن أحدكم يجمع خلقة فى بطن أمه أربعين يوما ٤٥٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٢٠٨) من طريق: الحسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال عبدالله حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق قال إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه وأجله وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه كتابه فيعمل بعمل أهل النار ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٤٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو معاوية ووكيع (ح) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهمدانى واللفظ له حدثنا أبى وأبو معاوية ووكيع قالوا حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبدالله قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوما ثم يكون فى ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون فى ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٧٠٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٧٦).

أن زوجها قتل فسألت النبى ﷺ أن ترجع إلى أهلها ٤٧٣

أخرجه الترمذى فى سننه (١٢٠٤) من طريق: الأنصارى أنبأنا معن أنبأنا مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهى أخت أبى سعيد الخدرى أخبرتها أنها جاءت رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها فى بنى خدرة وأن زوجها خرج فى طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه قالت فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلى فإن زوجى لم يترك لى مسكنا يملكه ولا نفقة قالت فقال رسول الله ﷺ نعم قالت فانصرفت حتى إذا كنت فى الحجرة أو فى المسجد نادانى رسول الله ﷺ أو أمر بى فنوديت له فقال كيف قلت قالت فرددت عليه القصة التى ذكرت له من شأن زوجى قال امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان أرسل إلى فسألنى عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به. حدثنا محمد بن بشار أنبأنا يحيى بن سعيد أنبأنا سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة فذكر نحوه بمعناه. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم لم يروا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضى عدتها وهو قول سفيان الثورى والشافعى وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم للمرأة أن تعتد حيث شاءت وإن لم تعتد فى بيت زوجها. قال أبو عيسى والقول الأول أصح.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٣٠٠). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٠٨١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٨٧).

لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة إلا معه رجل أو رجلان ٤٨٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢١٧٣) من طريق: هارون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى عمرو (ح) وحدثنى أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جبير حدثه أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه أن نفرا من بنى هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهى تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال لم أر إلا خيرا فقال رسول الله ﷺ إن الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان.

أخرجه أحمد فى المسند (٦٥٥٩) من طريق: هارون بن معروف ومعاوية بن عمرو قالا

حدثنا ابن وهب حدثني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جبير حدثه أن عبد الله بن عمرو بن العاصي حدثه أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال لم أر إلا خيرا فقال رسول الله ﷺ إن الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان.

* * *

فصل في بيان الاستبراء

ألا لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض ٤٩٣

أخرجه أبو داود في سننه (٢١٥٧) من طريق: عمرو بن عون أخبرنا شريك عن قيس ابن وهب عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري ورفعه أنه قال في سبايا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة.

أخرجه أحمد في المسند (١١٤١٤) من طريق: أسود بن عامر حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي الوداك عن أبي سعيد وقيس بن وهب عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال قال النبي ﷺ في غزوة أوطاس لا توطأ الحبلى حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة.

أخرجه الدارمي في سننه (٢٢٩٥) من طريق: عمرو بن عون أخبرنا شريك عن قيس ابن وهب عن أبي الوداك عن أبي سعيد ورفعه أنه قال في سبايا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة.

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ٥٠٧

سبق تخريجه. انظر ٣٧٠/٧.

* * *

باب الرضاع

إن سهلة بنت سهل قالت يا رسول الله إنا كنا نرى سالمًا ولدًا ٥١١

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٨٨) من طريق: أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبدشمس وكان ممن شهد بدرا مع النبي ﷺ تبنى سالما وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبنى النبي ﷺ زيدا وكان

من تبنى رجلا فى الجاهلية دعاه الناس إليه وورث من ميراثه حتى أنزل الله ﴿ادعوهم لآبائهم﴾ إلى قوله ﴿ومواليكم﴾ فردوا إلى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا فى الدين فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشى ثم العامرى وهى امرأة أبى حذيفة بن عتبة النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنا كنا نرى سالما ولدا وقد أنزل الله فيه ما قد علمت فذكر الحديث.

وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٥٣). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٢٢٣). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٦١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٥٧٨٣). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٢٨٨).

كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات ٥١٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٥٢) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن.

أخرجه الترمذى فى سننه (١١٥٠) من طريق: عائشة أنزل فى القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات معلومات فتوفى رسول الله ﷺ والأمر على ذلك.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٣٠٧) من طريق: هارون بن عبدالله قال حدثنا معن قال حدثنا مالك والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثنى مالك عن عبدالله بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة قالت كان فيما أنزل الله عز وجل وقال الحارث فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله ﷺ وهى مما يقرأ من القرآن.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٦٢). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١١١٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٥٣).

لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ٥١٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٥١) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أبى الخليل عن عبد الله بن الحارث أن أم الفضل حدثت أن نبى الله ﷺ قال لا تحرم الرضعة أو الرضعتان أو المصة أو المصتان

وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن عبدة بن سليمان عن ابن أبى عروبة بهذا الإسناد أما إسحاق فقال كرواية ابن بشر أو الرضعتان أو المصتان وأما ابن أبى شيبة فقال والرضعتان والمصتان.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (١٩٤٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا ابن أبى عروبة عن قتادة عن أبى الخليل عن عبد الله بن الحارث أن أم الفضل حدثته أن رسول الله ﷺ قال لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان أو المصة والمصتان.

اتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ٥٢٩

سبق تخريجه. انظر حـ٤/ ١٧٢.

تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ٥٢٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٤٢) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا أبو قزعة الباهلى عن حكيم بن معاوية القشيرى عن أبيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت أو اكتسبت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا فى البيت قال أبو داود ولا تقبح أن تقول قبحك الله.

أخرجه أحمد فى المسند (١٩٥١١) من طريق: يزيد أخبرنا شعبة عن أبى قزعة عن حكيم بن معاوية عن أبيه عن النبى ﷺ قال سأله رجل ما حق المرأة على الزوج قال تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا فى البيت.

أنه ﷺ قال لفاطمة بنت قيس: لا نفقة لك ٥٣٠

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٤٨٠) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى ابن أبى حازم وقال قتيبة أيضا حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارى كليهما عن أبى حازم عن أبى سلمة عن فاطمة بنت قيس أنه طلقها زوجها فى عهد النبى ﷺ وكان أنفق عليها نفقة دون فلما رأت ذلك قالت والله لأعلمن رسول الله ﷺ فإن كان لى نفقة أخذت الذى يصلحنى وإن لم تكن لى نفقة لم آخذ منه شيئا قالت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال لا نفقة لك ولا سكنى.

* * *

باب النفقات

لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ٥٤٠

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥١٩٥) من طريق: أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن فى بيته إلا بإذنه وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يؤدى إليه شطره ورواه أبو الزناد أيضا عن موسى عن أبيه عن أبى هريرة فى الصوم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٠٢٦) من طريق: محمد بن رافع حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ لا تصم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن فى بيته وهو شاهد إلا بإذنه وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٧٨٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (١٧٦١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧٢٩٧، ٩٤٤١، ٩٨١٢). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٧٢٠، ١٧٢١).

خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف ٥٦٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٣٦٤) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرنى أبى عن عائشة أن هند بنت عتبة قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطينى ما يكفينى وولدى إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم فقال خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧١٤) من طريق: على بن حجر السعدى حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة أبى سفيان على رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطينى من النفقة ما يكفينى ويكفى بنى إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل على فى ذلك من جناح فقال رسول الله ﷺ خذى من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفى بنيك.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٤٢٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥٣٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٢٩٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٣٥٩٧، ٢٣٧١١، ٢٥١٨٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٢٥٩).

يا رسول الله إن ابنى هذا كان بطنى وله وعاء وحجرى له حواء ٥٨١

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٢٧٦) من طريق: محمود بن خالد السلمى حدثنا الوليد

عن أبى عمرو يعنى الأوزاعى حدثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت يا رسول الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء وثديى له سقاء وحجرى له حواء وإن أباه طلقنى وأراد أن ينتزعه منى فقال لها رسول الله ﷺ أنت أحق به ما لم تنكحى.

أخرجه أحمد فى المسند (٦٦٦٨) من طريق: روح حدثنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن امرأة أتت النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء وحجرى له حواء وثديى له سقاء وزعم أبوه أنه ينزعه منى قال أنت أحق به ما لم تنكحى.

* * *

باب الحضانة

أنت أحق به ما لم تنكحى ٥٨٤

سبق تخريجه. انظر الحديث السابق.

للمملوك طعامه وكسوته ٦٠٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٦٢) من طريق: أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن بكير بن الأشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق.

أخرجه أحمد فى المسند (٧٣١٧) من طريق: سفيان عن ابن عجلان عن بكير بن عبدالله عن عجلان عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال للمملوك طعامه وكسوته ولا تكلفونه من العمل ما لا يطيق.

وأخرجه مالك فى الموطأ تعليقًا فى كتاب الجامع باب الأمر بالرفق بالمملوك حدثنى مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق. وحدثنى مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب كان يذهب إلى العوالى كل يوم سبت فإذا وجد عبدا فى عمل لا يطيقه وضع عنه منه.

كفى بالمرء إثما أن يحبس عن مملوكه قوته ٦٠٣

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٩٦) من طريق: سعيد بن محمد الجرمى حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر الكنانى عن أبيه عن طلحة بن مصرف عن خيثمة قال كنا

جلوسا مع عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهرمان له فدخل فقال أعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فأعطهم قال قال رسول الله ﷺ كفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوته.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٦٩٢). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٦٤٥٩، ٦٧٨٩، ٦٨٠٣).

إنما هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ٦٠٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠) من طريق: سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور بن سويد قال لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال إنى ساببت رجلا فعيرته بأمه فقال لى النبى ﷺ يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٦١) من طريق: محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور بن سويد قال رأيت أبا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها فسألته عن ذلك قال فذكر أنه ساب رجلا على عهد رسول الله ﷺ فعيره بأمه قال فأتى الرجل النبى ﷺ فذكر ذلك له فقال النبى ﷺ إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٥١٥٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٦٩٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٠٩٢١).

دخلت امرأة النار فى هرة ٦٠٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٣١٨) من طريق: نصر بن على أخبرنا عبدالأعلى حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال دخلت امرأة النار فى هرة ربطتها فلم تطعمها و لم تدعها تأكل من خشاش الأرض.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦١٩) من طريق: الزهرى وحدثنى حميد عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال دخلت امرأة النار فى هرة ربطتها فلا هى أطعمتها ولا هى أرسلتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت هزلا قال الزهرى ذلك لئلا يتكل رجل ولا ييأس رجل.

وأخرجه النسائي في سننه برقم (١٤٨٢، ١٤٩٦). وأخرجه ابن ماجة فـي سـنته برقـم (٤٢٥٦). وأخرجه أحمد في المسند برقـم (٦٧٢٤، ٧٤٩٤، ٧٧٨٨، ٩١٩٨، ١٠٢٠٦، ١٠٣٤٩، ١٤٦٠٠، ٢٦٤٢٤، ٢٧٢٣٣، ٢٧٨٧٠). وأخرجه الدارمـي فـي سـنته برقـم (٢٨١٤).

* * *

الجزء التاسع

باب الجراح

أى الذنب أعظم عند الله؟ قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٤٧٧) من طريق: عثمان بن أبى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله قال سألت النبى ﷺ أى الذنب أعظم عند الله قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك قلت إن ذلك لعظيم قلت ثم أى قال وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك قلت ثم أى قال أن تزانى حليلة جارك.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٦) من طريق: عثمان بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا جرير وقال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال سألت رسول الله ﷺ أى الذنب أعظم عند الله قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك قال قلت له إن ذلك لعظيم قال قلت ثم أى قال ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قال قلت ثم أى قال ثم أن تزانى حليلة جارك.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤١٢٠).

أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ٤

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢١) من طريق: أحمد بن عبدة الضبى أخبرنا عبدالعزيز يعنى الدراوردى عن العلاء (ح) وحدثنا أمية بن بسطام واللفظ له حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بى وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٦٠٦) من طريق: هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله. وفى الباب عن جابر وأبى سعيد وابن عمر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٠٩٣، ٣٩٧١، ٣٩٧٥، ٣٩٧٦، ٣٩٧٧، ٣٩٧٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٦٤٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٩٢٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٦٨، ٢٤١، ٨٦٨٧، ٩١٩٠، ٩٨٠٢، ١٠١٤٠، ١٠٤٤١، ١٠٤٥٩، ١٣٧٩٧، ١٤١٥٠، ١٤٨١٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٤٤٦).

أتينا النبى ﷺ فى صاحب لنا قد استوجب النار بالقتل فقال أعتقوا عنه رقبة ٢١

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٦٤) من طريق: عيسى بن محمد الرملى حدثنا ضمرة عن إبراهيم بن أبى عبلة عن الغريف بن الديلمى قال أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا له حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب وقال إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق فى بيته فيزيد وينقص قلنا إنما أردنا حديثا سمعته من النبى ﷺ قال أتينا رسول الله ﷺ فى صاحب لنا أوجب يعنى النار بالقتل فقال أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار.

قضى بالدية على عاقلة الجانى وفيهما أن امرأتين اقتتلتا فخذفت إحداهما الأخرى بحجر فقتلهما وما فى بطنها ٣٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٩١٠) من طريق: أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبى سلمة بن عبدالرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا إلى النبى ﷺ فقصى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى أن دية المرأة على عاقلتها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٨١) من طريق: أبو الطاهر حدثنا ابن وهب (ح) وحدثنا حرملة بن يحيى التجيبى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا إلى رسول الله ﷺ فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن النابغة الهذلى يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله ﷺ إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذى سجع.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٨١٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠٥٣٣). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٨٢).

لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ٣٨

أخرجه النسائى فى سننه (٤١٢٧) من طريق: إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ولا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه.

قضى فى الجنين بغرة عبد أو أمة ٥٦

سبق تخريجه من البخارى ومسلم ولكن بلفظ غرة عبد أو وليدة، والوليدة: هى الأمة المملوك. انظر هذا الجزء صـ٣٥.

وفى اللسان الدية ٦٥

أخرجه النسائى فى سننه (٤٨٥٣) من طريق: عمرو بن منصور قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود قال حدثنى الزهرى عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن هذه نسختها من محمد النبى ﷺ إلى شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل ذى رعين ومعافر وهمدان أما بعد وكان فى كتابه أن من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول وأن فى النفس الدية مائة من الإبل وفى الأنف إذا أوعب جدعه الدية وفى اللسان الدية وفى الشفتين الدية وفى البيضتين الدية وفى الذكر الدية وفى الصلب الدية وفى العينين الدية وفى الرجل الواحدة نصف الدية وفى المأمومة ثلث الدية وفى الجائفة ثلث الدية وفى المنقلة خمس عشرة من الإبل وفى كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل وفى السن خمس من الإبل وفى الموضحة خمس من الإبل وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار خالفه محمد بن بكار بن بلال.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٣٦٦) من طريق: الحكم بن موسى حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثنى الزهرى عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن وكان فى كتابه وفى الأنف إذا أوعب جدعه الدية وفى اللسان الدية وفى الشفتين الدية وفى البيضتين الدية وفى الذكر الدية وفى الصلب الدية وفى العينين الدية وفى الرجل الواحدة نصف الدية وفى المأمومة ثلث الدية وفى الجائفة ثلث الدية وفى المنقلة خمس عشرة من الإبل.

فى الذكر الدية ٦٧

سبق تخريجه فى الحديث السابق.

فى العين خمسون من الإبل ٧٢

أخرجه النسائى فى سننه (٤٨٥٧) من طريق: الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثنى مالك عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن

أبيه قال الكتاب الذى كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم فى العقول إن فى النفس مائة من الإبل وفى الأنف إذا أوعى جدعا مائة من الإبل وفى المأمومة ثلث النفس وفى الجائفة مثلها وفى اليد خمسون وفى العين خمسون وفى الرجل خمسون وفى كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل وفى السن خمس وفى الموضحة خمس.

أخرجه مالك فى الموطأ (١٣٣٨) من طريق: يحيى عن مالك عن عبدالله بن أبى بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن فى الكتاب الذى كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم فى العقول أن فى النفس مائة من الإبل وفى الأنف إذا أوعى جدعا مائة من الإبل وفى المأمومة ثلث الدية وفى الجائفة مثلها وفى العين خمسون وفى اليد خمسون وفى الرجل خمسون وفى كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل وفى السن خمس وفى الموضحة خمس.

ضحك حتى بدت نواجذه ٨٠

خبر أن النبى ضحك حتى بدت نواجذه موجود فى روايات كثيرة وسنذكر بعضها:

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٨١١) من طريق: آدم حدثنا شيبان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبدالله رضى الله عنه قال جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال يا محمد إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر على إصبع والماء والثرى على إصبع وسائر الخلائق على إصبع فيقول أنا الملك فضحك النبى ﷺ حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون﴾.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٨٦) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب واللفظ لأبى كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ إنى لأعرف آخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج منها زحفا فيقال له انطلق فادخل الجنة قال فيذهب فيدخل الجنة فيجد الناس قد أخذوا المنازل فيقال له أتذكر الزمان الذى كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن فيتمنى فيقال له لك الذى تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا قال فيقول أتسخر بى وأنت الملك قال فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٥٩٥، ٢٥٩٦، ٣٢٣٨). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٤٨٨، ٣٤٩٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١١٧٣، ٢٢٦٩، ٢٢٧٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣٤٨، ٤٣٣٩). وأخرجه أحمد فى المسند

برقـــم (٧٧٨، ١٦٢٣، ٣٥٧٩، ٣٥٨٤، ٣٧٠٦ ، ٤٠٧٦، ٤٣٥٥، ١٤٢٨٢، ١٥٠٢٣، ١٨٨٤٢، ١٨٨٥٧، ٢٠٨٨٥، ٢٠٩٨١). وأخرجه الدارمـى فـى سننه برقـم (٦٥١).

رض يهودى رأس ١٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤١٣) من طريق: موسى حدثنا همـام عـن قتـادة عـن أنس رضى ا لله عنه أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين قيل من فعـل هـذا بـك أفـلان أفلان حتى سمي اليهودى فأومأت برأسها فأخذ اليهودى فاعترف فأمر بـه النبـى ﷺ فـرض رأسه بين حجرين.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٧٢) من طريق: هداب بـن خـالد حدثنـا همـام حدثنـا قتادة عن أنس بن مالك أن جارية وجد رأسها قد رض بين حجرين فسألوها من صنع هـذا بك فلان فلان حتى ذكروا يهوديا فأومت برأسها فأخذ اليهودى فأقر فأمر بـه رسـول ا لله ﷺ أن يرض رأسه بالحجارة.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقـم (٤٥٢٧، ٤٥٣٥). وأخرجـه أحمـد فـى المسند برقـم (١٢٥٩٤، ١٣٣٤٥، ١٣٤٢٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٥٥).

زنيت فطهرنى ووا لله ١٤٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٩٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبدا لله بن نمير (ح) وحدثنا محمد بن عبد ا لله بن نمير وتقاربا فى لفظ الحديث حدثنا أبى حدثنا بشـير ابن المهاجر حدثنا عبدا لله بن بريدة عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمى أتى رسول ا لله ﷺ فقال يا رسول ا لله إنى قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرنى فرده فلما كان مـن الغد أتاه فقال يا رسول ا لله إنى قد زنيت فرده الثانية فأرسل رسول ا لله ﷺ إلى قومه فقال أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه إلا وفى العقل من صالحينا فيمـا نـرى فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله فلما كان الرابعـة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يـا رسـول ا لله إنـى قـد زنيـت فطهرنى وإنه ردها فلما كان الغـد قـالت يـا رسـول ا لله لم تردنـى لعلـك أن تردنـى كمـا رددت ماعزا فوا لله إنى لحبلى قال إما لا فاذهبى حتى تلدى فلما ولـدت أتتـه بـالصبى فـى خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبى فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبى فى يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبى ا لله قد فطمته وقد أكل الطعـام فدفـع الصبى إلى رجـل مـن المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها فيقبل خالد بن الوليـد بحجـر

فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع نبى ا الله ﷺ سبه إياها فقال مهلا يا خالد فوالذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت.

* * *

باب البغاة

من حمل علينا السلاح فليس منا ١٨٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٨٧٤) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبدا لله بن عمر رضى ا لله عنهما عن النبى ﷺ قال من حمل علينا السلاح فليس منا رواه أبو موسى عن النبى ﷺ.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٩٨) من طريق: زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة وابن نمير كلهم عن عبيد ا لله عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال من حمل علينا السلاح فليس منا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٤٥٩). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤١٠٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٧٥، ٢٥٧٦، ٢٥٧٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٤٥٣، ٤٦٣٥، ٥١٢٧، ٦٢٤١، ٦٣٤٥، ٦٦٨٥، ٦٧٠٣، ٦٩٩٤، ٧٠٤٨، ٢٧٥٠٠)، وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٢٠).

من فارق الجماعة قيد شبر فقد ١٨٥

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٨٦٣) من طريق: محمد بن إسماعيل حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبان بن يزيد حدثنا يحيى بن أبى كثير عن زيد بن سلام أن أبا سلام حدثه أن الحارث الأشعرى حدثه أن النبى ﷺ قال إن ا لله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بنى إسرائيل أن يعملوا بها وإنه كاد أن يبطئ بها فقال عيسى إن ا لله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بنى إسرائيل أن يعملوا بها فإما أن تأمرهم وإما أن آمرهم فقال يحيى أخشى إن سبقتنى بها أن يخسف بى أو أعذب فجمع الناس فى بيت المقدس فامتلأ المسجد وتعدوا على الشرف فقال إن ا لله أمرنى بخمس كلمات أن أعمل بهن وآمركم أن تعملوا بهن أولهن أن تعبدوا ا لله ولا تشركوا به شيئا وإن مثل من أشرك با لله كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله بذهب أو ورق فقال هذه دارى وهذا عملى فاعمل وأد إلى فكان يعمل ويؤدى إلى غير سيده فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك وإن

ا لله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن ا لله ينصب وجهه لوجه عبده فى صلاته ما لم يلتفت وآمركم بالصيام فإن مثل ذلك كمثل رجل فى عصابة معه صرة فيها مسك فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها وإن ريح الصائم أطيب عند ا لله من ريح المسك وآمركم بالصدقة فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو فأوثقوا يده إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه فقال أنا أفديه منكم بالقليل والكثير ففدى نفسه منهم وآمركم أن تذكروا ا لله فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو فى أثره سراعا حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر ا لله قال النبى ﷺ وأنا آمركم بخمس ا لله أمرنى بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم فقال رجل يا رسول ا لله وإن صلى وصام قال وإن صلى وصام فادعوا بدعوى ا لله الذى سماكم المسلمين المؤمنين عباد ا لله. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب قال محمد بن إسماعيل الحارث الأشعرى له صحبة وله غير هذا الحديث حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود الطيالسى حدثنا أبان بن يزيد عن يحيى بن أبى كثير عن زيد بن سلام عن أبى سلام عن الحارث الأشعرى عن النبى ﷺ نحوه بمعناه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وأبو سلام الحبشى اسمه ممطور وقد رواه على بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير.

* * *

باب الردة

من بدل دينه فاقتلوه ٢٠٢

سبق تخريجه. انظر جـ٧/٤٠٤.

فإذا قالوها عصموا منى ٢٠٢

سبق تخريجه فى هذا الجزء صـ٤.

يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من إيمان ٢٠٣

أخرجه الترمذى فى سننه (٢٥٩٨) من طريق: سلمة بن شبيب حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من الإيمان. قال أبو سعيد فمن شك فليقرأ ﴿إن ا لله لا يظلم مثقال ذرة﴾. قال هذا حديث حسن صحيح.

ادرءوا الحدود بالشبهات ٢١٢

أخرجه الترمذى فى سننه (١٤٢٤) من طريق: عبدالرحمن بن الأسود أبو عمرو البصرى حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا يزيد بن زياد الدمشقى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطئ فى العفو خير من أن يخطئ فى العقوبة. حدثنا هناد حدثنا وكيع عن يزيد بن زياد نحو حديث محمد بن ربيعة و لم يرفعه قال وفى الباب عن أبى هريرة وعبد الله بن عمرو. قال أبو عيسى حديث عائشة لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقى عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبى ﷺ ورواه وكيع عن يزيد بن زياد نحوه و لم يرفعه ورواية وكيع أصح وقد روى نحو هذا عن غير واحد من أصحاب النبى ﷺ أنهم قالوا مثل ذلك ويزيد بن زياد الدمشقى ضعيف فى الحديث ويزيد بن أبى زياد الكوفى أثبت من هذا وأقدم.

* * *

باب الزنا

واغد يا أنيس إلى امرأة هذا ٢١٧

سبق تخريجه. انظر جـ٩/٥.

وأخرجه مالك فى الموطأ باختلاف فى اللفظ (١٢٩٩) من طريق: مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله ﷺ فدعا له رسول الله ﷺ بسوط فأتى بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال دون هذا فأتى بسوط قد ركب به ولان فأمر به رسول الله ﷺ فجلد ثم قال أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبدى لنا صفحته نقم عليه كتاب الله.

لا تسافر المرأة إلا ومعها زوج أو محرم ٢٢٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (١١٩٧) من طريق: أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبدالملك سمعت قزعة مولى زياد قال سمعت أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه يحدث بأربع عن النبى ﷺ فأعجبننى وآنقننى قال لا تسافر المرأة يومين إلا معها زوجها أو ذو محرم ولا صوم فى يومين الفطر والأضحى ولا صلاة بعد صلاتين بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدى.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٨٢٧) من طريق: قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبى شيبة جميعا عن جرير قال قتيبة حدثنا جرير عن عبد الملك وهو ابن عمير عن قزعة عن أبى سعيد قال سمعت منه حديثا فأعجبنى فقلت له أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال فأقول على رسول الله ﷺ ما لم أسمع قال سمعته يقول قال رسول الله ﷺ لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى وسمعته يقول لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها أو زوجها.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١١٦٩). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (١٧٢٦). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٨٩٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠٩٠١، ١١١٢٣، ٢٧٦٤٢). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٦٧٨).

إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يثرب عليها ٢٢٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٢٣٤) من طريق: عبدالعزيز بن عبدالله قال أخبرنى الليث عن سعيد عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال سمعت النبى ﷺ يقول إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٠٣) من طريق: عيسى بن حماد المصرى أخبرنا الليث عن سعيد بن أبى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أنه سمعه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٤٧٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧٣٤٧، ١٠٠٣٣).

اقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم ٢٢٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٤٧٣) من طريق: محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل حدثنا عبدالأعلى عن أبى جميلة عن على رضى الله عنه قال فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ فقال يا على انطلق فأقم عليها الحد فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع فأتيته فقال يا على أفرغت قلت أتيتها ودمها يسيل فقال دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم. قال أبو داود وكذلك رواه أبو الأحوص عن عبد الأعلى ورواه شعبة عن عبد الأعلى فقال فيه قال لا تضربها حتى تضع والأول أصح.

أخرجه أحمد فى المسند (٧٣٨) من طريق: وكيع حدثنا سفيان عن عبدالأعلى الثعلبى عن أبى جميلة الطهوى عن على رضى الله عنه أن خادما للنبى ﷺ أحدثت فأمرنى النبى ﷺ أن أقيم عليها الحد فأتيتها فوجدتها لم تجف من دمها فأتيته فأخبرته فقال إذا جفت من دمها فأقم عليها الحد أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم.

* * *

باب السرقة

أخرجه الترمذى فى سننه (١٤٤٨) من طريق: على بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر عن النبى ﷺ قال ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وقد رواه مغيرة بن مسلم عن أبى الزبير عن جابر عن النبى ﷺ نحو حديث ابن جريج ومغيرة بن مسلم هو بصرى أخو عبد العزيز القسملى كذا قال على بن المدينى.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٩٧١) من طريق: عبدا لله بن عبدالصمد بن على عن مخلد عن سفيان عن أبى الزبير عن جابر عن رسول الله ﷺ قال ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع لم يسمعه سفيان من أبى الزبير.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٩١). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣١٠).

أخرجه النسائى فى سننه (٤٩٥٩) من طريق: الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو أن رجلا من مزينة أتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله كيف ترى فى حريسة الجبل فقال هى ومثلها والنكال وليس فى شىء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح فبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يا رسول الله كيف ترى فى الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال وليس فى شىء من الثمر المعلق قطع إلا فيما آواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال.

أخرجه النسائى فى سننه (٤٨٧٨) من طريق: هلال بن العلاء قال حدثنى أبى قال

حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن عطاء عن صفوان بن أمية أن رجلا سرق بردة له فرفعه إلى النبى ﷺ فأمر بقطعه فقال يا رسول الله قد تجاوزت عنه فقال أبا وهب أفلا كان قبل أن تأتينا به فقطعه رسول الله ﷺ.

أخرجه أحمد فى المسند (١٤٨٧٩) من طريق: روح حدثنا محمد بن أبى حفصة حدثنا الزهرى عن صفوان بن عبدالله بن صفوان عن أبيه أن صفوان بن أمية بن خلف قيل له هلك من لم يهاجر قال فقلت لا أصل إلى أهلى حتى آتى رسول الله ﷺ فركبت راحلتى فأتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله زعموا أنه هلك من لم يهاجر قال كلا أبا وهب فارجع إلى أباطح مكة قال فبينما أنا راقد إذ جاء السارق فأخذ ثوبى من تحت رأسى فأدركته فأتيت به النبى ﷺ فقلت إن هذا سرق ثوبى فأمر به ﷺ أن يقطع قال قلت يا رسول الله ليس هذا أردت هو عليه صدقة قال فهلا قبل أن تأتينى به.

على اليد ما أخذت حتى تؤديه ٢٥٦

سبق تخريجه. انظر جـ٥/١٨٧.

* * *

باب الشرب

كل شراب أسكر ٢٧٢

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٤٢) من طريق: على بن عبدالله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة عن النبى ﷺ قال كل شراب أسكر فهو حرام.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٠١) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٨٦٣). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٥٩١، ٥٥٩٣، ٥٥٩٤، ٥٦٠٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٦٨٢). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٣٨٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٣٥٦٢، ٢٤١٣١، ٢٥٠٤٤، ٢٥٣٦٣). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٣٣١).

أن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ٢٧٢

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب الأشربة باب شراب الحلواء والعسل

وقال الزهرى لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل لأنه رجس قال الله تعالى ﴿أحل لكم الطيبات﴾ وقال ابن مسعود فى السكر إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

كل مسكر خمر وكل خمر حرام ٢٧٢

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٠٠٣) من طريق: محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله أخبرنا نافع عن ابن عمر قال ولا أعلمه إلا عن النبى ﷺ قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٣٩٠) من طريق: سهل حدثنا يزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو بن علقمة عن أبى سلمة عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ كل مسكر خمر وكل خمر حرام.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٨١٥، ٤٨٤٨).

جلد النبى أربعين ٢٧٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٠٧) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب وعلى بن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو ابن علية عن ابن أبى عروبة عن عبدالله الداناج (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى واللفظ له أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا عبدالعزيز ابن المختار حدثنا عبدالله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج حدثنا حضين بن المنذر أبو ساسان قال شهدت عثمان بن عفان وأتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم فشهد عليه رجلان أحدهما حمران أنه شرب الخمر وشهد آخر أنه رآه يتقيأ فقال عثمان إنه لم يتقيأ حتى شربها فقال يا على قم فاجلده فقال على قم يا حسن فاجلده فقال الحسن وَلِّ حارها من تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال يا عبدالله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلى يعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك ثم قال جلد النبى ﷺ أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى زاد على بن حجر فى روايته قال إسماعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم أحفظه.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٤٨٠). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣١٢).

كان الرسول يضرب فى الخمر بالجريد ٢٧٦

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٠٦) من طريق: محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن أنس بن مالك أن نبى الله ﷺ جلد فى الخمر بالجريد والنعال ثم

جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون فى جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف أرى أن تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام بهذا الإسناد مثله. وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبى ﷺ كان يضرب فى الخمر بالنعال والجريد أربعين ثم ذكر نحو حديثهما و لم يذكر الريف والقرى.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٤٧٩) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام (ح) وحدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام المعنى عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبى ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر رضى الله عنه أربعين فلما ولى عمر دعا الناس فقال لهم إن الناس قد دنوا من الريف وقال مسدد من القرى والريف فما ترون فى حد الخمر فقال له عبدالرحمن بن عوف نرى أن تجعله كأخف الحدود فجلد فيه ثمانين. قال أبو داود رواه ابن أبى عروبة عن قتادة عن النبى ﷺ أنه جلد بالجريد والنعال أربعين. ورواه شعبة عن قتادة عن أنس عن النبى ﷺ قال ضرب بجريدتين نحو الأربعين.

أتى النبى ﷺ سكران ٢٧٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٧٨١) من طريق: على بن عبدا لله بن جعفر حدثنا أنس بن عياض حدثنا ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال أتى النبى ﷺ بسكران فأمر بضربه فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له أخزاه الله فقال رسول الله ﷺ لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم.

أقيلوا ذوى الهيئات ٢٧٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٣٧٥) من طريق: جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنبارى قالا أخبرنا ابن أبى فديك عن عبد الملك بن زيد نسبه جعفر إلى سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن محمد بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود.

أخرجه أحمد فى المسند (٢٤٩٤٦) من طريق: عبدالرحمن حدثنا عبدالملك بن زيد عن محمد بن أبى بكر عن أبيه عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال أقيلو ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود.

* * *

باب الصيال

انصر أخاك ظالما ٢٩١

:خرجه البخارى فى صحيحه (٦٩٥٢) من طريق: محمد بن عبدالرحيم حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا هشيم أخبرنا عبيدا لله بن أبى بكر بن أنس عن أنس رضى ا لله عنه قال قال رسول ا لله ﷺ انصر أخاك ظالما أو مظلوما فقال رجل يا رسول ا لله أنصره إذا كان مظلوما أفرأيت إذا كان ظالما كيف أنصره قال تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره.

. أخرجه الترمذى فى سننه (٢٢٥٥) من طريق: محمد بن حاتم المكتب حدثنا محمد بن عبدا لله الأنصارى حدثنا حميد الطويل عن أنس عن النبى ﷺ قال انصر أخاك ظالما أو مظلوما قلنا يا رسول ا لله نصرته مظلوما فكيف أنصره ظالما قال تكفه عن الظلم فذاك نصرك إياه قال وفى الباب عن عائشة. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١١٥٣٨، ١٢٦٦٦). وأخرجه الدارمى فى سننه تعليقًا فى كتاب الرقاق باب انصر أخاك ظالما أو مظلوما.

أيعض أحدكم أخاه ٢٩٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٧٣) من طريق: محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن منبة أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فمه فنزع ثنيته وقال ابن المثنى ثنيتيه فاختصما إلى النبى ﷺ فقال أيعض أحدكم كما يعض الفحل لا دية له.

لو أعلم إنك تنظرنى ٢٩٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٩٢٤) من طريق: آدم بن أبى إياس حدثنا ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سهل بن سعد أن رجلا اطلع من جحر فى دار النبى ﷺ والنبى ﷺ يحك رأسه بالمدرى فقال لو علمت أنك تنظر لطعنت بها فى عينك إنما جعل الإذن من قبل الأبصار.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢١٥٦) من طريق: يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث واللفظ ليحيى (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدى أخبره أن رجلا اطلع فى جحر فى باب رسول ا لله ﷺ ومع رسول ا لله ﷺ مدرى يحك به رأسه فلما رآه رسول ا لله ﷺ قال لو أعلم أنك تنتظرنى لطعنت به فى عينك وقال رسول ا لله ﷺ إنما جعل الإذن من أجل البصر.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (٢٧٠٩). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٨٥٩).

* * *

باب السير

أمرت أن أقاتل الناس ٣٠٥

سبق تخريجه فى هذا الجزء صـ٤.

لغدوة أو روحة فى سبيل الله ٣٠٨

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٧٩٢) من طريق: معلى بن أسد حدثنا وهيب حدثنا حميد عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لغدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٨٨٠) من طريق: عبدالله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ لغدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٦٥١). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٧٥٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١١٩٤١، ١٢٠٢٨، ١٢١٤٦، ١٢٧٤٩، ١٣٣٦٨، ١٥١٣٥، ١٥١٣٧، ٢١٧٨٨، ٢٢٣٦٥، ٢٧٧٧٦). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٩٨).

أنه صلى ﷺ قال لمستأذن فى الجهاد ٣٠٩

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠٠٤) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا حبيب بن أبى ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم فى حديثه قال سمعت عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبى ﷺ فاستأذنه فى الجهاد فقال أحى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٥٤٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب (ح) وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى يعنى ابن سعيد القطان عن سفيان وشعبة قالا حدثنا حبيب عن أبى العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى النبى ﷺ يستأذنه فى الجهاد فقال أحى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٦٧١). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣١٠٣). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٥٢٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٦٥٠٨، ٦٧٢٦، ٦٧٧٢، ٦٨١٩، ٧٠٢٢).

من جهز غازيا فقد غزا ٣١٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٨٤٣) من طريق: أبو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا الحسين قال حدثنى يحيى قال حدثنى أبو سلمة قال حدثنى بسر بن سعيد قال حدثنى زيد ابن خالد رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا فى سبيل الله بخير فقد غزا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٨٩٥) من طريق: أبو الربيع الزهرانى حدثنا يزيد يعنى ابن زريع حدثنا حسين المعلم حدثنا يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى قال قال نبى الله ﷺ من جهز غازيا فقد غزا ومن خلف غازيا فى أهله فقد غزا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣١). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣١٨٠، ٣١٨١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٥٠٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٥٩١، ١٦٥٩٧، ١٦٦٠٨، ٢١١٧٣).

فإذا قالوها عصموا منى دماءهم ٣١٨

سبق تخريجه فى هذا الجزء صـ٤.

لا توطأ حامل حتى تضع ٣٢١

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٥٧) من طريق: عمرو بن عون أخبرنا شريك عن قيس ابن وهب عن أبى الوداك عن أبى سعيد الخدرى ورفعه أنه قال فى سبايا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة.

أخرجه أحمد فى المسند (١١٢٠٢) من طريق: يحيى بن إسحاق وأسود بن عامر قالا أنا شريك عن أبى إسحاق وقيس بن وهب عن أبى الوداك عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال فى سبى أوطاس لا توطأ حامل قال أسود حتى تضع ولا غير حامل حتى تحيض حيضة قال يحيى أو تستبرئ بحيضة.

أخرجه الدارمى فى سننه (٢٢٩٥) من طريق: عمرو بن عون أخبرنا شريك عن قيس ابن وهب عن أبى الوداك عن أبى سعيد ورفعه أنه قال فى سبايا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة.

أنه ﷺ قطع نخل بني النظير ٣٢٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٠٣٢) من طريق: إسحاق أخبرنا حبان أخبرنا جويرية ابن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ حرق نخل بنى النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت:

وهـــان علـى سـراة بني لـؤى حـريـق بـالبويـــرة مستطيــــر

قال فأجابه أبو سفيان بن الحارث:

أدام الله ذلـــك مـــن صنيـــع وحـــرق فـــى نواحيهـــا الســعير

ستعلـــم أينـــا منهـــا بنـــزه وتعلـــم أى أرضينـــا تضيـــر

وأخرجه البخارى أيضًا فى صحيحه (٤٨٨٤) من طريق: قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ حرق نخل بنى النضير وقطع وهى البويرة فأنزل الله تعالى ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين﴾.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧٤٦) من طريق: سعيد بن منصور وهناد بن السرى قالا حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قطع نخل بنى النضير وحرق ولها يقول حسان:

وهـــان علـى سـراة بـنى لـؤى حـريـق بـالبـويـرة مـستطيـر

وفى ذلك نزلت ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها﴾ الآية.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٥٥٢). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٦١٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٨٤٤، ٢٨٤٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٥١٨، ٥١١٥، ٥٥٥٧، ٦٠١٨، ٦٢١٥،).

كنا نصيب فى مغازينا العسل ٣٣١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣١٥٤) من طريق: مسدد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال كنا نصيب فى مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه.

* * *

فصل فى الأمان

ذمة المسلمين واحدة ٣٤٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٧٥٥) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن

الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال قال على رضى الله عنه ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فأخرجها فإذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الإبل قال وفيها المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٣٧٠) من طريق: أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال خطبنا على بن أبى طالب فقال من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة قال وصحيفة معلقة فى قراب سيفه فقد كذب فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات وفيها قال النبى ﷺ المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٠٣٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠٤٠، ١٣٠٠، ٨٩٢٢).

لو كنت قاتلا رسولا ٣٥٠

أخرجه أحمد فى المسند (٣٧٠٠) من طريق: يزيد أنبأنا المسعودى حدثنى عاصم عن أبى وائل قال قال عبدالله حيث قتل ابن النواحة إن هذا وابن أثال كانا أتيا النبى ﷺ رسولين لمسيلمة الكذاب فقال لهما رسول الله ﷺ أتشهدان أنى رسول الله قالا نشهد أن مسيلمة رسول الله فقال لو كنت قاتلا رسولا لضربت أعناقكما قال فجرت سنة أن لا يقتل الرسول فأما ابن أثال فكفاناه الله عز وجل وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله منه الآن.

أنا برىء من كل مسلم ٣٥٩

أخرجه الترمذى فى سننه (١٦٠٤) من طريق: هناد حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن جرير بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبى ﷺ فأمر لهم بنصف العقل

وقال أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله و لم قال لا ترايا ناراهما. حدثنا هناد حدثنا عبدة عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم مثل حديث أبى معاوية و لم يذكر فيه عن جرير وهذا أصح وفى الباب عن سمرة. قال أبو عيسى وأكثر أصحاب إسماعيل عن قيس بن أبى حازم أن رسول الله ﷺ بعث سرية و لم يذكروا فيه عن جرير ورواه حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس عن جرير مثل حديث أبى معاوية قال وسمعت محمدا يقول الصحيح حديث قيس عن النبى ﷺ مرسل وروى سمرة بن جندب عن النبى ﷺ قال لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو مثلهم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٦٤٥) من طريق: هناد بن السرى حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل قال فبلغ ذلك النبى ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم قال لا تراءى ناراهما. قال أبو داود رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطى وجماعة لم يذكروا جريرا.

* * *

فصل فى بيان الجزية

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣١٥٧) من طريق: على بن عبدالله حدثنا سفيان قال سمعت عمرا قال كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الأحنف فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة فرقوا بين كل ذى محرم من المجوس و لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٨٦) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن دينار عن بجالة بن عبدة قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية على مناذر فجاءنا كتاب عمر انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية فإن عبدالرحمن بن عوف أخبرنى أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر. قال أبو عيسى هذا حديث حسن.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٠٤٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٨٨).

وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٥٠١).

أقركم ما أقركم ا لله ٣٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب الجزية والموادعة باب إخراج اليهود من جريرة العرب وقال عمر عن النبى ﷺ أقركم ما أقركم ا لله به.

أخرجوا المشركين ٣٦٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٤٤٣١) من طريق: قتيبة حدثنا سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول ا لله ﷺ وجعه فقال ائتونى أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغى عند نبى تنازع فقالوا ما شأنه أهجر استفهموه فذهبوا يردون عليه فقال دعونى فالذى أنا فيه خير مما تدعونى إليه وأوصاهم بثلاث قال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٣٧) من طريق: سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد واللفظ لسعيد قالوا حدثنا سفيان عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى فقلت يا ابن عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول ا لله ﷺ وجعه فقال ائتونى أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدى فتنازعوا وما ينبغى عند نبى تنازع وقالوا ما شأنه أهجر استفهموه قال دعونى فالذى أنا فيه خير أوصيكم بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال وسكت عن الثالثة أو قالها فأنسيتها. قال أبو إسحاق إبراهيم حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا سفيان بهذا الحديث.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٠٢٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٣٦).

أمره أن يأخذ من كل حالم ٣٦٨

أخرجه الترمذى فى سننه (٦٢٣) من طريق: محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثنى النبى ﷺ إلى اليمن فأمرنى أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر قال أبو عيسى هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن سفيان عن الأعمش عن أبى وائل عن مسروق أن النبى ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فأمره أن يأخذ وهذا أصح حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت أبا عبيدة بن عبد ا لله هل يذكر عن عبد ا لله شيئا قال لا.

أخرجه النسائى فى سننه (٢٤٥٠) من طريق: محمد بن رافع قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل وهو ابن مهلهل عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن معاذ أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر ومن البقر من ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٠٣٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢١٥٠٨).

الإسلام يعلو ولا يعلى ٣٨١

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبى الإسلام وقال الحسن وشريح وإبراهيم وقتادة إذا أسلم أحدهما فالولد مع المسلم وكان ابن عباس رضى الله عنهما مع أمه من المستضعفين ولم يكن مع أبيه على دين قومه وقال الإسلام يعلو ولا يعلى.

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى جـ٦/٣٣٨.

* * *

باب الذكاة

ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر ٤٠٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٠٧٥) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع قال كنا مع النبى ﷺ بذى الحليفة فأصاب الناس جوع وأصبنا إبلا وغنما وكان النبى ﷺ فى أخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وفى القوم خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدى إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٦٨) من طريق: محمد بن المثنى العنزى حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى أبى عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قلت يا رسول الله إنا لاقو العدو غدا وليست معنا مدى قال ﷺ أعجل أو أرنى ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وسأحدثك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة قال وأصبنا نهب إبل وغنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله ﷺ إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبكم منها شىء فاصنعوا به هكذا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٤٩١). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٤٠٤، ٤٤١٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٨٢١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٥٣٧٩، ١٥٣٨٦، ١٦٨١٠، ١٦٨١٢).

فإن أكل فلا تأكل ٤٠٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤٧٦) من طريق: سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبدالله بن أبى السفر عن الشعبى قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله ﷺ عن المعراض فقال إذا أصبت بحده فكل فإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل فقلت أرسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وسميت فكل قلت فإن أكل قال فلا تأكل فإنه لم يمسك عليك إنما أمسك على نفسه قلت أرسل كلبى فأجد معه كلبا آخر قال لا تأكل فإنك إنما سميت على كلبك و لم تسم على آخر.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٢٩) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله ﷺ قلت إنا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك وإن قتلن إلا أن يأكل الكلب فإن أكل فلا تأكل فإنى أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٤٧٠). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٨٤٨). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٢٠٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٨٠٦).

ما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله عليه ٤٠٤

أخرجه البخارى فى صحيحه (٥٤٧٨) من طريق: عبدالله بن يزيد حدثنا حيوة قال أخبرنى ربيعة بن يزيد الدمشقى عن أبى إدريس عن أبى ثعلبة الخشنى قال قلت يا نبى الله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب أفنأكل فى آنيتهم وبأرض صيد أصيد بقوسى وبكلبى الذى ليس بمعلم وبكلبى المعلم فما يصلح لى قال أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٥٥) من طريق: هناد بن السرى عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقى يقول أخبرنى أبو إدريس الخولانى عائذ الله قال سمعت أبا ثعلبة الخشنى يقول قلت يا رسول الله إنى أصيد بكلبى المعلم وبكلبى

الذى ليس بمعلم قال ما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما أصدت بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٢٠٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٢٩٨).

أنه ﷺ قال لأبى ثعلبة كل وإن أكل منه ٤٠٩

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٥٢) من طريق: محمد بن عيسى حدثنا هشيم حدثنا داود بن عمرو عن بسر بن عبيدالله عن أبى إدريس الخولانى عن أبى ثعلبة الخشنى قال قال رسول الله ﷺ فى صيد الكلب إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه وكل ما ردت عليك يداك.

إذا رميت بسهمك فغاب عنك فأدركته ٤١١

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٣١) من طريق: محمد بن مهران الرازى حدثنا أبو عبد الله حماد بن خالد الخياط عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن أبى ثعلبة عن النبى ﷺ قال إذا رميت بسهمك فغاب عنك فأدركته فكله ما لم ينتن.

أخرجه أحمد فى المسند (١٧٢٩٠) من طريق: حماد بن خالد حدثنا معاوية عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبى ثعلبة الخشنى قال قال رسول الله ﷺ إذا رميت بسهمك فغاب ثلاث ليال فأدركته فكل ما لم ينتن.

قلت يارسول الله إنا أهل صيد ٤١١

أخرجه النسائى فى سننه (٤٣٠٠) من طريق: زياد بن أيوب قال حدثنا هشيم قال أنبأنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله إنا أهل الصيد وإن أحدنا يرمى الصيد فيغيب عنه الليلة والليلتين فيبتغى الأثر فيجده ميتا وسهمه فيه قال إذا وجدت السهم فيه ولم تجد فيه أثر سبع وعلمت أن سهمك قتله فكل.

إن قوما قالوا يارسول الله إنا قوما ما حديثو عهد بجاهلية ٤١١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٣٩٨) من طريق: يوسف بن موسى حدثنا أبو خالد الأحمر قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة قالت قالوا يا رسول الله إن ها هنا أقواما حديث عهدهم بشرك يأتونا بلحمان لا ندرى يذكرون اسم الله عليها أم لا قال اذكروا أنتم اسم الله وكلوا تابعه محمد بن عبدالرحمن والدراوردى وأسامة بن حفص.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨٢٩) من طريق: موسى بن إسماعيل حدثنا حماد (ح)

وحدثنا القعنبى عن مالك (ح) وحدثنا يوسف بن موسى حدثنا سليمان بن حيان ومحاضر المعنى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ولم يذكرا عن حماد ومالك عن عائشة أنهم قالوا يا رسول الله إن قوما حديثو عهد بالجاهلية يأتون بلحمان لا ندرى أذكروا اسم الله عليها أم لم يذكروا أفنأكل منها فقال رسول الله ﷺ سموا الله وكلوا.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٥٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا إسماعيل ابن علية عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أبى الأشعث عن شداد بن أوس قال ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ قال إن الله كتب الإحسان على كل شىء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته فليرح ذبيحته.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٤٠٩) من طريق: أحمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا خالد عن أبى قلابة عن أبى الأشعث الصنعانى عن شداد بن أوس أن النبى ﷺ قال إن الله كتب الإحسان على كل شىء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته قال هذا حديث حسن صحيح أبو الأشعث الصنعانى اسمه شراحيل بن آدة.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٤٠٥، ٤٤١١، ٤٤١٢، ٤٤١٣، ٤٤١٤). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٨١٥). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣١٧٠). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٦٦٤، ١٦٦٦٧، ١٦٦٧٩، ١٦٦٨٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (١٩٧٠).

* * *

الجزء العاشر

باب الأيمان

أنه ﷺ كان يحلف: لا ومقلب القلوب ٧٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٦١٧) من طريق: محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبدا لله أخبرنا موسى بن عقبة عن سالم عن عبدا لله قال كثيرا مما كان النبى ﷺ يحلف لا ومقلب القلوب.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٤٠) من طريق: على بن حجر أخبرنا عبد الله بن المبارك وعبد الله بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال كثيرا ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذه اليمين لا ومقلب القلوب. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٧٦١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٢٦٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٧٧٣، ٥٣٢٤، ٥٣٤٥، ٦٠٧٤). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٠٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٥٠).

وا لله لأغزون قريشا ٧٧

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٢٨٥) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة أن رسول الله ﷺ قال وا لله لأغزون قريشا وا لله لأغزون قريشا وا لله لأغزون قريشا ثم قال إن شاء الله قال أبو داود وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أسنده عن النبى ﷺ وقال الوليد بن مسلم عن شريك ثم لم يغزهم.

وأخرجه أبو داود أيضًا فى سننه (٣٢٨٦) من طريق: محمد بن العلاء أخبرنا ابن بشر عن مسعر عن سماك عن عكرمة يرفعه قال وا لله لأغزون قريشا ثم قال إن شاء الله ثم قال وا لله لأغزون قريشا إن شاء الله ثم قال وا لله لأغزون قريشا ثم سكت ثم قال إن شاء الله. قال أبو داود زاد فيه الوليد بن مسلم عن شريك قال ثم لم يغزهم.

إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ٨١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦١٠٨) من طريق: قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه أدرك عمر بن الخطاب فى ركب وهو يحلف بأبيه فناداهم رسول الله ﷺ ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف با لله وإلا فليصمت.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٤٦) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا ليث (ح)

وحدثنا محمد بن رمح واللفظ له أخبرنا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وعمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله ﷺ ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٥٣٤). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٢٤٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٤٥٠٩، ٤٥٧٩، ٤٦٥٣، ٦٢٥٢). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٠٩). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٤١).

كفارة النذر كفارة يمين ٨٥

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٤٥) من طريق: هارون بن سعيد الأيلى ويونس بن عبدالأعلى وأحمد بن عيسى قال يونس أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو ابن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبدالرحمن بن شماسة عن أبى الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال كفارة النذر كفارة اليمين.

أخرجه النسائى فى سننه (٣٨٣٢) من طريق: أحمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسة عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال كفارة النذر كفارة اليمين.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٢٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٨٥٠، ١٦٨٦٨، ١٦٨٧٤).

وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها ٩٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٦٢٢) من طريق: أبو النعمان محمد بن الفضل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبدالرحمن بن سمرة قال قال النبى ﷺ يا عبدالرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذى هو خير.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٥٢) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٥٢٩). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٧٨٣، ٣٧٨٤، ٣٧٩٠، ٣٧٩١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٢٧٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٠٠٩٥، ٢٠٠٩٩، ٢٠١٠٢، ٢٠١٠٤، ٢٠١٠٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٤٦).

صلى بى الظهر حين زالت الشمس. ٩٨

أخرجه النسائى فى سننه (٥١٣) من طريق: يوسف بن واضح قال حدثنا قدامة يعنى ابن شهاب عن برد عن عطاء بن أبى رباح عن جابر بن عبد الله أن جبريل أتى النبى ﷺ يعلمه مواقيت الصلاة فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى الظهر حين زالت الشمس وأتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى العصر ثم أتاه حين وجبت الشمس فتقدم حبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى المغرب تم أتاه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى العشاء ثم أتاه حين انشق الفجر فتقدم جبريل ورسول الله ﷺ خلفه والناس خلف رسول الله ﷺ فصلى الغداة ثم أتاه اليوم الثانى حين كان ظل الرجل مثل شخصه فصنع مثل ما صنع بالأمس فصلى الظهر ثم أتاه حين كان ظل الرجل مثل شخصيه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العصر ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى المغرب فنمنا ثم قمنا ثم نمنا تم قمنا فأتاه فصنع كما صنع بالأمس فصلى العشاء ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة ثم قال ما بين هاتين الصلاتين وقت.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٣) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى عبد الرحمن بن فلان بن أبى ربيعة عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أمنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بى الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك وصلى بى العصر حين كان ظله مثله وصلى بى يعنى المغرب حين أفطر الصائم وصلى بى العشاء حين غاب الشفق وصلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم فلما كان الغد صلى بى الظهر حين كان ظله مثله وصلى بى العصر حين كان ظله مثليه وصلى بى المغرب حين أفطر الصائم وصلى بى العشاء إلى ثلث الليل وصلى بى الفجر فأسفر ثم التفت إلى فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٣٠٧١، ١٠٨٥٦، ١٤١٢٩).

أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٧٣) من طريق: هداب بن خالد الأزدى حدثنا سليمان ابن المغيرة أخبرنا حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت قال قال أبو ذر خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت أنا وأخى أنيس وأمنا فنزلنا على خال لنا فأكرمنا خالنا وأحسن إلينا فحسدنا قومه فقالوا إنك إذا خرجت عن أهلك خالف إليهم أنيس فجاء خالنا فنثا علينا الذى قيل له فقلت أما ما مضى من معروفك فقد كدرته ولا جماع لك فيما بعد فقربنا صرمتنا فاحتملنا عليها وتغطى خالنا ثوبه فجعل يبكى فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة فنافر أنيس عن صرمتنا وعن مثلها فأتيا الكاهن فخير أنيسا فأتانا أنيس بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن أخى قبل أن ألقى رسول الله ﷺ بثلاث سنين قلت لمن قال لله قلت فأين توجه قال أتوجه حيث يوجهنى ربى أصلى عشاء حتى إذا كان من آخر الليل ألقيت كأنى خفاء حتى تعلونى الشمس فقال أنيس إن لى حاجة بمكة فاكفنى فانطلق أنيس حتى أتى مكة فراث على ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله قلت فما يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن ساحر وكان أنيس أحد الشعراء قال أنيس لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فما يلتئم على لسان أحد بعدى أنه شعر والله إنه لصادق وإنهم لكاذبون قال قلت فاكفنى حتى أذهب فأنظر قال فأتيت مكة فتضعفت رجلا منهم فقلت أين هذا الذى تدعونه الصابئ فأشار إلى فقال الصابئ فمال على أهل الوادى بكل مدرة وعظم حتى خررت مغشيا على قال فارتفعت حين ارتفعت كأنى نصب أحمر قال فأتيت زمزم فغسلت عنى الدماء وشربت من مائها ولقد لبثت يا ابن أخى ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لى طعام إلا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطنى وما وجدت على كبدى سخفة جوع قال فبينا أهل مكة فى ليلة قمراء إضحيان إذ ضرب على أسمختهم فما يطوف بالبيت أحد وامرأتين منهم تدعوان إسافا ونائلة قال فأتتا على فى طوافهما فقلت أنكحا أحدهما الأخرى قال فما تناهتا عن قولهما قال فأتتا على فقلت هن مثل الخشبة غير أنى لا أكنى فانطلقتا تولولان وتقولان لو كان هاهنا أحد من أنفارنا قال فاستقبلهما رسول الله ﷺ وأبو بكر وهما هابطان قال ما لكما قالتا الصابئ بين الكعبة وأستارها قال ما قال لكما قالتا إنه قال لنا كلمة تملأ الفم وجاء رسول الله ﷺ حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال أبو ذر فكنت أنا أول من حياه بتحية الإسلام قال فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله ثم قال من أنت قال قلت من غفار قال فأهوى بيده فوضع أصابعه على جبهته فقلت فى نفسى كره أن انتميت إلى غفار فذهبت آخذ بيده فقدعنى صاحبه وكان أعلم به منى ثم رفع رأسه ثم

قال متى كنت هاهنا قال قلت قد كنت هاهنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك قال قلت ما كان لى طعام إلا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطنى وما أجد على كبدى سخفة جوع قال إنها مباركة إنها طعام طعم فقال أبو بكر يا رسول الله ائذن لى فى طعامه الليلة فانطلق رسول الله ﷺ وأبو بكر وانطلقت معهما ففتح أبو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف وكان ذلك أول طعام أكلته بها ثم غبرت ما غبرت ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال إنه قد وجهت لى أرض ذات نخل لا أراها إلا يثرب فهل أنت مبلغ عنى قومك عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرك فيهم فأتيت أنيسا فقال ما صنعت قلت صنعت أنى قد أسلمت وصدقت قال ما بى رغبة عن دينك فإنى قد أسلمت وصدقت فأتينا أمنا فقالت ما بى رغبة عن دينكما فإنى قد أسلمت وصدقت فاحتملنا حتى أتينا قومنا غفارا فأسلم نصفهم وكان يؤمهم أيماء بن رحضة الغفارى وكان سيدهم وقال نصفهم إذا قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلمنا فقدم رسول الله ﷺ المدينة فأسلم نصفهم الباقى وجاءت أسلم فقالوا يا رسول الله إخوتنا نسلم على الذى أسلموا عليه فأسلموا فقال رسول الله ﷺ غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢١٠١٥).

* * *

باب النذر

من نذر أن يطيع الله فليطعه ١٣٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٦٩٦) من طريق: أبو نعيم حدثنا مالك عن طلحة بن عبدالملك عن القاسم عن عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٢٦) من طريق: قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن طلحة بن عبد الملك الأيلى عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبى ﷺ قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه. حدثنا الحسن بن على الخلال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن طلحة بن عبدالملك الأيلى عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبى ﷺ نحوه. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه يحيى بن أبى كثير عن القاسم بن محمد وهو قول بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم وبه يقول مالك والشافعى قالوا لا يعصى الله وليس فيه كفارة يمين إذا كان النذر فى معصية.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٨٠٦، ٣٨٠٧، ٣٨٠٨). وأخرجه أبو داود فى

سننه برقم (٣٢٨٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢١٢٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٣٥٥٥، ٢٣٦٢١، ٢٥٣٤٩). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩٠٢). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٣٨).

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٤١) من طريق: زهير بن حرب وعلى بن حجر السعدى واللفظ لزهير قالا حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلا من بنى عقيل وأصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو فى الوثاق قال يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال بم أخذتنى وبم أخذت سابقة الحاج فقال إعظاما لذلك أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله ﷺ رحيما رقيقا فرجع إليه فقال ما شأنك قال إنى مسلم قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ثم انصرف فناداه فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك قال إنى جائع فأطعمنى وظمآن فأسقنى قال هذه حاجتك ففدى بالرجلين قال وأسرت امرأة من الأنصار وأصيبت العضباء فكانت المرأة فى الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين يدى بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتتركه حتى تنتهى إلى العضباء فلم ترغ قال وناقة منوقة فقعدت فى عجزها ثم زجرتها فانطلقت ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله ﷺ فقالت إنها نذرت إن نجاها الله عليها لتنحرنها فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بئسما جزتها نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء لنذر فى معصية ولا فيما لا يملك العبد وفى رواية ابن حجر لا نذر فى معصية الله.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٣٨١٢) من طريق: محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنى أيوب قال حدثنا أبو قلابة عن عمه عن عمران بن حصين أن النبى ﷺ قال لا نذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢١٩٠) من طريق: مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام (ح) وحدثنا ابن الصباح حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قالا حدثنا مطر الوراق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبى ﷺ قال لا طلاق إلا فيما تملك ولا عتق إلا فيما تملك

ولا بيع إلا فيما تملك زاد ابن الصباح ولا وفاء نذر إلا فيما تملك. حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثنى عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب بإسناده ومعناه زاد من حلف على معصية فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له. حدثنا ابن السرح حدثنا ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبى ﷺ قال فى هذا الخبر زاد ولا نذر إلا فيما ابتغى به وجه الله تعالى ذكره.

وأخرجه أبو داود أيضًا فى سننه (٣٢٧٣) من طريق: أحمد بن عبدة الضبى حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن حدثنى أبو عبد الرحمن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لا نذر إلا فيما يبتغى به وجه الله ولا يمين فى قطيعة رحم.

أخرجه أحمد فى المسند (٦٦٩٣) من طريق: إسحاق بن عيسى حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ لا نذر إلا فيما ابتغى به وجه الله عز وجل ولا يمين فى قطيعة رحم.

أوف بنذرك ١٥٧

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٠٣٢) من طريق: مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله أخبرنى نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن عمر سأل النبى ﷺ قال كنت نذرت فى الجاهلية أن أعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال فأوف بنذرك.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٥٦) من طريق: محمد بن أبى بكر المقدمى ومحمد بن المثنى وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالوا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال أخبرنى نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله إنى نذرت فى الجاهلية أن أعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال فأوف بنذرك.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٥٣٩) من طريق: إسحاق بن منصور أخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال قلت يا رسول الله إنى كنت نذرت أن أعتكف ليلة فى المسجد الحرام فى الجاهلية قال أوف بنذرك. قال وفى الباب عن عبد الله بن عمرو وابن عباس. قال أبو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث قالوا إذا أسلم الرجل وعليه نذر طاعة فليف به وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ وغيرهم لا اعتكاف إلا بصوم وقال آخرون من أهل العلم ليس على المعتكف صوم إلا أن يوجب على نفسه صوما واحتجوا بحديث عمر أنه نذر أن يعتكف ليلة فى الجاهلية فأمره النبى ﷺ بالوفاء وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٣٢٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٥٧).

* * *

باب القضاء

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧٣٥٢) من طريق: عبدا لله بن يزيد المقرئ المكى حدثنا حيوة بن شريح حدثنى يزيد بن عبدا لله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن بسر ابن سعيد عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر. قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثنى أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبى هريرة وقال عبدالعزيز بن المطلب عن عبدا لله بن أبى بكر عن أبى سلمة عن النبى ﷺ مثله.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧١٦) من طريق: يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد ا لله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن بسر بن سعيد عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول ا لله ﷺ قال إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر. وحدثنى إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أبى عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الإسناد مثله وزاد فى عقب الحديث قال يزيد فحدثت هذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثنى أبو سلمة عن أبى هريرة وحدثنى عبد ا لله بن عبد الرحمن الدارمى أخبرنا مروان يعنى ابن محمد الدمشقى حدثنا الليث بن سعد حدثنى يزيد ابن عبد ا لله بن أسامة بن الهاد الليثى بهذا الحديث مثل رواية عبد العزيز بن محمد بالإسنادين جميعا.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٣٢٦). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٣٨١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥٧٤). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣١٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٧٣٢٠، ١٧٣٦٠، ١٧٣٦٥).

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٢٥) من طريق: نصر بن على الجهضمى حدثنا الفضيل ابن سليمان عن عمرو بن أبى عمرو عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال قال رسول ا لله ﷺ من ولى القضاء أو جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين. قال أبو عيسى هذا

حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى أيضا من غير هذا الوجه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ.

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٥٧٢) من طريق: نصر بن على أخبرنا بشر بن عمر عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد الأخنسى عن المقبرى والأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٣٠٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧١٠٥، ٨٥٥٩).

لا تسأل الإمارة ١٦٥

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٦٢٢) مں طريق: أبو النعمان محمد بن الفضل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبدالرحمن بں سمرة قال قال النبى ﷺ يا عبدالرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وأت الذى هو خير.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٥٢) من طريق: شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٥٢٩). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٣٨٤). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢٩٢٩). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٠٠٩٥، ٢٠٠٩٩، ٢٠١٠٢، ٢٠١٠٤، ٢٠١٠٥). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٤٦).

من والى من أمور الناس شيئا فاحتجب عنهم. ١٨٦

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٩٤٨) من طريق: سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى حدثنا يحيى بن حمزة حدثنى ابن أبى مريم أن القاسم بن مخيمرة أخبره أن أبا مريم الأزدى أخبره قال دخلت على معاوية فقال ما أنعمنا بك أبا فلان وهى كلمة تقولها العرب فقلت حديثا سمعته أخبرك به سمعت رسول الله ﷺ يقول من ولاه الله عز وجل شيئا من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وفقره قال فجعل رجلا على حوائج الناس.

لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان ١٨٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧١٥٨) من طريق: آدم حدثنا شعبة حدثنا عبدالملك بن عمير سمعتا عبدالرحمن بن أبى بكرة قال كتب أبو بكرة إلى ابنه وكان بسجستان بأن لا تقضى بين اثنين وأنت غضبان فإنى سمعت النبى ﷺ يقول لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٧١٧) من طريق: قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبى بكرة قال كتب أبى وكتبت له إلى عبيد الله ابن أبى بكرة وهو قاض بسجستان أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يحكم أحد بين اتنين وهو غضبان.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٣٣٤). وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٥٤٠٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥٨٩). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣١٦). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٨٦٦، ١٩٨٧٦، ١٩٨٨٠، ١٩٩٥٤).

هدايا العمال غلول ١٨٨

أخرجه أحمد فى المسند (٢٣٠٩٠) من طريق: إسحاق بن عيسى حدثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير عن أبى حميد الساعدى أن رسول الله ﷺ قال هدايا العمال غلول.

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى جـ١٠/٢٣٣.

إنما نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي. ١٩١

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٩٧١) من طريق: إسحاق بن إبراهيم الحنظلى أخبرنا روح حدثنا مالك عن عبد الله بى أبى بكر عن عبد الله بن واقد قال نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الله بن أبى بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعتا عائشة تقول دف أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ادخروا ثلاثا ثم تصدقوا بما بقى فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول الله إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم ويجملون منها الودك فقال رسول الله ﷺ وما داك قالوا نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال إنما نهيتكم من أجل الدافة التى دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا.

أخرجه أبو داود فى سننه (٢٨١٢) من طريق: القعنبى عن مالك عن عبد الله بن أبى

بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى فى زمان رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ادخروا الثلث وتصدقوا بما بقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويجملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية فقال رسول الله ﷺ وما ذاك أو كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله ﷺ إنما نهيتكم من أجل الدافة التى دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا.

وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (٩١٨).

إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلىّ ٢٢٩

سبق تخريجه. انظر جـ٥/٣٧١.

من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ٢٣٧

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٩٣٨) من طريق: عبدالله بن مسلمة عن مالك عن موسى ابن ميسرة عن سعيد بن أبى هند عن أبى موسى الأشعرى أن رسول الله ﷺ قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٣٧٦٢) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبى هند عن أبى موسى قال قال رسول الله ﷺ من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله.

وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٠٢٧، ١٩٠٢٨، ١٩٠٥٧، ١٩٠٨٣). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٥٠٩).

فكأنما غمس يده فى لحم خنزير ودمه. ٢٣٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٢٦٠) من طريق: زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبى ﷺ قال من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده فى لحم خنزير ودمه.

أخرجه أبو داود فى سننه (٤٩٣٩) من طريق: مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبى ﷺ قال من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده فى لحم خنزير ودمه.

وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٣٧٦٣). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٢٢٤٧٠، ٢٢٥١٦، ٢٢٥٤٧).

ثم يجيء قوم يشهدون ولا يستشهدون ٢٤٦

أخرجه البخارى فى صحيحه (٣٦٥٠) من طريق: إسحاق حدثنا النضر أخبرنا شعبة عن أبى جمرة سمعت زهدم بن مضرب سمعت عمران بن حصين رضى ا لله عنهما يقول قال رسول ا لله ﷺ خير أمتى قرنى تم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا أدرى أذكر بعد قرنه قرنين أو تلاثا تم إن بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٥٣٥) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن المتنى وابن بشار جميعا عن غندر قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبا جمرة حدثنى زهدم بن مضرب سمعت عمران بن حصين يحدث أن رسول ا لله ﷺ قال إن خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا أدرى أقال رسول ا لله ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثة ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٦٥٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٩٣٣٤، ١٩٤٥١).

ألا أخبركم بخير الشهداء. ٢٤٦

أحرجه مسلم فى صحيحه (١٧١٩) من طريق: يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد ا لله بن أبى بكر عن أبيه عن عبد ا لله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبى عمرة الأنصارى عن زيد بن خالد الحهنى أن النبى ﷺ قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها.

أخرجه الترمذى فى سسه (٢٢٩٥) من طريق: الأنصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن عبد ا لله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عبد ا لله بن عمرو بن عثمان عن أبى عمرة الأنصارى عن زيد بن خالد الجهنى أن رسول ا لله ﷺ قال ألا أخبركم بخير الشهداء الذى يأتى بالشهادة قبل أن يسألها. حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا عبد ا لله بن مسلمة عن مالك نحوه وقال ابن أبى عمرة قال هذا حديث حسن وأكثر الناس يقولون عبد الرحمن بن أبى عمرة واختلفوا على مالك فى رواية هذا الحديث فروى بعضهم عن أبى عمرة وروى بعضهم عن ابن أبى عمرة وهو عبد الرحمن بن أبى عمرة الأنصارى وهذا أصح لأنه قد روى من غير حديث مالك عن عبد الرحمن بن أبى عمرة عن زيد بن خالد وقد روى عن ابن أبى عمرة عن زيد بن خالد غير هذا الحديث وهو حديث صحيح أيضا

وأبو عمرة مولى زيد بن خالد الجهنى وله حديث الغلول وأكثر الناس يقولون عبد الرحمن ابن أبى عمرة.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٥٩٦). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٣٦٤). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٦٥٩٢، ٢١١٧٥). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٤٢٦).

زنا العينين النظر ٢٦٣

أخرجه البخارى فى صحيحه (٦٢٤٣) من طريق: الحميدى حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لم أر شيئا أشبه باللمم من قول أبى هريرة (ح) حدثنى محمود أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبى ﷺ إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (٢٦٥٧) من طريق: إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد واللفظ لإسحاق قالا أخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة أن النبى ﷺ قال إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه قال عبد في روايته ابن طاوس عن أبيه سمعت ابن عباس.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٢١٥٢). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧٦٦٢، ٢٧٤٣٧، ٨١٥٦، ٨٣٩٢، ٢٧٤٣٠، ١٠٥٣٧).

لا نكاح إلا بولى ومات بشاهدى عدل. ٢٦٥

سبق تخريجه. انظر جـ٧/٢٩٧.

أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم ٣٣١

أخرجه البخارى فى صحيحه (٧١٩٢) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبى ليلى (ح) حدثنا إسماعيل حدثنى مالك عن أبى ليلى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن سهل عن سهل بن أبى حثمة أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه أن عبدالله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأخبر محيصة أن عبدالله قتل وطرح فى فقير أو عين فأتى

يهود فقال أنتم وا لله قتلتموه قالوا ما قتلناه وا لله ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم وأقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبدالرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذى كان بخيبر فقال النبى ﷺ لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول ا لله ﷺ إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب رسول ا لله ﷺ إليهم به فكتب ما قتلناه فقال رسول ا لله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبدالرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال أفتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول ا لله ﷺ من عنده مائة ناقة حتى أدخلت الدار قال سهل فركضتنى منها ناقة.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٦٩) من طريق: إسحاق بن منصور أخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثنى أبو ليلى عبد ا لله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبى حثمة أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه أن عبد ا لله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد ا لله بن سهل قد قتل وطرح فى عين أو فقير فأتى يهود فقال أنتم وا لله قتلتموه قالوا وا لله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة ليتكلم وهو الذى كان بخيبر فقال رسول ا لله ﷺ لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول ا لله ﷺ إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب رسول ا لله ﷺ إليهم فى ذلك فكتبوا إنا وا لله ما قتلناه فقال رسول ا لله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فواداه رسول ا لله ﷺ من عنده فبعث إليهم رسول ا لله ﷺ مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال سهل فلقد ركضتنى منها ناقة حمراء.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٧١١). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٥٢١). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٥٦٦٥). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٣٧٢).

تحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم قاتلكم ٣٣١

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٦٩م) من طريق: عبدا لله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن عبد ا لله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ثم من بنى حارثة خرجا إلى خيبر فى زمان رسول ا لله ﷺ وهى يومئذ صلح وأهلها يهود فتفرقا لحاجتهما فقتل عبد ا لله بن سهل فوجد فى شربة مقتولا فدفنه صاحبه ثم أقبل إلى المدينة فمشى أخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة فذكروا لرسول ا لله ﷺ شأن عبد ا لله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عمن أدرك من أصحاب رسول ا لله ﷺ أنه قال لهم تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم

أو صاحبكم قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم أنه قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار فزعم بشير أن رسول الله ﷺ عقله من عنده.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٤٢٢) من طريق: قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة قال يحيى وحسبت عن رافع بن خديج أنهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى إذا كانا بخيبر تفرقا فى بعض ما هناك ثم إن محيصة وجد عبد الله بن سهل قتيلا قد قتل فدفنه ثم أقبل إلى رسول الله ﷺ هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم ذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه قال له رسول الله ﷺ كبر للكبر فصمت وتكلم صاحباه ثم تكلم معهما فذكروا لرسول الله ﷺ مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ أعطى عقله. حدثنا الحسن بن على الخلال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة ورافع بن خديج نحو هذا الحديث بمعناه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم فى القسامة وقد رأى بعض فقهاء المدينة القود بالقسامة وقال بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم إن القسامة لا توجب القود وإنما توجب الدية.

وأخرجه النسائى فى سننه برقم (٤٧١٢، ٤٧١٦، ٤٧١٨). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٤٥٢٠). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٣٧٣).

البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه. ٣٣١

أخرجه البخارى فى صحيحه تعليقًا فى كتاب الرهن باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٤١) من طريق: على بن حجر أنبأنا على بن مسهر وغيره عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبى ﷺ قال فى خطبته البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه هذا حديث فى إسناده مقال ومحمد بن عبيد الله العرزمى يضعف فى الحديث من قبل حفظه ضعفه ابن المبارك وغيره.

وأخرجه ابن ماجة تعليقًا فى سننه فى كتاب الأحكام باب البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه.

إما أن يدوا صاحبكم أو يؤذنوا بحرب ٣٣١

سبق تخريجه فى هذا الجزء صـ٣٣١.

اليمين على نية المستحلف ٣٥٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٥٣) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هارون عن هشيم عن عباد بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اليمين على نية المستحلف.

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢١٢٠) من طريق: أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا هشيم عن عباد بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إنما اليمين على نية المستحلف.

يمينك ما يصدقك عليه صاحبك ٣٥٧

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٦٥٣) من طريق: يحيى بن يحيى وعمرو الناقد قال يحيى أخبرنا هشيم بن بشير عن عبد الله بن أبى صالح وقال عمرو حدثنا هشيم بن بشير أخبرنا عبد الله بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وقال عمرو يصدقك به صاحبك.

أخرجه الترمذى فى سننه (١٣٥٤) من طريق: قتيبة وأحمد بن منيع المعنى واحد قالا حدثنا هشيم عن عبد الله بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اليمين على ما يصدقك به صاحبك. وقال قتيبة على ما صدقك عليه صاحبك. قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشيم عن عبد الله بن أبى صالح وعبد الله بن أبى صالح هو أخو سهيل بن أبى صالح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول أحمد وإسحاق وروى عن إبراهيم النخعى أنه قال إذا كان المستحلف ظالما فالنية نية الحالف وإذا كان المستحلف مظلوما فالنية نية الذى استحلف.

وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٢٥٥). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٧٠٧٩، ٨١٧٨). وأخرجه الدارمى فى سننه برقم (٢٣٤٩).

* * *

باب القسمة

الشفعة فيما لم يقسم ٣٨٢

سبق تخريجه فى جـ٦/١٠٥.

* * *

باب العتق

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٥١٧) من طريق: أحمد بن يونس حدثنا عاصم بن محمد قال حدثنى واقد بن محمد قال حدثنى سعيد بن مرجانة صاحب على بن حسين قال قال لى أبو هريرة رضى الله عنه قال النبى ﷺ أيما رجل أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت به إلى على بن حسين فعمد على بن حسين رضى الله عنهما إلى عبد له قد أعطاه به عبدالله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٠٩) من طريق: حميد بن مسعدة حدثنا بشر بن المفضل حدثنا عاصم وهو ابن محمد العمرى حدثنا واقد يعنى أخاه حدثنى سعيد ابن مرجانة صاحب على بن حسين قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال فانطلقت حين سمعت الحديث من أبى هريرة فذكرته لعلى بن الحسين فأعتق عبدا له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٥٤٧). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (١٠٤٢٢).

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢٥٢٢) من طريق: عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال من أعتق شركا له فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق.

أخرجه مسلم فى صحيحه (١٥٠١) من طريق: يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من أعتق شركا له فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق.

وأخرجه الترمذى فى سننه برقم (١٣٤٦). وأخرجه أبو داود فى سننه برقم (٣٩٤٠). وأخرجه ابن ماجة فى سننه برقم (٢٥٢٨). وأخرجه أحمد فى المسند برقم (٣٩٩، ٥٨٨٤). وأخرجه مالك فى الموطأ برقم (١٥٠٤).

إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه ٤١٢

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٤٧) من طريق: أحمد بن حنبل حدثنا سفيان عن عمرو ابن دينار عن سالم عن أبيه يبلغ به النبى ﷺ إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه فإن كان موسرا يقوم عليه قيمة لا وكس ولا شطط ثم يعتق.

أخرجه أحمد فى المسند (٤٥٧٥) من طريق: سفيان عن عمرو عن سالم عن أبيه يبلغ به النبى ﷺ إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه فإن كان موسرا قوم عليه قيمة لا وكس ولا شطط ثم يعتق.

كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل ٤٢٠

سبق تخريجه. انظر ٤٦١/٧.

الولاء لحمة كلحمة النسب ٤٢١

سبق تخريجه. انظر جـ٦/٥٨٥.

* * *

باب الكتابة

من أعان غارما أو غازيا ٤٣٥

أخرجه أحمد فى المسند (١٥٥٥٦) من طريق: زكريا بن عدى قال أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سهل بن حنيف عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ من أعان مجاهدا فى سبيل الله أو غارما فى عسرته أو مكاتبا فى رقبته أظله الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله.

المكاتب عبد ما بقى عليه درهم ٤٣٥

أخرجه أبو داود فى سننه (٣٩٢٦) من طريق: هارون بن عبد الله حدثنا أبو بدر حدثنى أبو عتبة إسماعيل بن عياش حدثنى سليمان بن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ قال المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم.

* * *

باب عتق أم الولد

أيما أمة ولدت من سيدها فهى حرة ٤٧٩

أخرجه ابن ماجة فى سننه (٢٥١٥) من طريق: على بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا

حدثنا وكيع حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أيما رجل ولدت أمته منه فهي معتقة عن دبر منه.

أخرجه أحمد في المسند (٢٩٠٥) من طريق: حجاج حدثنا شريك عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال أيما أمة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه أو قال من بعده وربما قالهما جميعا.

وأخرجه الدارمي في سننه برقم (٢٥٧٤).

أعتقها ولدها ٤٧٩

أخرجه ابن ماجة في سننه (٢١٥٦) من طريق: أحمد بن يوسف حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو بكر يعني النهشلي عن الحسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ فقال أعتقها ولدها.

إن من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربها ٤٧٩

أخرجه البخاري في صحيحه تعليقًا في كتاب العتق باب أم الولد قال أبو هريرة عن النبي ﷺ من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربها.

أخرجه أحمد في المسند (٨٨٨٣) من طريق: هوذة حدثنا عوف عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من أشراط الساعة أن يرى رعاة الشاء رءوس الناس وأن يرى الحفاة العراة الجوع يتبارون في البناء وأن تلد الأمة ربها أو ربتها.

* * *

فهرس المحتويات

